المملكة المغربية

وزارة الاقتصاد و المالية

مشروع قانون المالية لسنة 2012

تقرير حول ميزانية النوع الإجتماعي

http://www.finances.gov.ma

شارع محمد الخامس، الحي الإداري، الرباط – المغرب

الهاتف : 01 72 67 537 (0) (00212) الفاكس : 30 75 67 537 (0) (00212)

المحتويات

مقدمـــة عامــة 1

I. ميزانية النوع الاجتماعي على ضوء مفهوم حقوق الإنسان 3

1. الإطار المرجعي : الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان المعتمدة من طرف المغرب 3
2. الدستور الجديد : ترسانة من الحقوق والحريات المواكبة للاتفاقيات الدولية في مجال حقوق الإنسان 5
3. منهجية تقرير ميزانية النوع لسنة 2012: مقاربة تحليلية في خدمة المبادئ والحقوق التي جاء بها الدستور الجديد 7
4. التحليل القطاعي البيني للحقوق الأساسية 8

II. الولوج المنصف للحقوق المدنية والسياسية 12

1. وزارة العدل والحريات والمندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج 12

1.1. جذاذة تقديمية للوزارة والإطار المرجعي لحقوق الإنسان 12
2.1. الجهود المبذولة لوضع سياسات عمومية تأخذ بعين الاعتبار بعد النوع الاجتماعي 14

2. الإدارة العامة للجماعات المحلية 21

1.2. جذاذة تقديمية للمديرية العامة للجماعات المحلية والإطار المرجعي لحقوق الإنسان 21
2.2. الجهود المبذولة لوضع سياسات عمومية تأخذ بعين الاعتبار بعد النوع الاجتماعي 22
3.2. تحليل أهم مؤشرات النتائج 25

3. وزارة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية 26

1.3. جذاذة تقديمية والإطار المرجعي لحقوق الإنسان 26
2.3. الجهود المبذولة لتنفيذ السياسات العامة التي تراعي مقاربة النوع الإجتماعي 29
3.3. تحليل مؤشرات النتائج الرئيسية المتعلقة بالقطاع 35

4. وزارة الوظيفة العمومية وتحديث الإدارة 35

1.4. جذاذة تقديمية للوزارة والإطار المرجعي لحقوق الإنسان 35
2.4. الجهود المبذولة لوضع سياسات عمومية تأخذ بعين الاعتبار بعد النوع الاجتماعي 37
3.4. تحليل أهم مؤشرات النتائج الخاصة بالقطاع 40

5. وزارة الاقتصاد والمالية 41

1.5. جذاذة تقديمية للوزارة والإطار المرجعي لحقوق الإنسان 42
2.5. الجهود المبذولة في إطار وضع سياسات عمومية تأخذ بعين الاعتبار النوع الاجتماعي 43

6. قطاع التجارة الخارجية 47

1.6. جذاذة تقديمية لقطاع التجارة الخارجية والإطار المرجعي لحقوق الإنسان 48
2.6. الجهود المبذولة لوضع سياسات عمومية تأخذ بعين الاعتبار بعد النوع الاجتماعي 49

7. وزارة الشؤون الخارجية والتعاون 52

1.7. جذاذة تقديمية للوزارة والإطار المرجعي لحقوق الإنسان 52
2.7. الجهود المبذولة لوضع سياسات عمومية تأخذ بعين الاعتبار بعد النوع الاجتماعي 53
3.7. تحليل أهم مؤشرات النتائج 56

8. وزارة الاتصال 56

1.8. جذاذة تقديمية للوزارة والإطار المرجعي لحقوق الإنسان 56
2.8. الجهود المبذولة لوضع سياسات عمومية تأخذ بعين الاعتبار بعد النوع الاجتماعي 58
3.8. تحليل أهم مؤشرات النتائج 62

III. الولوج العادل للحقوق الاجتماعية 64

1. المبادرة الوطنية للتنمية البشرية 64

1.1. عرض هياكل المبادرة الوطنية للتنمية البشرية 64

2.1. الإطار المرجعي لحقوق الإنسان 65
3.1. برامج ومشاريع المبادرة الوطنية للتنمية البشرية 65
4.1. أهم نتائج المبادرة الوطنية للتنمية البشرية 67

2. قطاع الماء 68

1.2. جذاذة تقديمية للقطاع والإطار المرجعي لحقوق الإنسان 69
2.2. الجهود المبذولة لوضع سياسات عمومية تأخذ بعين الاعتبار بعد النوع الاجتماعي 72
3.2. تحليل أهم مؤشرات النتائج المتعلقة بالقطاع 76

3. قطاع الطاقة 77

1.3. جذاذة تقديمية للوزارة والإطار المرجعي 77
2.3. الجهود المبذولة لوضع سياسات عمومية تأخذ بعين الاعتبار بعد النوع الاجتماعي 79
3.3. تحليل أهم مؤشرات النتائج 81

4. وزارة السكنى والتعمير وسياسة المدينة 82

1.4. جذاذة تقديمية للوزارة والإطار المرجعي لحقوق الإنسان 82
2.4. الجهود المبذولة لوضع سياسات عمومية تأخذ بعين الاعتبار بعد النوع الاجتماعي 84
3.4. تحليل أهم مؤشرات النتائج 86

5. وزارة التجهيز والنقل 86

1.5. جذاذة تقديمية للوزارة والإطار المرجعي لحقوق الإنسان 86
2.5. الجهود المبذولة لوضع سياسات عمومية تأخذ بعين الاعتبار بعد النوع الاجتماعي 88
3.5 تحليل أهم مؤشرات النتائج للوزارة 90

6 . وزارة الصحة 92

1.6. جذاذة تقديمية حول قطاع الصحة والإطار المرجعي لحقوق الإنسان 92
2.6. الجهود المبذولة لوضع سياسات عمومية تأخذ بعين الاعتبار بعد النوع الاجتماعي 93
3.6. تحليل أهم مؤشرات النتائج 96

7. وزارة التربية الوطنية 98

1.7. جذاذة تقديمية للوزارة والإطار المرجعي لحقوق الإنسان 99
2.7. الجهود المبذولة لوضع سياسات عمومية تأخذ بعين الاعتبار بعد النوع الاجتماعي 100
3.7. تحليل أهم مؤشرات النتائج 103

8. قطاع محاربة الأمية والتربية غير النظامية 105

1.8. جذاذة تقديمية للوزارة والإطار المرجعي لحقوق الإنسان 105
2.8. الجهود المبذولة لوضع سياسات عمومية تأخذ بعين الاعتبار بعد النوع الاجتماعي 106
3.8. تحليل أهم مؤشرات النتائج 109

9. قطاع التكوين المهني 110

1.9. جذاذة تقديمية للوزارة والإطار المرجعي لحقوق الإنسان 110
2.9. الجهود المبذولة لوضع سياسات عمومية تأخذ بعين الاعتبار بعد النوع الاجتماعي 112
3.9. تحليل أهم مؤشرات النتائج 114

10. قطاع الشباب 115

1.10. جذاذة تقديمية للوزارة والإطار المرجعي لحقوق الإنسان 115
2.10. الجهود المبذولة لوضع سياسات عمومية تأخذ بعين الاعتبار بعد النوع الاجتماعي 117
3.10. تحليل أهم مؤشرات النتائج 120

IV. الاستفادة المتساوية من الحقوق الاقتصادية 122

1. قطاع التشغيل 122

1.1. جذاذة تقديمية للقطاع والإطار المرجعي لحقوق الإنسان 122
2.1. الجهود المبذولة لوضع سياسات عمومية تأخذ بعين الاعتبار بعد النوع الاجتماعي 123
3.1. تحليل مؤشرات الأداء الرئيسية المتعلقة بقطاع التشغيل 128

2. قطاع الفلاحة 129

1.2. جذاذة تقديمية للوزارة والإطار المرجعي لحقوق الإنسان 130
2.2. الجهود المبذولة لوضع سياسات عمومية تأخذ بعين الاعتبار بعد النوع الاجتماعي 132
3.2. تحليل أهم مؤشرات النتائج 137

3. قطاع الصيد البحري 137

1.3. جذاذة تقديمية للوزارة والإطار المرجعي لحقوق الإنسان 137
2.3. المجهودات المبذولة لتنفيذ السياسات العمومية التي تأخذ بعين الاعتبار بعد النوع الاجتماعي 140
3.3. تحليل أهم مؤشرات النتائج المتعلقة بالقطاع 143

4. وزارة الصناعة والتجارة 144

1.4. جذاذة تقديمية للوزارة والإطار المرجعي لحقوق الإنسان 144
2.4. المجهودات المبذولة من أجل تفعيل السياسات العمومية التي تراعي النوع الاجتماعي 145
3.4. تحليل مؤشرات النتائج الرئيسية المتعلقة بالقطاع 150

5. قطاع التكنولوجيات الحديثة للمعلومات والاتصال 152

1.5. جذاذة تقديمية لقطاع التكنولوجيات الحديثة للمعلومات والإطار المرجعي لحقوق الإنسان 152
2.5. الجهود المبذولة لتنفيذ السياسات العامة ضمن مقاربة النوع الاجتماعي 153
3.5. تحليل أهم مؤشرات النتائج 157

6. وزارة السياحة 158

1.6. جذاذة تقديمية للوزارة والإطار المرجعي 158
2.6. الجهود المبذولة لوضع سياسات عمومية تأخذ بعين الاعتبار بعد النوع الاجتماعي 161
3.6. تحليل أهم مؤشرات النتائج المتعلقة بالقطاع 164

7. وزارة الصناعة التقليدية 165

1.7. جذاذة تقديمية للقطاع والإطار المرجعي لحقوق الإنسان 165
2.7. الجهود المبذولة لوضع السياسات العمومية المراعية للنوع الاجتماعي 166
3.7. تحليل أهم مؤشرات النتائج المتعلقة بالقطاع 170

8. وزارة الشؤون الاقتصادية والحكامة: قطاع الاقتصاد الاجتماعي 171

1.8. جذاذة تقديمية للقطاع والإطار المرجعي لحقوق الإنسان 171
2.8. الجهود المبذولة لوضع سياسات عمومية تأخذ بعين الاعتبار بعد النوع الاجتماعي 172
3.8. تحليل أهم مؤشرات النتائج 175

المراجع 178

ملحقات إحصائية 185

مقدمـــة عامـــة

برهنت تجربة المغرب في مجال ميزانية النوع الاجتماعي أن ما تم تحقيقه في مجال إدراج بعد النوع الاجتماعي في بلورة وتهيئ السياسات العمومية قد استفاد بشكل كبير من تطورات المسلسل الديمقراطي الذي يعيشه المغرب. إذ لابد من الاعتراف بأن أحد المراجع المؤسسة لميزانية النوع الاجتماعي تتمثل في التطورات الدستورية التي طبعت تجربة الانتقال الديمقراطي منذ سنة 1998. وقد كانت هذه التجربة بدورها مرتكزة على دستور 1996 الذي تميز بلعتماد المفهوم الكوني لحقوق الإنسان في ديباجته.

وعلاوة على ذلك، تساهم تجربة ميزانية النوع الاجتماعي بشكل قوي في إد ماج المبادئ المتعلقة بحقوق الإنسان كما هي متعارف عليها دوليا سواء على المستوى القانوني أو المؤسساتي أو فيما يخص مجال الحكامة.

فعلى مستوى إصلاح الميزانية، شكلت مبادئ الإنصاف والمساواة المرتبطة بأهداف النجاعة والفعالية موجهات أساسية لإدماج بعد النوع الاجتماعي في إطار الإصلاح الشامل للميزانية. ويمثل هذا البعد أداة مهمة لتقييم السياسات العمومية على ضوء التأثيرات المنتظرة على الساكنة المستهدفة مع اعتبار اختلاف حاجياتها.

كما استفادت مبادرة النوع الاجتماعي من المناخ السياسي الملائم لدينامية الإصلاحات، والذي عزز المكتسبات الديمقراطية وساهم في تحسين نجاعة وشفافية السياسات العمومية التي أصبحت تولي اهتماما متزايدا لمسألة الإنصاف والمساواة.

وتدل التقارير السبعة لميزانية النوع الاجتماعي التي صاحبت قوانين المالية الأخيرة على التقدم الحاصل في تبني هذا الموضوع على مستوى المالية العمومية وذلك في بعدين: يتعلق الأول بالتأثير على بلورة السياسات العمومية ويرتبط الثاني بأهداف الفعالية والنجاعة وتقييم هذه السياسات على ضوء مقاربة النوع الاجتماعي.

وتشكل الترسانة القانونية والمؤسساتية التي جاء بها الدستور الجديد قاعدة صلبة لترسيخ حكامة جديدة ودائمة للمالية العمومية. كما أن الدستور المالي الجديد، الذي يوجد في طور المصادقة، سيمكن المغرب من العمل بقانون تنظيمي جديد للمالية يرتكز على التدبير المبني على النتائج، وعلى النجاعة المدعمة بمبادئ شمولية الاعتمادات في إطار المهام والبرامج المنفتحة على تدبير القرب. وسيساهم هذا القانون الجديد في استهداف أمثل للسياسات العمومية، وبالتالي أخذ البعد الاجتماعي بعين الاعتبار في مأسسة آليات بلورة وتقييم هذه السياسات، وذلك من خلال الاستفادة من منجزات تجربة المغرب في مجال ميزانية النوع الاجتماعي منذ 2002 والتي اتبعت منهجية برغماتية و تدريجية. وقد مكنت هذه المنهجية من التوفر على أدوات تحليلية من بينها دلائل للميزانية ومؤشرات تركيبية مراعية للنوع الاجتماعي، تم إغناؤها بالتقدم الملموس على مستوى إنتاج المعطيات الإحصائية المراعية للنوع الاجتماعي.

وإذا كان تقرير ميزانية النوع الاجتماعي لسنة 2012 يندرج في إطار مقاربة تدريجية لتبني مقاربة النوع الاجتماعي من طرف الفاعلين العموميين، فإنها تتزامن في منهجيتها وفلسفتها مع قطيعة مؤسساتية يعرفها المغرب من خلال الدستور الجديد. كما تنسجم هذه المقاربة مع المحاور الكبرى للبرنامج الحكومي الذي يشكل خريطة طريق لتفعيل مقتضيات الدستور الجديد. فقد ركز البرنامج على التدابير التي يجب اتخاذها من أجل الولوج المتساوي للخدمات الأساسية خاصة التعليم والصحة والسكن وتعزيز التضامن والمساواة في الفرص بين المواطنين.

وللإشارة، فقد شكل تقرير 2011 نسخة متطورة بما تضمنه من تحليل أفقي للسياسات العمومية التي أصبحت أكثر انسجاما مع مبدأ عدم تجزئة الحقوق ومع متطلبات التنسيق والتكامل بين السياسات القطاعية بغية زيادة فعاليتها وتعزيز أثرها على السكان المستهدفين، خاصة مع مراعاة بعد النوع الاجتماعي.

وتستهدف هذه المنهجية إدماج مقاربة النوع الاجتماعي بشكل منتظم، وتعمل على تحسين تقييم مسلسل السياسات لإدراج مسألة المساواة على جميع المستويات. وهكذا، سيؤخذ تعميم مقاربة النوع الاجتماعي بعين الاعتبار على المستوى الأفقي كذلك.

وقد عزز الدستور الجديد حظوظ الالتقائية بين هذه المنهجية ومسألة الإنصاف والمساواة، ليس فقط على مستوى ديباجته، ولكن من خلال مجموعة من مواده المهمة التي تؤكد على الحقوق وتعمل على مأسسة مجموعة من الآليات لتفعيلها وتطبيقها.

وقد فتح الدستور الجديد المجال لتوسيع الإطار المرجعي المتعلق بمسألة المساواة والحقوق، وذلك من خلال الاعتراف بسمو الاتفاقيات الدولية التي صادق عليها المغرب في هذا المجال، على المقتضيات القانونية الوطنية.

ونؤكد على أن اختيار إعداد تقرير ميزانية النوع الاجتماعي، بناء على تقييم السياسات العمومية من منظور حقوق الإنسان، سيساهم في بناء مفاهيم وأدوات كفيلة بتطبيق المبادئ والحقوق التي جاء بها الدستور الجديد.

وبذلك، سيكون من المفيد التذكير بالإطار المرجعي الذي سيرتكز عليه تقييم السياسات العمومية من منظور النوع الاجتماعي، ومن تم استخلاص المنهجية والإطار الذي من خلاله سيتم تقديم تحليل أفقي لمختلف أقطاب الحقوق الأساسية التي تبين أهمية إدراجها في هذه المنهجية الجديدة.

I. ميزانية النوع الاجتماعي على ضوء مفهوم حقوق الإنسان

1. الإطارالمرجعي : الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان المعتمدة من طرف المغرب

صادق المغرب على الاتفاقيات الأساسية الخاصة بحقوق الإنسان، وذلك رغبة منه في توطيد دولة الحق والقانون وتعزيز مشروع مجتمعي متكامل ومندمج. ومن خلال هذه المرجعية، يؤكد المغرب التزامه بالحفاظ على كرامة الإنسان وتكريس حقوقه كما هو متعارف عليها دوليا ودون تجزيء.

ويستند الإطارالمرجعي المغربي لحماية حقوق الإنسان على الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. فمنذ اعتماد هذا الأخير سنة 1948، طور المجتمع الدولي، من خلال الأمم المتحدة، إطارا قانونيا شاملا لتعزيز وحماية حقوق الإنسان. وبالإضافة إلى الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، يشكل الميثاق الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والميثاق الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ميثاقا عالميا لحقوق الإنسان. وتستكمل هذه الآليات بالاتفاقيات الخاصة بحماية حقوق المرأة (من خلال اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة) والأطفال، والعمال المهاجرين، وغيرها من الاتفاقيات.

التصديق على الاتفاقيات الأساسية المتعلقة بحقوق الإنسان

الإعلان العالمي لحقوق الإنسان : الاعتراف بعدم المساس بالحقوق الأساسية

يعتبر الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، الذي تم تبنيه بقرار من الجمعية العامة للأمم المتحدة في 10 دجنبر 1948، أسمى معيار يمكن أن تبلغه جميع الشعوب وكافة الأمم، فيما يتعلق بحقوق الإنسان. ويتطرق لعدد من الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي تعتبر حقا مكتسبا لأي شخص في العالم. ويكرس الإعلان مجموعة من المبادئ العالمية الضرورية لحياة كريمة، لا يجوز المساس بها.

ومع ذلك، وفي غياب قوة قانونية ملزمة وإجماع دولي على أبعاد الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، عملت الجمعية العامة للأمم المتحدة سنة 1966 على اعتماد اتفاقيتين منفصلتين، تتعلق الأولى بالحقوق المدنية والسياسات وتهتم الأخرى بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

الميثاق الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية

يرجع تاريخ هذا الميثاق إلى سنة 1966، ودخل حيز التطبيق في المغرب سنة 1979، واستكمل بالعديد من البروتوكولات الاختيارية.

وينص هذا الميثاق على الحق في الحياة وحرية وأمن الشخص، والحق في عدم استعباده والحق في عدم تعرضه للتعذيب أوالعقوبات القاسية وغير الإنسانية، والحق في عدم توقيفه واعتقاله بشكل تعسفي، واعتماد قرينة البراءة والحق في المحاكمة العادلة، وحرية التعبير والتفكير والديانة، وحق التنقل وحرية التجمع وتكوين الجمعيات.

الميثاق الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

تبنى هذا الميثاق الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية المنصوص عليها في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لسنة 1948، وعمل على توسيعها وتنقيحها. ودخل الميثاق حيز التنفيذ في المغرب خلال سنة 1979.

ويحدد الميثاق، كحق من حقوق الإنسان التي لا تتجزأ، الحق في مستوى معيشي لائق (الغذاء والمأوى والملبس، الخ)، والحق في التعليم، والحق في العمل في ظروف جيدة وملائمة، والحقوق النقابية وحق الإضراب، والحق في التطبيب، والحق في الضمان الاجتماعي، وأخيرا حق المشاركة في الحياة الثقافية والاستفادة من التقدم العلمي. ويعتبر الميثاق الدولي حماية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية أمرا أساسيا لأن الحقوق المدنية والسياسية مثل الحق في العيش بكرامة لا يمكن تحقيقها إذا لم يتم ضمان الحاجيات الإنسانية الأساسية للمواطنين (الغذاء، والرعاية الصحية، اللباس والمأوى، والتعليم...). وينص الميثاق الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية على ضرورة احترام وحماية هذه الحقوق من طرف الدول وسعيها في، حدود الموارد المتاحة، لضمان أقصى قدر منها.

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة

تم اعتماد اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة سنة 1979، ودخلت حيز التنفيذ في المغرب سنة 1993. وخلال سنة 2011، رفع المغرب تحفظاته على الاتفاقية وصادق على البروتوكول الاختياري. و قد انضمت الى حد الآن 185 دولة إلى اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة التي ترتكز على ما يلي:

- المساواة بين المرأة والرجل: وتتعلق بالحق في تكافؤ الفرص والمساواة في المعاملة، وتكافؤ فرص ولوج ومراقبة الموارد، فضلا عن تعديل وتطبيق القوانين التي تضمن المساواة.
- عدم التمييز: ضرورة القضاء على التمييز الذي خلقته المجتمعات، سواء بشكل مباشر أوغير مباشر، بحكم القانون أوبحكم الواقع، والمرتبط بالمجال العام أوبالمجال الخاص.
- التزام الدول: الدول التي صادقت على الاتفاقية مطالبة باحترام التزاماتها في مجال مكافحة التمييز، والدولة مسؤولة عن رفاهية المرأة والرجل. كما يجب عليها اتخاذ الإجراءات المناسبة لضمان الحقوق الأساسية للمرأة في جميع المجالات (السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية).

وتضمن اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة الحقوق الاجتماعية والاقتصادية والثقافية للمرأة، وتعززها في المجالين الخاص والعام. كما تعتبر أول معاهدة دولية تهدف بشكل ملموس إلى تحسين وضعية المرأة داخل الأسرة. وتنص الاتفاقية أيضا على خلق لجنة (لجنة اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة) مسؤولة عن متابعة التزام الدول بنصوص الاتفاقية، ويتعين على الدول الأطراف تقديم تقرير إلى اللجنة كل أربع سنوات. ومن مهام هذه اللجنة دراسة التقدم الذي أحرزته الدول في هذا الموضوع ومناقشة الدول من أجل رفع تحفظاتها.

وتجدر الإشارة إلى أن المغرب صادق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة سنة 2011. ويسمح هذا البروتوكول للنساء ضحايا الانتهاكات الحقوقية بتقديم شكوى إلى هيئة دولية.

إعلان الألفية

يعتبر إعلان الألفية إعلانا رسميا للأمم المتحدة وقعت عليه 191 دولة يوم 8 شتنبر 2000، من بينها المغرب. ويعترف، بالإضافة إلى مسؤوليات الدول الأطراف تجاه ساكنتها ومسؤوليتها الجماعية في الدفاع عنها، بمبادئ الكرامة الإنسانية والمساواة والإنصاف على الصعيد العالمي.

وتلا هذا الإعلان اعتماد ثمانية "أهداف الألفية للتنمية" يتعين تحقيقها بحلول سنة 2015 وهي: القضاء على الفقر المدقع والمجاعة، ضمان التعليم الأساسي للجميع، وتعزيز المساواة بين الجنسين واستقلالية المرأة، وخفض معدل وفيات الأطفال، وتحسين صحة الأمهات، ومكافحة فيروس نقص المناعة المكتسبة والملاريا والأمراض الأخرى، والحفاظ على البيئة، وخلق شراكة عالمية من أجل التنمية. وتساهم هذه الأهداف الثمانية في الإجماع الدولي حول الحد الأدنى من الأهداف التي يجب أن تحققها الشراكات المتعلقة بالتنمية.

ملاءمة القوانين الوطنية مع الآليات الدولية

أصدر المغرب عددا من القوانين من أجل ملاءمة تشريعاته مع أحكام الاتفاقيات الدولية التي صادق عليها. ويتعلق الأمر أساسا[1]:

• إصلاح التشريع الخاص بالسجون سنة 1999 بهدف جعل الظروف السجنية أكثر إنسانية وتطوير برامج التعليم والتكوين التي من شأنها تيسير إعادة الإدماج؛

[1] المصدر : البحث الدوري العالمي، وزارة العدل، المغرب، فبراير 2008.

• قانون المسطرة الجنائية الجديد (2003) الذي عزز ضمانات المحاكمة العادلة، وأوجب افتراض البراءة، وقنن مبدأ التقاضي على درجتين في المجال الجنائي والتحقيق الابتدائي، كما عزز عدالة الأحداث (القاصرين)؛

• تعديل القانون الجنائي (من 2003 إلى 2007) من خلال إدراج أحكام تمنع التعذيب والتحرش الجنسي والعنف المنزلي، والاتجار في البشر، والأفلام الإباحية وبغاء الأطفال، والجريمة المنظمة، و الرشوة والإرهاب وغسيل الأموال؛

• إصدار مدونة جديدة للشغل (2003) تنص على المساواة بين الجنسين في ظروف الشغل، وحماية النساء والأطفال في الشغل، وتكريس مبدأ الحرية النقابية؛

• مدونة جديدة للأسرة (2004) تتناول الحقوق والالتزامات القائمة على مبدأ المساواة بين الرجل والمرأة، وضمان حقوق الطفل والحفاظ على تماسك الأسرة؛

• إصدار قانون جديد للأحزاب السياسية (2006) وتعديل مدونة الحريات العامة وحرية الصحافة من أجل تحديث وتنظيم المشهد السياسي وتوسيع نطاق الحريات العامة؛

• إصدار ميثاق جماعي جديد سنة 2002 ومراجعته سنة 2008 من أجل تعزيز الديمقراطية التمثيلية على المستوى الأقرب للمواطنين. ويشكل الميثاق الجماعي الجديد قاطرة للحكامة المحلية، ويهدف إلى تعزيز الديمقراطية المحلية من خلال تعزيز صلاحيات المجالس البلدية والقروية التي أصبحت الفاعل الحقيقي في مجال التنمية.

- تبني القانون 14-05 سنة 2006 والمتعلق بشروط فتح وتسيير مؤسسات الحماية الاجتماعية لتحسين جودة تحمل أعباء المؤسسات الاجتماعية،
- تبني القانون 09-98 سنة 2009 والمتعلق بحماية الأشخاص الذاتيين بخصوص معالجة المعلومات ذات الطابع الشخصي،
- تبني القانون 10-41 في نهاية دجنبر 2010 والمتعلق بشروط ومساطر الاستفادة من صندوق التكافل العائلي الذي تم اعتماده في 13 دجنبر 2010،
- مشروع قانون في طور النقاش ينظم العمل المنزلي ويمنع تشغيل الأطفال دون السن القانوني المحدد في 15 سنة.

2. الدستور الجديد : ترسانة من الحقوق والحريات المواكبة للاتفاقيات الدولية في مجال حقوق الإنسان

تم تتويج الجهود التي ما فتئت بلادنا تبذلها لملاءمة التشريعات الوطنية مع الاتفاقيات الدولية في مجال احترام حقوق الإنسان بالموافقة، في استفتاء عام، على الدستور المغربي الجديد يوم فاتح يوليوز 2011.

ويشكل الدستور الجديد خطوة مهمة في اتجاه تعزيز بناء دولة الحق والقانون، حيث يعتبر ميثاقا حقيقيا للحقوق والحريات الأساسية للمواطنة، مرتكز ا في ذلك على المرجعيات العالمية في مجال حقوق الإنسان.

ففي الديباجة، التي أصبحت تُشكل جزءا لا يتجزأ من الدستور، تعلن المملكة المغربية تشبتها بحقوق الإنسان كما هي متعارف عليها عالميا. كما تؤكد عزمها على مواصلة العمل للمحافظة على السلام والأمن في العالم.

وأكد الدستور الجديد على سمو الاتفاقيات الدولية كما صادق عليها المغرب، وفي نطاق أحكام الدستور، وقوانين المملكة، وهويتها الوطنية الراسخة، فور نشرها، على التشريعات الوطنية.

وقد تطرقت الوثيقة الدستورية للحقوق المدنية والسياسية وكذلك للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، محققة طفرة نوعية بالتنصيص على مقتضيات تتعلق بحقوق الإنسان لم يسبق التطرق لها من قبل.

وهكذا، خصص الباب الثاني من الدستور للحريات والحقوق الأساسية، ويضم هذا الباب 21 فصلا تدعم الحقوق المدنية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئية والحق في التنمية المستدامة.

وباعتباره ا الحجر الأساس في دولة الحق والقانون، فقد تم التأكيد على العديد من الصلاحيات لفائدة المواطنات والمواطنين لتمكينهم من المساهمة في تدبير الشأن العام. وهكذا، يخول الفصل 14 للمواطنات والمواطنين الحق في تقديم اقتراحات في مجال التشريع. كما يمنحهم الفصل 15 الحق في تقديم عرائض إلى السلطات العمومية. في حين يعطيهم الفصل 133 صلاحية الدفع بعدم دستورية القوانين لدى المحكمة الدستورية.

وفي إطار تعزيز المكتسبات الدستورية للمواطنين، ينص الفصل 27 على حق المواطنات والمواطنين في الحصول على المعلومات الموجودة في حوزة الإدارة العمومية، والمؤسسات المنتخبة، والهيئات المكلفة بمهام المرفق العام.

وبخصوص الحقوق المدنية والسياسية، أي الحقوق من الجيل الأول، يضمن الدستور الجديد المساواة بين الرجل والمرأة (الفصل 19)، والحق في الحياة (الفصل 20)، ويؤكد منع التعذيب وأي معاملة قاسية أو لا إنسانية أومهينة أوحاطة بالكرامة الإنسانية (الفصل 22)، ويحمي الحق في الأمن (الفصل 23)، والحق في احترام الحياة الخاصة (الفصل 24).

كما يضمن الدستور الجديد حرية الفكر والرأي والتعبير والإبداع والنشر والعرض في مجالات الإبداع الأدبي والفني والبحث العلمي والتقني (الفصل 25)، وحرية الصحافة (الفصل 23)، ويضمن قرينة البراءة والحق في محاكمة عادلة (الفصل 25)، وكذا حريات الاجتماع والتجمهر والتظاهر السلمي، وتأسيس الجمعيات، والانتماء النقابي والسياسي وحق الإضراب (الفصل 29).

وتم تعزيز هذه الحقوق والحريات الأساسية بالحقوق من الجيل الثاني الواردة في الفصل 31 من الدستور. ويتعلق الأمر بالحق في الصحة والحماية الاجتماعية والتغطية الصحية، والحصول على تعليم عصري ميسر الولوج وذي جودة، والتنشئة على التشبث بالهوية المغربية والثوابت الوطنية الراسخة والتكوين المهني والاستفادة من التربية البدنية والفنية والسكن اللائق والشغل وولوج الوظائف العمومية حسب الاستحقاق والحصول على الماء والعيش في بيئة سليمة والحق في التنمية المستدامة. ونشير هنا إلى تميز المغرب في هذا الصدد بتعزيز إطاره التنظيمي عبر التأكيد على الحقوق البيئية.

تكريس مساواة المرأة والرجل في الحريات والحقوق

أكد الدستور المغربي في ديباجته على التزام بلادنا بإرساء دعائم مجتمع متضامن، يتمتع فيه الجميع بالأمن والحرية والكرامة والمساواة، وتكافؤ الفرص، والعدالة الاجتماعية، ومقومات العيش الكريم، في نطاق التلازم بين حقوق وواجبات المواطنة. ويكتسي هذا الالتزام صبغة قانونية على اعتبار أن الديباجة تعتبر حاليا جزءا لا يتجزأ من الدستور.

وجاءت مواد أخرى لتكريس هذه المساواة، حيث ينص الفصل 19 على تمتع الرجل والمرأة، على قدم المساواة، بالحقوق والحريات المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئية، الواردة في الدستور وكذا في الاتفاقيات والمواثيق الدولية، كما صادق عليها المغرب. كما تسعى الدولة إلى تحقيق مبدأ المناصفة بين الرجال والنساء. وهكذا، فإن مبدأ المساواة الذي كان مقتصرا على المجال السياسي امتد ليشمل المجال الاقتصادي والاجتماعي والثقافي والبيئي.

كما يؤكد الفصل 30 على أن القانون ينص على مقتضيات من شأنها تشجيع تكافؤ الفرص بين النساء والرجال في ولوج المهام الانتخابية. وهكذا، فإن المشرع المغربي مدعو إلى اعتماد تمييز إيجابي موجه لدعم مكانة المرأة داخل الحياة السياسية، وذلك عبر المناصفة بين الجنسين في اللوائح الانتخابية وصرف دعم مالي لفائدة الأحزاب التي تحترم هذا الإجراء.

وينص الفصل 34 على ضرورة قيام السلطات العمومية بوضع وتفعيل سياسات موجهة إلى الأشخاص والفئات من ذوي الاحتياجات الخاصة. ولهذا الغرض، تسهر خصوصا على معالجة الأوضاع الهشة لفئات من النساء والأمهات، والأطفال والأشخاص المسنين وإعادة تأهيل الأشخاص الذين يعانون من

إعاقة جسدية، أو حسية حركية، أوعقلية، وإدماجهم في الحياة الاجتماعية والمدنية، وتيسير تمتعهم بالحقوق والحريات المعترف بها للجميع.

وفي نفس الإطار، نص الدستور على آليات مؤسساتية جديدة لتنفيذ المقتضيات الدستورية الجديدة في مجال مساواة المرأة والرجل. وهكذا، تم إحداث الهيأة المكلفة بالمناصفة ومحاربة جميع أشكال التمييز بناءا على الفصلين 19 و164 من الدستور. وستسهر هذه الهيئة على احترام الحقوق والحريات المنصوص عليها في الفصل 19، مع مراعاة الاختصاصات المسندة للمجلس الوطني لحقوق الإنسان. كما ينتظر أن تساهم في تتبع وتقييم السياسات العمومية الهادفة إلى ضمان المساواة بين المرأة والرجل في المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية.

3. منهجية تقرير ميزانية النوع لسنة 2012: مقاربة تحليلية في خدمة المبادئ والحقوق التي جاء بها الدستور الجديد

عمد تقرير ميزانية النوع الاجتماعي لسنة 2012 إلى تكريس اعتماد منهجية النوع في تحليل السياسات العمومية من خلال منظور حقوق الإنسان. وتتوافق هذه المقاربة مع مسيرة التغيير التي تعرفها البلاد بعد الموافقة على الدستور الجديد، في إطار استفتاء عام، والذي كرس مبدأ احترام حقوق الإنسان والمساواة والعدالة والمواطنة، مقرونة بتسيير مبني على مبدأ القرب في إطار الجهوية الموسعة، إضافة إلى احترام مبدأي المسؤولية والمحاسبة.

كما تنسجم هذه المقاربة مع المبادئ المؤسسة التي كرستها التوافقات الدولية حول الرؤى الجديدة للتنمية البشرية. حيث تجعل من أولى انشغالاتها تحليل الفوارق التي تعيق مسار التنمية، وذلك لإعادة بناء هذا الأخير على أسس أكثر شمولية وعدالة لتحقيق النتائج المتوخاة فيما يتعلق بإقرار حقوق الإنسان. من هنا أصبح لزاما إعادة النظر في منطق وأهداف مخططات وسياسات وآليات التنمية احتراما لمنظومة الحقوق والواجبات التي أقرها القانون الدولي. ويظل الهدف الأسمى من كل هذا هوترسيخ استدامة مبادرات التنمية وتعزيز استقلالية الأفراد وتنويع الاختيارات الممنوحة لهم لضمان العيش الكريم.

وتنبني مقاربة النوع على البحث عن المستوى الأمثل لكفاءة وأداء السياسات العمومية وعلى استهداف جميع شرائح المجتمع باعتبار اختلاف حاجياتهم وتنوعها، وهوما يتوافق بالطبع مع المقاربات المبنية على حقوق الإنسان. حيث تتقاسم المقاربتان العديد من النقط المشتركة. فهي تنبني، من جهة، على إطار تحليلي يطبق على كل نشاطات التنمية ويأخذ بعين الاعتبار الحاجيات والأدوار المختلفة للنساء والرجال داخل المجتمع، ومن جهة أخرى، على إطار معياري قائم على الحقوق والواجبات. كما تهتم المقاربتان بتأثير السياسات والمخططات المطبقة على رفاه مجموعات معينة. ومن البديهي أن تنبني هاتين المقاربتين على ترسانة مفاهيمية متميزة بالحضور الوازن لأدوات التتبع والتقييم. ومن منطلق أن مسارات التنمية هي مطبوعة بتحول اقتصادي واجتماعي ممتد في الزمان نظرا لطابعه الاستراتيجي، بات من الضروري تقييم التقدم بشكل صحيح من خلال وضع مؤشرات واضحة تأخذ بعين الاعتبار أهداف التنمية المستدامة المبنية على مبادئ تكافؤ الفرص والعدالة في الاستفادة من ثمار التقدم.

المؤشرات، أداة لتتبع الإنجازات في مجال حقوق الإنسان[2]

يرتكز تطبيق مقاربة حقوق الإنسان في مجال السياسات والمخططات العمومية على ترجمة المعايير الدولية لحقوق الإنسان إلى مؤشرات قابلة للقياس. ويؤدي واجب المساءلة إلى ترجمة المحتوى المرجعي لحق ما إلى مؤشرات كمية، الشيء الذي يتوافق تماما مع مبادئ التسيير المبني على النتائج والذي تم اعتماده منذ سنة 2002. ويبقى استعمال المؤشرات أكثر ملاءمة لتحليل الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وذلك لكون «الميثاق الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية» إلى جانب دساتير عدة دول، تعترف بان الإقرار الكلي لجميع هذه الحقوق يتم بشكل متدرج حسب الموارد المتوفرة. وهوما يتطلب من الدول ومن آليات مراقبة حقوق الإنسان صياغة الأدوات اللازمة لتتبع تطور إقرار هذه الحقوق. ومن شأن ذلك أن يسهل التطبيق الملموس لهذه الحقوق في إطار السياسات العمومية وذلك عبر أخذ ثلة من الإجراءات المشتركة بين القطاعات.

[2] المصدر، تقرير المندوبية الأممية السامية لحقوق الإنسان، أبريل 2011.

اختيار المؤشرات[3]

من منطلق واجب الإبلاغ عن مستوى إعمال حقوق الإنسان في إطار تطبيق السياسات العمومية، كان من اللازم تحديد إطار مفاهيمي ومنهجي مناسب. لهذا الغرض، طورت المندوبية الأممية السامية لحقوق الإنسان إطارا لتتبع إعمال الحقوق الإنسانية، من خلال مجموعة من المؤشرات التي تتضمن في آن واحد مؤشرات هيكلية وأخرى مرتبطة بالمساطر والنتائج. ويمكن هذا من ربط علاقة بين التزامات الدول ومدى قبولها للواجبات المنبثقة عن المعايير الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان (المؤشرات الهيكلية) والمجهودات المبذولة من أجل الوفاء بهذه الالتزامات من خلال تطبيق الإجراءات والمخططات (المؤشرات المنهجية) وكذا النتائج المحققة (مؤشرات النتائج). وينبغي أن تعكس المؤشرات مجموع واجبات الدول المتعلقة باحترام وحماية وممارسة حقوق الإنسان:

- تحيل المؤشرات الهيكلية على المصادقة على الأدوات القانونية و(اعتمادها)، وعلى وجود آليات مؤسساتية أساسية وضرورية لتسهيل إعمال حق إنساني معين. وينبغي أن تسلط المؤشرات الهيكلية الضوء على طبيعة النصوص التشريعية الداخلية المطبقة على الحق الإنساني المعتبر وأن تتحقق من مدى احترام هذه النصوص للمعايير الدولية. وتجدر الإشارة إلى إمكانية وجود مؤشرات هيكلية مشتركة بين جميع حقوق الإنسان ومؤشرات أخرى خاصة بحق إنساني بعينه أوبإحدى مميزاته.
- توضح المؤشرات المنهجية الطريقة التي تعتمدها الدول في تنفيذ واجباتها المتعلقة بحقوق الإنسان من خلال المخططات العمومية والإجراءات والتدخلات الخاصة. وتعكس هذه الجهود مدى قبول الدول للمعايير المرتبطة بحقوق الإنسان، وكذا رغبتها في تحقيق النتائج المتعلقة بحق إنساني معين.
- تمكن مؤشرات النتائج من تقييم مدى إعمال الحق الإنساني المعتبر ومدى تمتع الأفراد به. وتجدر الإشارة إلى إمكانية انبثاق مؤشرات النتائج عن مجموعة من المؤشرات المنهجية المرتبطة بعدة حقوق (مثال، يمكن أن يتم ربط مؤشرات أمد الحياة والوفيات بتلقيح الساكنة والتعليم أوبالتحسيس حول الصحة العمومية وتوفر الغذاء بشكل كافي وتعميم حصول جميع الأفراد عليه).

ويمكن إتباع مثل هذه المنهجية من تسهيل اختيار المؤشرات والتحفيز على استعمال معلومات (متوفرة) تتماشى مع السياق المعتبر، كما يمكن من تغطية واسعة لمختلف الجوانب والخصائص المرتبطة بإعمال الحق المعتبر.

وتجب الإشارة إلى أن مؤشرات المنهج ومؤشرات النتائج لا يستبعد بعضها البعض دائما. حيث يمكن لمؤشر منهجي متعلق بحق إنساني معين أن يشكل أيضا مؤشر نتيجة بالنسبة لحق آخر. ويبقى المبدأ التوجيهي من أجل اجتناب هذا الالتباس، هوتحديد مؤشر نتيجة واحد على الأقل لكل حق أو لكل خاصية حق، مرتبط ارتباطا وثيقا بإعمال هذا الحق أوهذه الخاصية والتمتع بهما. ويجب أن يمكن مؤشر النتائج المحدد من قياس عنصر هام بما فيه الكفاية لإعمال الحق المعتبر.

وقد حاولت النسخة الحالية من تقرير النوع الاجتماعي الاستعمال الأمثل لهذه المؤشرات من أجل تقييم السياسات العمومية. حيث أثبتت النتائج المحصلة مدى نجاعة هذه المقاربة.

4. التحليل القطاعي البيني للحقوق الأساسية

يعد احترام حقوق الإنسان الأساسية، كإطار عمل لا غنى عنه لضمان نجاح أي سياسة عمومية، من المبادئ المقبولة على نطاق واسع. ويتطلب إعمال وحماية هذه الحقوق تطبيق سياسات ملائمة على الصعيدين التشريعي والتنظيمي.

وعلى الصعيد الدولي، انضم المغرب للإعلان العالمي لحقوق الإنسان الذي ينص، في ديباجته على ضرورة احترام التطبيق الشامل والفعلي للحقوق الأساسية خصوصا الحق في التعليم والصحة والسكن والشغل.

[3] المصدر، التقرير المتعلق باستعمال المؤشرات من أجل تشجيع ومراقبة تطبيق حقوق الإنسان. المندوبية الأممية السامية لحقوق الإنسان، ماي2008.

ففي مجال التعليم، ينص الفصل 26 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على ضمان الحق في التعليم ومجانيته على الأقل بالنسبة للتعليم الأساسي. وقد تم تناول الحقوق المتعلقة بالتعليم بشكل مفصل في الفصل 13 من الميثاق الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية.

وفي المجال الصحي، تم التطرق للمرة الأولى إلى الحق في الصحة من طرف المنظمة العالمية للصحة، وتم التأكيد عليه في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الذي يشير في فصله 25 إلى أن «كل فرد له الحق في مستوى عيش كفيل بضمان صحته ورفاهه...». كما يعترف الميثاق الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بالحق في الصحة كحق فردي غير قابل للمساومة. ويندرج هذا الاعتراف في الفصل 12 من الميثاق كما يلي «تعترف الدول الموقعة على الميثاق بحق كل فرد في التمتع بصحة جسدية ونفسية جيدة».

وقد تم تكريس الحق في السكن رسميا من خلال العديد من المواثيق الدولية. وهكذا ينص الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على أن «كل فرد له الحق في مستوى عيش كفيل بضمان صحته ورفاهه هووعائلته خاصة فيما يتعلق بالغذاء والملبس والسكن والعلاجات الطبية...». وينص الميثاق الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية على تعهد كل دولة موقعة بالاعتراف بحق كل فرد في مستوى عيش لائق رفقة عائلته، بما في ذلك الحق في غذاء وملبس وسكن لائقين، إضافة إلى التحسين المستمر لظروف معيشته. وبذلك، فالدول الموقعة مدعوة لاتخاذ الإجراءات المناسبة لضمان إعمال هذا الحق.

وفي مجال التشغيل، يعترف الميثاق الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بحق كل فرد في التمتع بظروف عمل ملائمة، وبحقه في الانضمام إلى النقابات وممارسة العمل النقابي بكل حرية، وبالحق في الضمان الاجتماعي الذي ينبغي أن يستهدف الفئات الأكثر هشاشة. كما يشدد الميثاق على المساواة بين الرجال والنساء في الأجر وفي الولوج إلى العمل. وقد تم تعزيز هذه الحقوق من خلال اتفاقيات المنظمة العالمية للشغل، خاصة الاتفاقية رقم 187 المتعلقة بالحرية النقابية والاتفاقية رقم 182 للقضاء على أسو أ أشكال عمل الأطفال وكذا الاتفاقية رقم 138 المتعلقة بسن الولوج إلى العمل.

ولقد تم التأكيد على هذه الحقوق مجددا من خلال مجموعة من الاتفاقيات الدولية المتعلقة بمناهضة التمييز. ويتعلق الأمر بالاتفاقية الدولية للقضاء على كل أشكال التمييز ضد المرأة وبالاتفاقية الدولية للقضاء على كل أشكال التمييز العنصري وبالاتفاقية المتعلقة بحقوق الأشخاص المعاقين. ويضاف إلى هذا ، اتفاقيات منظمة العمل الدولية في مجال الشغل، خاصة الاتفاقية 111 التي تشدد على دور الدول في تبني سياسات وطنية تهدف إلى تعزيز تكافؤ الفرص والمساواة في المعاملة في مجال الشغل والاتفاقية 159 التي تحدد التزام الدول بصياغة وتطبيق سياسة وطنية متعلقة بإعادة التأهيل المهني للأشخاص المعاقين وتشغيلهم.

وعلى المستوى الوطني، اعترف دستور 2011 صراحة، كما تمت الإشارة إليه سالفا [4]، بالحق في التعليم والصحة والسكن والتشغيل، كما تبنى مبدأ سمو القانون الدولي على القانون الوطني، ودعا إلى القضاء على كل أشكال التمييز المتعلق بالجنس وبأي ظرف من الظروف الشخصية.

وترتبط محددات هذه الحقوق بعضها البعض. حيث يرتبط الحق في الصحة إلى حد كبير بالولوج إلى التعليم والسكن والبنيات التحتية والشغل.

ويؤثر تعليم النساء والفتيات إجابيا على سلوكه ن فيما يتعلق بالصحة، وهوما ينعكس من خلال استفادتهن من المتابعة الطبية، وتحسن سلوكياتهن الغذائية، وانخفاض نسبة الوفيات في صفوف الأمهات والأطفال. وتعد النتائج المسجلة في قطاعي التعليم والصحة خير دليل على هذه العلاقة القوية.

ومكنت الجهود المبذولة لتشجيع التمدرس، خاصة في صفوف الفتيات، من رفع نسبة تمدرسهن الأولي إلى 97,5% على الصعيد الوطني و 95,4% على الصعيد القروي. من جهتها، تحسنت مؤشرات الحمل والولادة بشكل ملحوظ وسجل التلقيح ضد أمراض الطفولة نسبا عالية. أما بالنسبة لمعدل تغطية علاجات ما قبل الولادة فقد ارتفع من 37,8% في الفترة الممتدة ما بين 2003 و2004 إلى 80,2% سنة 2010، وبلغت نسبة الولادات على أيدي أطر طبية مؤهلة 74,1%، بارتفاع بلغ 11 نقطة مقارنة مع الفترة

[4] لمزيد من التفاصيل، المرجوالاطلاع على الفقرة 2 من هذا التقرير المتعلقة بالدستور الجديد.

2003-2004. كما بلغت نسبة التلقيح ضد الأمراض الست الفتاكة 94% سنة 2008 مع تسجيل 100% بالنسبة للدفتيريا والتيتانوس والسعال الديكي.

وقد ساهمت كل هذه العوامل في الرفع من أمد الحياة عند الولادة بحوالي خمس سنوات خلال عشرية واحدة، وفي التراجع الملموس للوفيات في صفوف الأمهات والأطفال بنسب بلغت على التوالي 50,7% و25% مقارنة بالفترة 2003-2004 لتستقر في 112 لكل 100.000 ولادة حية وفي 30 لكل 1.000 ولادة حية في الفترة 2009-2010.

ويتمكن الفرد بفضل الولوج إلى الشغل من تحسين ظروف معيشته ومن العلاج بشكل أفضل، كما تتمكن المرأة من تحسين وضعها داخل الأسرة، حيث تشارك بشكل أكبر في اتخاذ القرار. وفي هذا الإطار، بلغ معدل التشغيل 44,8% ووصل عدد السكان النشيطين الذين يبلغون من العمر 15 سنة فما فوق، إلى 11.538.000 نسمة سنة 2011 بمعدل نموسنوي بلغ 1% بالنسبة للرجال مقابل 0,5% للنساء. كما تجدر الإشارة إلى ضعف نسبة النساء في الساكنة النشيطة حيث لا تتعدى 26,7%. وتزاول الأغلبية العظمى من النساء أنشطة غير مستقرة وذات وضع متدني، تتركز على الخصوص داخل قطاع الفلاحة والصيد البحري بنسبة 49,9% مقابل 17,1% في صفوف الرجال.

ويمكن الولوج إلى التعليم من تحسين شروط الولوج إلى الشغل وذلك رغم عدم ملاءمة برامج التعليم والتكوين المهني لحاجيات سوق الشغل. حيث تسجل أعلى نسب للبطالة في صفوف حملة الش هادات بالرغم من التراجع الملاحظ خلال السنوات الأخيرة. وبلغت نسبة بطالة حاملي الشهادات 16,7% سنة 2011 وهي تمس بشكل أكبر الخريجين المنحدرين من الوسط الحضري 18,3% مقابل معدل وطني لا يتجاوز 8,9%.

وهناك أيضا علاقة بين النظافة والسلامة داخل العمل وبين الحق في الصحة. إذ أن تدهور صحة الفرد لا يمكنه من أن يطمح في الحصول على وظيفة أوببساطة أن يكون منتجا.

ويرتبط الولوج إلى السكن بالمستوى الاجتماعي والاقتصادي للأسر الذي يرتبط بدوره بمستوى الدخل وبالشغل. كما تؤثر جودة السكن على الصحة. وقد بلغ عدد السكان الذين يعانون من معضلة السكن غير اللائق في المغرب نسبة 3,9% بانخفاض بلغ 5,3 نقاط مقارنة مع سنة 1994. إضافة إلى ذلك، يقطن حوالي 4,5%[5] من النساء ربات البيوت و5,3% من الرجال أرباب البيوت بمساكن عشوائية. وتجدر الإشارة إلى المساهمة الكبيرة لكل من برنامج الكهربة القروية الشاملة وبرنامج تزويد العالم القروي بالماء الشروب في تحسين جودة الحياة في العالم القروي، الذي يعاني من عجز ملموس في البنيات التحتية الأساسية. فبالفعل، كان لهذين البرنامجين آثار إيجابية متعددة همت الصحة والتقليص من مشكل جلب المياه الذي تتحمله النساء والفتيات، حيث أصبح بإمكان الفتيات التفرغ للدراسة.

كما يسهل توفر البنيات التحتية الأساسية كالطرق ووسائل النقل الحديثة الولوج إلى التعليم والخدمات الصحية، ويمكن أيضا من خلق فرص اقتصادية ذات انعكاس إيجابي على التشغيل. وتؤكد ذلك نتائج تقييم الأثر السوسيواقتصادي للمرحلة الثانية من البرنامج الوطني للطرق القروية (2005-2012) المنجز من طرف وزارة التجهيز والنقل والتي مكنت من رصد تخفيض كلفة النقل في الجهات قيد الدراسة [6] (17% بالنسبة للمسافرين و52% بالنسبة للبضائع) ورفع معدل التمدرس خاصة لدى الفتيات ليبلغ (55% مع وجود المشروع عوض 33% بدون المشروع) وكذا رفع معدل التردد على المراكز الصحية (ارتفاع الاستشارات الطبية بنسبة 74% مقارنة مع وضعية غياب المشروع). كما ساهم البرنامج في رفع الدخل ونفقات الأسر في وضعية وجود المشروع بنسبة 9% و15% على التوالي.

ويعد دور القضاء أساسيا في ضمان حماية جميع الحقوق السياسية والمدنية والاقتصادية والاجتماعية. ولن يتسنى هذا إلا باستقلالية القضاء التي نص عليها الدستور الجديد الذي اعتمده المغرب خلال سنة 2011. وتجدر الإشارة هنا إلى الجهود المبذولة من طرف وزارة العدل لضمان تمتع النساء بحقوقهم المدنية، ودلك عن طريق تعديل النصوص القانونية وكذا عن طريق الإصلاحات التشريعية الكبرى

[5] المصدر: البحث الوطني حول مستوى عيش الأسر، المندوبية السامية للتخطيط2007.

[6] سوس-ماسة-درعة، تادلة-أزيلال، الدار البيضاء الكبرى، دكالة-عندة، فاس-بولمان، الغرب-الشراردة- بني حسن، مكناس-تافيلالت، الجهة الشرقية، الرباط-سلا-زمور-زعير، الشاوية-ورديغة.

(اعتماد مدونة الأسرة سنة 2004 عوض مدونة الأحوال الشخصية، وتجريم العنف بين الزوجين في القانون الجنائي، والمعاقبة على التحرش الجنسي ورفع إجازة الأمومة إلى 14 أسبوعا في قانون الشغل...). ومن شأن الأحكام الجديدة التي جاء بها الدستور أن تدعم الترسانة القانونية الوطنية في مجال احترام حقوق الفرد.

وعلى الرغم من التقدم المسجل، لا تزال هناك مجموعة من التحديات التي تعيق الممارسة الكاملة لهذه الحقوق. ففي مجال التعليم، ترتبط أهم التحديات التي يجب التغلب عليها بضعف مردوديته الداخلية والخارجية واستمرار الفوارق بين الجنسين و حسب الوسط. فعلى مستوى الكفاءة الداخلية، يتميز التعليم الأساسي بارتفاع معدلات الهدر المدرسي والتكرار. ففي الفترة الممتدة بين 2009 و 2010، بلغ متوسط معدل التكرار 9,3% بالنسبة للتعليم الأولي وحوالي 16,3% بالنسبة للتعليم الإعدادي وأكثر من 18% في التعليم الثانوي التأهيلي. أما بخصوص متوسط معدل الهدر، فقد بلغ في الفترة 2009-2010 حوالي 3,1% بالنسبة للتعليم الأولي و 10,8% بالنسبة للتعليم الإعدادي، و 9,2% بالنسبة للتعليم الثانوي التاهيلي. ويتجلى ضعف المردود الخارجي في ارتفاع مستوى الأمية وارتفاع مستوى بطالة الشباب.

وفي مجال الصحة، هناك معضلة الخصاص الكبير في الموارد البشرية المؤهلة خصوصا في الوسط القروي. كما أن عددا كبيرا من المرافق الصحية الأساسية لا تعمل، مما يدفع إلى تفضيل الإستراتيجية المتنقلة خاصة في المناطق القروية النائية. ويطرح بعد المراكز الصحية مشكل الولوج إلى العلاجات والاعتناء بالحالات المستعجلة. أما بالنسبة لتمويل الصحة، فهويؤمن بشكل كبيرعن طريق الدفع المباشر من قبل الأسر. وسيمكن تعميم التغطية الصحية، خاصة إحداث نظام المساعدة الطبية لفائدة الفئات المعوزة، من تامين عدالة أكبر في الولوج إلى العلاجات.

وفي مجال التشغيل، تتمحور أهم التحديات حول ضرورة تحقيق نمويمكن من إحداث مناصب شغل ذات جودة، وحول احترام مقتضيات قانون الشغل والمعاهدات الدولية للشغل، وكذا مكافحة تشغيل الأطفال والعمل غير اللائق، إضافة إلى تحسين ظروف العمل والملاءمة بين التكوين وحاجيات سوق الشغل.

II. الولوج المنصف للحقوق المدنية والسياسية

يشمل هذا المحور مجموعة من القطاعات الوزارية التي تعمل على إرساء المؤسسات من أجل المساواة بين الجنسين والولوج المنصف للحقوق المدنية والسياسية. وتضم هذه القطاعات وزارة العدل والمندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج، الإدارة العامة للجماعات المحلية، وزارة التنمية الاجتماعية والأسرة والتضامن، وزارة تحديث القطاعات العامة، وزارة الاقتصاد والمالية، وزارة التجارة الخارجية ووزارة الشؤون الخارجية والتعاون ووزارة الاتصال.

1. وزارة العدل والحريات والمندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج

لقد سهر المغرب على تقوية مكتسباته في مجال حقوق الإنسان لاسيما من خلال وضع مخططات عمل لوضع وتقوية المؤسسات والهيئات الفاعلة في هذا المجال، وكذلك تطوير مواكبة التشريعات الوطنية للاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان. كما بذل جهودات متواصلة لاستكمال انضمامه للنظام الدولي لحقوق الإنسان، وذلك بالموازاة مع مجموعة من المشاريع الهيكلية الكبرى، والتي تخص حماية حقوق الإنسان، والمبادرة الوطنية للتنمية البشرية، وإصلاح العدل، والجهوية المتقدمة، بالإضافة إلى المخططات الوطنية والقطاعية.

ويرتكز دور وزارة العدل و الحريات في هذا الإطار على المساهمة في متابعة ومواكبة التشريعات الوطنية للمعايير الدولية لحقوق الإنسان على أساس مبادئ العدالة والمسؤولية والنزاهة واحترام القانون. وتتطلب هذه المهمة مشاركة جميع الفاعلين المعنيين، واعتماد مخططات وبرامج واستراتيجيات تأخذ بعين الاعتبار أهمية مقاربة حقوق الإنسان وركائز الديمقراطية.

1.1. جذاذة تقديمية للوزارة والإطارالمرجعي لحقوق الإنسان

1.1.1. جذاذة تقديمية

1.1.1.1. وزارة العدل والحريات

تهدف التدابير التي تتخذها وزارة العدل والحريات في المقام الأول إلى تعزيز دور العدالة كأداة فعالة لبناء الديمقراطية، وتعزيز التنمية الاجتماعية والاقتصادية. وقد مكنت هذه التدابير من تحقيق مجموعة من المكتسبات خلال السنوات الفارطة. كما تعتزم الوزارة الاستمرار في تنفيذ هذه البرامج وفقا لمخططات العمل التي تم وضعها في أفق 2015.

تناط بوزارة العدل و الحريات إذن مهام إعداد وتنفيذ سياسة الحكومة في ميدان العدالة وفقا لأحكام النصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل لا سيما ما يتعلق بالمجالات التالية :

- السهر على تنفيذ الاختصاصات المخولة للوزارة بمقتضى قوانين المسطرة المدنية، والمسطرة الجنائية، ومدونة الأسرة، والقوانين المتعلقة بمساعدي القضاء وغيرها من القوانين.
- إعداد وتنفيذ السياسة الجنائية، والإشراف على النيابة العامة والإسهام في احترام وتطوير حقوق الإنسان.
- وضع الإستراتيجيات المتعلقة بالموارد البشرية والمالية، وذلك بما يكفل حسن سير عمل المحاكم وتصريف جيد للعدالة.
- إعداد مشاريع النصوص القانونية المتعلقة باختصاصات الوزارة، وإنجاز الدراسات القانونية، وكذلك إعداد مشاريع اتفاقيات التعاون الدولي في الميدان القضائي.

ولتنفيذ المهام الموكلة إليها تتوفر وزارة العدل و الحريات 14.132 موظف من بينهم 6.835 موظفة أي ما يعادل نسبة تمثيلية نسوية تقدر ب 48% مقابل 45% سنة 2009.

وبالنسبة لفئة القضاة، عرفت نسبة تمثيلية النساء ارتفاعا طفيفا، حيث انتقلت من 17,3% سنة 2003 إلى 19,7% سنة 2009، وتبقى هذه النسبة ضعيفة بالنظر إلى أولويات وزارة العدل و الحريات التي تروم الرفع من تمثيلية النساء إلى الثلث في اللجان المسيرة للسلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية.

2.1.1.1. المندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج

تقديم المندوبية

تسهر المندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج على تحسين وضعية السجناء والنزلاء والحرص على سلامتهم، وذلك بانفتاحها، حسب أحكام القانون، على الهيئات الأخرى وجمعيات المجتمع المدني. ويعتبر تحويلها منذ سنة 2008 إلى هيئة مستقلة تابعة مباشرة للوزارة الأولى حافزا سيمكنها مستقبلا من تقوية فعاليتها من حيث التخطيط وإعداد البرامج وتنفيذها. وتتجلى مهامها الرئيسية في:

- تنفيذ أحكام العقوبات القضائية أوالتدابير السالبة للحرية.
- إعداد وتنفيذ سياسة الحكومة المتعلقة بالعمل الاجتماعي والثقافي لفائدة السجناء وإعادة إدماجهم.
- تطوير الأبحاث والدراسات المتعلقة بقطاع السجون واقتراح الإصلاحات والتعديلات اللازمة للنصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل.

تحليل الساكنة السجينة

لا تمثل النساء السجينات سوى 2,7% من مجموع سجناء المغرب حسب الإحصائيات الأخيرة للمندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج. ويصل المعدل العمري للساكنة السجينة من النساء 34 سنة (12% أقل من 20 سنة و16% ما بين 21 و40 سنة و28% أكثر من 41 سنة) وتجدر الإشارة على أن معظم السجينات غير ممدرسات وبدون أسرومعوزات ومن دون شغل (حيث تحتل النساء العاطلات حوالي 62% من مجموع السجينات).

ويبين توزيع النساء السجينات حسب الحالة المدنية هيمنة شريحة السجينات المتزوجات بنسبة 38% مقابل 29% للعازبات و27% للمطلقات و6% للأرامل. وعلى العكس من ذلك، تبين الحالة العائلية للسجناء الذكور هيمنه السجناء العزاب بنسبة 65% مقابل 31% للمتزوجين و3% للمطلقين و1% للأرامل.

وتجدر الإشارة إلى أن القوانين الحالية لإدارة السجون لا توفر نظاما خاصا للسجينات، فباستثناء مقتضيات القانون رقم 23-98 التي تسمح للسجينات الحوامل بالاحتفاظ بأطفالهن إلى غاية بلوغ سن الخامسة، تعامل النساء السجينات طبقا للمقتضيات والأحكام التي يخضع لها السجناء الذكور. ونشير في هذا الإطار إلى الخصاص الملاحظ في المؤسسات السجنية الخاصة بالنساء، حيث من بين 65 مؤسسة موجودة حاليا، ما يناهز أربعين منها فقط تتوفر على جناح خاص بالنساء.

2.1.1. الإطار المرجعي لحقوق الإنسان لكلا القطاعين

وفقا لمسؤوليتها ومهامها لضمان نظام قضائي فعال ونزيه وقريب من المواطنين، انضمت وزارة العدل و الحريات بما في ذالك المندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج إلى عدد من الاتفاقيات الدولية والوطنية التي تهتم بمجال العدالة كعنصر أساسي لضمان حقوق الإنسان والتي تستوحى من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. وينص هذا الإعلان في مادتيه السابعة والثامنة على أن كل الناس سواسية أمام القانون، ولهم الحق في التمتع بحماية متكافئة عنه دون أية تفرقة، كما أن لهم جميعا الحق في حماية متساوية ضد أي تمييز يخل بهذا الإعلان وضد أي تحريض على تمييز كهذا. ويرد تعبير واضح لهذا المبدأ في المادة 10 من نفس الإعلان والتي تنص أن " لكل إنسان الحق على قدم المساواة التامة مع الآخرين، في أن تنظر في قضيته أمام محكمة مستقلة نزيهة نظرا عادلا علنيا للفصل في حقوقه والتزاماته وأية تهمة جنائية توجه إليه".

بالإضافة إلى ذلك، وقع المغرب في 10 دجنبر 1984 اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من العقوبات القاسية أو اللاإنسانية التي اعتمدتها الجمعية العامة للأمم المتحدة والتي يتعين بموجبها على الدول الأطراف حذف التعذيب من قوانينها الوطنية ومنع كل استغلال للمراتب العليا أو الحالات الاستثنائية لتبرير أعمال التعذيب.

كما تولي اتفاقية حقوق الطفل في مادتها الثالثة الاعتبار الأول لمصالح الطفل الفضلى في جميع الإجراءات التي تتعلق به سواء قامت م ؤسسات الرعاية الاجتماعية العامة أوالخاصة أوالمحاكم أوالسلطات الإدارية أوالهيئات التشريعية.

كما وقع المغرب على الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، والذي ينص في مادتيه 2 و5 أنه يتوجب على كل دولة طرف مراجعة سياساتها الحكومية والوطنية والمحلية لتعديل أوإلغاء وإبطال كل القوانين والأنظمة المؤدية إلى إقامة التمييز العنصري. وتتعهد الدول الأطراف بحظر التمييز العنصري والقضاء عليه بكافة أشكاله وبضمان حق كل إنسان في المساواة أمام القانون دون تمييز خاصة في التمتع بالحق في المعاملة المتساوية أمام القضاء.

وأخيرا الإعلان العالمي بشأن القضاء على العنف ضد المرأة الذي يلزم الدول الأطراف أن تضمن للمرأة، على قدم المساواة مع الرجل، ممارسة وحماية جميع الحقوق الفردية والحريات الأساسية وعلى الخصوص الحق في عدالة نزيهة وذلك من خلال أحكام المواد 2 و9 و15 و16 التي تنص على ما يلي:

- إلغاء كل التدابير الجنائية التي تشكل تمييزا ضد المرأة.
- منح المرأة حقوقا متساوية مع الرجل فيما يخص الاكتساب والتغيير والحفاظ على جنسيتها وكذا جنسية أطفالها.
- القضاء على التمييز ضد المرأة في كل ما يتعلق بالزواج والعلاقات الأسرية.

كما اعتمدت وزارة العدل و الحريات والمندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج أيضا الأهداف الإنمائية للألفية كإطار مرجعي للسياسات المتخذة وتعمل هاتين الهيئتين من اجل تحقيق هذه الأهداف بما يتعلق بالمهام الموكلة إليها.

وعلى الصعيد الوطني، فقد جاء الإصلاح الدستوري لتعزيز الإنجازات التي تحققت في مجال حقوق الإنسان، وتأسيس نظام قضائي عادل. حيث تنص المادة السادسة من الدستور الجديد أن القانون هو أسمى تعبير عن إرادة الأمة وأن كل الأشخاص والكيانات بما فيهم السلطات العمومية متساوون أمامه وملتزمين بالخضوع له. كما تتعلق المواد 107-108 بالنظام القضائي واستقلالية العدالة وطرق تسييرها وكذلك حقوق الأفراد.

وفي نفس السياق، وتماشيا مع أحكام الاتفاقيات الدولية المذكورة أعلاه، كتفت وزارة العدل و الحريات والمندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج جهودها لتحديث نظام العدالة من أجل ترسيخ مبدأ حقوق الإنسان بصفة عامة (حق الجنسية، حق المساواة، حق الطفل، الحق في التشغيل، الحق في التكوين...) وتعزيز المساواة بين الجنسين بصفة خاصة وذلك من خلال تحسين أوضاع السجون والسجناء من جهة وتعديل مجموعة من القوانين التي نخص بالذكر منها مدونة الأسرة، ومدونة الشغل، ومدونة التحكيم، ومدونة العقوبات والإجراءات الجنائية ومدونة الجنسية التي تشكل إبداعا هاما في القانون المغربي. ومن المهم أن نذكر أيضا في هذا السياق الإنخراط القوي والفعلي لوزارة العدل إلى الجدول الحكومي للمساواة 2011-2015 الذي يضع من بين مجالات تطبيقه مكافحة جميع أشكال التمييز والعنف التي ترتكب ضد المرأة وكذلك المساواة في الولوج إلى الموارد ومناصب اتخاذ القرار على المستويين الإداري والسياسي.

2.1. الجهود المبذولة لوضع سياسات عمومية تأخذ بعين الاعتبار بعد النوع الاجتماعي

1.2.1. وزارة العدل والحريات

1.1.2.1. وضع السياسات والاستراتيجيات القطاعية

يتطلب توطيد سيادة القانون نظاما قضائيا مهنيا وعادلا وفعالا وهذا ما يجعل من إصلاح القطاع ضرورة ومطالبا يرافق مسلسل التحول الديمقراطي وتعزيز الحقوق المكتسبة. وقد تم النص على هذا المشروع الديمقراطي التوافقي الكبير في مجموعة من الخطابات الملكية السامية التي أكدت على إصلاح العدالة كمفتاح أساسي لتكريس المبدأ الأساسي لدولة الحق من حيث المساواة بين المواطنين أمام القانون.

ويعتبر هذا الإصلاح الذي يرتكز على ست محاور أساسية نذكر منها استقلالية القضاء وتحديث الإطار المرجعي وتأهيل الهياكل والموارد البشرية وتحسين الفعالية القضائية، تحديا للعدالة الوطنية التي تهدف إلى تزويد المواطن بثقافة قضائية متماشية مع الرؤية الدولية الجديدة لحماية حقوق الإنسان والوصول إلى عدالة حديثة تضمن الحقوق الأساسية للإنسان بما فيها كرامته.

وتلتزم وزارة العدل والحريات في هذا الإطار بمواصلة جهودها الرامية إلى إصلاح أكثر تسارعا وأكثر فعالية من خلال التدابير التالية:

متابعة المشاريع المدمجة في إطار إصلاح العدل

يتوخى برنامج الإصلاح 2009-2012 إحداث محاكم استئناف ومحاكم ابتدائية جديدة بتكلفة 800 مليون درهم حيث تمت تعبئة 281,5 مليون درهم برسم سنة 2011 لهذا الغرض. ويشكل تعزيز عدد العاملين في مجال القضاء خاصة القضاة وكتاب الضبط أولوية للإصلاح ليصل عددهم إلى 1.500 و2.500 في أفق 2012 وذلك تماشيا مع المعايير الدولية في هذا المجال.

كما هم إصلاح العدل كذلك تحيين النصوص التشريعية ونخص بالذكر مؤخرا إصلاح القانون الجنائي، وإعداد مشروع قانون لمكافحة العنف الزوجي، وكذلك تسريع وتيرة التشريع، وتحسين العمل القضائي خاصة عن طريق رفع عدد الموظفين والأعوان وكذا الحفاظ على كرامتهم وتشجيعهم ودعم آليات تنفيذ الأحكام وإنعاش التكوين.

وبالنسبة للتكوين المستمر للقضاة، تتوخى الوزارة الرفع من وتيرة الدورات التكوينية للوصول إلى 150 دورة سنوية في أفق 2012. وفي هذا الإطار تعمل الوزارة حاليا على مراجعة برامج ومقررات التكوين ومعايير الولوج إلى المعهد العالي للقضاء، وذلك عن طريق الرفع من سن ولوج المتبارين وتحسين الظروف المادية للقضاة.

برنامج "عدالة القرب: تقريب المؤسسة من المواطنين"

شرعت وزارة العدل و الحريات في إعداد مجموعة من مشاريع القوانين المتعلقة بتنظيم عدالة قريبة من المواطن والتنظيم القضائي في المملكة، وتتعلق هذه المشاريع كذلك بالقوانين المدنية والجنائية. وتسعى هذه الأحكام الجديدة إلى إدخال تعديلات جوهرية على بعض عناصر هذا النظام في اتجاه اعتماد تنظيم عقلاني يستجيب لمتطلبات إصلاح القطاع.

وتتعلق هذه التعديلات على وجه الخصوص بإحداث إدارات قريبة من المواطنين على مستوى المحاكم الابتدائية ومراكز القضاة المقيمين، حيث ستكلف بإدارة المنازعات والانتهاكات والمخالفات عن طريق إجراءات مبسطة.

كما تهم هذه التعديلات تصنيف المحاكم الابتدائية، حسب طبيعة الأعمال التي تقوم بها، إلى محاكم مدنية واجتماعية وقسرية وذلك من اجل تحقيق مردودية أفضل من خلال توحيد المساطر وتبسيط الإجراءات وتنظيم سير العمل وتوفير التكوين المناسب لفائدة الأطر القانونية والإدارية في هذه المحاكم.

وتتعلق التعديلات المتبقية بتوسيع صلاحية العدالة الفردية في المحاكم الابتدائية لتضم جميع الحالات والاستثناءات والتركيز على تسريع إصدار الأحكام، وتبسيط الإجراءات القانونية. هذا وقد تم في هذا الإطار إحداث أقسام متخصصة في الجرائم المالية وخاصة جرائم الاختلاس والفساد والشطط في استعمال السلطة.

برنامج وضع خلايا مختصة مسؤولة عن النساء والأطفال في المحاكم: مثال ملموس لتطبيق ميزانية النوع الاجتماعي لتسهيل ولوج النساء والأطفال للعدالة

يرتكز هذا البرنامج على ثلاث محاور أساسية، وينقسم كل منها إلى عدة أهداف إستراتيجية تصب كلها نحو الهدف الأساسي بتسهيل ولوج النساء والأطفال خصوصا ضحايا العنف للعدالة. وعلى الرغم من أنها تتطلب اعتمادات كبيرة لإنجازها، يحرص القطاع على دمج مقاربة ميزانية النوع الاجتماعي في برامجه، وهي الكفيلة بتحقيق الأهداف المتوخاة.

المحور الأول : تحسين خدمات الخلايا المسؤولة عن النساء ضحايا العنف ورعاية الأطفال والذي ينقسم إلى هدفين استراتيجيين:

- تقديم الدعم من حيث المعدات والموارد البشرية الماهرة وتسهيل الولوج لهده الخلايا لتلبية أقصى احتياجات النساء والأطفال ضحايا العنف.

- توحيد الخدمات التي تقدمها هذه الخلايا من خلال إنشاء آليات تلائم متطلبات النساء والأطفال من حيث المساواة والحماية والأمن وكذلك إعطاء الأولوية للقاصرين.

المحور الثاني: تعزيز قدرات وآليات التدخل لدى الخلايا المسؤولة عن النساء والأطفال والذي ينقسم بدوره إلى هدفين استراتيجيين :

- تحسين الآليات القانونية للاستجابة لمتطلبات النساء والأطفال.
- تكوين وتعزيز قدرات القضاة ومساعديهم على مستوى الخلايا وإشراك الفاعلين الرئيسيين في مجال محاربة العنف.

المحور الثالث : تعزيز التكامل بين الصلاحيات وقدرات الفاعلين الأساسيين في مجال محاربة العنف ضد المرأة ورعاية الأطفال. وينقسم هذا المحور إلى هدفين استراتيجيين، حيث يتعلق الأمر بضمان تكامل الخدمات والقدرة على تعبئة مختلف الجهات المعنية برعاية النساء والأطفال، وتوفير البيانات اللازمة عن قضايا النساء والأطفال في المحاكم وذلك بالتنسيق مع الشركاء المعنيين.

برنامج "دعم تطبيق مدونة الأسرة من خلال تسهيل ولوج النساء إلى أقسام القضاء"

يؤكد هذا البرنامج على ضرورة تطوير إطار استراتيجي للشراكة بين وزارة العدل والحريات ووزارة الأسرة والتضامن لرصد وتتبع تطبيق مدونة الأسرة. كما يهدف في نفس السياق إلى تعزيز الحكامة في القطاع وإدماج بعد النوع الاجتماعي من أجل تسهيل ولوج المرأة لأقسام القضاء والتنفيذ الفعال لمدونة الأسرة وذلك من خلال :

- تطوير بنية إستراتيجية للشراكة والتواصل بين وزارة العدل والحريات ووزارة الأسرة والتضامن، ومختلف الفاعلين الحكوميين من أجل تطبيق مدونة الأسرة، وتحسين فرص ولوج المرأة إلى خدمات أقسام قضاء الأسرة.
- تطوير مؤشرات نجاعة مراعية لبعد النوع الاجتماعي لتقييم ردود أفعال المتقاضيات عن خدمات أقسام قضاء الأسرة.
- تطوير قاعدة معطيات و دراسات متعلقة بتطبيق مدونة الأسرة.
- تسهيل الشراكة مع الجهات المحلية والمنظمات غير الحكومية لخلق دينامية وتعبئة مشتركة بين القطاعات على المستوى المحلي. كما يشكل هذا البرنامج استمرارا لبرنامج دعم أقسام قضاء الأسرة من أجل تطبيق مدونة الأسرة في المواقع التجريبية لبني ملال والدار البيضاء وخنيفرة ووجدة وطنجة.

مشروع الأرضية الإستراتيجية للشراكة والتواصل في مجال تنفيذ مدونة الأسرة

يأتي هذا المشروع في إطار تطبيق برنامج " دعم تنفيذ مدونة الأسرة من خلال تسهيل ولوج النساء إلى أقسام القضاء " والذي يؤكد على وضع إطار استراتيجي للشراكة بين وزارة العدل والحريات وباقي الفاعلين كأرضية لتضافر الجهود ولتتبع وتنفيذ مدونة الأسرة.

وتتجلى الأهداف المتوخاة لهذه الأرضية في تناسق واستدامة التدابير المتخذة من خلال :

- وضع نظام للشراكة والتواصل بين الفاعلين المؤسساتيين وممثلات المجتمع المدني قصد تسهيل ولوج أفضل واندماج أكبر للأنشطة المنجزة في إطار تنفيذ مدونة الأسرة.
- تعبئة الموارد قصد تقوية الحكامة وقدرات المتدخلين المؤسساتيين والجمعويين في قيادة كافة علاقات التجمع والمشاركة والاستغلال المشترك للموارد البشرية والمادية والمالية وذلك من أجل تحقيق قفزة نوعية في الخدمات القضائية والاجتماعية المقدمة للنساء المتقاضيات.
- الرفع من القدرات المؤسساتية للفاعلين في مجال التواصل والتسويق الاجتماعي والدفاع في مسلسل تطبيق مدونة الأسرة.
- إرساء أرضية للشراكة والتواصل قصد تسهيل ولوج النساء المتقاضيات إلى مصالح العدالة من خلال اعتماد إجراءات مصاحبة.

تفعيل صندوق التكافل الأسري

بعد إحداث صندوق التكافل الأسري والدخول حيز التنفيذ للقانون 41-10 الذي يحدد شروط ومساطر الاستفادة من خدماته (والذي تم إصداره في 13 دجنبر 2010)، تم نشر مرسوم تنفيذ هذا الصندوق في الجريدة الرسمية لشهر شتنبر 2011 . ويحدد هذا المرسوم قيمة 350 درهم كمبلغ شهري يجب منحه لكل مستفيد على أن لا يتعدى مجموع المبالغ المالية للأسرة الواحدة 1050 درهم شهريا وقد لخص هذا المرسوم الحالات التي تستوجب التدخل الفوري له ذا الصندوق (الذي خصصت له ميزانية 160 مليون درهم عند إنشائه) في ثلاث حالات وهي التأخير ما لا يقل عن شهرين من دفع النفقة، وعدم القدرة على تطبيق قرار قضائي حول دفع النفقة وعدم وجود الزوج. و لا يمكن أن تستفيد من هذا الصندوق حسب المادة 13 لقانون 41-10 إلا السيدات المطلقات المعوزات وأطفالهن.

2.1.2.1. إعداد الميزانيات وتقديم مؤشرات النجاعة

حصة نفقات العدل في الميزانية العامة للدولة

تناهز النفقات العامة لوزارة العدل والحريات[7] ما مقداره 3,146 مليار درهم برسم سنة 2011 وهوما يمثل 1,53% من الميزانية العامة للدولة. وتبلغ نفقات الإستثمار 574 مليون درهم أي ما يمثل 18,3% من الميزانية العامة للوزارة بينما تصل نفقات التسيير إلى 81,7% من الميزانية العامة للوزارة حيث سجلت 2,572 مليار درهم برسم نفس السنة.

وتوزع نفقات الاستثمار لوزارة العدل والحريات برسم 2011 كالتالي :

- 276,5 مليون درهم مخصصة للإدارة المركزية.
- 297,5 مليون درهم مخصصة للميدان القضائي دون احتساب نفقات الإستثمار المخصصة للمندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج التي سوف يتم التطرق إليها في آخر القسم.

وتتضمن ميزانية الاستثمار خدمات ونفقات مختلفة تتعلق بناء وتجهيز المحاكم الإبتدائية ومحاكم الإستئناف، وتقوية البنيات التحتية وإدخال التقنيات الإعلامية للمحاكم، وتأمين المباني الإدارية.....الخ. وفضلا عن ذلك، تخصص ميزانية الإستثمار قسطا مهما من المداخيل يقدر بـ 16 مليون درهم لمتابعة برنامج دعم قسم قضاء الأسرة بالمحاكم الإبتدائية (32 مليون درهم سنة 2010، و26 مليون درهم سنة 2009، و14 مليون درهم سنة 2008). كما تجدرالإشارة إلى تخصيص مبلغ مالي يقدر بـمليون درهم لدعم إصلاح ميزانية القطاع.

الميزانية المخصصة لبرنامج "دعم قسم قضاء اللسرة بالمحاكم الابتدائية"
بمليون درهم

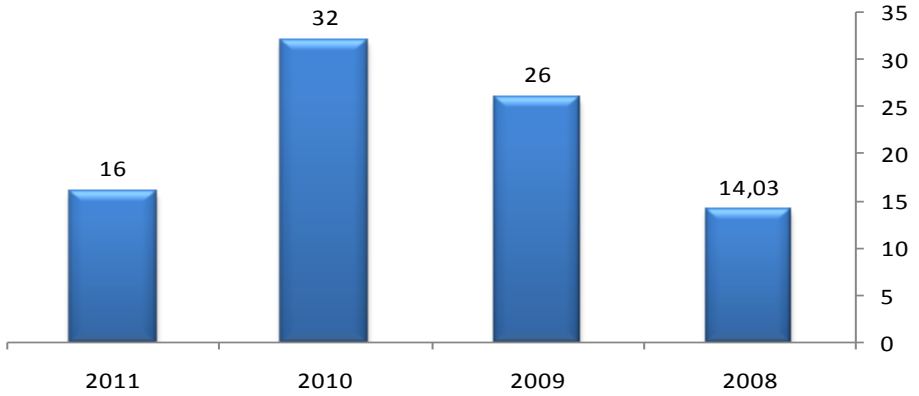

المصدر: وزارة الاقتصاد و المالية

[7] انخرطت وزارة العدل في شمولية الاعتمادات سنة 2006.

تحليل مؤشرات الأهداف الرقمية

مكن فحص مؤشرات الأهداف لسنة 2011 الخاص بوزارة العدل و الحريات من إحصاء ما يقارب 40 مؤشرا خصصت 36 منها لميزانية التسيير والأربعة الأخرى لميزانية الاستثمار. ويعرض الجدول التالي أهم هذه المؤشرات.

تصنيف مؤشرات الأهداف المتعلقة بميزانية وزارة العدل و الحريات

المؤشرات	الأهداف أوالمهام	نوع المؤشر	إمكانية جندرة المؤشر
ميزانية التسيير			
الآجال المتوسطة لمعالجة القضايا الجوهرية من طرف محاكم الاستئناف في المجال الجنائي.	تقليص آجال معالجة القضايا حسب نمط المحاكم	مؤشر نتيجة	تصنيف حسب الجهة والمحاكم
الآجال المتوسطة لمعالجة القضايا الجوهرية من طرف محاكم الاستئناف في المجال المدني	تقليص آجال معالجة القضايا حسب نمط المحاكم	مؤشر نتيجة	تصنيف حسب الجهة والمحاكم
عدد المتابعات من طرف المحاكم العادية في المجال الجنائي	تقليص آجال معالجة القضايا حسب نمط المحاكم	مؤشر نتيجة	تصنيف حسب الجهة والمحاكم
عدد الأحكام المعالجة بالنسبة لعدد القضايا الموضوعة في محاكم الاستئناف الإدارية في المجال المدني	تحسين جودة الأحكام والتخليق	مؤشر نتيجة	تصنيف حسب الجهة والمحاكم
عدد الأحكام المعالجة بالنسبة لعدد القضايا الموضوعة في محاكم الاستئناف التجارية في المجال المدني	تحسين جودة الأحكام والتخليق	مؤشر نتيجة	تصنيف حسب الجهة والمحاكم
نسبة الأحكام التي تم تنفيذها بالنسبة لمجموع التطبيقات المحكوم فيها سنويا في المحاكم التجارية في المجال المدني	تقليص آجال تنفيذ الأحكام	مؤشر نتيجة	تصنيف حسب الجهة والمحاكم
نسبة الأحكام التي تم تنفيذها بالنسبة لمجموع التطبيقات المحكوم فيها سنويا في المحاكم الإدارية في المجال المدني	تقليص آجال تنفيذ الأحكام	مؤشر نتيجة	تصنيف حسب الجهة والمحاكم
درجة انجاز المشروع	وضع مقاربة للتدبير التوقعي للوظائف والمهارات	مؤشر مسلسل	-
عدد الموظفين المدنيين	ضمان التكوين الأولي والمستمر للموظفين	مؤشر نتيجة	تصنيف حسب الجنس إدماج البعد الجهوي
ميزانية الاستثمار			
عدد البنايات المنجزة	توسيع الوعاء العقاري	مؤشر مسلسل	إدماج البعد الجهوي (حضري / قروي)
عدد الأراضي المقتناة	توسيع الوعاء العقاري	مؤشر مسلسل	إدماج البعد الجهوي (حضري / قروي)
معدل تجديد التجهيزات والبنيات التحتية	تجديد تجهيزات السلطات القضائية	مؤشر نتيجة	إدماج البعد الجهوي (حضري / قروي)

يتضح من خلال تحليل هذا الجدول مدى المجهود الذي بذلته وزارة العدل و الحريات لتنظيم وتجميع مؤشرات نجاعتها ومع ذلك فإنه يتوجب تعزيز مؤشرات الأهداف المتعلقة بميزانية الاستثمار كي تدلي أكثر عن مدى تقدم ونجاعة المشاريع التي التزم بها القطاع. ففي الواقع، أربعة مؤشرات استثمار هورقم غير كاف بالنسبة لقطاع التزم بمشاريع قوية من أجل بناء نظام قضائي أكثر فعالية.

ومن زاوية النوع الاجتماعي، تتميز ميزانية الاستثمار بكثرة المؤشرات ذات الطابع الجهوي والغير قابلة للتصنيف حسب النوع الاجتماعي وذلك نظرا لتوجهها نحوتقوية البنية التحتية للإدارة المركزية، وتتعلق هذه المؤشرات أساسا بالهدفين التاليين: توسيع الوعاء العقاري وتجديد تجهيزات السلطات القضائية. ومن بين هذه المؤشرات نذكر على سبيل المثال " عدد البنايات المنجزة " و" معدل تجديد التجهيزات والبنيات التحتية".

تحسين المؤشرات

بالنظر للبرامج والتدابير المتخذة من طرف وزارة العدل و الحريات وحسب المعطيات المتوفرة لديها، يمكن اعتماد المؤشرات التالية لقياس أفضل لمدى تأثير النوع الاجتماعي على البرامج المطبقة :

- عدد الخلايا المكلفة برعاية النساء والأطفال في المحاكم.
- معايير جودة خدمات رعاية النساء والأطفال ضحايا العنف.
- معدل تحقيق مختلف الأهداف الإستراتيجية المتعلقة ببرنامج إحداث الخلايا المكلفة برعاية النساء والأطفال في المحاكم.
- معدل تحقيق مختلف الأهداف الإستراتيجية المتعلقة بمشروع الأرضية الإستراتيجية للشراكة والتواصل لتنفيذ مدونة الأسرة.
- معدل تحقيق التدابير التي أعطيت انطلاقتها في إطار مشروع دعم قضاء الأسرة حسب الجهات النموذجية.

وفيما يتعلق بالسلطة القضائية، وعلى سبيل المثال، يجب اعتماد مؤشرات أهداف تسلط الضوء على اثار التشريعات، ومدى مطابقتها للمعايير الدولية، خاصة على مستوى مدونة الأسرة والمدونة الجنائية وباقي التشريعات الوطنية.

وسيتيح بدون شك اعتماد هذه المؤشرات إجراء تحاليل أكثر دقة لنتائج وآثار المشاريع المتخذة على مستوى القطاع.

2.2.1. المندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج

1.2.2.1. وضع السياسات والاستراتيجيات القطاعية

تبعا للتعليمات الملكية، التزمت المندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج بنهج سياسة لعصرنة تنظيمها وتحسين مهنية طرق العمل وعقلنة تسييرها. وقد تم تكريس هذا من خلال وضع إستراتيجية ترتكز على المحاور التالية :

- تعبئة الوسائل الضرورية لتحسين إعادة الإدماج الاجتماعي للنزلاء في ميادين التعليم والتكوين المهني والأنشطة السوسيواقتصادية.
- تعزيز سلامة المؤسسات السجنية عبر الانضباط، والرفع من مهنية المراقبين، والتطبيق الصارم للقانون 23 – 98، وتجهيز السجون بمعدات الأمن والمراقبة الملائمة لخصوصيات المؤسسات السجنية.
- تحسين ظروف عيش وإيواء السجناء على مستوى التغذية والنظافة والعلاج وصيانة مراكز السجن والرفع من المساحة المخصصة لكل سجين.
- عصرنة التسيير وتنمية قدرات الموارد البشرية عبر تعميم استخدام المعلوميات بالمصالح وتكوين الأطر في ميدان السجون.

2.2.2.1. الإجراءات والمشاريع المنجزة

قامت المندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج بمجهود لتحسين الظروف الإنسانية للسجناء بهدف صيانة كرامة السجين انطلاقا من مبدأ كون المؤسسة السجنية فضاءا للتأهيل والتكوين وإعادة الإدماج وليس فقط وسيلة للمعاقبة والزجر. وفي هذا الإطار، تم التوقيع في 30 غشت 2010 على اتفاقية بين مؤسسة محمد السادس لإدماج السجناء والمندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج وكذلك الإتحاد العام لمقاولات المغرب ولتسهيل إدماج السجناء في سوق الشغل.

وفي نفس السياق، وعلى غرار المراكز السابقة الفاعلة في هذا المجال في كل من الدار البيضاء وسلا وأكادير ووجدة، تم انجاز وتدشين مركز لمواكبة السجناء وإدماجهم في مرحلة ما بعد السجن في مدينة مراكش في غشت 2011. ويندرج هذا المركز الذي تطلب استثمارا يقدر بـ 3 مليون درهم في إطار توسيع

آلية الإدماج السوسيومهني للسجناء التي تم الشروع فيها سنة 2005[8] من طرف مؤسسة محمد السادس لإدماج السجناء وشركائها العموميين والخصوصيين وكذلك ممثلي المجتمع المدني. وتجدر الإشارة إلى رصد غلاف مالي بقيمة 1,7 مليون درهم برسم السنة الحالية من أجل تحقيق مشاريع لصالح المستفيدين من مركز مراكش لتمكينهم من ولوج سوق الشغل واحترام القانون والمساهمة في تنمية البلاد.

وتنفيذا للتعليمات الملكية السامية، أعطيت أهمية خاصة للتغذية والتطبيب والتكوين في مخطط عمل المندوبية التي كرست مجهودات كبيرة من أجل تحسين جودة التغذية المقدمة للسجناء وذلك بالرفع من نفقات التغذية لتصل إلى 15 درهم للسجين في اليوم.

كما سخرت المندوبية كل الوسائل الضرورية من أجل التصدي لجميع أشكال العنف بالمؤسسات السجنية حيث تجدر الإشارة في هذا الإطار إلى انخفاض حالات الاعتداء ب 13% بالمقارنة مع 2003 وذلك بتعزيز الموارد المادية والبشرية وتحسين الانضباط بالمؤسسات السجنية وكذا الأنشطة البيداغوجية والتربوية التي تندرج في إطار إعادة الإدماج. كما تخضع المؤسسة السجنية لقانون داخلي من الواجب احترامه من طرف السجناء والموظفين على السواء.

وفيما يخص مشروع الإصلاح الذي اعتمدته المندوبية، تم اتخاذ بعض التدابير لتحسين المساحة المتوسطة لكل سجين لتصل إلى 3 متر^2 في أفق 2012 وذلك عن طريق إنشاء مؤسسات سجنية جديدة على شكل قرى سجنية بكل من مكناس ومراكش وفاس وأزرووأيت ملول وكلميم وأصيلة. والذي تطلب ميزانية معادلة لـ 21 مليون أورو.

3.2.2.1. إعداد الميزانيات وتقديم مؤشرات النجاعة

تناهز النفقات العامة للمندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج 1,46 مليار درهم برسم سنة 2011، حيث تمثل 0,71% من الميزانية العامة للدولة. وتبلغ نفقات الاستثمار 325 مليون درهم أي ما يمثل 22,3% من الميزانية العامة للمندوبية. أما نفقات التسيير فتصل إلى 1,14 مليار درهم ممثلة بذلك 77,7% من الميزانية العامة للمندوبية.

وتجدر الإشارة إلى إمكانية إدماج بعد النوع الاجتماعي في قائمة الخدمات والنفقات الخاصة بميزانية تسيير المندوبية لكونها تتعلق بالساكنة السجينة فقط. ويمكن اعتبارا من الآن تصنيف بعض سطور الميزانية حسب الجنس خصوصا منها تلك المتصلة بإعادة إدماج السجناء التي تطلبت اعتماد عاما يقدر بـ 20,3 مليون درهم برسم سنة 2011 خصصت منها 600.000 درهم للمساعدة الاجتماعية للأطفال التي تعتبر خطا ميزانيا مراع للنوع الاجتماعي والذي استفاد من 600.000 درهم مماثلة برسم سنة 2010 ومن 300.000 درهم برسم سنة 2009 ومن 100.000 درهم سنويا طوال الفترة 2001 – 2008.

وانطلاقا من تحليل قائمة مؤشرات الأهداف للمندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج، يتضح أنه باستثناء الأهداف المتعلقة بتحسين جودة إقامة النزلاء وتعزيز أمن المؤسسات السجنية والتي لا يمكنها إدماج بعد النوع الاجتماعي نظرا لصعوبة قياس تكاليف الصيانة والتغذية والأمن بشكل منفصل بالنسبة للسجينات والسجناء، فإن معظم مؤشرات الأهداف الأخرى قابلة لإدماج بعد النوع الاجتماعي، ويتعلق الأمر بمؤشرات تحسن علاج السجناء، وإنعاش الشغل، وتطوير التعليم والتكوين المهني لصالح السجناء وكذلك تقليص اكتظاظ المؤسسات السجنية. ونذكر على سبيل المثال " نسبة السجناء المستفيدين من الأنشطة المؤدى عليها " و" نسبة السجناء المستفيدين من التكوين العام والمهني" و"عدد الأنشطة الثقافية والرياضية المنظمة لفائدة السجناء" وكذلك " نسبة الأعوان والعاملين المستفيدين من التكوين".

أما فيما يخص ميزانية التسيير المخصصة للمندوبية العامة لإدارة السجون وأعادة الإدماج فتتوزع على المهام التي تروم تحسين أوضاع معيشة وإقامة السجناء. وتتجلى في بناء وتجهيز مؤسسات المصالح المركزية، ومركز تكوين الأطر السجنية وكذلك تجهيز المؤسسات السجنية الأخرى خصوصا في المجال القروي.

[8] يهدف هذا المخطط الموجه إلى 60.000 من الساكنة السجينة إلى محوأمية أكبر عدد من السجناء وتمدرس البعض منهم وكذا إحداث مراكز للتكوين المهني وورشات الصناعة التقليدية والحرف الصغرى بشكل تدريجي في أغلب المؤسسات السجنية.

تصنيف مؤشرات الأهداف المتعلقة بالمندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج

المؤشر	الأهداف والمهام	نوع المؤشر	إمكانية جندرة المؤشر
كلفة الصيانة لكل سجين في اليوم	تحسين جودة إقامة السجناء	مؤشر نتيجة	مؤشر لا يمكنه إدماج النوع الاجتماعي لصعوبة قياس كلفة الصيانة بشكل منفصل بالنسبة للنساء والرجال
المعدل اليومي للتغذية لكل سجين	تحسين جودة إقامة السجناء	مؤشر نتيجة	مؤشر لا يمكنه إدماج النوع الاجتماعي نظرا لصعوبة قياس كلفة التغذية بشكل منفصل بالنسبة للرجال والنساء
عدد الاستشارات الطبية	تحسين علاج السجناء	مؤشر نتيجة	تصنيف حسب الجنس
عدد تنقلات السجناء خارج المؤسسات السجنية لأغراض طبية	تحسين علاج السجناء	مؤشر نتيجة	تصنيف حسب الجنس
الطاقة الإيوائية	تقليص اكتظاظ المؤسسات السجنية	مؤشر أثر	مؤشر غير قابل للتصنيف حسب الجنس
معدل تغطية السكن للعمال المجبرين على البقاء بالقرب من المؤسسات السجنية	تقوية الأمن في المؤسسات السجنية	مؤشر نتيجة	مؤشر غير قابل للتصنيف حسب الجنس
نسبة السجناء المستفيدين من الأنشطة المؤدى عليها	ضمان العمل للسجناء	مؤشر نتيجة	تصنيف حسب الجنس والمستوى التعليمي والفئة
نسبة السجناء المستفيدين من التكوين العام والمهني	تنمية التعليم والتكوين المهني للسجناء	مؤشر نتيجة	تصنيف حسب الجنس والمستوى التعليمي والفئة
نسبة الأعوان والعاملين المستفيدين من التكوين	ضمان التكوين المستمر للموظفين	مؤشر نتيجة	تصنيف حسب الجنس والمستوى التعليمي

2. الإدارة العامة للجماعات المحلية

عرف المغرب منذ أواخر التسعينات مجموعة من التحولات الاقتصادية والديموغرافية والاجتماعية والديمقراطية. وقد تعزز التحول الديمقراطي بإصلاحات مهمة من خلال إقرار الدستور الجديد الذي يهدف إلى ترسيخ مبدأ توازن السلطات وتعميق الديمقراطية وتعزيز اللامركزية في سياق مشروع الجهوية المتقدمة.

وفي هذا السياق، وحتى تصبح الجماعات المحلية شريكا رئيسيا في أوراش الإصلاح وعلى الخصوص الأوراش المتعلقة بالتنمية المحلية، إلى جانب الدولة والقطاع الخاص والمجتمع المدني، فإن دور مختلف الفاعلين يجب أن يتماشى مع مسلسل اللامركزية والديمقراطية الذي يعرفه المغرب. وعليه، يجب أن توضع الجماعات المحلية في قلب التنمية الاقتصادية والاجتماعية للمجال الترابي، لكي تصبح مصدرا لاقتراح وتنفيذ الإستراتيجيات الوطنية.

1.2. جذاذة تقديمية للمديرية العامة للجماعات المحلية والإطارالمرجعي لحقوق الإنسان

1.1.2. جذاذة تقديمية

تساعد المديرية العامة للجماعات المحلية مختلف الجماعات في التخطيط لمشاريع التنمية الخاصة بهما.وتتمثل مهامها في إعداد القرارات التي يتخذها وزير الداخلية في إطار صلاحياته اتجاه الجماعات المحلية وضمان رصد ومراقبة التنفيذ. حيث توفر الدعم للجماعات المحلية وتشارك في جميع الإصلاحات الهادفة إلى تحديث الإدارة المحلية. وتتمثل السلطة المحلية في المملكة في مختلف الجهات (16) والولايات والبلديات(75) والجماعات الحضرية والقروية (1503).

وتثمتل أهم منجزات المديرية العامة للجماعات المحلية في التأهيل الحضري [9] وفي تحسين تدبير المرافق العمومية[10] والحد من الفوارق الاجتماعية في المناطق القروية وتشجيع الأنشطة الاجتماعية والثقافية مثل تطوير المدارس وتعزيز الأنشطة الرياضية في الجماعات المحلية ودعم برامج التنمية الوطنية.

ويهدف التدبير الديمقراطي للجماعات المحلية إلى ضمان مشاركة أكبر للمرأة. ولإعطاء صورة عن تمثيلية المرأة بالمديرية العامة للجماعات المحلية، يمكن الإشارة في ظل المعطيات المتوفرة، إلى دور المرأة في مديرية الشؤون القانونية والدراسات والتوثيق والتعاون، حيث تمثل النساء 52% من الموظفين، إلا أن هذه النسبة تتغير حسب الدرجة. كما أن هناك مساواة بين الجنسين بالنسبة للأطر العليا والمتوسطة (41 و12 موظفة مقابل 42 و11 موظف على التوالي)، في حين تمثل النساء 19,2% فقط من الإداريين.

[9] التدخل على مستوى البنية التحتية وتدبير الأملاك والمعدات...
[10] المعدات التجارية مثل محطات الحافلات وأسواق السمك...

2.1.2. الإطارالمرجعي لحقوق الإنسان

تنص المادة 21 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على أن لكل فرد الحق في المشاركة في تسيير الشؤون العامة لبلاده، إما مباشرة أوعن طريق ممثلين منتخبين، وأن لكل فرد الحق في الحصول، على قدم المساواة، على وظيفة عمومية في بلده وعلى أن إرادة الشعب هي أساس سلطة الحكومة. ويجب أن تتجلى هذه الإرادة من خلال انتخابات دورية ونزيهة تضمن حق الاقتراع الشامل والمتكافئ بالتصويت السري أوبإجراء مكافئ يضمن حرية التصويت. كما تشير هذه المادة إلى تكافؤ الفرص بالنسبة للنساء والرجال في الولوج إلى المناصب العليا والمشاركة في إدارة الشؤون العامة. ويتعهد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والميثاق الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بضمان حقوق المرأة وتعزيز تمثيلها في مراكز القرار من خلال المواد 3-7 و3-6-23.

وقد صادق المغرب في عام 1993 على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة والتزم بتحسين التمثيلية السياسية للمرأة على مستوى السلطة التشريعية والتنفيذية والقانونية، وفي جميع مستويات اتخاذ القرارات، كما تنص عليها أهداف الألفية للتنمية، والوصول إلى الهدف 3 الذي ينص على تعزيز المساواة بين الجنسين من خلال سياسات استباقية. وأكد المغرب التزامه بمبادئ حقوق الإنسان المعترف بها عالميا بموجب دستور 1996 وكرس هذا الالتزام باعتماده الدستور الجديد الذي عزز تمثيل المرأة ومشاركتها في اتخاذ القرار بموجب المواد 30 و115 و146.

وفي هذا السياق، شرع المغرب في إطلاق مشاريع كبرى سياسية واجتماعية مكنت من ترسيخ الحقوق الأساسية للمرأة. ومن بين هذه المشاريع، نذكر إصلاح قانون الأسرة (مدونة الأسرة) سنة 2004 والإستراتيجية الوطنية لمكافحة العنف ضد المرأة سنة 2002 والإستراتيجية الوطنية لتحقيق المساواة والإنصاف بين الجنسين عن طريق إدماج مقاربة النوع الاجتماعي في السياسات وفي برامج التنمية سنة 2006.

وقد تم اتخاذ مجموعة من الإجراءات خلال الإنتخابات الجماعية لسنة 2009، ومنها الميثاق الجماعي وقانون الانتخابات وتدبير خاص بالتمييز الإيجابي. وقد أسفرت مجمل هذه الإصلاحات على نتائج تعزّز تمثيل المرأة في السّياسة المحلية.

2.2. الجهود المبذولة لوضع سياسات عمومية تأخذ بعين الاعتبار بعد النوع الاجتماعي

1.2.2 أدوات تعزيز مقاربة النّوع الاجتماعي على المستوى المحلي

تعديل الميثاق الجماعي

تعكس مراجعة الميثاق الجماعي في 2002 و2008 رغبة الحكومة في تعزيز تمثيلية ديمقراطية أكثر قربا من المواطنين. ويمثّل الميثاق الجماعي الجديد أداة رافعًة للحكامة المحلية. وتم إعداد هذا الميثاق في إطار مقاربة تهدف إلى ترسيخ الدّيمقراطية المحلّية عن طريق تعزيز صلاحيات الجماعات التي أصبحت فاعلا حقيقيا للتنمية. وتحقيقًا لهذه الغاية، تمت تقوية سلطة منتخبي المجالس المحلّية من خلال منحهم دورًا مهما في إعداد المخطط الجماعي للتنمية المحلية.

وبالإضافة إلى ذلك، يعزز هذا الميثاق التدبير التشاركي والقرب الذي يأخذ بعين الاعتبار احتياجات واهتمامات الرجال والنساء والفتيات والفتيان. وفي هذا السياق تمّ اتخاذ خطوتين هامّتين:

- اعتماد المخطط الجماعي للتنمية حسب مقاربة تشاركية تدرج بعد النّوع الإجتماعي[11]
- إحداث لجنة استشارية على مستوى كلّ المجالس المحلّية تدعى "لجنة الإنصاف وتكافؤ الفرص[12]"

[11] المادّة 36 من الميثاق الجماعي
[12] المادّة 14 من الميثاق الجماعي

المخطط الجماعي للتنمية

تدعم وزارة الدّاخلية وترافق الجماعات المحلّية في إطار تعزيز صلاحيّاتها لزيادة استقلاليتها وكفاءاتها على مستوى التّخطيط والتنمية المحلّية. وتعتزم وزارة الدّاخلية، بالنظر إلى إلزامية إعداد المخطط الجماعي للتنمية، تنفيذ مخطّط هام للامركزية تشاركية وضمانة للعدالة الاجتماعية والحد من عدم المساواة بين الجنسين.

ويشترط إعداد المخطّط الجماعي للتنمية، والمصادقة عليه من طرف المجلس الجماعي، في إطار مقاربة تشاركية تأخذ بالإعتبارمقاربة النوع الإجتماعي. ولضمان فعاليتها يجب مرافقة هذه المخططات بتشخيص للإمكانيات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للجماعة وللاحتياجات الأولويّة المحددة بالتشاور مع السكان والمؤسسات العمومية والأطراف المعنية. وتعزّز هذه المخطّطات الوضع المؤسساتي للجماعة ومصداقية أعمالها تجاه الفاعلين المحلّيّين (احترام الالتزامات). وتلزم الجماعات على بذل المزيد من الجهود في سياق التآزر والتّكامل مع كل الفاعلين بما في ذلك المصالح العمومية.

ويجب أن يتضمّن المخطّط رؤية لتنمية مشتركة ومتناسقة مع الاحتياجات الأولوية والتوجهات الإستراتيجية والأهداف الواضحة ودعامةٍ لجميع الأنشطة الإنمائية المبرمجة داخل الجماعة وكذا الموارد والنفقات المتوقعة في السنوات الثلاث الأولى من المخطّط بالإضافة إلى مؤشرات الرصد والتقييم التي تكرس دور المخطّط الجماعي للتنمية كاداة لتقييم نشاط الفاعلين الآخرين في التنمية بتراب الجماعة.

ويشكل إدماج مقاربة النّوع الاجتماعي خلال إعداد المخطّطات الجماعية للتنمية إدراجا لأولويات وانتظارات الرجال والنساء خلال إعداد وتنفيذ وتتبع المخطّطات (إشراك المرأة في تشخيص الدراسات التقنية والتنسيق وتحديد احتياجاتها الخاصة) وذلك من خلال:

- ضمان المشاركة الفعّالة للمرأة في جميع مراحل عملية التخطيط؛
- ضمان إدماج الاحتياجات والمصالح المختلفة للمرأة والرجل في تحديد الرؤية والأهداف والمؤشرات؛
- استعمال وتطوير وتحسين الوسائل اللاّزمة لإدماج مقاربة النّوع الاجتماعي؛
- الاعتراف بمكانة ودور المرأة في المجتمع؛
- اتخاذ التدابير اللازمة للقضاء على جميع أشكال التهميش أوالتقييد للنساء في ممارسة حقوقهنّ كمواطنات؛
- المساهمة في الحد من الفوارق الاجتماعية والاقتصادية بين المرأة والرجل.

لجنة المساواة وتكافؤ الفرص

أسّست هذه اللجنة بموجب المادة 14 من الميثاق الجماعي وخوّل لها الحق في اقتراح وتنوير المجلس البلدي في القضايا المتعلقة بالإنصاف وتكافؤ الفرص. وتتكوّن اللجنة من أعضاء الجمعيات المحلية والفاعلين في المجتمع المدني المقترحة من طرف رئيس المجلس. وتسهر على ضمان التمثيل والمشاركة المتساوية للفئات الاجتماعية في اتخاذ القرارات.

وتقدّم اللجنة ، بناءً على طلب من المجلس أورئيسه ، رأيها بشأن القضايا المتعلقة بالمساواة بين الجنسين وتكافؤ الفرص ومقاربة النّوع الاجتماعي.

صندوق الدعم لتشجيع تمثيلية النساء

يدعم هذا الصندوق المشاريع المقدمة من طرف الأحزاب السياسية والجمعيات الناشطة في مجال تعزيز تمثيلية المرأة والحكامة الجيّدة والتّنمية البشرية. وينظم الصندوق، منذ تأسيسه (المادة 14 من الميثاق الجماعي)، بتعاون مع الجمعيات ، ورش عمل تدريبي لفائدة النساء المنخرطات في الجمعيات والنساء المنتخبة في المجالس المحلية. وتتمحور هذه الاوراش حول الميثاق الجماعي والمخطط الجماعي والتدبير المالي والإداري للجماعات المحلّية وعلى مقاربة النّوع الاجتماعي. وقد خصّص القانون المالي لسنة 2009 مبلغ 10 مليون درهم لإحداث صندوق الدعم لتشجيع تمثيلية النساء.

النظام المعلوماتي الجماعي المستجيب للنّوع الاجتماعي

تتكلف المديرية العامة للجماعات المحلية بإرساء نظام معلومات جماعي يراعي النّوع الاجتماعي بهدف تطوير المعلومات ومؤشرات التتبع كدعامة للبرمجة وتوزيع الموارد.

ويعتبر هذا النظام أداة خاصة تساعد الجماعات القروية، المنخرطة في مسلسل التخطيط الاستراتيجي التشاركي، على تدبير مستقل ومستدام لنموها. ويدخل نشر نظام المعلومات الجماعي في الجماعات القروية المستهدفة من طرف المبادرة الوطنية للتنمية البشرية في إطار المشاريع الكبرى لمسلسل الشراكة بين المغرب واليونيسيف خلال الفترة 2007-2011. ويوفر هذا النظام المعرب منهجية لجمع المعلومات وبرنامج معلوماتي متمحور حول قاعدة للبيانات مكونة من ثلاث وحدات تخص المنوغرافية ومخططات التنمية وجدول القيادة.

وأجرت المديرية العامة للجماعات المحلية من مايو 2009 إلى مارس 2010 اختبارا وتقاربا بين نظام المعلومات الجماعي ونظام المعلومات للتتبع على المستوى المحلي (CBMS). وتم إحداث هذا الأخير من طرف وزارة الاقتصاد والمالية (مديرية الدراسات والتوقعات المالية) بدعم من طرف صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة .

وقد مكن هذا التقارب من خلق انسجام قويً بين النظامين وأدت إلى التحول لنظام معلوماتي موحد على المستوى المحلي يمكنه من تلبية متطلبات التنمية من منظور النّوع الاجتماعي في مختلف المجالات.ويتميز بكونه سهل الاستعمال والولوج من طرف الفاعلين المحليين مع أخذه عامل التكلفة بالاعتبار.

الإنجازات

تبدي عدة منظمات دولية اهتمامًا كبيرا بالتجربة المغربية في مجال الحكامة المحليّة والمشاركة السياسية للمرأة، بما فيها وكالات الأمم المتّحدة والتعاون المتعدد الأطراف :

- صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة وصندوق الأمم المتّحدة للسكان من خلال برنامج "تمكين" المتعدد القطاعات لمكافحة العنف القائم على النوع وذلك بتفعيل استقلالية النساء والفتيات في المغرب. ويركز هذا البرنامج على إدماج مقاربة النوع الإجتماعي أثناء التّخطيط والبرمجة وإعداد الميزانية. وفي هذا السياق تقود المديرية العامة للجماعات المحلية عملية إرساء نظام معلوماتي يدمج مقاربة النوع الإجتماعي من أجل تطوير المعلومات ومؤشّرات التتبع في ستّ جهات. ويأتي هذا النظام نتيجة لاندماج نظام التتبع الجماعي ونظام المعلومات الجماعي.
- الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية، من خلال اعتماد مقاربة النّوع الاجتماعي في مشروع الحكامة المحلّية. وتبقى الاهتمامات الأساسية لمشروع الحكامة المحلّية هوضمان إدماج مقاربة النوع الإجتماعي في جميع المحاور الإستراتيجية للبرنامج (وعلى وجه الخصوص، إعداد وتتبع وتقييم المخطط الجماعي للتنمية، وإشراك الشباب في الحكامة المحلية، الخ.) بالإضافة إلى دعم النّساء المنتخبات خاصة المسؤولات في المجالس الجماعية.

مواكبة المديرية العامة للجماعات المحلية الجماعات خلال إعداد المخطط الجماعي للتنمية

ساهمت المديرية العامة للجماعات المحلية، إلى جانب الشركاء الدوليين، فى ترسيخ التخطيط الاستراتيجي التشاركي في الجماعات من خلال المخطط الجماعي للتنمية. ومكن هذا الدعم من خلق دينامية على المستوى المحلي بقيادة الجماعة وبمشاركة مختلف الفاعلين المحليين بهدف تعزيز المكانة المؤسساتية للمديرية العامة للجماعات المحلية وتقوية دورها في التنمية المحلية.

وقد طورت المديرية العامة للجماعات المحلية مجموعة من الخدمات، شكلت موضوع عدة اجتماعات ومشاورات جهوية، مكنت من توعية الفاعلين المحليين حول أهمية التخطيط الاستراتيجي التشاركي الذي يعتبر مكونا رئيسيا للمبادرة الوطنية للتنمية البشرية تعززمفاهيم المشاركة والشراكة والتعاقد

وتقوية القدرات. وتطلبت هذه المبادرة غلافا ماليا قدره 563,7 مليون درهم منها 235,8 مليون درهم كمساهمة للمديرية العامة للجماعات المحلية وقد استفادت من هذا الدعم 686 جماعة، أي 44,7% من مجموع الجماعات. وحصلت جهات تازة-الحسيمة-تاونات ومراكش- تانسيفت-الحوزوجهة الشرق من 50% من برامج الدعم بينما لم تنل جهات الرباط-سلا-زمور-زعير ووادي الذهب-لكويرة والعيون-بوجدور-الساقية الحمراء والدار البيضاء الكبرى ودكالة-عبدة سوى 3%.

ويظل عدد الجماعات المستفيدة من برامج الدعم لإعداد المخطط الجماعي للتنمية المدمج لمقاربة النّوع الإجتماعي ضعيفا وهمت عددا محدودا من الجهات، إذ لم يتجاوز عدد الجماعات المستفيدة 33 جماعة وتهم جهة كلميم-السمارة (24,2%) وجهة مكناس-تافيلالت (21,1%) وجهة فاس-بولمان (18,2%) وجهة الشرق وجهة سوس-ماسة-درعة وجهة تادلة-أزيلال وجهة طنجة-تطوان.

تطور النظام المعلوماتي الجماعي

تم تصميم واختبار نسخة جديدة من النظام المعلوماتي الجماعي المدمج لمقاربة النّوع في مرحلة أولى بجماعة أيت أولال بإقليم زاكورة ثم في مرحلة ثانية بخمسة جماعات من عمالة ورززات.

وتم توزيع نظام المعلوماتي الجماعي (نسخة V3.5g) على 106 جماعة من الجهة الشرقية (جماعات قروية وجماعات حضرية لا يفوق سكانها 35000 نسمة) إذ استخدم هذا الاختبار لإعداد منوغرافية جماعية وإنجاز مرحلة التشخيص وسيتم استخدامه أيضا لهيكلة وإعداد المخطط الجماعي للتنمية.

وبعد تثبيت النسخة الأخيرة للنظام المعلوماتي الجماعي في ورززات، تقرر توسيع توزيعها على عينة أكبر. ولهذا الغرض تم اختيار أربع جماعات من جهة الشرق للعمل على إدماج مقاربة النوع الاجتماعي (جماعة چنفودة وجماعتي بني مثار من إقليم جرادة وجماعتي عين الشواطر وبني تاجيت من إقليم فجيج).

2.2.2. تحليل النّوع الاجتماعي للميزانية

تعتبر الميزانية المحلية وثيقة تبرز المداخيل والنفقات العمومية المتوقعة والمخولة للجماعة المحلية. ويخضع تنفيذ الميزانية المحلية إلى عدد من العمليات اللازمة لتفعيل المداخيل والنفقات.

وبلغت نسبة الجماعات المحلية من عائدات الضريبة على القيمة المضافة نحو 20,1 مليار درهم حسب قانون المالية 2011 مقابل 10,6 مليار درهم سنة 2006 وبلغ مجموع القروض الممنوحة للجماعات المحلية لعام 2011، ما يقارب 1 مليون درهماً. وقد بين تحليل الميزانيات الجماعية أن توزيعها يعرف تفاوتا، حيث تستفيد 300 جماعة من 78% من الميزانية بينما تقاسم 1300 جماعة22% منها.

3.2. تحليل أهم مؤشرات النتائج

يمكن تقوية مكانة المرأة ودورها في الحكامة المحلية من تعزيز تلبية احتياجاتها ومصالحها، ويدعم تمثيلية عادلة بين النساء والرجال غلى جميع مستويات وميادين صناعة القرار. كما أنه يضمن المساواة في الحصول على الخدمات الأولية ويلغي تأثير فوارق النوع الاجتماعي على طبيعة ونوعية هذه الخدمات.

1.3.2. مؤشرات التنمية البشرية

مكنت معطيات الإحصاء العام للسكان لسنة 2004 بالإضافة إلى تقييم مؤشرات الفقر وعدم المساواة من تحديد المؤشر الجماعي للتنمية البشرية لكل الجماعات والمؤشر الجماعي للتنمية الاجتماعية لفائدة الجماعات القروية.وتتراوح القيم التي يتخذها هذان المؤشران ما بين 0% بالنسبة للجماعات المعوزة و100% بالنسبة للجماعات المستفيدة من وضع مثالي.

وبينت دراسة المؤشر الجماعي للتنمية البشرية أن 627 جماعة لها نسبة أقل 52%، أي أنها تعاني من تأخر بنسبة 48% مقارنة مع الوضعية المثالية للتنمية البشرية، وتتجاوز قيمة هذا المؤشر 67% في 203 جماعة الأكثر تطورا، وتتركز الجماعات المعوزة في جهة مراكش -تانسيفت-الحوز (149 بلدية) وجهة سوس-ماسة-درعة (98 بلدية) وجهة مكناس-تفيلالت (55 بلدية) وجهة دكالة-عبدة (50 بلدية) وجهة الشرق (47 بلدية).

وبخصوص المؤشر الجماعي للتنمية الاجتماعية للجماعات القروية، فقد بينت النتائج أن قيمة مؤشر 220 جماعة قروية من بين 1.298 يقل عن 23%، وينحصر بين 23% و 52% في 646 جماعة ولايتجاوز70% سوى في 176 جماعة. وتقع الجماعات الأكثر تضرراً في جهة مراكش-تانسيفت-الحوز(66 بلدية) وجهة سوس-ماسة-درعة (32 بلدية) وجهة تازة-الحسيمة-تونات (29 بلدية) وجهة طنجة-تطوان (20 بلدية) وجهة الشرق (16 بلدية).

2.3.2 مؤشرات الإنصاف والمساواة

انطلق مسلسل ترسيخ مبادئ الإنصاف والمساواة بين الجنسين في المغرب بإصلاح قانون الانتخابات القائم على الديموقراطية والحكامة المحلية. وفي هذا الإطار، يعتبر تخصيص حصة للنساء في مراكز القرارات السياسية من أهم المكتسبات.

وخلال إنتخابات 12 يونيو 2009، ساهم إصلاح قانون الإنتخابات في الرفع من عدد الناخبات بالمجالس الجماعية إلى 3.424 (ل 20.458 ترشيح نسوي) مقابل 127 سنة 2003، وبالتالي ارتفعت ثمتيلية النساء من 0,56% سنة 2003 إلى 12% في الانتخابات الأخيرة، وبالنظر إلى المستوى الدراسي، نجد أن71% من الناخبات في الجماعات لهن مستوى دراسي ثانوي أوعالي مقابل 52% لدى الرجال. وبالإضافة إلى ذلك، 46% من الناخبات في الجماعات لا يتعدى سنهن 35 سنة. وقد تم انتخاب 12 امرأة رئيسة جماعة منها 10 في الجماعات القروية.

ويعتبر إصلاح الميثاق الجماعي خطوة مهمة في ميدان العدالة والمساواة بما في ذلك تطوير مخطط جماعي للتنمية المحلية المراعي للنوع الاجتماعي. كما ساهم تأسيس "لجنة المساواة وتكافؤ الفرص" من التطرق بشكل أفضل لاحتياجات النساء والفقراء.

3. وزارة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية

انخرط المغرب في مسلسل الإصلاح المجتمعي من خلال وضع سياسات لحقوق الإنسان، وتشكل حقوق المرأة فيها عنصرا أساسيا. وفي هذا السياق، تعمل وزارة التنمية الاجتماعية والأسرة والتضامن من خلال تنفيذ سياساتها واستراتيجياتها على تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة وجعلها شريكة في تنمية البلاد.

1.3. جذاذة تقديمية والإطارالمرجعي لحقوق الإنسان

1.1.3 جذاذة تقديمية

تؤدي - وزارة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية ، من خلال مهامها، دورا حاسما في تعزيز دور الأسرة باعتبارها ركيزة أساسا للتنمية. ومن بين المهام والسلطات الموكلة لهذا القطاع نذكر ما يلي:

- وضع تصور لسياسة التنمية الاجتماعية، وإعداد وتنفيذ إستراتيجيات لمحاربة الفقر والإقصاء؛
- تنسيق برامج التنمية الاجتماعية، ومحاربة الفقر والإقصاء مع مجموع الفاعلين والمتدخلين؛
- تفعيل سبل الوقاية من الآفات الاجتماعية ومن أسباب الفقر؛
- تنظيم التعبئة الاجتماعية من أجل مواجهة الفقر والإقصاء وذلك بتغذية ثقافة التضامن والمشاركة والشراكة؛
- إعداد وتنفيذ إستراتيجيات كفيلة بتحسين وضعية المرأة ودعم وتعزيز وضعها القانوني، ومشاركتها الكاملة في التنمية؛
- إعداد وتنفيذ إستراتيجية لتحسين الوضعية الاجتماعية للأطفال واتخاذ إجراءات لحمايتهم من الآفات الاجتماعية التي تعيق اندماجهم وتهدد استقرارهم.

وتوظف وزارة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية 264 شخصا من بينهم 136 امرأة و128 رجلا، أي على التوالي 52% و48%.

وتجدر الإشارة إلى تشكيل لجنة مركزية بالوزارة المعنية في يناير 2011. وتتكون هذه اللجنة من تسعة مكلفين بتنسيق مقاربة النوع الاجتماعي بين مختلف مديريات الوزارة، والتعاون الوطني، والوكالة للتنمية الاجتماعية، والمعهد الوطني للعمل الاجتماعي، فيما تتولى مديرية شؤون المرأة الكتابة الدائمة للجنة.

تم إنشاء هذه اللجنة المركزية بموجب مذكرة من السيدة الوزيرة التي تفصل مهام هذه اللجنة التي تكمن في متابعة تنفيذ الإجراءات المتخذة في جدول الأعمال الحكومي من أجل المساواة 2011-2015 ولاسيما تلك المتعلقة بمجالات عمل الوزارة المعنية.

2.1.3. الإطارالمرجعي لحقوق الإنسان

تندرج إستراتيجية الحكومة المتعلقة بالأسرة وبالأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة ضمن الالتزامات الدولية التي تعهدت بها بلادنا من أجل الاحترام الكامل لجميع مبادئ حقوق الإنسان المعترف بها عالميا. في هذا الصدد، صادق المغرب على عدة اتفاقيات دولية لتعزيز حقوق الأطفال والنساء والأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة وعمل على مواءمة التشريعات الوطنية مع المبادئ الأساسية للقانون الدولي.

في هذا السياق، أخذ الدستور الجديد في عين الاعتبار الأسرة والأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة . حيث ينص الفصل 32 من هذا المرجع الوطني، على أن الدولة تسعى على الحماية الحقوقية والاجتماعية والاقتصادية للأسرة، بمقتضى القانون، بما يضمن وحدتها واستقرارها والمحافظة عليها. بالإضافة إلى ذلك، ينص الفصل 34 على أن السلطات العمومية تقوم بوضع وتفعيل سياسات موجهة إلى الأشخاص والفئات من ذوي الاحتياجات الخاصة.

مجال المرأة

من خلال الفصول 1 و2 و7 و21 و23 المتعلقة بالإعلان العالمي لحقوق الإنسان، يتعهد المغرب على أن جميع الأشخاص يولدون أحرارا ومتساوين في الكرامة والحقوق. وأن لكل شخص حق التمتع بجميع الحقوق والحريات دون تمييز من أي نوع مثل الجنس أوأي حالات أخرى.

بالإضافة إلى ذلك، صادق المغرب على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. من خلال الفصول 11 و13 و14، يلتزم المغرب بضمان نفس الحقوق، على أساس المساواة بين الرجل والمرأة. بالإضافة إلى ذلك، يلتزم المغرب، على أساس المساواة بين الرجل والمرأة، بتوفير الحق في الحصول على القروض البنكية والقروض الرهنية وغيرها من أشكال القروض المالية. يلتزم المغرب أيضا، باتخاذ جميع التدابير المناسبة للقضاء على التمييز ضد المرأة في المناطق القروية من أجل ضمان مشاركتها الكاملة في وضع وتنفيذ خطط التنمية على جميع المستويات، وضمان لها الحق في التمتع بجميع أنواع التكوين والتعليم، والحصول على القروض والقروض الزراعية، والحصول على نفس التعامل في الإصلاحات العقارية والزراعية.

وتجدر الإشارة إلى أن المغرب قد صادق على البروتوكول الاختياري للاتفاقية سنة 2011 والذي يمكن للنساء ضحايا الانتهاكات القانونية من تقديم شكوى إلى هيئة دولية. في هذا السياق، تقوم وزارة التنمية الاجتماعية والأسرة والتضامن بإنجاز التقرير الوطني حول تنفيذ الاتفاقية.

وقد اعتمد المغرب في 15 شتنبر 1995، إعلان وبرنامج عمل بيجينغ الذي يعكس التزام البلد لخدمة النهوض بالمرأة من خلال ضمان إدراج "نوع الجنس" في جميع السياسات والبرامج الوطنية والإقليمية والدولية. في هذا السياق، ينبغي الإشارة إلى أن وزارة التنمية الاجتماعية والأسرة والتضامن هي المقرر الوطني لبرنامج عمل بيجين.

من خلال انضمام المغرب لإعلان الأهداف الألفية للتنمية، يلتزم المغرب لتحقيق الهدف الألفي الثالث (OMD3) لتعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة. ويعكس تحقيق هذا الهدف على قدرته في تحقيق الغاية 14 التي ترمي إلى الخفض بالنصف العنف ضد المرأة مع إنشاء مؤشرات تتبع تكمن في عدد الشكاوى التي تكون فيها المرأة هي صاحبة الشكوى في المحاكم ونسبة الرجال المتهمين في هذه القضايا.

مجال الطفولة

يضمن المغرب للأطفال، من خلال الفصول 25 و26 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، الحق في مستوى كاف من المعيشة للمحافظة على صحتهم، ورفاهيتهم كما يحق للأمومة والطفولة إعانة ومساعدة خاصة.

وقد اعتمد المغرب أيضا إعلان ومخطط عمل "عالم فخور بأطفاله" الذي يلتزم من خلاله إلى توفير حياة أفضل للأطفال في أفق 2015.

بالإضافة إلى ذلك، فإن الفقرتين 9 و23 من إعلان بيجينغ تلزم الدول الأطراف على ضمان تحقيق كامل لحقوق النساء والفتيات بوصفها جزء لا يتجزأ، من جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية.

كما انضم المغرب إلى إعلان فيينا الذي تخص الفقرات 21 و47 و48 منه تعزيز الآليات والبرامج الوطنية والدولية لحماية الأطفال، وخاصة الفتيات، والأطفال المتخلى عنهم، وأطفال الشوارع، والأطفال ضحايا الاستغلال الاقتصادي والجنسي، والأطفال ضحايا الأمراض، والأطفال اللاجئين والمشردين، والأطفال المحتجزين، والأطفال المشاركين في النزاعات المسلحة، فضلا عن الأطفال ضحايا المجاعة والجفاف أوغيرها من حالات الطوارئ.

في السياق ذاته، صادق المغرب على اتفاقيات أخرى بما في ذلك :

- اتفاقية حقوق الطفل في 21 يونيو1993، والذي يهدف إلى إقرار وحماية الحقوق الخاصة للأطفال؛
- اتفاقية المنظمة الدولية للشغل (OIT) رقم 138 بشأن الحد الأدنى لسن الالتحاق بالعمل في يناير2000؛
- اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم 182 بشأن أسوأ أشكال عمل الأطفال في يناير 2001.

أما بالنسبة للحماية الجنائية للأطفال، صادق المغرب على الاتفاقيات الرئيسية التالية :

- التوصية رقم 190 بشأن حظر أسوء أشكال عمل الأطفال والإجراءات الفورية للقضاء عليها، والتي تم المصادقة عليها من خلال الظهير رقم 1-01-254 في 03 يونيو2003 .
- البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في النزاعات المسلحة، المبرمة في نيويورك في 25 مايو2000، والتي صادق عليها المغرب بمقتضى ظهير رقم 1-01-253 في 4 دجنبر 2003.
- البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن بيع الأطفال والدعارة والإباحية التي تستدرج الأطفال، والتي صادق عليها المغرب بمقتضى ظهير رقم 1-01-254 في 04 دجنبر 2003.

مجال الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة

تضمن الفصول 1 و2 و7 و25 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الحرية للأشخاص الذين يعانون من إعاقات المساواة في الكرامة والحقوق، وحماية متساوية ضد أي تمييز وأي تحريض على التمييز وحق كاف من المعيشة لضمان الصحة والرفاهية، بما في ذلك الحق في الأمان عند الإعاقة.

وتضمن للطفل المعاق، الفصول 2 و19 و23 لاتفاقية حقوق الطفل، حق التمتع برعاية خاصة ومساعدة ملائمة. وتلتزم الدول الأطراف ضمان ولوج الأطفال المعاقين إلى التعليم والتكوين والرعاية الصحية والترويض، من أجل الاستعداد للعمل والترفيه. والهدف من ذلك هوضمان الاندماج الاجتماعي الكامل.

تلزم مصادقة المغرب على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وبروتوكولها الاختياري، ضمان الإدماج الكامل للأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة واحترام حقوقهم الأساسية.

2.3. الجهود المبذولة لتنفيذ السياسات العامة التي تراعي مقاربة النوع الإجتماعي

1.2.3 وضع السياسات والاستراتيجيات القطاعية

حددت وزارة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية عدة مستويات للتدخل ذات الأولوية تراعي حاجيات وانشغالات كل فئات الساكنة (النساء والأطفال والأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة) قصد الحد من التفاوتات المتعلقة بالنوع الاجتماعي. وتخص هذه المستويات دعم حقوق المرأة، ودعم المقاربة النوعية وتكافؤ الفرص، وكذا دعم حقوق الطفل والأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة.

الإستراتيجية الوطنية للإنصاف والمساواة بين الجنسين

تستند هذه الاستراتيجية على رؤية للتنمية البشرية والمستدامة والمنصفة، القائمة على الإنصاف والمساواة بين الجنسين. تندرج هذه الرؤية في هدفين استراتيجيين هما : يقوم النساء والرجال على حد سواء وبكيفية منصفة وبالمساواة، بتصور وتوجيه السياسات وبرامج التنمية وكذا التأثير عليها. أما الهدف الثاني، فله علاقة بالفوائد التي يجب أن يستفيد منها بشكل منصف كل من المرأة والرجل والفتيات والفتيان من مختلف السياسات والبرامج التنموية.

الأجندة الحكومية للمساواة

تعتبر الأجندة الحكومية للمساواة خطة عمل حكومية للفترة الممتدة بين 2011 و2015 التي تهدف إلى دعم المساواة بين الرجال والنساء. يعد جدول الأعمال هذا حافزا قويا لدمج مقاربة النوع الاجتماعي في السياسات والبرامج الوطنية للتنمية، مع الأخذ بعين الاعتبار تسعة مجالات ذات أولوية وهي : الترسيخ المؤسسي للمساواة بين الجنسين، والولوج المتساوي والمنصف للفتيات والفتيان لنظام تأهيلي وذي جودة، والولوج المتساوي والمنصف للفتيات والنساء والفتيان والرجال للخدمات الصحية، والولوج المتساوي والمنصف للفتيات والنساء والفتيان والرجال للبنيات التحتية الأساسية، والولوج المتساوي للنساء والرجال للحقوق المدنية وكذا مناهضة العنف والتمييز تجاه النساء، والولوج المتساوي والمنصف إلى مناصب اتخاذ القرارات الإدارية وفي المؤسسات المنتخبة، والولوج المتساوي والمنصف بين النساء وجميع الفئات النوعية إلى سوق الشغل، ومحاربة الفقر وكل أشكال الهشاشة التي تواجهها النساء والفتيات في الوسط القروي، ونشر ثقافة المساواة ومحاربة الصور النمطية المبنية على النوع الاجتماعي.

مخطط العمل الاستراتيجي للوزارة

وضعت - وزارة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية خطة عمل إستراتيجية ممتدة ما بين 2008 و2012 تهدف إلى دعم تحقيق الاندماج الاجتماعي للفئات التي تعاني من الإقصاء، وتعزيز الانسجام الاجتماعي والتضامن، وضمان الإنصاف والمساواة بين الجنسين، وتقوية العدالة الاجتماعية وتكافؤ الفرص. ترتكز خطة العمل الاستراتيجية على خمس محاور رئيسية أهمها : تنسيق برامج التنمية الاجتماعية ودعم حقوق المرأة وإدماج مقاربة النوع، وتبني سياسة متكاملة في شؤون الأسرة، وتبني سياسة تنموية تضم الأشخاص الذين يعانون من الإعاقة، وكذلك تعزيز القدرات المؤسساتية للوزارة.

إجراء مرحلة ثانية من التحليل الدقيق حسب النوع الاجتماعي

يهدف التحليل التدقيقي النوعي إلى تقوية مسار إدماج بعد النوع الاجتماعي في المخططات الوطنية والقطاعية بالمغرب وذلك من خلال تعزيز القدرات التقنية والمؤسساتية بواسطة إطلاق مسار تدقيقي نوعي بين القطاعات. وتخص هذه المرحلة الثانية وزارة التنمية الاجتماعية والأسرة والتضامن ، والتعاون الوطني، ووكالة التنمية الاجتماعية.

مشروع إنشاء المركز الجهوي للمرأة بجهة طنجة-تطوان (2006-2013)

يعتبر مشروع دعم المساواة في جهة طنجة-تطوان جزء من برنامج التنمية بين الضفتين، الذي أبرم بين المغرب والحكومة المستقلة لمقاطعة الأندلس سنة 2003. ويرمي هذا المشروع ، الذي يمتد على الفترة 2006-2013 والذي يهدف إلى تحسين الوضعية الاقتصادية والاجتماعية للمرأة ومحاربة الفقر والإقصاء في الجهة، إلى إنشاء خمس مراكز للمرأة في طنجة والعرائش وتطوان وشفشاون وملوسة.

مشروع نوعي : إدماج مقاربة النوع في سياسات التنمية الاجتماعية والاقتصادية بالمغرب

يهدف هذا المشروع، الذي أنجز في إطار الشراكة المغربية-الألمانية، إلى إدماج مقاربة النوع في إعداد وتنفيذ السياسات والبرامج ذات الأولوية قصد الحد من التفاوتات الاجتماعية والاقتصادية بين النساء والرجال في المغرب. كما أنه يشكل دعما للهيئات الحكومية (الوزارات والجماعات المحلية)، والمنظمات غير الحكومية والقطاع الخاص من أجل تعزيز قدراتهم المهنية لتبني منهجية لمقاربة النوع وتطوير إستراتيجية تراعي هذه المقاربة.

دعم مشاركة النساء في الهيئات المنتخبة

وضعت الوزارة برنامجا يرمي إلى دعم مشاركة النساء في الانتخابات المحلية لسنة 2012. ويضم هذا البرنامج جوانب تشريعية وإعلامية وتواصلية جماعية وأخرى تخص تعزيز القدرات وذلك عن طريق تنظيم اجتماع استشاري في غشت 2010 .

الإستراتيجية الوطنية لمناهضة العنف ضد المرأة (LCVF)

لقد كان وضع هذه الإستراتيجية في سنة 2000 بدون شك الخطوة الأولى والمباشرة في مجال عمل الحكومة لمناهضة العنف ضد المرأة بالموازاة مع مكتسب مراجعة القانون الجنائي الذي حدد لأول مرة معنى العنف وجرمه. ويكمن الهدف الأسمى من هذه الإستراتيجية في القضاء على العنف ضد المرأة في أجل محدد والمساهمة في تشجيع وحماية حقوقها. وتنبثق من هذا الهدف غايات رئيسية مبتغاها ترسيخ دولة الحق والقانون، وإدماج النتائج المحصل عليها في مجال مناهضة العنف ضد المرأة كمؤشر للتنمية البشرية، وتقوية الديناميكية التشاركية، وذلك بتطوير أشكال جديدة للشراكة الضرورية لتنمية التعاون بين الفاعلين الحكوميين وغير الحكوميين. في إطار هذه الإستراتيجية، تم تفعيل العديد من البرامج والمشاريع :

برنامج "تمكين" 2008 -ماي2012

يهدف برنامج "تمكين"، الذي تقوده وزارة التنمية الاجتماعية والأسرة والتضامن والذي يندرج داخل النتيجة (د) لإطار عمل الأمم المتحدة (UNDAF) في المغرب للفترة 2008-2011، المتعلقة بتحقيق "تقدم ملموس في إرساء المساواة بين الجنسين، وحماية حقوق النساء والفتيات والمشاركة في الحياة العامة والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية". ويرتكز هذا البرنامج التشاركي بين عدة وكالات تابعة للأمم المتحدة وقطاعات وزارية على نظم التخطيط والبرمجة وميزانية النوع الاجتماعي. ويهدف كذلك إلى وقاية وحماية النساء والفتيات من جميع أشكال العنف، وذلك ارتباطا بحالة فقرهن وضعفهن.

ويرتكز البرنامج على محورين استراتيجيين :

- تقديم الدعم لمأسسة النوع الاجتماعي وحقوق الإنسان الخاصة بالمرأة في السياسات الوطنية والبرامج التنموية؛
- التقسيم الجهوي للسياسات الوطنية المراعية للنوع الاجتماعي لستة جهات محددة.

نظام معلوماتي مؤسساتي عن العنف المبني على النوع الاجتماعي

يهدف برنامج تنفيذ النظام المعلوماتي المؤسساتي عن العنف المبني على النوع الاجتماعي إلى توحيد طريقة جمع المعطيات عن العنف في حق النساء لدى مختلف الشركاء المؤسساتيين، ووضع قاعدة بيانات مركزية في قطاع التنمية الاجتماعية، وإلى إعداد تقارير إحصائية دورية عن الظاهرة (إنتاج ونشر بيان معطيات عن العنف مبني على النوع الاجتماعي).

تعزيز مراكز الاستماع الوطنية لفائدة النساء ضحايا العنف

سعيا منه على تحسين التكفل بالنساء ضحايا العنف وتيسير استفادتهم من الخدمات، يدعم قطاع التنمية الاجتماعية وضعَ 11 مركز استماع منها 8 مراكز جديدة في جهة مراكش تانسيفت الحوز وثلاثة في الجهة الشرقية. وقد أنشئت هذه المراكز بشراكة مع جمعية النخيل من أجل المرأة والطفل، وجمعية وجدة عين غزال 2000، وصندوق الأمم المتحدة للسكان.

تنظيم حملات وطنية للتوعية

وتنظم - وزارة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية سنويا حملات للتوعية بشأن محاربة العنف تجاه النساء وذلك بغرض الحد من تغاضي المجتمع عن الظاهرة وجعل الأجيال الصاعدة تتبنى نماذج جديدة في علاقاتها يكون قوامها احترام حقوق الشخص والمسؤوليات الفردية.

وضع الرقم الاقتصادي 345

يهدف وضع هذا الرقم الاقتصادي من طرف - وزارة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية بتنسيق مع عدة قطاعات حكومية معنية (وزارة العدل، ووزارة الصحة، والأمن الوطني، والدرك الملكي، والتعاون الوطني) إلى تقديم خدمات استشارية وتوجيهية في الميدان القانوني للفتيات والنساء المعنفات. وتجدر الإشارة إلى أن المغرب هوالبلد الأول بالمنطقة الذي اتخذ مبادرة عمومية لإحداث رقم اقتصادي من أجل مساندة النساء والفتيات ضد العنف.

خطة عمل وطنية من أجل الطفولة

تم تبني خطة العمل الوطنية من أجل الطفولة من قبل المجلس الحكومي في مارس 2006، وتم إعدادها بتشاور مع القطاعات الحكومية والمجتمع المدني وبرلمان الطفل والمجالس الجماعية للأطفال.

وتقترح هذه الخطة عشرة أهداف جماعية من أجل تحسين وضعية الأطفال بالمغرب، وتقدم وصفا للنتائج المنتظرة، والمسار الذي سينتهجه المغرب للعمل على تحقيق أهداف المخطط الدولي من أجل الطفولة، وكذا التدابير التي يجب القيام بها من أجل تحقيق الالتزامات التي اتخذت، من جهة، خلال الجلسة الاستثنائية للأمم المتحدة في مايو2002 "عالم فخور بأطفاله"، ولتحقيق أهداف الألفية للتنمية، من جهة أخرى.

وتأسس هذه الخطة آليات جديدة لمراقبة وتتبع حالة الأطفال ضحايا العنف والذين يعيشون في ظروف صعبة من خلال إنشاء وحدات لحماية الأطفال ووضع الآليات اللازمة للتنسيق وجمع المعلومات.

تنظيم المؤتمر الوطني الثالث عشر لحقوق الطفل في 2011

يعتبر هذا المؤتمر إحدى الآليات التي وضعها المرصد الوطني لحقوق الطفل من أجل تعزيز التواصل بين كل الفاعلين في مجال حقوق الطفل، وتبادل الخبرات والمبادرات الهادفة وتقييم وتتبع وضعية حقوق الطفل بالمغرب. وقد تمحورت أشغال هذا المؤتمر حول تقييم منجزات خطة العمل الوطنية من أجل الطفولة (PANE) خلال الفترة الممتدة ما بين 2006 و2010، وتحديد الأولويات وكذا تعزيز الإجراءات المتخذة من أجل دعم حقوق الطفل للمدة ما بين 2011 و2015.

إنشاء وحدات حماية الطفولة

تشكل وحدات حماية الطفولة نظاما مندمجا لوقاية ولحماية الأطفال من التعسفات والعنف. وتضمن هذه الوحدات، التوجيه والمساعدة الطبية والقانونية والنفسية للأطفال ضحايا العنف، والمواكبة الأسرية، وإخبار الشرطة والإحالة على القضاء، والتوسط وحل النزاعات الصغرى. وستتكلف وحدات حماية الطفولة بجمع ومعالجة كل المعلومات المتوصل بها عن العنف ضد الأطفال وذلك بغرض إعداد تقرير سنوي. تتجلى الإجراءات المتخذة في سنة 2010 لصالح وحدات حماية الطفولة في تحديد المستفيدين والمستخدمين الحاليين لهذه الوحدات، ووضع خطة لتحسين توطيد هذه الوحدات وتنظيم دورات تكوينية لوحدات حماية الطفولة في طنجة والدارالبيضاء، حول مواضيع نموالأطفال والعنف ضدهم.

برنامج إنقاذ

وضع قطاع التنمية الاجتماعية سنة 2006 برنامجا وطنيا لمحاربة عمل الفتيات الصغيرات في البيوت (إنقاذ) وذلك بشراكة مع الشركاء المؤسساتيين والمجتمع المدني والهيئات الدولية. تتجلى التدابير المتخذة سنة 2010 لإنجاز هذا البرنامج في إنجاز خطة تواصل، وبحث حول عمل الفتيات الصغيرات في البيوت في الدارالبيضاء.

برنامج إدماج

أعد هذا البرنامج سنة 2005 قصد التصدي لآفة أطفال الشوارع وذلك من خلال إستراتيجية متكاملة تهدف إلى التحسيس وتحديد التزامات الشركاء المعنيين ومأسسة التكفل بأطفال الشوارع وإعادة إدماجهم. تم إنجاز بحث سنة 2010 حول أطفال الشوارع في مدينة الدارالبيضاء وذلك من أجل مساعدة المصالح المحلية لإيجاد حلول للقضاء على هذه الظاهرة.

خطة عمل وطنية من أجل المعاقين

تهدف خطة العمل الوطنية من أجل المعاقين، التي أعدها قطاع التنمية الاجتماعية، إلى وضع مخططات ملائمة لعمليات الاندماج الاجتماعي للأشخاص المعاقين بالمغرب للعقد 2007-2016. وتشمل خطة العمل هذه أربع محاور كبرى من أجل ضمان تكافؤ الفرص والاندماج الاجتماعي للمعاقين، وتهم الصحة والوقاية، والاندماج الدراسي، والتكوين والإدماج المهني، وكذا المشاركة الاجتماعية للأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة. ونفذت العديد من الإجراءات في إطار هذه الخطة بما في ذلك تنظيم ندوات جهوية، وجمع التوصيات لإنجاز خطط العمل الجهوية، ووضع خطط العمل القطاعية، وإنجاز والمصادقة على خطة العمل الوطنية.

***برنامج إعادة التكيف الاجتماعي* (RBC)**

يندرج برنامج إعادة التكيف، على أساس قاعدة جماعية في إطار التنمية الجماعية من أجل إعادة التكييف وتكافؤ الفرص والاندماج الاجتماعي للأشخاص المعاقين. في إطار هذا البرنامج، تم دعم قدرات الجمعيات عبر اتفاقيات شراكة مع المواقع الستة للبرنامج (مراكش وطنجة وتطوان وسلا والخميسات، وولاية الفداء مرس السلطان).

إنجاز بحث وطني حول المعاق

يعتبر البحث الوطني حول المعاق الذي أنجزه قطاع التنمية الاجتماعية في ماي 2004 ثمرة شراكة مع اللجنة الأوروبية، في إطار مشروع "مدا". وهوبحث كمي وكيفي عن وضعية المعاق بالمغرب أعد انطلاقا من سلسلة بحوث خاصة (بحث عن فئات الساكنة: الأشخاص المعاقون وأسرهم، وبحث لدى الفاعلين، وبحث في أسباب القصور).

إنشاء وتهيئة وتجهيز مراكز للتكفل بالأشخاص الذين يعانون من الإعاقة

قصد سد الخصاص في بنيات التكفل بالأشخاص الذين يعانون من الإعاقة، تم إحداث وتجهيز سنة 2010 عدة مراكز منها على وجه الخصوص إنشاء بيت للإعاقة في الدارالبيضاء، وبناء مركز لرعاية وتعليم الأطفال الصم، وتجهيز مركز لإعادة التأهيل في مدينة وجدة، وإنشاء مركز تعليمي للأطفال المعاقين في سلا.

برنامج المساعدات التقنية

يهدف هذا البرنامج إلى منح مساعدات تقنية لصالح الأشخاص المعاقين المحتاجين من طرف قطاع التنمية الاجتماعية : أجهزة للسمع، وأجهزة التبديل، وكراسي متحركة، والعصي وأقراص طريقة "برايل" والعكازات والتكفل بمصاريف حصص الترويض.

3.2.3. إنشاء الميزانية ووضع مؤشرات النجاعة

بلغت النفقات الإجمالية وزارة التضامن والمرأة والأسرة و التنمية الاجتماعية - 585,29 مليون درهم سنة 2011. وتمثل نفقات ميزانية الاستثمار 232 مليون درهم، أي 39,6% من الميزانية العامة للوزارة. أما نفقات التسيير فبلغت 353,29 مليون درهم، أي 60,4% من الميزانية الإجمالية للوزارة.

وتقسم ميزانية - وزارة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية وفق خطة العمل الإستراتيجية للوزارة التي تحدد أولويات الحكومة في قضايا التنمية الاجتماعية والأسرة. وحسب المديريات، تعتبر ميزانية استثمار مديرية التنمية الاجتماعية الأكثر ارتفاعا، حيث تمثل أكثر من 66% من ميزانية الاستثمار لوزارة التنمية الاجتماعية والأسرة والتضامن. في حين أن ميزانية الاستثمار الخاصة بشؤون المرأة والأسرة والطفولة لا تمثل سوى 15,33% فيما تصل نسبة ميزانية مديرية الوقاية والإدماج الاجتماعي للأشخاص المعاقين إلى 13,13%. وتظل حصة نفقات الاستثمار الخاصة بهاتين الإدارتين ضئيلة مقارنة مع أهمية المهام الموكلة إليهما وخاصة في تحسين ظروف المرأة وحماية الطفولة وإدماج الأشخاص المعاقين.

وأما فيما يخص توزيع الميزانية حسب البرامج، فإن الميزانية المرصدة لبرنامج دعم إنشاء وتعزيز آليات وهياكل لفائدة المرأة بمبلغ 4,063 مليون درهم تمثل أكثر من 11,42% من ميزانية الاستثمار بمديرية شؤون المرأة والأسرة والطفولة، ويليها بعد ذلك مشروع محاربة العنف تجاه النساء (10,82%)، الأمر الذي يظهر الأهمية التي يوليها القطاع لقضايا العنف تجاه النساء ودعم المساواة النوعية. ويمثل مشروع تنسيق السياسات العامة المتعلقة بالمساواة بين الجنسين 4,95 % من ميزانية الاستثمار، ثم مشروع تعزيز ولوج النساء إلى مناصب المسؤولية والقرار ب 3,09% وأخيرا مشروع مكافحة الأفكار النمطية ونشر ثقافة المساواة الذي يمثل ما يقارب 0,3 % من ميزانية الاستثمار لهذه المديرية.

وفيما يتعلق بالبرامج المرتبطة بمجال الطفولة، يتعلق الاستثمار المخصص لهذه الفئة ببرنامج إحداث وحدات لحماية الطفولة وتعبئة الحكامة المجالية الذي يمثل 17,85% من ميزانية الاستثمار بمديرية شؤون المرأة والأسرة والطفولة، ويليه بعد ذلك مشروع تعزيز حقوق الطفل والتنسيق بين القطاعات على الصعيد الوطني (7,03%) الأمر الذي يظهر الأهمية التي يوليها القطاع لحماية الأطفال من الاستغلال والعنف.

وبخصوص ميزانية الاستثمار لمديرية الوقاية والإدماج الإجتماعي للأشخاص المعاقين، فهي تضم عدة مشاريع من أجل تكافؤ الفرص والإدماج الاجتماعي للأشخاص المعاقين وخاصة برنامج "المساهمة في تحسين فرص الولوج إلى المعلومات، والتكوين والعمل للمعاقين" الذي يمثل 43,33% من ميزانية الاستثمار لهذه المديرية، متبوع ببرنامج "دعم إنشاء مراكز للمعاقين" بمبلغ 7,613 مليون درهم والذي يمثل 25% من استثمارات المديرية، متبوع ببرنامج "المساهمة في تعزيز الصحة البدنية والعقلية للأشخاص المعاقين" (13,1%)، وبرنامج " المهرجان الوطني للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة" (10,6%).

مؤشرات الأهداف حسب النوع الاجتماعي

انخرطت وزارة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية منذ سنة 2006 في إصلاح الميزانية المرتكزة على النتائج. وفي هذا الإطار، أعد هذا القطاع 80 مؤشرا من بينها تسعة لميزانية التسيير و 71 لميزانية الاستثمار كأهداف يقيم من خلالها جودة أدائه ويثمن بلوغ الأهداف التي سطرها.

وتبين من خلال تحليل جذاذة مؤشرات الأهداف الخاصة بميزانية تسيير - وزارة التضامن والمرأة والأسرة و التنمية الاجتماعية أن بعض مؤشرات الأهداف يمكن أن تراعي النوع الاجتماعي. ومن بين هذه المؤشرات، نذكر على سبيل المثال "عدد المستفيدين من مؤسسات الحماية الاجتماعية"، و"عدد دورات تكوين الموظفين".

مؤشرات الأهداف المتعلقة بميزانية التسيير لوزارة التنمية الاجتماعية والأسرة والتضامن

المؤشرات المقترحة من طرف القطاع	الأهداف/المهام	نوع المؤشر	إمكانية جندرة المؤشر
عدد دورات تكوين الموظفين	تكوين الموظفين	مؤشر وسيلة	- تحديد الموضوع المتعلق بالتكوين. - تقسيم حسب الجنس للمستفيدين
عدد الموظفين المكونين	تحسين تكوين الموظفين	مؤشر وسيلة	- تقسيم حسب الجنس للمستفيدين
عدد زيارات الموقع الإلكتروني	تحسين التواصل بالقطاع	مؤشر وسيلة	-
عدد المتخرجين من المعهد الوطني للعمل الاجتماعي	التكوين	مؤشر وسيلة	- تقسيم حسب الجنس للمستفيدين
عدد المستفيدين من المراكز الأخرى	محاربة الفقر	مؤشر وسيلة	- تقسيم حسب الجنس للمستفيدين - تقسيم حسب الوسط
عدد المستفيدين من مؤسسات الحماية الاجتماعية	محاربة الفقر	مؤشر وسيلة	- تقسيم حسب الجنس للمستفيدين - تقسيم حسب الوسط

أما ميزانية الاستثمار، فهي تضم عددا كبيرا من المؤشرات التي تراعي مستويات تحقيق أهداف استراتيجيات - وزارة التضامن والمرأة والأسرة و التنمية الاجتماعية، بما في ذلك تلك المتعلقة بالإنصاف والمساواة ومكافحة العنف ضد النساء. بعض هذه المؤشرات تراعي النوع الاجتماعي منها مثلا: عدد المستمعات المستفيدات من تعزيز القدرات، وعدد الحملات التحسيسية حول المشاركة السياسية للنساء في أفق الاستعداد للانتخابات التشريعية ل 2012[13] وعدد المشاركين في الندوة العالمية حول المشاركة السياسية للنساء" النماذج الدولية الناجحة" في أفق الاستعداد للانتخابات التشريعية ل 2012، وعدد حملات مكافحة العنف ضد المرأة، وعدد البرامج المتعددة القطاعات المنجزة لنشر ثقافة المساواة.

وتشكل هذه المؤشرات وسيلة لقياس الجهد المبذول من طرف وزارة - وزارة التضامن والمرأة والأسرة و التنمية الاجتماعية لبلوغ الأهداف المسطرة في مجالات الأجندة الحكومية للمساواة بما في ذلك الولوج المتساوي والمنصف إلى مناصب اتخاذ القرار في الإدارة وفي المؤسسات المنتخبة ، والولوج المتساوي للنساء والرجال للحقوق المدنية، وكذا مناهضة العنف والتمييز تجاه النساء.

مؤشرات الأهداف المتعلقة بميزانية التسيير - وزارة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية-

المؤشر	الأهداف/المهام	نوع المؤشر	إمكانية جندرة المؤشر
عدد المستفيدين من الإعانات التقنية الممنوحة	إدماج الأشخاص المعاقين	مؤشر وسيلة	- تقسيم حسب الجنس للمستفدين - تحديد الوسط
عدد المستمعات المستفيدات من تعزيز القدرات	محاربة العنف تجاه النساء	مؤشر وسيلة	- تحديد الوسط
عدد مراكز القرب من أجل حماية الطفولة	حماية حقوق الطفل	مؤشر وسيلة	- تحديد الوسط
عدد المراكز متعددة الاختصاصات المعززة في مكناس وورزازات والصويرة	تعزيز آليات ومراكز لفائدة النساء	مؤشر وسيلة	-
عدد الحملات التحسيسية والتواصلية حول المشاركة السياسية للنساء في أفق الاستعداد للانتخابات التشريعية ل 2012.	تعزيز الولوج السياسي النساء	مؤشر وسيلة	- تحديد الوسط
عدد الحملات لمحاربة العنف تجاه النساء	محاربة العنف تجاه النساء	مؤشر وسيلة	تحديد الوسط
عدد اللجنات المشتركة بين الوزارات المنشأة من أجل تتبع وتقييم أجندة المساواة	تنسيق السياسات العامة للمساواة	مؤشر وسيلة	
عدد أنظمة المعلومات الموضوعة لتتبع وتقييم الأجندة	تنسيق السياسات العامة للمساواة	مؤشر وسيلة	تحديد وسط وضع نظام المعلومات
عدد المراصد الوطنية للمساواة المنشأة	تنسيق السياسات العامة للمساواة	مؤشر وسيلة	-

بما أن وزارة التضامن والمرأة والأسرة و التنمية الاجتماعية هي منسقة تنفيذ الأجندة الحكومية للمساواة، تم توفير مجموعة من مؤشرات الأهداف المتعلقة بالمجال 1. وتتعلق هذه المؤشرات بإنشاء اللجنة المشتركة بين الوزارات من أجل تتبع وتقييم الأجندة الحكومية للمساواة، وإنشاء نظام لتتبع وتقييم الأجندة، وتنظيم لقاءات لتتبع وتقييم الأجندة، ومواكبة القطاعات الحكومية، وإنشاء المرصد الوطني للمساواة.

وفيما يخص مجال الأطفال والأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة، يمكن لبعض المؤشرات أن تراعي مقاربة النوع الاجتماعي بما في ذلك مراكز حماية الطفولة المنشأة (تقسيمهم على مستوى الجهات)، والمستفيدين من المساعدات التقنية، والمشاركين في المهرجان الوطني للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة.

[13] يشير تقرير المؤشرات إلى الانتخابات التشريعية في 2012 فيما سيتم تقديمها إلى 25 نونبر 2011 على ضوء الإصلاحات التي عرفها المغرب.

3.3. تحليل مؤشرات النتائج الرئيسية المتعلقة بالقطاع

خلف تنفيذ مختلف إستراتيجيات وزارة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية في مجالات المرأة والطفولة والأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة تأثيرا إيجابيا على مؤشرات القطاع الاجتماعي. ففي مجال مكافحة العنف ضد المرأة، انخفض عدد النساء المعنفات من 14.617 سنة 2008 إلى 12.710 سنة 2009. وانتقل حصول المرأة على مناصب المسؤولية في الإدارة من 10% سنة 2001 إلى 15%[14] سنة 2009 .

وعلى المستوى السياسي، تحسنت مشاركة النساء بالرغم من أن النتائج تظل دون الطموحات. فقد بلغت نسبة النساء في البرلمان بعد الانتخابات التشريعية ل 25 نونبر 2011 ما يقارب 16,7% مقابل 10,5% خلال انتخابات شتنبر 2007، مما يمثل ارتفاعا بـ6,2 نقطة مئوية.

وفيما يخص سوء معاملة الأطفال[15]، فقد تم سنة 2009 تسجيل 493 حالة مقابل 560 حالة سنة 2008. ولقد سجلت معظم هذه الحالات في الوسط الحضري وتهم 54% من هذه الحالات الفتيان و 46% منها الفتيات.

وفيما يخص الإعاقة[16]، يضم المغرب 1.530.000 معاقا، أي 5,12% من مجموع ساكنة البلاد. وتجدر الإشارة إلى أن 56,4% من الأشخاص الذين يعانون من الإعاقة تتراوح أعمارهم ما بين 16 و60 سنة. ويعيش 41,2% منهم في الوسط القروي بينما يعيش 58,8% منهم في الوسط الحضري و 16% منهم في الأحياء الفقيرة. وتكثر الإعاقة عند الذكور بمعدل انتشار يقدر بنسبة 5,49% مقابل 4,75% لدى النساء.

4. وزارة الوظيفة العمومية وتحديث الإدارة

يعتبر تحديث القطاعات العامة من بين الخيارات الإستراتيجية للحكومة لجعل الإدارة أداة فعالة في خدمة التنمية الاقتصادية والاجتماعية للدولة.

وفي هذا الصدد انكبت وزارة الوظيفة العمومية و تحديث الإدارة على تعزيز مكانة المرأة المغربية في شتى مجالات الإدارة العمومية من خلال إعداد برنامج استراتيجي من أجل مأسسة المساواة بين الجنسين في الوظيفة العمومية.

ومن بين الإجراءات المتخذة قصد التقليص من كل أشكال التمييز بين الجنسين والرفع من مستوى مشاركة النساء وتقوية تمثيليتهن بمراكز اتخاذ القرار، تم إحداث لجنة بين وزارية للتشاور من أجل دمج مقاربة النوع الاجتماعي في تدبير الموارد البشرية في الوظيفة العمومية.

1.4. جذاذة تقديمية للوزارة والإطار المرجعي لحقوق الإنسان

1.1.4. جذاذة تقديمية

في إطار عملها على تدبير شؤون موظفي الدولة وبحكم توجهاتها ذات الطابع الأفقي، تتكلف وزارة الوظيفة العمومية و تحديث الإدارة ، بتشاور مع باقي القطاعات الحكومية الأخرى، على ترجمة السياسات والبرامج الحكومية في مجال التحديث إلى أوراش وتدابير للإصلاح الإداري.

لتحقيق مهامها، تتوفر الوزارة برسم سنة 2011 على 349 موظف وعون، بما في ذلك موظفي المدرسة الوطنية للإدارة، حيث بلغ عدد النساء 152 أي ما يعادل 44%.

أما في ما يخص معدل مشاركة النساء الموظفات في مناصب المسؤولية فقد انتقل من 17,3% برسم سنة 2001 إلى 20% في سنة 2007 قبل أن ينخفض إلى 18% برسم سنة 2011 .

---

[14] بحث اجتماعي لوزارة تحديث القطاعات العمومية (MMSP).
[15] معطيات المرصد الوطني لحقوق الطفل.
[16] البحث الوطني حول الإعاقة 2004- 2006 لوزارة التنمية الاجتماعية والأسرة والتضامن.

2.1.4. الإطار المرجعي لحقوق الإنسان

صادق المغرب على الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، حيث أن المادة 21 منه تنص على أن "لكل فرد الحق في المشاركة في تسيير الشؤون العامة لبلده، إما مباشرة أو عن طريق ممثلين يختارون بشكل حر "وأن" لكل فرد الحق في الولوج،وفي ظل ظروف من المساواة،إلى أسلاك الوظيفة العمومية لبلده ".

كما انضم المغرب للمعاهدة الدولية المتعلقة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية،وكذا للمعاهدة الدولية الخاصة بالحقوق المدنية والسياسية واللتان تلزمان الدول الأطراف التحقيق التدريجي للتمتع الكامل بالحقوق المعترف بها وتوفير الحد الأقصى من الموارد المتاحة، ودعم كل الإجراءات الإيجابية الكفيلة بالتقليل أو القضاء على الظروف التي تسبب أو تساعد على إدامة التمييز المحظور بموجب هذه المواثيق.

من جهة أخرى، تهدف توجهات الوزارة بالأساس إلى القضاء على شتى أشكال التمييز ضد المرأة في جميع القطاعات العامة (المصادق عليها من طرف المغرب في 21 يونيو 1993)،بما في ذلك أحكام الفقرة(ب) من المادة (7) التي تدعو لضمان حصول النساء، بمساواة مع الرجل،على حق المشاركة في إعداد سياسات الدولة وتنفيذها،وشغل الوظائف العامة والاضطلاع بجميع المهام العامة على كافة المستويات الحكومية.

وتنخرط أولويات هذا القطاع في إطار تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية (MDG 3) إلى حدود سنة 2015، وبالخصوص بلوغ الهدف 13 الذي يرمي إلى تعزيز المساواة بين الجنسين واستقلالية للمرأة.

في السياق نفسه، فإن الفصل 19 من الدستور الجديد ينص على أن "يتمتع الرجل والمرأة،على قدم المساواة، بالحقوق والحريات المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئية،الواردة في هذا الباب من الدستور،وفي مقتضياته الأخرى، وكذا في الاتفاقيات والمواثيق الدولية،كما صادق عليها المغرب، وكل ذلك في نطاق أحكام الدستور وثوابت المملكة وقوانينها ".

كما ينص الفصل 31 من الدستور على أن "تعمل الدولة والمؤسسات العمومية والجماعات الترابية على تعبئة كل الوسائل المتاحة لتيسير أسباب استفادة المواطنين والمواطنات، على قدم المساواة، من الحق في الشغل والدعم من طرف السلطات العمومية في البحث عن شغل، أو في التشغيل الذاتي وولوج الوظائف العمومية حسب الاستحقاق".

فإذا كانت ظروف العمل مماثلة بالنسبة للرجال والنساء في الوظيفة العمومية، فبالرغم من ذلك، فإن النظام الأساسي للوظيفة العمومية يقدم بعض التدابير الخاصة بالمرأة، وتشمل :

- رخصة الولادة التي ارتفعت ابتداء من 17 أبريل 2011 من 12 إلى 14 أسبوع،
- رخصة الرضاعة التي تنظمها دورية وزير الشؤون الإدارية، بتاريخ 13 مايو1977،
- الحق في التقاعد النسبي بعد 15 سنة فقط من الخدمة الفعلية بالنسبة للمرأة بينما يستوجب 21 سنة من الخدمة الفعلية بالنسبة للرجل،
- للمرأة الحق في طلب وضعية الاستيداع الخاصة بتربية طفل دون سن 5 سنوات أوالذي يعاني من مرض أوإعاقة،تستدعي رعاية دائمة،
- يجوز للمرأة أيضا تقديم طلب الاستيداع للالتحاق بالزوج وذلك لمدة تصل إلى 10 سنوات متواصلة،
- دورية الوزير الأول رقم 2984 بتاريخ 10 أبريل 1995 التي تنص على أن المرأة الموظفة تستفيد من
- رخصة تغيب استثنائية لرعاية طفلها المريض بعد تقديم شهادة طبية وذلك في حدود 10أيام.

وتعد وزارة الوظيفة العمومية و تحديث الإدارة فاعلا أساسيا ودقيقا في تحقيق أهداف الإستراتيجية الوطنية من أجل الإنصاف والمساواة بين الجنسين سنة.

وقد ركزت هذه الإستراتيجية على الرفع من نسبة التمثيلية في المؤسسات العامة وفي المشاركة في صنع القرار. وفي هذا الصدد، لقد انخرطت وزارة تحديث القطاعات العامة في جدول أعمال الحكومة (2011-2015) الخاص بالمساواة وتتجلى مشاركتها في المجالات الثلاثة الآتية:

- المجال رقم 1: المتعلق بالدعم المؤسسي للمساواة بين الجنسين من خلال دعم القطاعات الحكومية من أجل إدماج مقاربة النوع الاجتماعي وإعداد إطار الإنفاق المتوسط الأجل.

- المجال رقم 6: الخاص بالولوج المنصف والمتساوي إلى مناصب صنع القرار المنتخبة وفي الإدارة العمومية. ويتعلق الأمر بالعمل على رفع تمثيلية النساء في القطاع العام والشبه العمومي والخاص .
- المجال رقم 7: المتعلق بمكافحة التمييز المبنيّ على الجنس في سوق الشغل بهدف وضع آليات لضمان التوازن بين الحياة العائلية والحياة المهنية.

2.4. الجهود المبذولة لوضع سياسات عمومية تأخذ بعين الاعتبار بعد النوع الاجتماعي

1.2.4. أهم البرامج والمشاريع قيد الانجاز:

مساهمة منها في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية المنشودة، عملت وزارة الوظيفة العمومية و تحديث الإدارة في السنوات الأخيرة على وضع التدابير والبرامج اللازمة لتحديث الإدارة وجعلها في خدمة المواطن. وتتجلى أهم البرامج المقررة في ما يلي:

برنامج دعم وإصلاح الإدارة العمومية

يروم برنامج دعم وإصلاح الإدارة العمومية، الممول بشراكة مع الاتحاد الأوروبي، البنك الدولي، والبنك الإفريقي للتنمية إلى توحيد الرؤى فيما يتعلق بمعالجة الاختلالات التي تعرفها الإدارة المغربية، وتحديث طرق ومناهج التسيير، وتبسيط الإجراءات. ويعتمد هذا البرنامج على مقاربة تشاركية تدمج مختلف القطاعات الحكومية والمجتمع المدني في إطار يطبعه الحوار والتشاور.

ويغطي هذا البرنامج الفترة الممتدة ما بين 2004 و2012؛ ويتضمن 37 إجراءا يتعلق بتحسين تدبير الموارد المالية، و 31 إجراءا يخص تحسين تدبير الموارد البشرية، و 14 إجراءا يخص التحكم في كتلة الأجور.

تبسيط المساطر الإدارية

يشكل برنامج تبسيط الإجراءات الإدارية المسطر من طرف وزارة الوظيفة العمومية و تحديث الإدارة أولوية في مسلسل تحديث الإدارة العمومية الذي يهدف إلى تحسين فعالية الإدارة إزاء المواطن وذلك من أجل خدمته بشكل سريع وشفاف وواضح.

وقد مكنت التدابير المتخذة في إطار هذا البرنامج من جرد وتبسيط المساطر الإدارية وتعميمها على المواطنين، وكذا إبلاغ المستعملين بالإجراءات التي يجب اتخاذها للاستفادة من الخدمات العمومية وذلك بالاعتماد على تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

تطوير التكوين المستمر

عملت وزارة الوظيفة العمومية و تحديث الإدارة على تنظيم ندوة وطنية حول التكوين المستمر خلال شهر دجنبر 2010، وذلك لتبادل الأفكار والتجارب حول برنامج دعم إصلاح الإدارة العمومية بما في ذلك التكوين المستمر لفائدة أعوان وموظفي الدولة والجماعات المحلية.

كما عملت الوزارة على إحداث مصلحتين للتكوين المستمر في هيكلتها الجديدة لسنة 2011. مصلحة تتكلف بتتبع ملف التكوين المستمر المشترك على صعيد جميع الإدارات العمومية، أما المصلحة الثانية فتختص بوضع برامج للتكوين المستمر من أجل الرفع من مستوى أطر ومسؤولي الادرات العمومية في مجالي النوع الاجتماعي والتدبير التوقعي للموارد البشرية.

2.2.3 تبني مسألة المساواة بين الجنسين واستقلالية النساء

تجسيدا للإرادة الحكومية لوضع إستراتيجية لتحقيق المساواة بين الجنسين، عملت وزارة الوظيفة العمومية و تحديث الإدارة بتعاون مع الوكالة الكندية للتنمية الدولية (ACDI) من خلال صندوق مساندة المساواة بين الجنسين (FAES II) على إعداد إستراتيجية من أجل مأسسة المساواة بين الجنسين، والتي أدت في عام 2006 إلى وضع برنامج استراتيجي متوسط المدى من أجل مأسسة المساواة بين الجنسين في الوظيفة العمومية.

ويهدف هذا البرنامج إلى تحسين التشريع القانوني وتثمين وتأهيل الرأسمال البشري من خلال تحديث منظومة تدبيره وكذا توفير ظروف عمل محفزة من خلال تقليص الفوارق بين الجنسين في تدبير الموارد البشرية. ويتمحور هذا البرنامج حول ما يلي :

المحور الأول: إدماج المساواة بين الجنسين في هيكلة وممارسات وزارة الوظيفة العمومية و تحديث الإدارة وذلك عن طريق تعزيز القدرات المؤسساتية.

المحور الثاني: تقليص الفوارق بين الجنسين من حيث تدبير الموارد البشرية عن طريق تقوية القدرات في هذا المجال وتقديم الدعم والاستشارة اللازمين للمسؤولين ومتخذي القرارات في وزارة الوظيفة العمومية و تحديث الإدارة والقطاعات الحكومية الأخرى.

المحور الثالث: رفع تمثيلية النساء ومشاركتهن في مراكز اتخاذ القرار.

المحور الرابع: تعزيز التوازن بين الحياة الأسرية والمهنية.

وقد تم توزيع هذه المحاور على 7 مشاريع، تم تحقيق ثلاث منها خلال الفترة 2005-2008، بينما شرع في تنفيذ المشاريع الأربع الأخرى ابتدءا من سنة 2009.

كما تم تشكيل لجنتين للإشراف على تتبع وتنفيذ هذه المشاريع: اللجنة الإستراتيجية، تهتم بتحديد السياسات والبرامج برئاسة الوزير، وتضم كافة مديري الوزارة كأعضاء، واللجنة الثانية هي لجنة القيادة تسهر على تنفيذ بنود الإستراتيجية، يرئسها مدير التحديث الإداري وتضم ممثلين من مختلف المديريات.

وفي هذا الإطار، تم إحداث مصلحة مقاربة النوع الاجتماعي وذلك لدعم مبدأ المساواة بين الجنسين داخل الإدارة العمومية من خلال إدماج مقاربة النوع الاجتماعي.

مشروع " M104 " تحديد الوظائف التي تقل فيها تمثيلية النساء لدى وزارة الوظيفة العمومية و تحديث الإدارة:

في إطار تنفيذ هذا البرنامج، تم القيام بدراسة ميدانية في عام 2008 تهدف إلى تحديد الوظائف والمناصب التي توجد فيها فوارق في التمثيل بين الرجال والنساء، وذلك لتحديد الإجراءات المناسبة لتشجيع النساء لولوج وظائف ومناصب القرار بالوظيفة العمومية بالمغرب.

وعلى ضوء نتائج هذه الدراسة، وبشراكة مع الاتحاد الأوروبي، تم إنجاز دراسة ميدانية أخرى في أبريل 2011 من أجل تحديد معدل تمثيلية الموظفات في مناصب المسؤولية في قطاع الوظيفة العمومية، والفوارق التي يجب رأبها، وبالتالي وضع الاقتراحات التي يجب اتخاذها لتصحيح الوضع في هذا المجال.

مشروع " M105 " دعم ومساندة قدرات لجنة القيادة واللجنة الإستراتيجية لمأسسة المساواة بين الجنسين:

يهدف هذا المشروع إلى تدعيم قدرات لجنة القيادة واللجنة الإستراتيجية للعب دورها في التنسيق ووضع المخطط الاستراتيجي متوسط المدى في مجال تحقيق المساواة بين الجنسين في سياسات وبرامج واستراتيجيات وزارة الوظيفة العمومية و تحديث الإدارة ، والقطاعات الوزارية الأخرى. وعلى المدى البعيد، يهدف هذا البرنامج إلى ضمان تنفيذ أفضل، وتتبع أنجع، وتنسيق فعال لجميع المشاريع المنبثقة.

مشروع " M106 "وضع وتفعيل برنامج توعية وتكوين ومواكبة إدماج المساواة بين الجنسين في مسلسل التوظيف، والاختيار والتعيين:

يقتصر هذا البرنامج على وضع مبادرات ترتكز على تدعيم قدرات الفاعلين داخل وزارة الوظيفة العمومية و تحديث الإدارة ، مع إشراك قطاعات وزارية أخرى، وذلك لتوضيح القضايا المتعلقة بالمساواة بين الجنسين وعوامل التمييز كل في المجال الخاص به.

وتعد المدرسة الوطنية للإدارة شريكا مهما للوزارة، حيث تستفيد من دعمها في إطار هذا المشروع، لتطوير الخبرات في مجال إدماج المساواة بين الجنسين في مسلسل التشغيل والاختيار والتعيين، إضافة إلى تنظيم دورات للتحسيس والتكوين في هذا المجال لدى وزارة الوظيفة العمومية و تحديث الإدارة والقطاعات الوزارية الأخرى المشاركة.

المشروع " M107 " إحداث شبكة التشاور بين الوزارات من أجل المساواة بين الرجال والنساء في الوظيفة العمومية:

بهدف تدعيم المكتسبات المحققة في مجال إدماج المساواة بين الجنسين في إصلاح منظومة تدبير الموارد البشرية وكذا تحفيز مختلف الوزارات وحثها على اعتماد التدابير الرامية لترسيخ هذا المبدأ، قامت وزارة الوظيفة العمومية و تحديث الإدارة ، وبتعاون مع الوكالة الكندية للتنمية الدولية بإحداث شبكة مشتركة بين الوزارات تضم 15 قطاعا وزاريا.

تتجلى مهمة هذه الشبكة التي تشكل فضاء للتواصل، في السهر على تخطيط وتنسيق ومصاحبة وتتبع وتقييم الأنشطة المتعلقة بتدبير الموارد البشرية بهدف وضع آليات لإدماج مبدأ المساواة بين الجنسين في برامج ومشاريع الإصلاح المتعلقة بالموارد البشرية، وكذا تثمين الخبرات المحققة في هذا المجال.

كما استفاد أعضاء هذه الشبكة من عدة دورات تكوينية وكذا عقد لقاء تواصلي من أجل إرساء روح التعاون البناء بينهم، وتعزيز انسجام الفريق، وإعداد برنامج العمل الخاص بالشبكة، وكذا توثيق التزامات أعضاء الشبكة. وتضم هيكلة الشبكة ثلاث لجن عمل، وهي:

- لجنة الإعلام والثوتيق والتواصل
- لجنة البرمجة والشراكة
- لجنة التتبع والتقييم

ويتمحور برنامج عمل الشبكة حول خمسة محاور ذات أولوية، التي تشكل نواة برنامج عمل للفترة الممتدة من 2011-2015.

مشروع" تحقيق التوازن بين العمل والأسرة في الوظيفة العمومية"

يروم هذا المشروع، الذي تم إطلاقه في سنة 2010 من طرف اللجنة المشتركة لمأسسة المساواة بين الرجل والمرأة في الوظيفة العمومية، بتعاون مع التعاونية المغربية الألمانية، وضع مخطط للحد من ضعف تمثيلية المرأة في الوظيفة العمومية، وذلك عن طريق تحديد التدابير التي يجب اتخاذها لتمكين المرأة من تحقيق التوازن والتوافق بين العمل والأسرة، وبالتالي تعزيز المساواة في الوظيفة العمومية وكذلك لتوفير وسائل التواصل والتحسيس الملائمة على جميع مستويات الإدارة.

يهدف هذا المشروع إلى وضع خطة عمل لتنفيذ التدابير المؤسساتية الملائمة لتلبية احتياجات النساء والرجال الموظفين من حيث تحقيق التوازن بين العمل والحياة الأسرية (رعاية الأطفال، توقيت العمل...الخ)

وتجدر الإشارة أنه قد تمت أجرأة معظم البرامج المسجلة في هذا المشروع من وزارة الوظيفة العمومية و تحديث الإدارة بهدف ترسيخ مبدأ مأسسة المساواة بين الرجل والمرأة في الوظيفة العمومية.

2.2.4. إعداد الميزانيات وتقديم مؤشرات النجاعة

قامت وزارة الوظيفة العمومية و تحديث الإدارة لأول مرة بإنجاز إطار النفقات المتوسط المدى خاص بالفترة الممتدة من 2008 إلى 2010 وكذا إصلاح الميزانية المرتكزة على المهام الموكولة للوزارة.مما مكن من توزيع ميزانياتي أوضح على مستوى ميزانية التسيير(المعدات والنفقات الأخرى) وعلى مستوى ميزانية الاستثمار.وتندرج برامج إطار النفقات بالنسبة للفترة الممتدة مابين 2010-2012 على النحو التالي:

البرنامج	ميزانية 2011	%
تثمين الموارد البشرية	2190 000,00	2 ,30
تحسين الخدمات العمومية	2930 000,00	3,08
إعادة الهيكلة، وتحقيق اللامركزية والجهوية	0	0
دعم مجالات تحديث الإدارة العمومية	10 000 000,00	10,51

برسم سنة،2011 بلغ مجموع الاعتمادات المخصصة وزارة الوظيفة العمومية وتحديث الإدارة 96 مليون درهم، أي حيث بلغت ميزانية الاستثمار نحو 27 مليون درهم ما يمثل 28,36% من الميزانية العامة للوزارة، فيما تصل نفقات التسيير، إلى 68 مليون درهم أي ما يمثل 71,74% من الميزانية الإجمالية للوزارة.

بنية الميزانية المخصصة لوزارة الوظيفة العمومية و تحديث الإدارة حسب المديريات خلال السنة المالية 2011

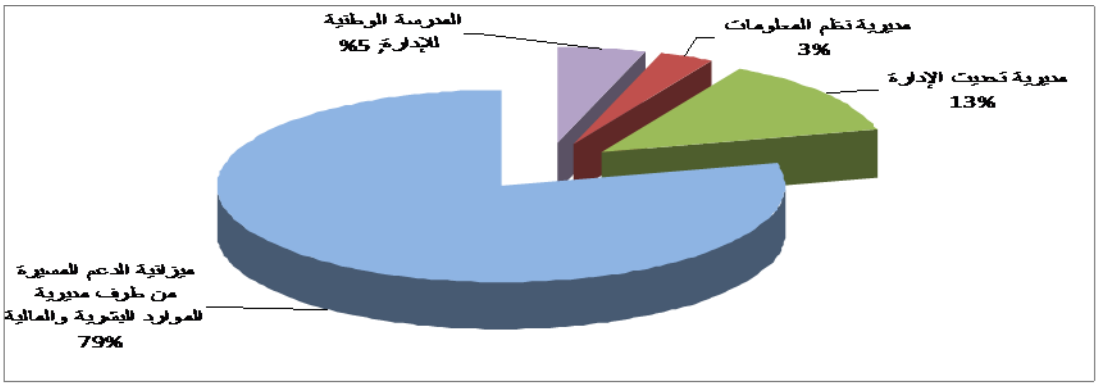

3.4. تحليل أهم مؤشرات النتائج الخاصة بالقطاع

نظرا لاعتمادها منذ سنة 2007 على تجميع النفقات،عملت وزارة الوظيفة العمومية وتحديث الإدارة على تحديد بعض المؤشرات الأهداف والنتائج بالنسبة لميزانية التسيير وكذا لنفقات الاستثمار وتندرج أهم هاته المؤشرات كما يتبين في الجدول التالي :

المجال	الأهداف	المؤشر	وحدة القياس	إمكانية جندرة المؤشر
تثمين الرأسمال البشرية	تحسين الإطار التنظيمي للوظيفة العمومية	عدد الإطارات التي تم حذفها	عدد	مؤشر غير مراعي للنوع الاجتماعي
		عدد الدرجات التي تم حذفها	عدد	نسبة الرجال والنساء في كل درجة تم حذفها
	وضع آليات لتطوير الموارد البشرية	معدل الموظفين المشمولين من طرف مراجع الوظائف والمهارات	%	تقسيم قاعدة البيانات حسب الجنس والسن والدرجة
		عدد القطاعات التي تعمل بمراجع الوظائف والمهارات	%	مؤشر غير مراعي للنوع الاجتماعي
	دعم التكوين الأولي والتكوين المستمر لتلبية متطلبات وانتظارات الإدارة العمومية	عدد المستفيدين من الدورات التكوينية بالمدرسة الوطنية للإدارة	عدد المستفيدين	تقسيم قاعدة البيانات حسب الجنس والسن
		دورات التكوين المستمر بالمدرسة الوطنية للإدارة	عدد أيام التكوين لكل شخص	عدد أيام التدريب حسب الجنس
تحسين الخدمات العمومية	تبسيط المساطر الإدارية	عدد المساطر المبسطة	عدد	دمج بعد النوع الاجتماعي في المساطر المبسطة
	تعزيز النزاهة والشفافية في القطاعات العامة	نسبة تنفيذ خطة عمل الوقاية ومكافحة الفساد الإداري	%	نسبة التنفيذ حسب الحماعات والجهات...إلخ
	تحسين تحسين الولوج ألى المعلومات عن طريق تكنولوجيا المعلوميات	نسبة المساطر الممكنة عن طرق الأنترنيت	%	معدل الولوج حسب المنطقة والجهة
		نسبة المساطر المغطاة من طرف مراكز الاتصال	%	معدل الاستخدام حسب الجهة وحسب الجنس
	تشجيع مشاريع تحديث القطاعات العامة	نسبة التمويل السنوي للمشاريع المختارة	%	التوزيع حسب القطاع،حسب المؤسسة وحسب الجهة
إعادة الهيكلة، اللامركزية والجهوية	إعادة تحديد دور الإدارات المركزية	معدل إعادة الهيكلة التي قدمت للجنة تنظيم الهياكل	%	عدد المصالح المكلفة بقضايا النوع الاجتماعي

تحليل مؤشرات النتائج

في أحدث جرد اجتماعي لموظفي الدولة والجماعات المحلية، الذي أعدته وزارة الوظيفة العمومية وتحديث الإدارة بموجب سنة 2009، يرتفع العدد الإجمالي للموظفين بالقطاعات الوزارية إلى 486616 مع نسبة 34% للنساء، حيث لم يرتفع هذا المعدل خلال 10 سنوات.

وفي مختلف الإدارات العمومية وحيث المعدل المتوسط للنساء الموظفات هو 37,5%، تبرز بعض الوزارات عن الأخرى بعدد أكبر للنساء، ونخص بالذكر وزارة الصحة (53,8%) ووزارة التنمية الاجتماعية (52,7%). فيما يبقى دائما هذا المعدل جد ضئيل بالمديرية العامة للوقاية المدنية بأقل من 4%، ويصل إلى 6% بالمديرية العامة للأمن الوطني.

وتبلغ نسبة الموظفات الأطر 56,32% من مجموع النساء الموظفات. حيث تصل نسبة النساء ذوات مستوى الإجازة إلى حوالي 31%، بينما لاتتعدى الموظفات اللاتي تنتمين لفئة الأعوان 13%.

وفي الفترة الممتدة ما بين 2001 و 2009، ازداد تواجد الأطر النسائية في الوظيفة العمومية بما يقرب من 6%، وتجدر الإشارة إلى أن نسبة النساء من الأطر العليا هي أكثر أهمية في المصالح الخارجية حيث تشكل (58%) بينما تبلغ هذه النسبة بالمصالح المركزية (44%).بينما في الإجمال تبلغ النساء 39,3% بالمصالح المركزية مقارنة ب33,9% على مستوى المصالح اللامركزية.

وبالنسبة للجهات تتوفر جهة الدار البيضاء الكبرى على أعلى نسبة للموظفات تتبعها جهة الرباط سلا زمور زعير (40,65%)، ودكالة عبدة (38,89%). بينما تبقى هذه النسبة منخفضة في مناطق كلميم السمارة (21,9%)، وبوجدور الساقية الحمراء (19,8%).

تعتبر ولوج النساء الموظفات لمناصب المسؤولية محدودا مقارنة مع وضعية.وهذا على الرغم من كونها تعرف تطورا متواصلا،إذ انتقلت من 10% سنة 2001 إلى 15% سنة 2009. وتبقى نسبة التأنيث حسب مناصب المسؤولية مرتفعة في المدن الكبرى كالدار البيضاء (40,77%)،والرباط سلا زمور زعير (40,65%)، ودكالة عبدة (38,89%) في حين تبقى النسبة جد منخفضة في المجال القروي (10,6%).

وفي الإدارة المركزية، فقط 7,41% من النساء شغلن مناصب كاتب عام خلال سنة 2009، كما أن 90% من النساء المسؤولات تشغلن منصب رئيس قسم اورئيس مصلحة، حيث انتقلت نسبة التأنيث لشغل منصب رئيس مصلحة من 12,96% سنة 2001 ليصل إلى 17,79% سنة 2009. أما بالنسبة لرئيس قسم، فقد انتقلت من 6,56% سنة 2001 إلى 10,59% سنة 2009.

وتبلغ تمثيلية النساء في المجلس الأعلى للوظيفة العمومية 14,58%. ويبلغ هذا المعدل 12,5% بالنسبة لممثلي الإدارة و16,66% بالنسبة لممثلي الموظفين. وفيما يخص اللجن الإدارية المتساوية الأعضاء، تمثل النساء نسبة 14,95% من مجموع الأعضاء وهن أكثر تمثيلا من جانب الموظفين.

5. وزارة الاقتصاد والمالية

تميز العقد الأخير في المغرب بالشروع في إصلاحات عديدة، وقد لعبت وزارة الاقتصاد والمالية دورا رئيسيا في ذلك، فهي تبذل مجهودات كبرى في هذا التوجه خصوصا فيما يتعلق بالحد من التمييز القائم على النوع وذلك من خلال تنفيذ مشروع "إدماج مقاربة النوع الاجتماعي في الميزانية". وتعتبر هذه الأخيرة أداة فعالة لزيادة المسؤولية والمشاركة وإدراج النوع الاجتماعي في السياسات العمومية والحكامة الاقتصادية. خصوصا أن إدماج النوع الاجتماعي يعتبر مشروعا مهيكلا لأنه يشجع على إعادة التفكير في طرق التخطيط والبرمجة وتنفيذ السياسات العمومية لضمان تحقيقها للمساواة.

1.5. جذاذة تقديمية للوزارة والإطارالمرجعي لحقوق الإنسان

1.1.5 جذاذة تقديمية

تقوم وزارة الاقتصاد والمالية بإعداد السياسة المالية والائتمانية والنقدية والمالية الخارجية، وضمان وتتبع تنفيذها حسب القوانين والأنظمة المعمول بها. كما تتكلف الوزارة بإعداد السياسات الجبائية والجمركية ومراقبة تنفيذها، وتحصيل الإيرادات ودفع النفقات العمومية. كما تشارك الوزارة أيضا في وضع وتنفيذ وتقييم السياسات الاقتصادية والقطاعية والاجتماعية من خلال إعداد مشروع قانون المالية.

كما تقوم الوزارة بتحديد شروط التوازنات المالية الداخلية والخارجية ووضع الأحكام والتدابير اللازمة لتحقيقها. بالإضافة إلى ذلك، تقوم الوزارة بمراقبة المداخيل والنفقات العمومية، وكذلك الشركات والمؤسسات العمومية والجماعات المحلية وتنظيم ومراقبة شركات التأمين وإعادة التأمين.

وتتكون وزارة الاقتصاد والمالية من المديريات التالية : المفتشية العامة للمالية،الإدارة العامة للجمارك والضرائب الغير مباشرة، الخزينة العامة للمملكة، المديرية العامة للضرائب، مديرية الميزانية، مديرية الخزينة والتمويلات الخارجية، مديرية الشركات العمومية والخصخصة، مديرية التأمينات والرعاية الاجتماعية، مديرية الأملاك المخزنية، مديرية الشؤون الإدارية والعامة، مديرية الدراسات والتوقعات المالية، والوكالة القضائية للمملكة.

وبلغ عدد الموظفين بوزارة الاقتصاد والمالية سنة 2011 إلى 17.535 إطارا وعونا، من بينهم 5.621 امرأة، أي ما يعادل 33% من إجمالي الموظفين. وتصل نسبة الأطر العليا إلى 44% من بينهم 31% من النساء. هذا، وقد حظيت النساء بنسبة 44% من عمليات التوظيف خلال الفترة 2000-2007. وبلغ معدل التأطير بالنسبة للنساء بوزارة المالية 39% مقابل 46% للرجال. ومن بين الأطر النسائية في الوزارة هناك 36% حاصلات على شواهد التعليم العالي.

وتجدر الإشارة إلى أن 74% من النساء تشتغل بالوظائف ذات الطابع العملي و 26% منهن بالوظائف المرتبطة بالدعم. ويتمركز مجموع النساء اللواتي يشتغلن في المهن التقنية الأساسية في ثلاث مجموعات مهنية: الضرائب والمراقبة والتحصيل. أما الموظفات المزاولات في مجال الوظائف المرتبطة بالدعم فنجدها أساسا في ميادين الإعلاميات والموارد البشرية والاتصال.

وتحتل النساء 14% من مناصب المسؤولية بوزارة الاقتصاد والمالية، وتتراوح هذه النسبة حسب نوع المنصب بين 15% بالنسبة لمنصب رئيس مصلحة و9% بالنسبة لمنصب نائب مدير.

نسبة النساء بمراكز المسؤولية بوزارة الاقتصاد والمالية سنة 2011

منصب المسؤولية	الرجال	النساء	المجموع	نسبة النساء(%)
مدير عام	3	-	3	0
مدير	19	2	21	10
نائب المدير	20	2	22	9
رئيس قسم	192	27	219	12
رئيس مصلحة	587	107	694	15
المجموع	821	138	959	14

المصدر: مديرية الشؤون الإدارية والعامة، وزارة الاقتصاد والمالية، 2011

2.1.5. الإطارالمرجعي لحقوق الإنسان

يلتزم المغرب، من خلال التصديق على المعاهدات المتعلقة بحقوق الإنسان، بملاءمة الأنشطة العمومية مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان. وفي هذا الصدد، صادق المغرب على الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الذي ينص في المادة 22 على أن أي شخص، بصفته عضوا في المجتمع، له الحق في الضمان الاجتماعي، ومن حقه أن توفر له الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية حفاظا على كرامته ولنموشخصيته، من خلال المجهود الوطني والتعاون الدولي في ضوء تنظيم وموارد كل بلد. وفي هذا الصدد، تلعب الوزارة دورا مهما في ضمان هذه الحقوق لكل مواطن نظرا لأنها المسؤولة عن إدارة الموارد المالية للبلد .

كما صادق المغرب على العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية الذي يقترح المبادئ التالية المتعلقة بتخصيص الموارد، ويتعلق الأمر بالمبادئ التالية :

- تتعهد الدول بالتدخل، بمفردها أوعن طريق المساعدة والتعاون الدوليين، خصوصا في المجالين الاقتصادي والتقني، وبأقصى ما تسمح به مواردها المتاحة، بغية التوصل تدريجيا إلى تفعيل مقتضيات حقوق الإنسان المعترف بها في هذه الوثيقة، خصوصا فيما يتعلق باعتماد تدابير تشريعية.
- تتعهد الدول بعدم خفض معايير احترام حقوق الإنسان بمجرد تحقيقها وتتعهد بعدم اتخاذ أي إجراءات رجعية (على سبيل المثال، تخفيض التمويل الذي قد يضعف ممارسة الحقوق) .

ولا تتضمن اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة أحكاما محددة تتعلق بالميزانيات، لكن قد ترتبط السياسات والعمليات المتعلقة بالميزانية بمبادئ الاتفاقية، ومن أهمها عدم التمييز. حيث أن المادة 2 تحظر التمييز المباشر وغير المباشر ضد المرأة. ويحظر هذا المبدأ، على سبيل المثال، الأنظمة الجبائية التي تحتوي على التمييز الضمني والصريح ضد المرأة.

وتنخرط الوزارة بصورة مباشرة في تحقيق هدف الألفية للتنمية رقم 8، الذي يهدف إلى وضع شراكة عالمية من أجل التنمية. حيث يشارك المغرب، الذي صادق على إعلان باريس بشأن فعالية المساعدات، في البحوث حول تتبع المؤشرات المنجزة تحت رعاية فريق العمل المعني بفعالية المساعدات التابع لمنظمة التعاون والتنمية الاقتصادية. كما تجدر الإشارة إلى أن المغرب قد شارك سنة 2011 في البحث المتعلق بالوحدة الاختيارية للمنظمة حول المساواة بين الجنسين وفعالية المعونات.

كما شاركت الوزارة في صياغة الأجندة الحكومية للمساواة وتنشط في المجال الأول الذي يهم الترسيخ المؤسساتي للمساواة بين الجنسين، وخاصة الهدف 2 الذي يسعى إلى وضع نظام المعلومات وتقديم التقارير لرصد وتقييم الأجندة من خلال إنشاء قاعدة بيانات وتقارير تعنى بالنوع الاجتماعي.

2.5. الجهود المبذولة في إطار وضع سياسات عمومية تأخذ بعين الاعتبار النوع الاجتماعي

1.2.5. وضع السياسات والاستراتيجيات القطاعية

عملت الوزارة على التخطيط لعدد من الإجراءات والإصلاحات للفترة 2009-2011 من أجل التكيف مع تطور المحيط الوطني والدولي والمساهمة الفعالة في تسريع النموالاقتصادي وتحقيق الاستقرار الماكرو-اقتصادي وتحسين تمويل الاقتصاد. تهدف هذه الإجراءات إلى تحسين وضعية المالية العمومية من خلال تعزيز موارد الدولة (تحديث النظام الجبائي وتوطيد جهاز مكافحة الغش والتهريب)، والتحكم في النفقات العمومية وتعبئة التمويلات الخارجية وتحديث تدبير المالية العمومية (تحسين تنفيذ النفقات، وتسهيل تحصيل الضرائب وتحديث المراقبة).

وتهدف هذه الجهود الإصلاحية أيضا إلى تعزيز دينامية القطاع المالي خصوصا من خلال إعادة هيكلة المؤسسات المالية العمومية، وتحديث سوق الرساميل وتنمية المدخرات المؤسساتية. وكذا إعادة هيكلة القطاع العام وتوسيع نطاق تنمية الاستثمار الخاص وحكامة المؤسسات العامة، وإعادة هيكلة بعض القطاعات ذات القيمة المضافة العالية ومواصلة الخصخصة والشراكة بين القطاعين العام والخاص.

كما تواكب الوزارة الإصلاحات القطاعية والاجتماعية الأخرى من خلال توزيع أفضل لموارد الميزانية، وتوجيه السياسات العمومية لفائدة المستفيدين الفعليين والعمل على التقارب بين السياسات القطاعية على أساس تحقيق حكامة اقتصادية على المستوى الترابي.

وتتابع الوزارة أيضا مشاريع التحديث التي تطمح إلى تحسين نوعية الخدمات المقدمة للمواطنين والفاعلين الاقتصاديين والاستفادة المثلى من أدوات تدبير الاتصالات. في هذا السياق تخطط الوزارة لسلسلة من الإجراءات المتعلقة بتبسيط المساطر، وتعزيز اللامركزية واللاتمركز، والاستفادة المثلى من الموارد البشرية وتعزيز نظام المعلومات والاتصالات.

2.2.5. مراعاة المساواة بين الجنسين واستقلالية النساء

من أجل تعزيز المساواة بين الجنسين تبنت الوزارة مشروع "برنامج إدماج مقاربة النوع الاجتماعي في الميزانية" سنة 2002 في إطار عملية شراكة مع الأمم المتحدة. وتطلب إنجاح هذه العملية إشراك الوزارة من خلال مديرياتها أعضاء لجنة الإشراف[17] (مديرية الميزانية، مديرية الدراسات والتوقعات المالية ومديرية الشؤون الإدارية والعامة) وأيضا مختلف القطاعات الحكومية المختلفة لإدماج مقاربة النوع في برمجة ميزانيتها.

وقد عرف المشروع تقدما كبيرا، حيث خصصت المرحلة الأولى لتطوير أدوات ودلائل الميزانية وتحسين قدرات الفاعلين المعنيين، واتسمت المرحلة الثانية بتحسين نظام المعلومات، وتطوير أنظمة تطوير المعارف، وتنفيذ استراتيجية الاتصالات وإضفاء الطابع المؤسساتي على تقرير النوع الاجتماعي المصاحب لقانون المالية منذ سنة 2005.

وتترأس الوزارة المادة 4 للبرنامج المتعدد القطاعات لمكافحة العنف على أساس الجنس "تمكين". يعتبر هذا البرنامج جزءا من العديد من المبادرات لتعزيز حقوق المرأة، بما في ذلك التحدي المتمثل في القضاء على العنف ضد المرأة. ويمول المشروع من قبل منظمة التعاون الاسباني في إطار صندوق من أجل تحقيق أهداف الألفية للتنمي. تخص المادة 4 التخطيط والبرمجة وبرنامج إدماج مقاربة النوع الاجتماعي في الميزانية من أجل مكافحة العنف ضد النساء والفتيات على المستوى الوطني.

ووعيا منها بأهمية التكوين في تنمية القدرات خصوصا عند النساء, تبذل الوزارة مجهودات لتحسين منظومة التكوين، لا سيما من خلال وضع خطة رئيسية للتكوين، وإدماج منهجية هندسة التكوين، وإنشاء معهد المالية، وتطوير نظم المعلومات، واعتماد برمجة متعددة السنوات مع وضع "إطار النفقات على المدى المتوسط من أجل التكوين ".

وتم برسم سنة 2010، إنجاز 156 عملية تكوين أي في 87.179 يوم تكويني لكل شخص. وقد كان العدد الإجمالي للمستفيدين من الأنشطة التدريبية المنظمة في سنة 2010، حوالي 6857 مستفيد. وحققت النساء معدل ولوج للتكوين يناهز39% مقابل 43% للرجال، غير أن النساء يمثلن 32% فقط من المستفيدين.

ويتوقع " إطار النفقات على المدى المتوسط 2010-2012"، الذي وضعه مجلس التكوين أثناء دورته العاشرة، 400 عملية تكوين أي ما يعادل 326.763 يوم تكويني لكل شخص، وذلك على مدى ثلاث سنوات، وسينجز معهد المالية منها 86 عملية أفقية.

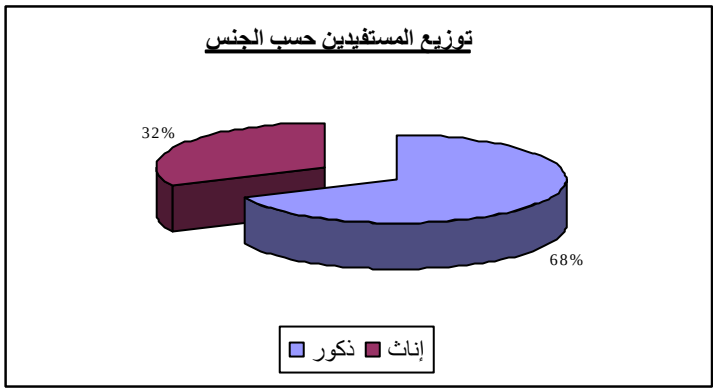

المصدر: تقرير حول التكوين بوزارة الاقتصاد والمالية، 2011

[17] تتكون لجنة الإشراف على مشروع "الموازنة المستجيبة للنوع الاجتماعي" من ممثلي وزارة الاقتصاد والمالية (مديرية الدراسات والتوقعات المالية ومديرية الشؤون الإدارية والعامة ومديرية الميزانية) وممثلي الأمم المتحدة وتتكلف هذه اللجنة بإعطاء التوجيهات ووضع خطط العمل السنوية.

3.2.5. إعداد الميزانيات وتقديم مؤشرات الأداء

تتوفر وزارة الاقتصاد والمالية على إطار النفقات متوسط المدى، وتعتبر الاعتمادات المخصصة لميزانيات نفقات الموظفين والمعدات مستقرة تقريبا خلال الفترة 2009-2011. أما ميزانية الاستثمار فقد ارتفعت من 311 مليون درهم في 2009 إلى 339 مليون درهم في سنة 2010، نظرا لارتفاع نفقات مشروع التدبير المندمج للنفقات، قبل أن ينخفض إلى 303 مليون درهم في سنة 2011.

البرامج الرئيسية المدرجة في إطار النفقات متوسط المدى للوزارة حسب الترتيب التنازلي من حصتها في ميزانية الاستثمار الإجمالي

البرنامج	2009	2010	2011
تحديث المواقع وتحسين نوعية الخدمة	%28,9	%28	%29,2
تعبئة المداخيل الجبائية	%14,4	%15,7	%17,8
تنفيذ الإنفاق الحكومي والمحاسبة العمومية	%11,4	%6	%6,4
المساهمة في تحسين المالية العمومية	%7,1	%7,4	%7,8
برنامج مكافحة الغش	%5,2	%7,3	%9,7
مخطط استمرارية أنشطة الوزارة	%4,8	%4,5	%13,2
تنظيم القطاع المالي وإدارة الخزانة	%4,6	%2,8	%1
توحيد نظم المعلومات والاتصالات	%3,4	%1,8	%1,8
تدبير الأملاك المخزنية وتعبئتها من أجل التنمية الاجتماعية والاقتصادية	%3,1	%3,4	%3,5

ويدل تقسيم ميزانية الاستثمار حسب البرامج على احتكار ثلاثة برامج لحوالي 60% من الميزانية. وتتعلق هذه البرامج بتحديث المواقع وتحسين نوعية الخدمة وتعبئة المداخيل الجبائية، ومخطط متابعة مهام الوزارة.

1.3.2.5. ميزانية وزارة الاقتصاد والمالية لسنة 2011

بلغت النفقات الإجمالية لوزارة الاقتصاد والمالية (بما في ذلك النفقات المشتركة والمديونية العمومية) 91,4 مليار درهم سنة 2011. وبلغت نفقات الاستثمار 16,4 مليار درهم ممثلة بذلك 18% من الميزانية الإجمالية للوزارة. فيما وصلت نفقات التسيير إلى 38.5 مليار درهم، أي ما يناهز 42,1% من الميزانية العامة للوزارة. أما نفقات الدين العمومي فقد بلغت 36,5 مليار درهم، لتمثل بذلك 40% من النفقات الإجمالية للوزارة. وتبلغ حصة النفقات المشتركة في ميزانيتي التسيير والاستثمار بوزارة الاقتصاد والمالية 95,6%.

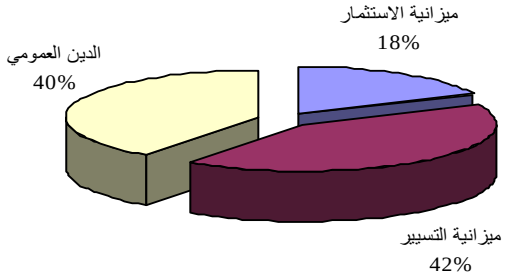

المصدر: وزارة الاقتصاد والمالية،2011

نفقات التسيير (دون احتساب النفقات المشتركة)

تشمل ميزانية التسيير بوزارة الاقتصاد والمالية فصلا خاصا بنفقات الموظفين وآخر خاصا بالمعدات والنفقات المختلفة. وبلغت نفقات الموظفين سنة 2011 مبلغا إجماليا يصل إلى 1,832 مليار درهم.

وسجلت كتلة الأجور بالوزارة ارتفاعا بنسبة 20% خلال الفترة ما بين 2002 و 2009 وذلك نتيجة تثمين النظام الأساسي، والتوظيفات (الأطر العليا) والترقيات (استثنائية وعادية...). بين سنتي 2009 و2010، اقتصر ارتفاع كتلة الأجور على نسبة 2,46% في حين ظلت تقريبا مستقرة سنة 2011 .

تطور كتلة الأجور بوزارة الاقتصاد والمالية

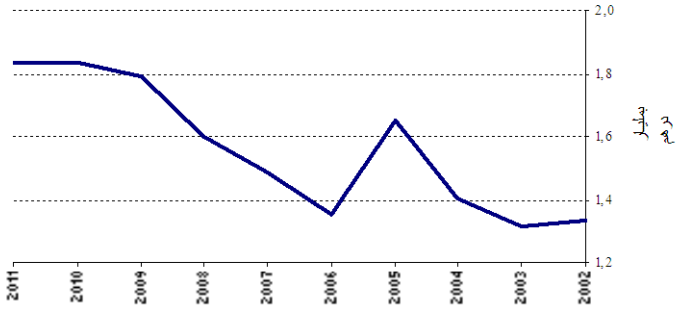

المصدر: وزارة الاقتصاد والمالية،2011

نفقات الاستثمار (دون احتساب النفقات المشتركة)

بلغت ميزانية الاستثمار المخصصة لوزارة الاقتصاد والمالية، برسم سنة 2011، مبلغ 300 مليون درهم. وتجدر الإشارة إلى وجود بعض خطوط الاستثمار الخاصة ببعض المديريات وهي كالتالي:

- برنامج محاربة الغش (إدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة) الذي خصص له 23 مليون درهم؛
- مشروع التدبير المندمج للنفقات (الخزينة العامة للمملكة) الذي استفاد من 10,5 مليون درهم؛
- إعداد قانون المالية (مديرية الميزانية) الذي استفاد من 500 ألف درهم.

النفقات المشتركة

بلغت النفقات المشتركة المتعلقة بميزانية التسيير، للسنة المالية 2011، ما قيمته 36,4 مليار درهم، نذكر منها أساسا:

- 23 مليار درهم كإعانة لصندوق المقاصة وللمكتب الوطني المهني للحبوب والقطاني؛
- 10,3 مليار درهم لصالح الصندوق المغربي للتقاعد؛
- 1,76 مليار درهم مخصصة للاحتياط الاجتماعي.

وقد بلغت النفقات المشتركة المتعلقة بميزانية الاستثمار للسنة المالية 2011 ما يناهز 16 مليار درهم منها أساسا:

- 6 مليار درهم من أجل تحديث التجهيزات؛
- 8,2 مليار درهم في شكل مساهمات ومعونات مختلفة؛
- 1,4 مليار درهم مخصصة لصندوق دعم المبادرة الوطنية للتنمية البشرية
- 300 مليون درهم من أجل تخفيض الفائدة.

2.3.2.5. تحليل مؤشرات الأداء

حددت وزارة الاقتصاد والمالية بناء على المهام الرئيسية لمختلف مصالح الوزارة، 53 مؤشر أهداف متعلق بميزانية الاستثمار ومقسمة حسب المديريات . وتجدر الإشارة كذلك أن وزارة الاقتصاد والمالية تعتبر واحدة من القطاعات الوزارية التي لم تحدد مؤشرات الأهداف لميزانية التسيير.

تصنيف مؤشرات الأهداف الرئيسة المتعلقة بميزانية استثمار وزارة الاقتصاد والمالية

المؤشر	الأهداف/ المهام	نوع المؤشر	إمكانية جندرة المؤشر	ملاحظات
المدة النهائية للرد على الشكاوى	الإدارة المركزية/تحسين ظروف العمل ومساندة المديريات	مؤشر نتيجة	-	مؤشر لا يراعي النوع الاجتماعي
نسبة المستفيدين من التكوين	الإدارة المركزية/تطوير الكفاءات	مؤشر نتيجة	تصنيف حسب الجنس والرتبة والإدارة والجهة...	
معدل الخدمة عبر الإنترنت	مديرية الشؤون الإدارية والعامة/ تحديث ادارة الموارد	مؤشر وسيلة		مؤشر لا يراعي النوع الاجتماعي
آجال التعشير عند الاستيراد وعند التصدير	إدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة/تحديث وتحسين جودة الخدمات	مؤشر أثر		مؤشر لا يراعي النوع الاجتماعي
الأجل المتوسط لتسديد نفقات الدولة	الخزينة العامة للمملكة/تحديث وتحسين جودة الخدمات	مؤشر أثر		مؤشر لا يراعي النوع الاجتماعي
معدل تحقيق التوقعات الضريبية	مديرية الضرائب / تحسين ظروف العمل	مؤشر نتيجة	-	مؤشر لا يراعي النوع الاجتماعي
حجم مديونية الخزينة	مديرية الخزينة والاستثمارات الخارجية/ تنظيم القطاع المالي وإدارة الخزينة	مؤشر أثر	-	مؤشر لا يراعي النوع الاجتماعي
معدل إنجاز الدراسة المتعلقة بإصلاح نظام التقاعد	مديرية التأمينات والمساهمات الاجتماعية/تجديد مراقبة إعادة التأمين وتأطير قطاع التعاون الاجتماعي	مؤشر وسيلة	-	مؤشر لا يراعي النوع الاجتماعي

وباستثناء المؤشرات المتعلقة بتطوير الكفاءات "يوم تكويني لكل شخص" و"نسبة المستفيدين من التكوين"، تعتبر باقي مؤشرات الأهداف الخاصة بمختلف إدارات الوزارة في مجموعها مؤشرات وسائل أونتائج والتي تبقى فعالة مقارنة مع الأهداف المتوخاة لكنها لا تراعي بعد النوع الاجتماعي ك"نسبة تهيئة فضاءات الاستقبال" و" آجال التعشير على الاستيراد والتصدير" و"الأجل المتوسط لتسديد نفقات الدولة" و"معدل توفر أنظمة المعلومات". لهذا سيكون من المناسب تصنيف مؤشر "نسبة المستفيدين من التكوين"، حسب الجنس والجهة والإدارة.

كما تجدر الإشارة أن الفصل المتعلق بنفقات التسيير يشمل بعض السطور التي يمكن تصنيفها حسب النوع, كالمساعدة الاستثنائية للسكن, تعويضات المغادرة الطوعية ومصاريف التمدرس.

وسيكتسب عمل الوزارة أهمية كبرى إذا ما انخرطت أكثر في تقييم تأثيرات النفقات العمومية (صندوق المقاصة، الصندوق المغربي للتقاعد ومختلف البرامج،...) على السكان المستهدفين.

6. قطاع التجارة الخارجية[18]

يعد تحرير التجارة مفتاحا لتحقيق النموالتنمية في البلدان الفقيرة. كما أن التجارة قد تنعكس إيجابا على توزيع الدخل بين الرجل والمرأة، من خلال خلق وظائف وفرص عمل جديدة للنساء، سواء كن أجيرات أوسيدات أعمال. إلا أن تحرير التجارة الذي لا يأخذ بعين الاعتبار مقاربة النوع غالبا ما يزيد الفوارق بين الجنسين، مما يؤثر سلبا على نتائج السياسات التجارية بالحد من الإنتاجية والنمو.

وتزيد التجارة من توافر فرص العمل للمرأة، وخاصة في قطاعات التصدير. غير أن هناك عوامل قد تعوق قدرة المرأة على الاستفادة من ازدهار التجارة، مثل التمييز في العمل، وضعف ولوج المرأة للتعليم، وعدم المساواة بين الجنسين في فرص الحصول على الموارد والتمويل. وقد تكون بعض هذه العوامل سائدة بشكل خاص في المناطق القروية، لاسيما في البلدان النامية، حيث تطرح أيضا مشكلة الحصول على الأراضي والمياه.

[18] يخضع حاليا قطاع التجارة الخارجية لوصايةِ وزارة الصناعة والتجارة والتكنولوجيات الحديثة

في إطار النظام التجاري المتعدد الأطراف (منظمة التجارة العالمية ومؤسسات التمويل الدولية، والاتفاقات التجارية الثنائية والإقليمية)، يفترض أن تكون السياسات والاتفاقات التجارية محايدة من الناحية الاجتماعية والعرقية والنوع. وقد أدى هذا الافتراض الضمني إلى إهمال النوع كمتغير في صياغة السياسات. غير أنه مؤخرا اكتسب إدماج بعد النوع في ميدان التجارة اهتماما لدى واضعي السياسات والمنظمات الدولية والمجتمع المدني.

وإدراكا منه لمزايا التجارة الدولية، جعل المغرب من فتح وتحرير أسواقه خيارا استراتيجيا لتعزيز قدراته التصديرية، وجذب تدفقات رؤوس الأموال الأجنبية، وتعزيز النمو. وأكد المغرب انفتاحه خصوصا مع الانضمام إلى منظمة التجارة العالمية في عام 1995، والمشاركة في مختلف جولات المفاوضات والمنتديات الاقتصادية، وإبرام عدة اتفاقيات للتبادل الحر.

1.6. جذاذة تقديمية لقطاع التجارة الخارجية والإطار المرجعي لحقوق الإنسان

1.1.6 جذاذة تقديمية

يقوم قطاع التجارة الخارجية بإعداد سياسة الحكومة في ميدان التجارة الخارجية. وهكذا، يتولى القطاع بالتنسيق مع الإدارات المعنية:

- وضع مشاريع القوانين والأنظمة المتعلقة بالتجارة الخارجية وخاصة تلك التي من المرجح أن تعزز التواجد التجاري في الخارج؛
- اقتراح، وتنسيق وتنفيذ سياسة الحكومة في مجال الحماية الاقتصادية للإنتاج المحلي وتحديد حصص الاستيراد، وذلك بتنسيق مع القطاعات المعنية؛
- تنسيق الإجراءات مع المؤسسات والهيئات العمومية في مجال إنعاش التجارة الخارجية ودعم مقاولات القطاع الخاص؛
- المشاركة في إعداد وسير المفاوضات الاقتصادية والتجارية الدولية إقليمية كانت، متعددة الأطراف أوثنائية. وعلى هذا النحو، يشارك القطاع وزارة الشؤون الخارجية والتعاون، في تنسيق موقف المغرب في هذه المفاوضات؛
- ضمان عدم تعارض المعايير الملزمة وغيرها من التدابير التقنية المطبقة على الواردات والصادرات مع القواعد والضوابط المتفق عليها على المستوى الدولي؛
- المساهمة في بلورة أي إجراء أوقرار له أثر مباشر أوغير مباشر على العلاقات الاقتصادية والتجارة الخارجية وعلى مستوى القدرة التنافسية للاقتصاد الوطني، سواء في ما يتعلق بالعرض الوطني من الصادرات من السلع والخدمات، أوتمويل التجارة الخارجية أوسعر الصرف.

وبالإضافة إلى المهام المذكورة أعلاه، فإن القطاع مسؤول عن تنظيم وإدارة تمثيليات المملكة في الخارج المكلفة بإنعاش التجارة، وذلك رهنا بالصلاحيات المخولة بهذا الشأن طبقا للنصوص والتشريعات السارية في مؤسسات عمومية معينة.

يتألف هيكل القطاع من الديوان ومؤسسات الوصاية أوالهيئات التابعة للقطاع : (CMPE، OFEC، OCE، CNCE) وثلاث مديريات هي : مديرية العلاقات التجارية الدولية، ومديرية الشؤون العامة وكذلك مديرية المبادلات التجارية. وتوجد موظفتين على رأس مديريتين.

يبلغ عدد موظفي القطاع 235 موظف وعون، بينهم 104 امرأة، وهوما يمثل حصة 44%. وتشكل الأطر النسوية 51% من مجموع النساء و23% من مجموع موظفي القطاع.

2.1.6 الإطارالمرجعي لحقوق الإنسان

من خلال التصديق على الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، يلتزم المغرب بالمعايير والمعاهدات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان. تنص ديباجة الميثاق بوضوح على أن المهمة الأساسية التي أنيطت بالمجتمع الدولي هي احترام كرامة وقيمة الإنسان والمساواة بين الشعوب والدول. وتخضع الاتفاقيات الدولية والإقليمية للتجارة وكذلك المؤسسات الناتجة عنها لمبادئ وميثاق الأمم المتحدة.

وقد أقر أعضاء الأمم المتحدة في منهاج عمل بيجين (1995) على ضرورة "السعي لضمان عدم التأثير السلبي للسياسات الوطنية المتعلقة بالاتفاقيات التجارية الدولية والإقليمية على الأنشطة الاقتصادية الجديدة والتقليدية للمرأة ".

كما يجب على جميع الدول الموقعة على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة "احترام وحماية وتشجيع وضمان" حقوق المرأة وضمان أن تحدوحدوها المنظمات الخاصة والمقاولات والأفراد. فضلا عن ذلك، تتماشى المادة 14 من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة والذي يدعو في فقرته (ه) لتنظيم مجموعات المساعدة والتعاونيات من أجل تكافؤ الفرص من الناحية الاقتصادية، مع مجهودات ا لقطاع من أجل إنعاش اتحادات التصدير المنشاة بشراكة مع منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (ONUDI).

ويندرج كذلك عمل قطاع التجارة الخارجية في إطار التزامات المغرب من أجل تحقيق أهداف الألفية للتنمية من خلال الهدف 8، الذي يرمي إلى تطوير شراكة عالمية من أجل التنمية من خلال الغاية 15 (إقامة نظام تجاري ومالي يتسم بالانفتاح والتقيد بقواعد واضحة ودون تمييز). أضف إلى ذلك، تمكن التجارة الدولية، ولاسيما منظومة التجارة العادلة 19، من محاربة الفقر (الهدف 1)، كما يتضح من النقاش حول دعم المنتجات الزراعية خلال برنامج الدوحة لمنظمة التجارة العالمية، وتنامي مشاركة المجتمع المدني في مجال التجارة. وفي هذا الإطار، تم في عام 2004 إنشاء قاعدة للتجارة العادلة بالمغرب بهدف إنعاش التجارة العادلة بواسطة الإعلام والتعليم (مؤتمرات، وحملات التوعية...) ومواكبة المنتجين من أجل الاندماج في التجارة الدولية. وينبغي لهذا النظام إجراء عمليات التشخيص والقيام بدراسات منتظمة للأسواق بخصوص منتجات قد تتمكن من ولوج المبادلات العالمية. وأخيرا، فإن رصد آثار النوع من خلال السياسات والاتفاقيات التجارية يمكن أن يؤدي إلى تحقيق أهداف الألفية للتنمية 3 والذي يهدف إلى تعزيز المساواة بين الجنسين واستقلالية المرأة.

ولإدماج مقاربة النوع بمخطط العمل لقطاع التجارة الخارجية، شارك هذه الأخير في تهييئ الأجندة الحكومية للمساواة والتي تغطي الفترة 2011-2015. في هذا الإطار، يعد القطاع معنيا بالمجال (1)، الذي يخص الترسيخ المؤسساتي للمساواة وبخاصة الهدف (4)، وكذلك بالمجال (6) : "الوصول العادل والمتساوي لمناصب صنع القرار في الإدارة والهيآت المنتخبة " وبخاصة الهدف (19).

2.6. الجهود المبذولة لوضع سياسات عمومية تأخذ بعين الاعتبار بعد النوع الاجتماعي

1.2.6. وضع السياسات والاستراتيجيات القطاعية

يهدف البرنامج الإستراتيجي لقطاع التجارة الخارجية إلى تحسين ميزان الحسابات الخارجية، والمساهمة في تعزيز الإنتاج الوطني وتنافسية العرض التصديري. وترتكز إستراتيجية تنمية التجارة الخارجية لدى القطاع على :

- تنظيم الواردات من خلال مراجعة التعريفات : علاوة على مهمته كمنسق لسياسة التعريفة الجمركية، يرأس القطاع اللجنة الاستشارية للواردات، من أجل دراسة طلبات الشركات المختلفة لمراجعة الرسوم الجمركية، والجمعيات، ومجموعات الفاعلين وكذلك الإدارات العمومية في جميع القطاعات.

---

[19] المبادئ الأساسية للتجارة العادلة :
- تمكين صغار الفلاحين في البلدان الفقيرة من أسعار عادلة لمحاصيلهم؛
- تحسين ظروف العمل وتطبيق اتفاقيات منظمة العمل الدولية؛
- تعزيز المشاريع المجتمعية (مراكز صحية، ومدارس...) والبيئية بتخصيص علاوة للتنمية وعلاوة للزراعة البيولوجية؛
- الحد من الوسطاء بين المنتج والمستهلك ووضع عقود طويلة الأجل.

- تشجيع الصادرات عن طريق إزالة القيود الكمية على الصادرات، وتحسين نظام الحوافز لأغراض التصدير وتمويل المشاركة في المعارض والبعثات الاستكشافية في الخارج؛
- تيسير التجارة، ولاسيما من خلال تبسيط الإجراءات التجارية؛
- توسيع وتنويع التجارة الخارجية من خلال المساهمة في تنشيط المسلسل الاورومتوسطي وكذلك العلاقات التجارية مع بلدان أوروبا الشرقية، وتركيا، وبلدان الجوار العربي، ومع بلدان أفريقيا وأمريكا وآسيا.

وفي هذا السياق، يقوم القطاع حاليا بتنفيذ إستراتيجية "المغرب المصدر" لتنمية وتشجيع الصادرات، والتي تهدف إلى وضع آليات تدخل اعتمادا على الزوج البلد/المنتوج لضمان تأهيل بعض القطاعات، وخصوصا "مخطط إقلاع" و"مخطط المغرب الأخضر".

كما سطر القطاع عقد برنامج للفترة 2011-2015 يحدد التزامات جميع الأطراف المشاركة في خطة التنفيذ على المستوى الوطني لتثمينه. وقد أفرز هذا العقد البرنامج على سلسلة من الإجراءات والتزامات لكل الأطراف المعنية للفترة 2011-2015. أما مبادئ عقد البرنامج فهي كما يلي:

- تفعيل برنامج طموح لإنعاش الصادرات على أساس مناهج تسويقية عالية الجودة، مع اتخاذ إجراءات جديدة لاستدراج العروض؛
- تعزيز العرض التصديري من خلال استمرارية دعم إنشاء اتحادات التصدير ليستفيد منها العدد الأكبر من المقاولات.

وفي نفس السياق، يجري القطاع حاليا دراسة حول العرض التصديري. الهدف الرئيسي لهذه الدراسة هو تحديد العرض من خلال بحث ميداني واسع للمساهمة في الأهداف القطاعية لتنمية وتشجيع الصادرات. أما الأهداف الرئيسية للدراسة فهي كالتالي:

- إنشاء قاعدة بيانات موثوقة ومحينة عن المصدرين والمصدرين المحتملين حسب المنتوج والقطاع والمنطقة وأسواق التصدير وفقا لأولويات وأهداف خطة "المغرب المصدر".
- ترتيب الشركات المصدرة اللواتي شملهن الاستطلاع وفقا لمعايير موضوعية لتحديد قدرتها على المساهمة في تحقيق أهداف زيادة طلبات التصدير المستهدفة في خطة "المغرب المصدر".
- تحديد احتياجات الدعم لدى مختلف فئات المؤسسات المشاركة في الدراسة ونوع البرنامج لكل فئة وفقا للإجراءات المحددة في خطة "المغرب المصدر".

وبالإضافة إلى ذلك، منذ عام 2004، يشجع قطاع التجارة الخارجية بتعاون مع منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية والجمعية المغربية للمصدرين على إنشاء وتطوير اتحادات التصدير من خلال مشروع ممول من طرف التعاون الايطالي للتنمية. كما أن هناك دراسة مدرجة حول تحسين الإطار القانوني والتحفيزي لاتحادات التصدير.

2.2.6 الأخذ بعين الاعتبار قضايا المساواة وتمكين المرأة

للتماشي مع معايير اتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد النساء، خاصة مقتضيات المادة (8)، الذي يوصي" بأن تتخذ الدول الأطراف كافة التدابير المناسبة لضمان مشاركة المرأة، على قدم المساواة مع الرجل ودون أي تمييز، لتمكينها من تمثيل حكومتها على المستوى الدولي والاشتراك في أنشطة المنظمات الدولية"، ينبغي على قطاع التجارة الخارجية تشجيع مشاركة المرأة في مختلف البعثات إلى الخارج (أشغال منظمة التجارة العالمية، المفاوضات بشأن اتفاقيات التبادل الحر، المعارض التجارية، البعثات الاقتصادية والتجارية،المعارض المتعددة القطاعات،...).

ومن أجل دمج بعد النوع في أنشطة القطاع، يقترح كذلك إبلاء اهتمام خاص عندما يتعلق الأمر بتفكيك التعريفة الجمركية ذات تأثيرات فورية على الصناعات المحلية الصغيرة التي توظف نسبة كبيرة من النساء مثل منتجات الصيد البحري والنسيج والصناعات الغذائية.في هذا الصدد، فإن التركيز على المبادئ المتعلقة بالمساواة في الحقوق والمساواة بين الجنسين في مجال تحرير التجارة سيسمح بتقليص الفقر وتحقيق النمو الاقتصادي والتنمية المستدامة.

كما يجدر بالجهات الفاعلة عند التفاوض حول الاتفاقيات التجارية واتفاقيات التبادل الحر، توفير إجراءات المراجعة لضمان أن هذه الاتفاقات تحترم مبادئ المساواة في الحقوق وضمان المصالح التجارية للمرأة على قدم المساواة مع الرجل.

وفي نفس السياق، فإنه لا بد من الحد من الفوارق على مستوى الحكامة بين القواعد والقوانين التي تحكم التجارة الخارجية والتزامات حقوق الإنسان وخاصة منها حقوق المرأة من أجل تحقيق أقصى قدر من الرفاهية في التجارة. كما أنه من الإيجابي أن يضع قطاع التجارة الخارجية مؤشرات نتائج من شأنها أن تكون قادرة على تقديم تقييم سليم لوضع المرأة في قطاع التجارة الخارجية.

3.2.6 إعداد الميزانية ووضع مؤشرات الأداء

يجب الإشارة إلى أن قطاع التجارة الخارجية لازال لم يعتمد بإطار النفقات متوسط المدى. وتقدر الميزانية العامة المخولة للقطاع برسم سنة 2011 حوالي 259,396 مليون درهم. هذا وقد وبلغت ميزانية التسيير حوالي 41,396 مليون درهم منها 27,396 مليون درهم خاصة بالموظفين مقابل 14 مليون درهم للمعدات والنفقات المتنوعة. أما ميزانية الاستثمار فبلغت نحو 214 مليون درهم. واستأثرت مديرية المبادلات التجارية في إطار ميزانية 2011 بميزانية استثمار ناهزت نحو 200 مليون درهم. أما مديرية العلاقات التجارية الدولية فحظيت بميزانية استثمار قدرها 1,15 مليون درهم، بما في ذلك مليون درهم لتمويل الدراسات.

وبانضمامه في غشت 2009 إلى مفهوم شمولية الاعتمادات، وضع قطاع التجارة الخارجية بعض مؤشرات الأهداف متعلقة بميزانية الاستثمار (36 مؤشرا للاستثمار). يتبين من خلال تحليل هذه المؤشرات أنها إما مؤشرات وسيلة أومؤشرات فعالية. ويمكن جندرة بعض هذه المؤشرات، وبالتالي، تتضح أهمية تفصيلها حسب النوع والجهة. ويتعلق الأمر على سبيل المثال بالمؤشرات التالية:

- "عدد المستفيدين" الذي يقيس مدى تحقيق هدف " التكوين والتدريب".
- "عدد البعثات الاقتصادية والتجارية" و"عدد المشاركات في أشغال منظمة التجارة العالمية" و"عدد الأبحاث المنجزة حول المقاولات" الصالحة لقياس مدى تحقيق الهدف المعنون "تقديم الدعم لتشجيع الصادرات".

تصنيف مؤشرات الأهداف المتعلقة بميزانية استثمار قطاع التجارة الخارجية

المؤشر المقترح من طرف القطاع	الأهداف المرتبطة أوالمهام	نوع المؤشر	إمكانية جندرة المؤشر
عدد المستفيدين	إنجاز تكوين أوتدريب	مؤشر وسيلة	تقسيم حسب الجنس المستفيدين
عدد الأبحاث حول العرض التصديري المنجزة على مستوى المقاولات	إنجاز دراسات حول التجارة الخارجية	مؤشر فعالية	تقسيم حسب الجنس وحسب الجهة
معدل إنجاز التصميم التنظيمي الخاص بمساطر الالتزامات والتحضير لمفاوضات التبادل الحر	إنجاز دراسات حول التجارة الخارجية	مؤشر فعالية	_
معدل تنفيذ هذه الإستراتيجية على تنمية وترويج الصادرات	تنمية وإنعاش الصادرات	مؤشر فعالية	دمج النوع في الإستراتيجية
عدد البعثات الاقتصادية والتجارية	دعم إنعاش الصادرات	مؤشر وسيلة	تقسيم حسب جنس المشاركين
عدد الدراسات حول الأسواق والفرص المتاحة	دعم إنعاش الصادرات	مؤشر وسيلة	_
عدد محطات قوافل التصدير	دعم إنعاش الصادرات	مؤشر وسيلة	تقسيم حسب جنس المشاركين
عدد اتحادات التصدير	دعم إنعاش الصادرات	مؤشر وسيلة	تقسيم حسب جنس المشاركين
عدد المشاركات في أشغال منظمة التجارة العالمية	دعم إنعاش الصادرات	مؤشر وسيلة	تقسيم حسب جنس المشاركين
عدد الأبحاث على مستوى المقاولات	دعم إنعاش الصادرات	مؤشر فعالية	تقسيم المقاولون حسب الجنس وحسب الجهة
إنجاز الدراسة الخاصة بخلق مرصد التجارة الخارجية	إنشاء مرصد التجارة الخارجية	مؤشر فعالية	-
دراسة لتطوير إستراتيجية التواصل لدى قطاع التجارة الخارجية	التواصل	مؤشر فعالية	دمج النوع في الإستراتيجية بغرض تشجيع مشاركة النساء صاحبات المشاريع لدخول السوق الدولية
إجراء الدراسة حول العرض التصديري	تنمية وإنعاش الصادرات	مؤشر وسيلة	دمج النوع في الدراسة لتعزيز تسويق السلع التي تنتجها النساء (على سبيل المثال، الحرف التقليدية، والمنتجات الزراعية)

7. وزارة الشؤون الخارجية والتعاون

نظرا للأهمية التي يوليها المغرب لإدماج النوع الاجتماعي في برامجه التنموية من أجل ترسيخ دولة الحق والقانون على أسس مبادئ المساواة والإنصاف، يستمر المغرب في جعل مكافحة اللا مساواة واحدة من اهتماماته الرئيسية. وفي هذا الصدد، شارك المغرب، من خلال وزارة الشؤون الخارجية والتعاون، في مصادقة وتنفيذ مختلف المعاهدات والاتفاقيات التي تهدف إلى تعزيز مكانة المرأة والقضاء على جميع أشكال التمييز ضدها.

1.7. جذاذة تقديمية للوزارة والإطارالمرجعي لحقوق الإنسان

1.1.7. جذاذة تقديمية

المهام الموكلة للوزارة ووظائفها

تتكلف الوزارة في إطار تخصصاتها، بتعزيز وتطوير التعاون الدولي وتنسيق جميع العلاقات الخارجية وضمان توافقها مع السياسة التي تنهجها المملكة. على هذا النحو، تكون الوزارة معبرا موثوقا لجميع علاقات المغرب مع الدول والمنظمات الدولية وخصوصا لممثليهم في المغرب، من خلال التشاور المستمر والمراجعة المنتظمة للتقدم المحرز في تفعيل برامج التعاون.

مكانة المرأة داخل الوزارة

وظفت الوزارة إلى حدود يوليوز 2011، ما يعادل 2836 موظفا من بينهم 918 نساء، أي ما بقارب نسبة 32%. وكما يبين تحليل توزيع هيئة أن 43% من العاملين في الإدارة المركزية، هم من النساء. وتتميز المصالح الخارجية، التي تمثل أكثر من 54% من مجمل القوى العاملة في الوزارة (1548 موظفا)، بهيمنة العنصر الرجالي الذي يمثل 76% من بين الموظفين بهذه المصالح.

وأما بخصوص نسبة وجود المرأة في مختلف مواقع المسؤولية في الإدارة، فهي تبلغ 25% على المستوى المركزي و7% فقط على مستوى المصالح الخارجية. كعلى سبيل المثال، فإن نسبة النساء المديرات ورئيسات الأقسام والمصالح في الإدارة المركزية،تصل هي على التوالي 28% (5 مديرات من مجموع 18 مديرا)، 19% (8 قائدات رئيسات الأقسام مقابل 35 رئيس قسم) و 28% (27 رئيسات مصالح مقابل 71 رئيسا). وتضم الإدارة أيضا 14 امرأة مسؤولة داخل الهيئات الدبلوماسية والقنصلية في الخارج، منهم 9 نساء في منصب سفيرات وأربعة قناصل وامرأة مكلفة بالشؤون الخارجية

خلية إدماج المرأة في التنمية

وعيا منها بأهمية المساواة بين الجنسين في النهوض بوضعية المرأة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وضعت الوزارة على مستوى المديرية العامة المديرية العامة للتعاون الشامل والعلاقات المتعددة الأطراف، منذ سنة 1990، خلية "إدماج المرأة في التنمية" بهدف الإسهام في بزوغ وزارة لشؤون المرأة. ومع إحداث، سنة 1998 آلية وطنية منوطة بقضايا المرأة المتمثلة في كتابة الدولة لشؤون المرأة والطفل والأشخاص المعاقين، فقد ثم إعادة توجيه أنشطة الخلية لضمان استمراريتها وذلك عن طريق إجراء المديرية العامة للتعاون الشامل والعلاقات المتعددة الأطراف سنة 2007، بتقييم أنشطة الخلية. نتج عن ذلك عدة توصيات بما فيها الحاجة إلى إعادة التركيز على بعض الأنشطة المتعلقة بمهام وزارة الشؤون الخارجية والتعاون، وتجنب التداخل والازدواجية في المهام المنوطة بها في أقسام أخرى.

2.1.7. الإطارالمرجعي لحقوق الإنسان

ينص البند 22 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على أن لكل فرد الحق في التمتع بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية "من خلال الجهود القومية والتعاون الدولي" ونتيجة لذلك، تشارك الوزارة بشكل مباشر في تحقيق وتمتع كل فرد بحقوقه الاقتصادية والاجتماعية والثقافية من خلال إقامة شراكات دولية تخول تعزيز ممارسة هذه الحقوق. وإضافة إلى ذلك، تجدر الإشارة إلى أن المغرب يعد طرفا في إعلان فيينا (1993)، الذي يعطي الأولوية للتعاون الدولي في مجال تعزيز وحماية حقوق الإنسان.

وفي نفس النطاق، ساهمت الوزارة، من خلال مديرية الشؤون القانونية والمعاهدات، وبتنسيق مع السلطات المغربية المعنية في رفع التحفظات على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، التي اعتمدت في نيويورك 18 من دجنبر لسنة 1979. كما التزمت الوزارة بدعم المجهودات الوطنية لتحقيق أهداف الألفية للتنمية خصوصا عبر تعزيز التعاون مع الدول، والوكالات والصناديق وبرامج التنمية لمنظومة الأمم المتحدة. وفي هذا الإطار، فان حملة التعبئة لتحقيق أهداف الألفية للتنمية مع التركيز على النوع الاجتماعي تعتبر من ضمن أهم ركائز هذا التعاون.

وفي السياق ذاته، أعطت الوزارة، في 11 أكتوبر من سنة 2010، بالاشتراك مع مكتب المنسق المقيم لمنظومة الأمم المتحدة في المغرب ووزارة الاتصال، الانطلاقة لحملة وطنية لتعزيز ورفع مستوى الوعي بأهداف الألفية للتنمية " 8 من أجل 8" هادفة إلى تعبئة جميع الجهات الفاعلة في المجتمع لتحقيق الأهداف الألفية للتنمية من خلال التوعية والإرشاد وتنفيذ مبادرات ملموسة،وابتكارية للتنمية.

كما تعهدت وزارة الشؤون الخارجية والتعاون من خلال المديرية العامة للتعاون الشامل والعلاقات المتعددة الأطراف، بإدماج بعض الأنشطة التي تسعى بالخصوص الى تعزيز مقاربة "النوع الاجتماعي" خاصة في برنامج عملها ودلك بدعم من وكالات منظمة الأمم المتحدة. ويتعلق الأمر هنا بورشات للتكوين والتحسيس تعقد سنويا لفائدة الدبلوماسيين المبعوثين إلى الخارج حول مسألة النوع الاجتماعي وبعض القضايا المرتبطة بالمرأة (مدونة الأسرة، قانون الجنسية...)، وكذا المساهمة في الاحتفالات باليوم الوطني والعالمي للمرأة والاجتماعات التنسيقية لمتابعة مستوى تفعيل الاستراتيجية الوطنية للمساواة والإنصاف بين الجنسين وكذا المساهمة في تطوير جدول أعمال الحكومة لتحقيق المساواة بين الجنسين للفترة 2011-2015. وفي هذا الصدد، تشارك الوزارة بشكل مباشر في المحور الأول للجدول، الذي يتعلق بالدعم المؤسساتي للمساواة بين الجنسين من خلال المشاركة في تحقيق الهدفين 2 و 3 اللذان يتمحوران حول إعداد تقارير دورية (سيداووبيجين)، ودعم القدرات في مجال إدماج مقاربة النوع الاجتماعي في التخطيط وبرمجة الميزانية في مختلف القطاعات.

2.7. الجهود المبذولة لوضع سياسات عمومية تأخذ بعين الاعتبار بعد النوع الاجتماعي

كما سبق بالذكر، فإن وزارة الشؤون الخارجية والتعاون تلعب دورا فعالا في تنفيذ ورصد البرامج والاتفاقيات والمؤتمرات الدولية المتعلقة بقضايا المساواة بين الجنسين، وذلك نطاق برنامج أوسع يعنى بتعزيز حقوق الإنسان والحكامة الديمقراطية.

1.2.7. المشاريع والبرامج المنجزة

بصفتها منسقة للمساعدة الدولية للتنمية في المغرب، تلعب وزارة الشؤون الخارجية والتعاون دورا فعالا في إعداد وتتبع إنجاز مشاريع وبرامج التعاون (الإتحاد الأوروبي، إسبانيا، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي).

المساعدة الدولية للتنمية

بعد انخراطه في إعلان باريس لنجاعة المساعدات، شارك المغرب سنة 2011 في البحث الميداني لرصد التقدم المحرز على ضوء 12 مؤشرا مدرجا في إطار هذا الإعلان. تجدر الإشارة إلى أن المغرب قد شارك، كما سبق ذكره[20]، في الوحدة الاختيارية "المساواة بين الجنسين وفعالية المعونة في التنمية" التي تم تنظيمها على أساس تجريبي سنة 2011. وتهدف هذه الوحدة إلى تسليط الضوء، من حيث المساواة بين الرجل والمرأة، على التطورات المستهدفة في البحث الرئيسي لتنفيذ إعلان باريس.

تعزيز التعاون مع الاتحاد الأوروبي

تم تتويج المجهودات المبذولة من طرف المغرب للحصول على صفة الشريك مع الاتحاد الأوروبي بتوقيع اتفاقية، 11 من أكتوبر 2008، التي تمنح للمغرب وضعا متقدما مع الاتحاد الأوروبي. وقد جاء هذا الاتفاق لتعزيز خطة عمل الجوار بين الاتحاد الأوروبي والمغرب، الذي اعتمد في عام 2005، ويعتبر هذا

[20] سبق ذكره على مستوى وزارة المالية والاقتصاد كآلية تهدف إلى تعزيز الشراكة العالمية (الهدف8) في مجال المساواة.

الاتفاق خطوة حاسمة في عملية تعميق العلاقات الثنائية (الاقتصادية والسياسية...) بين المغرب والاتحاد الأوروبي.

في إطار برنامج العمل لسنة 2011، وافق الاتحاد الأوروبي على منح المغرب غلافا ماليا قدره مليار و 572 مليون درهم، مخصصة لدعم الاصلاحات الديموقراطية والاجتماعية والاقتصادية في البلا وتوطيد العلاقات الثنائية بين الطرفين. بالإضافة إلى تمويل مشاريع التنمية الاقتصادية والاجتماعية في منطقة الحسيمة (215 مليون درهم، أو19 مليون يورو) وتنفيذ الأهداف المتفق عليها في إطار الوضع المتقدم بين المغرب والاتحاد الأوروبي (961 مليون درهم، ما يعادل 85 مليون يورو)، استفاد أيضا المغرب من غلاف يقدرب 396 مليون درهم (35 مليون يورو) لتمويل جدول أعمال الحكومة لتحقيق المساواة بين الجنسين (2012-2015).

التعاون الإسباني ومع برنامج الأمم المتحدة للإنماء

في إطار المشاريع الممولة من طرف اسبانيا، ومن خلال صندوق تحقيق أهداف الألفية للتنمية، حاز المغرب على غلاف مالي قدره 8,4 مليون دولار من أجل تنفيذ البرنامج المتعدد القطاعات لمكافحة العنف المبني على النوع الاجتماعي "تمكين". ويعتبرهذا المشروع تجربة رائدة في مجال حكامة التصدي للعنف ضد النساء. ويعتبر هذا البرنامج جزءا من الاهتمامات الوطنية لحماية النساء والفتيات ضد جميع أشكال العنف، وبالخصوص خطة تفعيل الإستراتيجية الوطنية لمكافحة العنف ضد المرأة واستراتيجية "الإنصاف والمساواة بين الجنسين". ويأتي هذا البرنامج كذلك لدعم التطبيق الفعلي للالتزامات الدولية التي انخرط فيها المغرب على المستوى الدولي، بما في ذلك الالتزامات المنبثقة عن اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

تعزيز التعاون بين المغرب ووكالات الأمم المتحدة

واصلت الوزارة، وبتعاون مع شركائها في القطاعات الحكومية الاخرى ومنظومة الأمم المتحدة، تفعيل خطة عمل برنامج الدول التي تغطي الفترة 2007-2011. وفي هدا الصدد، عملت الوزارة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي معا على إدماج مقاربة النوع الاجتماعي، من أجل تدبير هادف، في برمجة وتنفيذ المشاريع وبرامج التعاون للفترة الممتدة ما بين 2007-2011. وفي هذا الإطار، قامت الوزارة بتعاون مع وكالات الأمم المتحدة(يونسيف، صندوق الأمم المتحدة للسكان وبرنامج الأمم المتحدة للتنمية) بانجاز دورات تدريبية مشتركة لفائدة الشركاء المحليين من أجل تطوير قدراتهم في مجال رصد وإدارة المشاريع.

وفي إطار المهام المسندة إليها من تنسيق ورصد لتنفيذ برامج التعاون المنجزة بين الحكومة المغربية ومنظومة الأمم المتحدة، سهرت الوزارة منذ عام 2010، على إدارة البرنامج التشاركي لمتابعة وإعداد الخطة الجديدة لإطار مساعدة الأمم المتحدة للمغرب [21] للفترة 2012-2016. ويشكل هذا إطارا استراتيجيا مشتركا للأنشطة التنفيذية للوكالات وصناديق وبرامج الأمم المتحدة في المغرب للفترة 2012-2016. ويمثل هذا الإطار استجابة متكاملة للأمم المتحدة للأولويات والاحتياجات الوطنية، بما في ذلك أهداف الألفية للتنمية والالتزامات التي تعهدت بها المملكة على اثر المؤتمرات والقمم الدولية.

تعتبر هذه الوثيقة، الموقع عليها في مارس 2011، تتويجا لمسلسل من التشاورات بين جميع الأطراف المعنية، بما في ذلك المؤسسات الحكومية، ومنظومة الأمم المتحدة والشركاء الثنائيين والمنظمات المتعددة الأطراف والمجتمع المدني. ويحدد هذا الإطار، من خلال التحليل الذي وضعه التقييم المشترك للدول (CCA)، خمسة مجالات للتعاون تم التوصل إليها بتعاون مع الشركاء الوطنيين، بما فيهم المجتمع المدني.وتتجلى هذه المجالات في تعزيز نوعية التعليم والتكوين، وتحسين قطاع الصحة والتغذية، ومتابعة التنمية الاجتماعية والاقتصادية والحد من الفقر واللامساواة، وتعزيز الحكامة الديمقراطية المراعية للنوع الاجتماعي وحماية البيئة والتنمية المستدامة.

[21] إطار المساعدة الإنمائي للأمم المتحدة (UNDAF).

2.2.7. إعداد الميزانيات وتقديم مؤشرات النجاعة

تحليل الميزانية

عموما، سجلت الميزانية المخصصة لقطاع الشؤون الخارجية والتعاون خلال الفترة 2002-2011 تزايدا بنسبة 27%، مسجلة بذلك زيادة بمعدل سنوي قدره 2,9%. في عام 2011، بلغت حصة رواتب الموظفين 66% من الميزانية العامة للوزارة تليها نفقات التجهيز بحصة 28%. أما بالنسبة للنفقات المخصصة للاستثمار، فإن حصتها تصل إلى 6% من مجموع الاعتمادات منذ عام 2002. وبلغت الميزانية الإجمالية المخصصة للوزارة، في عام 2011، ما يناهز 1,9 مليار درهم.

وقد تبين من خلال تحليل أدق لميزانية الوزارة هيمنة النفقات لدعم البعثات الدبلوماسية والقنصلية التي تمثل 87% بين النفقات المتعلقة بالموظفين. أما نفقات الاستثمار، فهي تشمل أشغال البناء والمعدات والبعثات الدبلوماسية والقنصلية وشراء المعدات والأثاث وكذا اقتناء حواسب لفائدة مكاتب الإدارية...

إدماج النوع الاجتماعي في مؤشرات الأهداف

في إطار برنامج إصلاح الميزانية المرتكز على النتائج، انخرطت وزارة الشؤون الخارجية والتعاون في شمولية الاعتمادات سنة 2005 بهدف عقلنة نفقاتها وفقا للمهام والأهداف المرسومة لهذه الوزارة. وبعد تحليل لمؤشرات هذه الأهداف (23 مؤشرا بما في ذلك 14 مؤشرا لرصد ميزانية التسيير، و 9 للاستثمار) يتبين هيمنة مؤشرات الوسائل، مما لا يعكس على نحوكاف المهام المنوطة بالوزارة.

وتركز المؤشرات المخصصة لرصد ميزانية التسيير على عقلنة تكاليف مهام الدعم التي تقدمها الخدمات الإدارية، وتحسين أداء تمثيليات المغرب في الخارج. أما فيما يتعلق بمؤشرات المخصصة لرصد ميزانية الاستثمار، فهي تركز أساسا على تحسين تجهيزات المصالح المركزية والهيئات الدبلوماسية والقنصلية وتحديث آليات التسيير (المعلوميات) والتهيئة العقارية بما في دلك اقتناء المباني وإعادة تأهيلها إذا استوجب الأمر.

وللإشارة، فإن هذه المؤشرات لا تدمج مقاربة النوع الاجتماعي مما يحول دون انجاز تقييم فعال للمجهودات المبذولة في مجال النهوض بدور المرأة والمساواة بين الجنسين في إطار برمجة الميزانية. كما أن، هذه المؤشرات لا تأخذ بعين الاعتبار مساهمة الوزارة في جدول أعمال الحكومة من أجل المساواة.

ويبدومن المهم إغناء مؤشرات الأهداف نظرا لدورها الأساسي في عملية ترشيد، وتحسين النتائج وكذا نفقات الوزارة. وذلك عن طريق تعديل المؤشرات الحالية وإعداد مؤشرات تأثير ونتائج جديدة، تدمج النوع الاجتماعي وتعكس على وجه أفضل المهام والأهداف الرئيسية لهذه الوزارة. وموازاة مع ذلك، ينبغي على الوزارة بدأ المشاورات بينها وبين وزارة الاقتصاد والمالية بغية ترسيخ مفهوم النوع الاجتماعي في مختلف مراحل تخطيط وبرمجة ميزانية الوزارة.

وعليه، فإنه لمن الأجدر تدقيق مؤشرات الأهداف بالنظر إلى أهميتهم في مسلسل ترشيد النفقات. ولهذا الغرض، فانه من الأجدى إدماج مؤشرات لرصد مساهمات الوزارة في جدول أعمال المساواة. وتشمل هذه المؤشرات عدد التقارير المنجزة المتعلقة بتتبع الا تفاقيات الموقعة (بيكين واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد النساء) ، وعدد التكوينات في المجالات المتصلة بمقاربة النوع الاجتماعي لصالح الدبلوماسيين المغاربة في الخارج، وكذا عدد التكوينات لتدعيم القدرات الوطنية من خلال برامج التعاون الدولي (على سبيل المثال UNDAF).

تحليل لمؤشرات الأهداف المرتبطة بميزانيات التسيير حسب مقاربة النوع الاجتماعي

المؤشر	نوع المؤشر	إمكانية جندرة المؤشر	ملاحظات
• برامج التكوين والتدريب: ✓ تحسين جودة التكوين	مؤشر وسيلة	عدد المستفيدين حسب الجنس والفئة العمرية	رصد وتقييم واستهداف أفضل لبرامج التكوين بالوزارة
• تمثيلية المغاربة بالمنظمات الدولية: ✓ الدفاع عن مصالح المغرب بالخارج	مؤشر وسيلة	تقسيم المؤشر حسب الجنس	تفعيل وتقييم مشاركة المرأة في الهيئات الدولية
• تحسين استفادة الشباب المغاربة القاطنين بالخارج من تعليم اللغة العربية والثقافة الأم	مؤشر وسيلة	عدد المستفيدين حسب الجنس والفئة العمرية	رصد المستفيدين من البرنامج مع التركيز على استفادة الفتيات من برنامج التكوين

3.7. تحليل أهم مؤشرات النتائج

تلعب مقاربة النوع الاجتماعي دورا متزايد الأهمية لضمان تنمية مستدامة ومنصفة وضمان ترسيخ المغرب في علاقته بالجوار وتعزيز علاقاته في مجال التعاون الدولي. إن الوضع المتقدم الممنوح للمغرب هودليل على الثقة الممنوحة له من قبل هؤلاء الشركاء ونتيجة جهوده على مدى عقود في مجال احترام حقوق الإنسان وعلى وجه الخصوص تعزيز المساواة بين الجنسين. ويعد التمويل الذي منح للمغرب (35 مليون يورو) من طرف الاتحاد الأوروبي لتمويل جدول اعمال المساواة والإنصاف خير دليل على فعالية الجهود والإجراءات التي اتخذتها الوزارة لإدماج مقاربة النوع الاجتماعي في برامج التعاون الثنائية والمتعددة الأطراف للمغرب.

8. وزارة الاتصال

تعتبر وزارة الاتصال المساواة بين الجنسين من المشاريع ذات الأولوية في السنوات الأخيرة، وقد شرعت الإدارة في هذا الإطار في مأسسة مقاربة النوع منذ سنة 2004 عبر القيام بمجموعة من التداريب في هذا المجال، وقد توجت هذه العملية فيما بعد بوضع برنامج متوسط المدى لمأسسة المساواة بين الرجال والنساء وإحداث مصلحة جديدة تعنى بتعزيز والسهر على اعتماد مقاربة النوع في الوزارة وفي ميدان الاتصال بشكل عام.

1.8. جذاذة تقديمية للوزارة والإطارالمرجعي لحقوق الإنسان

1.1.8. جذاذة تقديمية

تسهر وزارة الاتصال على عدة مهام، أهمها تنسيق الاتصالات الحكومية (مهمة التوجيه والدعم والرصد والتنسيق وتقييم اتصالات الحكومة)، وتعزيز الصورة المؤسساتية للمغرب، والقيام بتأطير وتنظيم القطاع السمعي البصري بشراكة وتوافق مع السلطة العليا وتتبع ومراقبة مدى احترام المهام التربوية للخدمة العمومية ودورها في دعم العملية الديمقراطية، وتوفير الدعم اللازم للمهنيين لتنظيم وإعادة هيكلة وتطوير قطاع الاتصال، وتكييف الإطار القانوني وإعادة تعريف مهام مختلف المؤسسات التابعة للوزارة وإقامة مرصد لوسائل الإعلام. وتتكون الإدارة المركزية من أربع إدارات :

- مديرية إدارة الدراسات وتنمية وسائل الإعلام التي تشرف على متابعة وتقييم السياسات العمومية المتعلقة بمختلف ميادين قطاع الاتصال. بالإضافة لإنجاز الدراسات ذات علاقة بالنظام.
- مديرية الاتصال والعلاقات العامة التي، بموجب مهامه، تساهم بإعداد وتنفيذ سياسة التواصل المؤسساتي وتعزيز عمل الحكومة في مجال الاتصال.
- مديرية البوابة الوطنية والتوثيق المكلفة بإنتاج الوثائق والدعائم المكتوبة والسمعية البصرية، وتعمل أيضا هذه المديرية على التوثيق وإنشاء قواعد البيانات.
- مديرية الموارد البشرية والمالية، التي تقوم بإعداد وتنفيذ سياسة الإدارة وتنمية الموارد البشرية وتعزيز مقاربة النوع بالقطاع.

وتعززت عملية مأسسة المسارات بين الرجال والنساء في قطاع الاتصال، التي انطلقت منذ سنة 2004(عبر تنظيم التداريب وإحداث لجنة للتسيير تابعة للنيابة العامة للوزارة...) بإحداث مصلحة تعنى بتعزيز مقاربة النوع تمت تسميتها بمصلحة التكوين وتعزيز مبادرة النوع.

وبلغت نسبة التأنيث داخل الوزارة سنة 2011 حوالي 46% (187 موظفة من بين 404 موظف)، وتبلغ نسبة ثأنيت المتصرفين ما يعادل 55%. وبالنسبة للنساء في فهناك: 11 امرأة رئيسة مصلحة، و 8 رئيسات قسم و3 نساء مديرات.

توزيع مناصب المسؤولية حسب الجنس بوزارة الاتصال سنة 2011

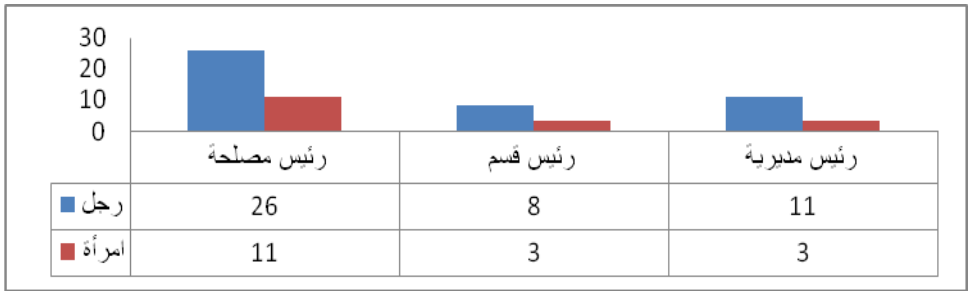

المصدر: وزارة الاتصال

2.1.8. الإطارالمرجعي لحقوق الإنسان

حق الحصول على المعلومات وحرية التعبير

وقد كرس الدستور الجديد في الفصل 27 حق المواطنين والمواطنات في الحصول على المعلومات، الموجودة في حوزة الإدارة العمومية، والمؤسسات المنتخبة، والهيئات المكلفة بمهام المرفق العام. حيث لا يمكن تقييد الحق في المعلومة إلا بمقتضى القانون، بهدف حماية كل ما يتعلق بالدفاع الوطني، وحماية وأمن الدولة الداخلي والخارجي، والحياة الخاصة للأفراد، وكذا الوقاية من المس بالحريات والحقوق الأساسية المنصوص عليها في هذا الدستور،وحماية مصادر المعلومات والمجالات التي يحددها القانون بدقة.

ويصرح الدستور علانية في الفصل 28 أن حرية الصحافة مضمونة، ولا يمكن تقييدها بأي شكل من أشكال الرقابة القبلية. وللجميع الحق في التعبير، ونشر الأخبار والأفكار والآراء، بكل حرية، ومن غير قيد، عدا ما ينص عليه القانون صراحة. وتشجع السلطات العمومية على تنظيم قطاع الصحافة، بكيفية مستقلة، وعلى أسس ديمقراطية، وعلى وضع القواعد القانونية والأخلاقية المتعلقة به. ويحدد القانون قواعد تنظيم وسائل الإعلام العمومية ومراقبتها. ويضمن الاستفادة من هذه الوسائل، مع احترام التعددية اللغوية والثقافية والسياسية للمجتمع المغربي. وتسهر الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري على احترام هذه التعددية، وفق أحكام الفصل165 من هذا الدستور.

ودائما في إطار حرية الصحافة، تجدر الإشارة إلى أنه في خضم النقاشات بين الأحزاب السياسية وممثلي الصحافة ووزارة الاتصال والبرلمانيين والمواطنين، ينتظر صياغة كتاب أبيض [22] سيتم من خلاله تثبيت أهداف السياسة على المدى البعيد، وإعادة صياغة قانون الصحافة وبدء التفكير في إمكانية التأهيل المهني لمهنة الصحافة.

وتجدر الإشارة كذلك إلى أن وزارة الاتصال عضوفي اللجنة الفرعية " حقوق الإنسان والديمقراطية والحكامة" التي أنشئت في إطار الشراكة بين المغرب والاتحاد الأوروبي في هذا السياق يقدم هذا الأخير الدعم المالي والمساعدة الفنية لإعداد إستراتيجية وطنية وخطة عمل من أجل الديمقراطية وحقوق الإنسان.

[22] تقرير لجنة تنفيذ السياسة الأوروبية للجوار سنة 2010.

لقد تبنت وزارة الاتصال الميثاق الوطني لتحسين صورة المرأة في المجال الإعلامي وإعلان الرباط المتعلق بالمساواة بين الرجال والنساء في المغرب العربي. وتجدر الإشارة إلى أن المغرب يعتبر البلد الوحيد من بين دول المغرب العربي الذي يتوفر على ميثاق لتحسين صورة المرأة، ويندد هذا الميثاق التمثيلية الإعلامية للنساء التي ترسخ صورة نمطية للمرأة التقليدية والمرأة الخاضعة والمرأة السطحية والمرأة الضحية.

وتجدر الإشارة إلى أن وزارة الاتصال عضوفي شبكة التشاور بين الوزارات المكلفة بإدماج مبدأ المساواة بين الجنسين في الوظيفة العمومية، وتقوم هذه الشبكة بإعداد والسهر على تنفيذ وتقييم خطة عمل مشتركة بين الإدارات، تروم إدماج مبدأ المساواة بين الجنسين في تدبير الموارد البشرية في الوظيفة العمومية .وتشارك وزارة الاتصال في لجان العمل الثلاث لشبكة التشاور وهي لجنة الإعلام والتوثيق والتواصل، ولجنة البرمجة والشراكة، وكذا لجنة التتبع والتقييم.

كما تشارك وزارة الاتصال في الأجندة الحكومية للمساواة 2011-2015 التي صيغت وفق مقاربة تشاركيه، جاءت لتثمين ودعم تقاطع مختلف البرامج القطاعية الوطنية والجهوية والمحلية، في مجال دعم المساواة بين الجنسين، وتعد نتاج عمل جماعي وتشاركي تمت صياغته من خلال مخططات إستراتيجية لكل قطاع، وتشارك الوزارة في المجال 9 للأجندة الحكومية، المكرس لنشر ثقافة المساواة ومكافحة الصور النمطية للجنسين. وفي هذا الإطار، يساهم قطاع الاتصال في تحقيق الهدف 28 المتعلق بنشر ثقافة المساواة ومحاربة الصور النمطية، وذلك من خلال المشاركة في مختلف الإجراءات منها تنظيم حملات للتوعية، وتشجيع الإبداع، واتخاذ تدابير لضمان مجانية حملات التوعية، وإحداث جائزة سنوية للمساهمة في نشر ثقافة المساواة. كما تساهم الوزارة في تحقيق الهدف 30، الذي ينص على القضاء على الصور النمطية بين الجنسين في وسائل الإعلام، وذلك من خلال التكوين المستمر لموظفي القطاع، ولفائدة الطلبة المتخصصين في الإعلام، وتعميم القضاء على الصور النمطية بين الجنسين في الإنتاج التلفزي والإذاعي، ومراجعة دفاتر التحملات وفقا لأخذها بعين الاعتبار النوع الاجتماعي.

فيما يتعلق بمساهمة وزارة الاتصال في احترام معايير وأحكام اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، فإن الإجراءات التي تقوم بها الوزارة تتماشى مع المادة الثانية (الفقرة ه)، التي تنص على اتخاذ جميع التدابير المناسبة للقضاء على التمييز ضد المرأة من جانب أي شخص أومنظمة أومؤسسة. والمادة الخامسة (الفقرة أ) التي تدعوإلى تغيير الأنماط والعادات السوسيو-ثقافية للرجل والمرأة للقضاء على الأحكام المسبقة والممارسات العرفية، أوأي شيء من هذا القبيل، والتي تقوم على فكرة دونية أوعلوية لأحد الجنسين، أوعلى أدوار خاصة بالرجال أوالنساء.

كما تندرج البرامج التي اتخذتها وزارة الاتصال كإصدار ميثاق حول تحسين صورة المرأة في وسائل الإعلام، واعتماد الإعلان المتعلق بالمساواة بين الرجل والمرأة الصحفيين في المغرب العربي، والبرنامج المتوسط المدى لمأسسة المساواة بين الجنسين في قطاع الاتصال والمساهمة في برنامج تمكين (المادة التاسعة) في إطار التزامات المغرب بتحقيق أهداف الألفية للتنمية وخاصة الهدف الثالث الذي يرمي إلى تعزيز المساواة بين الجنسين واستقلالية المرأة.

2.8. الجهود المبذولة لوضع سياسات عمومية تأخذ بعين الاعتبار بعد النوع الاجتماعي

1.2.8. وضع السياسات والاستراتيجيات القطاعية

ركزت وزارة الاتصال برنامجها حول الإجراءات الرئيسية التالية[23] :

في المجال السمعي البصري

مواكبة الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة وشركة الدراسات والانجازات السمعية البصرية في تنفيذ برامجها : عقد البرنامج 2009- 2011 بين وزارة الاتصال والشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة وعقد البرنامج 2010- 2012 مع صورياد- القناة الثانية.

[23] مذكرة تقديمية لمشروع قانون المالية لسنة 2011.

فيما يخص الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة، يهدف عقد البرنامج الموقع بينها وبين الدولة للفترة 2009-2011 إلى تحسين التغطية الوطنية في مجال التلفزة والراديو وتنويع البرامج وتطوير الإنتاج الوطني، مع مراعاة تحسين جودة محتوياته.

وفيما يتعلق بشركة "صورياد-2M"، فقد أبرمت مع الدولة عقد برنامج للفترة 2010-2012، تساهم الدولة بموجبه في تمويل برنامجها الثلاثي التقويمي، وذلك عبر احترام الالتزامات التالية: إنجاز الاستثمار الضروري، وتطوير شبكة التلفزة الرقمية الأرضية، واحترام التنوع الثقافي واللغوي عبر تخصيص حوالي 70% من المعدل السنوي للبث للبرامج الناطقة باللغة العربية والامازيغية والدارجة المغربية.

في مجال السينما : ترتكز إستراتيجية السينما بالمغرب على تطوير صناعة السينما، وجلب الإنتاجات السينمائية الأجنبية والاستثمار الأجنبي بللمغرب، وتوطيد الدور الاجتماعي والثقافي والتعليمي للسينما. وسيتم دعم قطاع السينما المغربي عبر:

- صندوق دعم الإنتاج والاستغلال السينمائي الذي يهدف إلى مساندة منتجي الأفلام ومستغلي القاعات السينمائية.
- تأهيل تجهيزات مختبر المركز السينمائي المغربي بغية تنفيذ أشغال تصوير الأفلام السينمائية لمخرجي الأفلام مغاربة كانوا أم أجانب، مع احترام المعايير والضوابط الدولية.
- إحداث المعهد العالي للمهن السمعية البصرية والسينما، الذي يوجد حاليا في طور الإنشاء ويرتقب افتتاحه في الدخول الجامعي 2012.

في مجال الصحافة : مواكبة تطور الصحافة الوطنية المكتوبة من خلال تحديث نظام المعلومات، وتعزيز التدريب وتأهيل تجهيزات وكالة المغرب العربي للأنباء، وكذا توسيع تمثيلياتها على المستوى الوطني والدولي ومواصلة مساهمة الدولة في تأهيل مقاولات الصحافة في إطار عقد البرنامج بين الدولة و"الاتحاد المغربي لناشري الصحف (FMEJ) "على غرار العقد الأول الذي أبرم في 11 مارس 2005.

في مجال تكوين الصحفيين : دعم المعهد العالي للإعلام والاتصال عبر تجديد المرافق التعليمية وملاءمة تكوين خريجي هذا المعهد مع حاجيات سوق الشغل ومتطلبات التحولات التي يعرفها القطاع السمعي البصري.

2.2.8. الأخذ بعين الاعتبار المساواة بين الجنسين واستقلالية النساء

البرنامج المتوسط المدى لمأسسة المساواة بين الجنسين داخل قطاع ووزارة الاتصال

اعتمدت وزارة الاتصال في سنة 2006 برنامج متوسط المدى لمأسسة المساواة بين الجنسين، بدعم من صندوق دعم المساواة بين الجنسين (FAESII) التابع للوكالة الكندية للتنمية الدولية (ACDI). ويرتكز هذا البرنامج على ثلاث محاور أساسية :

- القدرة المؤسساتية لقطاع الاتصال على مراعاة رهانات المساواة بين الجنسين في ممارساتهم وفي هياكلهم التنظيمية.
- تحسين صورة المرأة في وسائل الإعلام وتقوية القدرة المهنية لوسائل الإعلام.
- ولوج المرأة إلى مواقع اتخاذ القرار في قطاع الاتصال.
-

ويشمل هذا البرنامج ست مشاريع:

المشاريع	الإنجازات
المحور1: تعزيز القدرة المؤسساتية لوزارة الاتصال والمؤسسات الشريكة للأخذ بعين الاعتبار المساواة بين الجنسين في ممارساتهم وفي هياكلهم التنظيمية.	
المشروع 1.1 : الدعم المؤسساتي وتقوية قدرات لجنة الدعم من أجل المساواة بين الجنسين	مكن هذا المشروع لجنة الدعم بأن تصبح فاعلة وعملية من أجل تطبيق البرنامج المتوسط المدى.
المشروع 2.1: دعم خلق وتقوية هيئات الربط المكلفة بالمساواة بين الجنسين في المؤسسات الشريكة الرئيسية لقطاع الاتصال	خلق أربع هيئات ممثلة للجنة الدعم وهي : النقابة الوطنية للصحافة المغربية، 2M، الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري، الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة. وتعتبر حاليا هيئات الربط هذه قائمة بذاتها وقوية وفاعلة.
المحور 2 : تقوية قدرات الجهات الفاعلة بقطاع الاتصال من أجل تحسين صورة المرأة في الإعلام	
المشروع 1.2: بلورة وتفعيل برنامج للتكوين والتوعية	توعية العاملين وصناع القرار في المؤسسات الإعلامية لقيم المساواة والإنصاف بين الجنسين ؤ ضرورة أخذها بعين الاعتبار في ممارساتهم . اعتماد برامج تكوين لفائدة مختلف الفاعلين في القطاع
المشروع 2.2: تكوين الصحفيين والطلاب/الطالبات في ميدان الصحافة	تمكن المستفيدون من هذا التكوين من ضبط آليات التحليل حسب النوع وتطبيقها في القطاع.
المحور 3 : تشجيع المساواة بين الجنسين بوزارة الاتصال والمؤسسات الإعلامية وولوج المرأة إلى مراكز القرار	
المشروع 1.3- القيام بدراسات إستراتيجية حول المساواة بين الجنسين في وسائل الإعلام	انجاز وتقديم نتائج الدراسة حول انتظارات المرأة المغربية بخصوص تمثيل صورتها في وسائل الإعلام السمعي البصري
المشروع 2.3-تعزيز الإجراءات المؤسساتية بالمؤسسات الشريكة	تحسيس المؤسسات الشريكة حول ممأسسة المساواة بين الجنسين اتحاذ التدابير اللازمة لتعزيز مشاركة المرأة في مواقع صنع القرار داخل وزارة الاتصال وفي القطاع.

وبالإضافة إلى ذلك، تنخرط حاليا وزارة الاتصال في أنشطة ومشاريع تهدف لتحقيق الاستمرارية المنشودة في مجال مأسسة المساواة بين الجنسين، وهي:

- الميثاق الوطني لمكافحة التحرش، وينطوي هذا المشروع على اعتماد ووضع ميثاق وطني لمكافحة التحرش مع خطة عمل تدافع عن حقوق وكرامة المرأة في ميدان الاتصالات .
- في إطار البرنامج المتوسط المدى لمأسسة المساواة بين الرجل والمرأة في قطاع الاتصال، سيتم إحداث الجائزة السنوية للمساواة في مجال الإعلام. وتعتبر هذه الجائزة بادرة لتشجيع الإنتاجات التي تأخذ بعين الاعتبار مقاربة النوع. كما تعتبر ثمرة تعاون بين الوزارة وجمعيات مهنيي ومقاولي الصحافة. وتهدف هذه الجائزة إلى تكريم الصحفيين عن التزامهم بتعزيز المساواة وإشراك المعنيين في تمثيلية أفضل للنساء في وسائل الإعلام.
- إعداد خلق دليل إحصائي للنوع، ويتعلق الأمر بتصميم وإغناء قاعدة البيانات الخاصة بالنوع، وسيشكل هذا الدليل أداة ملائمة للتعرف على الوضع الراهن للمرأة والرجل داخل وزارة الاتصال والمؤسسات الشريكة.

أخذ المساواة بين الجنسين بعين الاعتبار في المعهد العالي للإعلام والاتصال.

يأخذ المعهد العالي للإعلام والاتصال بعين الاعتبار المساواة بين الجنسين من خلال برامجه ومناهجه التعليمية وبرامج عمله. حيث قام المعهد في هذا الصدد بإنجاز برنامج تكويني في إطار البرنامج الدولي لتنمية الاتصالات بتعاون مع اليونيسكو. ويشمل هذا البرنامج برامج تكوينية لمدة أسبوع واحد لفائدة نساء القطاع.

وبالإضافة إلى ذلك، يركز المعهد العالي للإعلام والاتصال على مبدأ تكافؤ الفرص بين الجنسين. ويسعى المعهد إلى جعل هذا المبدأ ركيزة أساسية في التزاماته تجاه شركائه، فيما يتعلق بالدورات التدريبية وحلقات العمل والحلقات الدراسية، وتجاه المقاولات الصحفية فيما يتعلق بالتعيينات والتمثيلية في أماكن التدريب.

3.2.8. إعداد الميزانيات وتقديم مؤشرات النجاعة

بلغت ميزانية التسيير لوزارة الاتصال 364,752 مليون درهم سنة 2011، خصصت منها 61,752 مليون درهم لأجور الموظفين مقابل 60,252 مليون درهم سنة 2010، أي بزيادة 2,5%. وبلغ الغلاف المالي للنفقات المتعلقة بالتجهيز303 مليون درهم مقابل 300,968 مليون درهم سنة 2010.

وفيما يخص ميزانية الاستثمار، فقد بلغت 789 مليون درهم سنة 2011 أي حوالي 68,4% من إجمالي الميزانية المخصصة لوزارة الاتصال. وقد بلغ الغلاف المالي المخصص للإذاعة والتلفزة المغربية 92,5% من إجمالي ميزانية الاستثمار المخصصة لوزارة الاتصال، أي حوالي 730 مليون درهم على شكل إعتمادات مخصصة للرأسمال لفائدة الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة. واستفادت وكالة المغرب العربي للأنباء والمركز السينمائي المغربي والمعهد العالي للإعلام والاتصال من نفس الحصة التي كانت مخصصة لها سنة 2010.

توزيع ميزانية الاستثمار حسب المؤسسات التابعة لوزارة الاتصال

مليون درهم	2010	2011
الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة	405,0	730
وكالة المغرب العربي للأنباء	8,337	8,337
المركز السينمائي المغربي	6,814	6,814
المعهد العالي للإعلام	3,478	3,478

المصدر: نفقات الميزانية العامة- وزارة الاقتصاد والمالية

وأظهر توزيع ميزانية الاستثمار حسب المديريات، أن ميزانية الاستثمار المخصصة لمديرية الدراسات وتنمية وسائل الإعلام بلغت 800 ألف درهم سنة 2011 خصصت لإنجاز دراسات تقنية. أما ميزانية الاستثمار المخصصة لمديرية الاتصال والعلاقات العامة فقد بلغت 17,5 مليون درهم خصص منها 5ملايين درهم للنفقات الخاصة بخلية السمعي البصري و 12,5 ملايين درهم لتمويل الاتصال المأسساتي. واستفادت مديرية البوابة الوطنية والتوثيق من ميزانية استثمار تقدر بحوالي 1,636 مليون درهم خصص منها 500 ألف درهم لتجديد التجهيزات ومليون درهم للدراسات والاستشارات و 136 ألف درهم لتمويل نفقات مركز التوثيق.

توزيع ميزانية الاستثمار حسب المديريات التابعة لوزارة الاتصال

مليون درهم	2010	2011
مديرية الدراسات وتنمية وسائل الإعلام	0,5	0,8
مديرية الاتصال والعلاقات العامة	11	17,5
مديرية البوابة الوطنية والتوثيق	2,136	1,136

المصدر: نفقات الميزانية العامة- وزارة الاقتصاد والمالية

تحليل مؤشرات الأهداف حسب النوع

لم تنخرط بعد وزارة الاتصال في شمولية الاعتمادات، مما يعني عدم توفرها على مؤشرات نجاعة. ويهدف هذا الجزء إلى اقتراح بعض المؤشرات التي من شأنها المساهمة في تقييم البرامج التي تنفذها وزارة الاتصال، ومن ضمنها البرنامج المتوسط المدى.

تصنيف مؤشرا ت الأهداف[24] لميزانية وزارة الاتصال

الأهداف/ المهام	مؤشرات الأهداف المقترحة	نوع المؤشر	إمكانية جندرة المؤشر
دعم القدرات المؤسساتية لوزارة الاتصال والمؤسسات الشريكة للأخذ بعين الاعتبار المساواة بين الجنسين	- عدد الوحدات الرابطة التابعة لكل بنية - عدد الدورات التكوينية لكل وحدة تابعة أونقطة محورية. - عدد اجتماعات التنسيق المنظمة من طرف البنيات التابعة الشريكة لوزارة الاتصال.	- مؤشر نشاط - مؤشر نشاط - مؤشر نشاط	تحديد الوجود النسائي في كل وحدة تابعة. لا يحتاج إلى تصنيف حسب الجنس.
تحسين صورة المرأة في الإعلام	- عدد الأعمال التحسيسية المنجزة من طرف الوحدات الرابطة المنتمية إلى البنيات الشريكة لصالح أصحاب القرار وموظفي هذه البنيات. - عدد المستفيدين من التكوينات التحسيسية حول المساواة بين الجنسين. - عدد الطلاب والطالبات الذين تم اختيارهم للاستفادة من تكوين حول المساواة بين الجنسين - عدد الصحفيين الذين تم اختيارهم للاستفادة من تكوين حول المساواة بين الجنسين. -عدد المنظمات غير الحكومية التي تعاونت مع وسائل الإعلام (الجهوية والمحلية) لإعداد برامج تعالج قضية المساواة بين الجنسين. - عدد البرامج الإذاعية والتلفزية التي تأخذ بعين الاعتبار وجهة نظر النساء. - تردد بث الحملات التحسيسية حول حقوق المرأة من طرف الإذاعة والتلفزة المغربية. -تردد تدخل الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري حول التجاوزات المحتملة لوسائل الإعلام بخصوص احترام صورة المرأة.	- مؤشر نشاط - مؤشر نشاط - مؤشر نشاط - مؤشر نشاط - مؤشر نشاط - مؤشر نتيجة - مؤشر نتيجة - مؤشر نتيجة	لا يحتاج إلى تصنيف حسب الجنس. يجب تصنيفها حسب الجنس. يجب تصنيفها حسب الجنس. يجب تصنيفها حسب الجنس.
إنعاش المساواة بين الجنسين في وزارة الاتصال والمؤسسات الإعلامية وتحسين ولوج النساء لدوائر القرار	- نسبة النساء المستفيدات من التكوين في وزارة الاتصال والبنيات الشريكة. - تطور عدد النساء الصحفيات. - تطور عدد النساء المنشطات للبرامج السياسية والاقتصادية. - عدد النساء اللواتي ولجن مناصب المسؤولية.	- مؤشر نشاط - مؤشر نجاعة - مؤشر نجاعة - مؤشر نتيجة	
محاربة العنف ضد النساء (تقييم عمل وزارة الاتصال في إطار المادة 9 من برنامج "تمكين")	- عدد البرامج الإذاعية والتلفزية المخصصة لإشكالية العنف ضد النساء والفتيات القاصرات. - عدد البرامج الإذاعية والتلفزية المخصصة للتحسيس بحقوق النساء والفتيات. - عدد البرامج المخصصة للحلول التي قدمها برنامج تمكين لفائدة النساء ضحايا العنف. - عدد الإذاعات الجهوية التي تبث برامج مخصصة لمحاربة العنف ضد النساء والفتيات.	- مؤشر نشاط - مؤشر نشاط - مؤشر نشاط	

3.8. تحليل أهم مؤشرات النتائج

حضور المرأة في قطاع الاتصال

تعرف مكانة المرأة في قطاع الإعلام نموا ملحوظا سواء داخل وزارة الاتصال أوفي القطاع بشكل عام، ويتضح ذلك من خلال العديد من المؤشرات.

ففي مجال التكوين، وطبقا لمؤشر " المساواة في مجال تكوين وتعزيز كفاءات النساء الصحفيات" يتبين بأنه منذ سنة 1969، يمثل تكوين الصحفيين النساء من إجمالي المتخرجين من المعهد العالي للإعلام والاتصال، نسبة 60%.

أما المؤشر الثاني فيتعلق بمستوى فرص العمل وفي هذا الصدد فإن نسبة النساء في مجموع الصحفيين يناهز 30%، بالإضافة إلى تزايد تحمل المرأة للمسؤولية في وسائل الإعلام والمؤسسات الإعلامية.

غير أن طبيعة العمل في القطاع تتميز بمواقيت مختلفة وغير متوقعة، وتتطلب التنقل بشكل متكرر لمسافات طويلة لتغطية الخبر، وهي عراقيل تحول دون تعزيز مكانة المرأة داخل القطاع. وغالبا ما تسند للمرأة مهام معينة كتغطية ما هواجتماعي أوالعمل في المجلات، في حين لازالت الافتتاحيات والصحافة

[24] يجب الإشارة إلى القيمة المتوقع بلوغها لكل مؤشر هدف في تاريخ معين وإرفاق هذا الأخير بجذاذة توثيقية تحمل المعلومات الضرورية لفهم وتفسير كل مؤشر.

السياسية والاقتصادية والتقنية حكرا على الرجال. ونلاحظ أيضا الحضور الضعيف للنساء في الإعلام السمعي البصري، حيث لا تتعدى نسبة النساء مقدمات البرامج من 3% إلى 13%.

نسبة النساء من بين المتدخلين على صعيد وسائل الإعلام المتتبعة

وسائل الاتصال السمعي البصري	نسبة حضور النساء
وسائل الاتصال السمعي البصري العمومية	
القناة الأولى	%9,93
القناة الثانية	%9,53
الإذاعة الوطنية	%7,31
الإذاعة الأمازيغية	%7,11
إذاعة الرباط الدولية	%12,75
قناة العيون	%11,18
القناة الأمازيغية	%5,61
وسائل الاتصال السمعي البصري الخاصة ذات البرمجة الوطنية	
إذاعة أطلانتيك	%7,62
إذاعة أصوات	%4,70
ميد راديو	%7,27
إذاعة شذى إف. إم.	%4,71
إذاعة مدينة إف. إم.	%2,78
وسائل الاتصال السمعي البصري الخاصة ذات البرمجة الجهوية	
إذاعة كازا إف. إم.	%5,01
إذاعة إم إف. إم أطلس	%6,08
إذاعة إم إف. إم سايس	%5,34
إذاعة إم إف. إم سوس	%4,90
وسائل الاتصال السمعي البصري الخاصة ذات البرمجة المحلية	
راديوبلوس أكادير	%2,55
راديوبلوس مراكش	%7,83

صورة المرأة في الإعلام

من أبرز النتائج التي توصلت إليها الدراسة المتعلقة بانتظارات المرأة المغربية بخصوص تمثيل صورتها في وسائل الإعلام السمعي البصري [25]، والتي تندرج في إطار المحور الثالث من برامج مأسسة المساواة بين الجنسي، أن :

- 62% من النساء المستجوبات يعتبرن تحسين الولوج إلى التعليم أهم تحول لوضعية المرأة.
- وجود تفاوتات كبيرة بين مستويين يشكل كل واحد منهما وضعيتين متناقضتين حول الحقيقية التي تعيشها المرأة المغربية (مجال الإعلام والتنشيط ومجال الإشهار وأعمال التخيل "أفلام ومسلسلات").
- التلفزة لا تقوم بدورها كما يجب في المواكبة والدفع إلى تغيير وتطور المجتمع نظرا لعدم تضمن البرامج التلفزية لوضعيات متناسقة بين مختلف وظائف المرأة على الصعيدين المهني والخاص، مما يقلل من قدرة المرأة على القيام بكل أدوارها.

وبالنظر إلى هذه النتائج، تمت بلورة العديد من المقترحات يمكن اختزالها في أربعة محاور هي:

- تمثيل المرأة حسب الواقع الحالي للمجتمع من خلال إبراز مختلف المستويات والأنظمة المهنية الموجودة.
- إعلان الحقائق دون تعميم أوسخرية.
- إعطاء القيمة الحقيقية لربات البيوت من خلال تحسين صورتهن.
- إعادة النظر في العلاقات بين الجنسين من خلال بلورتها بطريقة سلسة ومتساوية.

[25] لقد انطلقت هذه الدراسة في فبراير 2010 وتم تقديم نتائجها في 30 يونيو2010.

III. الولوج العادل للحقوق الاجتماعية

سيتناول هذا المحور المجهودات المبذولة للولوج العادل للحقوق الاجتماعية بصفة عامة. ويتجلى ذلك في قطب البنية التحتية الأساسية (الماء الصالح للشرب، الطاقة، السكن ووسائل التنقل) وكذا الولوج المتكافئ للخدمات الصحية والتمدرس والتكوين مع الأخذ بعين الاعتبار متطلبات الشباب. وسيتم تقديم تقييم للمبادرة الوطنية للتنمية البشرية والذي يعد النموذج الملموس للمقاربة المندمجة والتشاركية بين القطاعات من أجل تحقيق التنمية البشرية ببلدنا.

1. المبادرة الوطنية للتنمية البشرية

منذ إعطاء انطلاقتها من طرف جلالة الملك محمد السادس يوم 18 ماي 2005، تواصل المبادرة الوطنية للتنمية البشرية أهدافها الرامية إلى محاربة الفقر في المجال القروي، ومحاربة الإقصاء الاجتماعي في المجال الحضري والحد من الهشاشة وتطوير الأنشطة المدرة للدخل. وتهدف المبادرة الوطنية للتنمية البشرية إلى إرساء دينامية لتنمية بشرية مستدامة. وتندرج هذه الإرادة في إطار تقوية دولة الحق والقانون والديمقراطية والشفافية.

ولضمان مزيد من الفعالية في البرامج المختلفة ترتكز المبادرة على نهج لامركزي يقوم على أساس المشاركة والتخطيط الاستراتيجي والشراكة والالتقائية والحكامة.

1.1.عرض هياكل المبادرة الوطنية للتنمية البشرية

لقد تم تشكيل عدة لجان للتنمية البشرية من أجل بلوغ أهداف المبادرة. فعلى المستوى الوطني، تتكلف بالحكامة لجنة مركزية وزارية إستراتيجية برئاسة الوزير الأول ومكونة من أعضاء الحكومة والمؤسسات العمومية ولجنة التسيير برئاسة الوزير الأول ومكونة من وزارة الداخلية ووزارة الاقتصاد والمالية ووزارة التنمية الاجتماعية والتنسيقية الوطنية للمبادرة.

وتغطي باقي هيئات الحكامة للمبادرة المستوى الجهوي (اللجنة الجهوية للتنمية البشرية برئاسة والي الجهة)، والمستوى الإقليمي (اللجنة الإقليمية يرأسها العامل) والمستوى المحلي (اللجنة المحلية)، وتضم فرق تنشيط الأحياء من ممثلي المنتخبين الجماعيين أوالدوائر الحضرية ورئيس اللجنة المكلفة بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وكذا النسيج الجمعوي والمصالح التقنية اللامركزية والسلطة المحلية.

وتضم لجان التنمية البشرية على المستوى الجهوي والإقليمي والمحلي 8.098 عضوا منها 15% من النساء. ويوضح المبيان التالي التوزيع حسب الجنس لأعضاء حكامة المبادرة الوطنية للتنمية البشرية:

توزيع عدد أعضاء هيئات الحكامة حسب الجنس

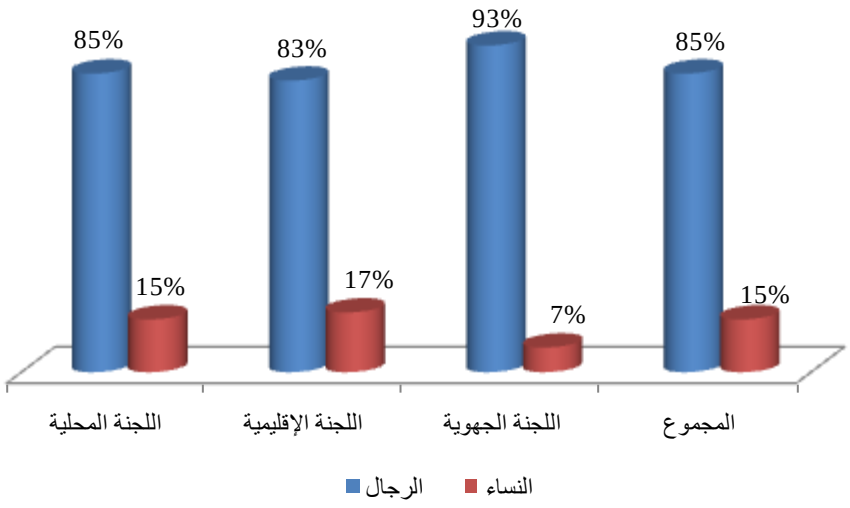

المصدر:التنسيقية الوطنية للمبادرة الوطنية للتنمية البشرية

وتجدر الإشارة إلى أنه تم تعبئة 11.106 عضوا بهيئات الحكامة وقسم العمل الاجتماعي وفرق تنشيط الأحياء، 1.815 منها نساء، أي 16%. ويعتبر إشراك المرأة أمرا أساسيا في عملية التنمية البشرية التي تهدف إلى توسيع مجال الفرص المقدمة لفائدة جميع شرائح المجتمع. وتبقى تمثيلية النساء مهمة نسبيا وتقارب 20% على المستوى الجمعوي و12,4% فيما يخص المنتخبين.

2.1. الإطارالمرجعي لحقوق الإنسان

يمثل الميثاق الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية الذي دخل حيز التنفيذ في 3 يناير 1976 ووقعه المغرب في 19 يناير1977 أداة قانونية مهمة بحوزة الدول لتغليب حقوق الإنسان على منطق السوق. وتوجب هذه المعاهدة الدولية الحق في مستوى معيشي لائق والحق في التعليم والحق في العمل بشروط عادلة ومرضية وحقوق النقابات العمالية وحق الإضراب والحق في الصحة والحق في الضمان الاجتماعي، وأخيرا حق المشاركة في الحياة الثقافية والاستفادة من التقدم العلمي وذلك باعتبار هذه الحقوق جزءا لا يتجزأ من حقوق الإنسان. ويعتبر الميثاق الدولي أن حماية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية شيئا أساسيا، حيث أن الحقوق المدنية والسياسية مثل الحق في العيش بكرامة لا يمكن تحقيقها إلا إذا تم استيفاء احتياجات الإنسان الأساسية.

وخلال التسعينات، وفي ظرفية اتسمت بزيادة الفقر والإقصاء، أصدر برنامج الأمم المتحدة الإنمائي التقرير العالمي للتنمية البشرية. منذ ذلك الحين، أصبح النهج الجديد للتنمية المرتكز على القضاء على الفقر مجال الاهتمام الرئيسي على الصعيد الدولي.

وفي هذا الإطار، جاءت الأهداف الإنمائية للألفية للدفاع عن مبادئ الكرامة الإنسانية والمساواة والإنصاف. وتخص هذه الأهداف أكثر من مليار شخص تضرروا من البؤس والفقر، وتعتزم جعل الحق في التنمية حقيقة واقعة لكل إنسان وتخليص البشرية من الفاقة. ولتحقيق الأهداف المنشودة، اعتمدت ثمانية أهداف في أفق 2015 تركز على مكافحة الفقر وتعزيز المساواة وتحسين ظروف الحياة... ومن أجل بلوغ الأهداف الإنمائية للألفية، يجب أن تسود القيم الأساسية لحقوق الإنسان بما في ذلك الحرية والمساواة والتضامن والتسامح واحترام الطبيعة وتقاسم المسؤولية.

فمنذ انطلاق الأهداف الإنمائية للألفية سنة 2000، التزم المغرب بتحقيق هذه الأهداف في الآجال المحددة. وعلاوة على ذلك، أطلق المغرب دراسة حول تقييم التنمية البشرية في المغرب. وقد نتج عن هذا المشروع الجماعي والتشاركي نشر تقريرالخمسينية باعتماد مفهوم التنمية البشرية كمرجع أساسي. ومكنت نتائج هذا التقرير، من الوقوف على التوالي، على الحقوق المدنية والسياسية وحالة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. كما ساعدت على تحديد العجز الاجتماعي واقتراح الحلول التي يتعين وضعها لضمان تحقيق التنمية البشرية حسب الوسائل المتاحة.

وفي هذا الإطار، ومن الناحية الاجتماعية، أعطى المغرب انطلاقة العديد من المشاريع الرامية إلى تصحيح النقائص المحددة في تقرير الخمسينية والمستجيبة للأهداف الإنمائية للألفية: مشروع إصلاح التعليم والتأمين الإجباري عن المرض وبرنامج مدن بدون صفيح والمبادرة الوطنية للتنمية البشرية...

3.1. برامج ومشاريع المبادرة الوطنية للتنمية البشرية

تسعى المبادرة الوطنية للتنمية البشرية للحد من العجز الاجتماعي للأحياء الحضرية والمجتمعات الريفية الفقيرة، وذلك بزيادة فرص الحصول على المعدات والخدمات الاجتماعية الأساسية، وتشجيع الأنشطة المدرة للدخل والمحدثة لفرص الشغل باعتماد إستراتيجية أكثر ابتكارا فيما يتعلق بالقطاع غير المهيكل وتعزيز حماية الفئات الضعيفة من المجتمع. وبالإضافة إلى ذلك، تدمج المبادرة مقاربة النوع في مشاريعها تلبية لاحتياجات واهتمامات المرأة وللتقليص من الفوارق المتعلقة بالنوع الاجتماعي وضمان ظروف تحقيق العدالة الاجتماعية.

ولتحقيق هذه الأهداف، تم وضع أربعة برامج خلال المرحلة الأولى للمبادرة 2005-2010. يخص البرنامج الأفقي وبرنامج الحد من الهشاشة كل الأقاليم والجماعات فيما تم تخصيص أهداف ترابية لكل من

برنامج الحد من الإقصاء في المجال الحضري الذي يهم 250 حي حضري وبرنامج الحد من الفقر في المجال القروي الذي يستهدف 360 جماعة قروية.

بعد المرحلة الأولى للمبادرة، أعلن صاحب الجلالة في 04 يونيو 2011 انطلاق المرحلة الثانية الممتدة من 2011 إلى 2015. وتدخل هذه المرحلة في إطار استمرارية واحترام المبادئ المؤطرة للمبادرة مع استخلاص الدروس من مكتسبات ونقائص المرحلة الأولى والاستفادة من إعادة تحديد الأهداف والأنشطة وتكثيف الجهود والخبرة والفعالية والأثر الاقتصادي والاجتماعي. وتتميز هذه المرحلة ب:

- تعزيز ترسيخ فلسفة المبادرة.
- الاحتفاظ بالبرامج الأربعة للمرحلة الأولى وهي مكافحة الفقر في الوسط القروي ، ومكافحة الهشاشة ومكافحة الإقصاء الاجتماعي في الأحياء الحضرية والبرنامج الأفقي.
- خلق برنامج خامس يتعلق بالتأهيل الترابي لفائدة المناطق النائية والذي يرتكز على المقاربة التشاركية أثناء إعادة وإنجاز المشاريع.
- وفيما يخص الأهداف، تسعى هذه المرحلة إلى:
- توسيع مجال عمل المبادرة إلى 701 جماعة قروية مع اعتماد عتبة 14% كمعدل للفقر بدل 30% التي همت 403 جماعة خلال المرحلة الأولى.
- الرفع من عدد الأحياء الحضرية المهشمة المستهدفة إلى 530 حي تابع للمدن والمراكز الحضرية التي يتجاوز سكانها 20.000 نسمة عوض 264 حي تابع للمدن المتجاوز عدد سكانها 100.000 نسمة.
- اعتماد برنامج التأهيل الترابي لفائدة 22 إقليما معزولا.

وفيما يتعلق بالتمويل ، سيتم رصد غلاف مالي بقيمة 17 مليار درهم لإنجاز المرحلة الثانية من المبادرة الوطنية للتنمية البشرية 2011-2015 تساهم فيها الدولة ب 9,4 مليار درهم والجماعات المحلية ب 5,6 مليار درهم بالإضافة إلى مليار درهم عبارة عن مساهمة مختلف الوزارات والإدارات العمومية ومليار درهم كمساهمة خارجية.

توزيع تمويل المرحلة الثانية حسب الفاعلين (مليار درهم)

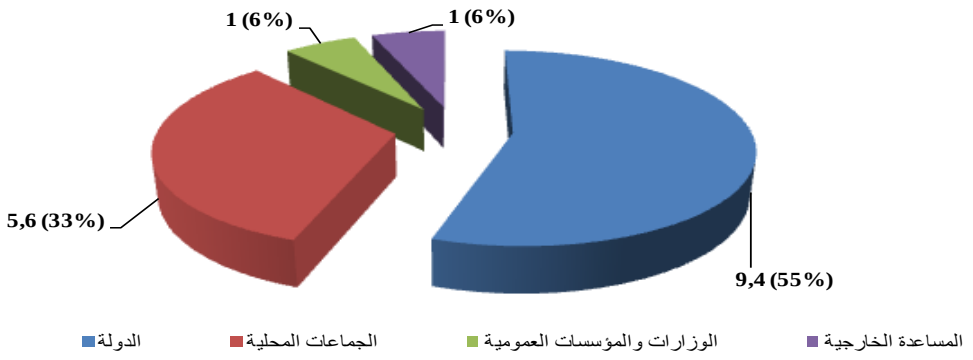

المصدر:التنسيقية الوطنية للمبادرة الوطنية للتنمية البشرية

وحسب البرامج، عرفت هذه المرحلة الثانية خلق برنامج خامس يسمى برنامج التأهيل الترابي مع الحفاظ على برامج المرحلة الأولى. وبالنسبة للتوجهات العامة لكل برنامج ينبغي التذكير أن:

- برنامج مكافحة الفقر في المجال القروي يهدف إلى الحفاظ على دينامية المبادرة الوطنية للتنمية البشرية، وتحسين ظروف المعيشة لسكان المناطق القروية وتعزيز فرص الولوج للبنيات التحتية والخدمات الاجتماعية الأساسية.
- برنامج محاربة الإقصاء الاجتماعي في المناطق الحضرية يسعى للاستفادة من الانجازات التي حققتها المرحلة الأولى، وتحسين الوصول إلى المرافق الأساسية وتعزيز فرص الحصول على خدمات القرب العامة.

- برنامج مكافحة الهشاشة يعتمد كتوجيهات توسيع نطاق وفئات السكان المستهدفين، ودعم إدارة مراكز الإيواء واللجوء الاستثنائي لبناء المراكز.
- من محاور البرنامج الأفقي الحفاظ على مسطرة " طلب المشروع " فيما يخص دعم المشاريع ذات التأثير العالي وتشجيع الأنشطة المدرة للدخل ومساعدة قدرات النسيج الجمعوي وتتبع الفاعلين المحليين بتوفير التكوين لتنمية القدرات وأنشطة التواصل.
- برنامج التأهيل الترابي، ويهم مليون مستفيد مباشر يقطنون ب 3300 دوار ينتمي إلى 22 إقليم. يسعى هذا البرنامج إلى تحقيق عدة أهداف من بينها تحسين الظروف المعيشية للسكان في المناطق الجبلية والمعزولة، والحد من التفاوتات في الحصول على المعدات والبنية التحتية وخدمات القرب الأساسية (الطرق القروية، والصحة والتعليم والماء والكهرباء) وإدماج سكان هذه المناطق في الدينامية التي خلقتها المبادرة.

الغلاف المالي المخصص للبرامج الخمسة للمرحلة الثانية للمبادرة 2011- 2015 (مليار درهم)

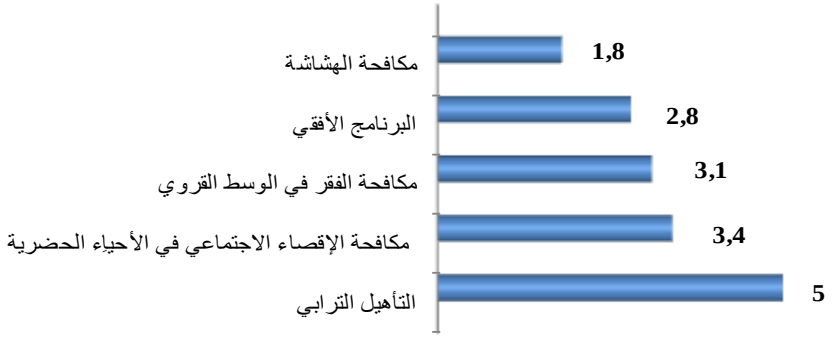

المصدر: التنسيقية الوطنية للمبادرة الوطنية للتنمية البشرية

4.1. أهم نتائج المبادرة الوطنية للتنمية البشرية

أظهرت نتائج المرحلة الأولى من المبادرة 2005-2010 إنجازات خصت أكثر من 5,7 مليون مستفيد، وإنجاز 23.721 مشروع في عدة مجالات كالولوج للبنيات التحتية الأساسية والمرافق العمومية، وتحسين ظروف المعيشة والقدرات المهنية والتأهيلية، والمساعدة على خلق أنشطة مدرة للدخل، والتسيير... وتطلب تحقيق هذه المشاريع ميزانية بلغت حوالي 14,1 مليار درهم، بما في ذلك 8,4 مليار درهم في إطار مساهمة المبادرة. وقد مكنت هذه المبادرة أيضا من خلق 3700 نشاط مدر للدخل وأكثر من 40.000 وظيفة دائمة خلال الفترة ذاتها.

وتبين الإنجازات حسب البرنامج أن البرنامج الأفقي استفاد من 9.937 مشروع أي 42% من مجموع المشاريع المنجزة يليه برنامج مكافحة الفقر في المجال القروي ب 7.073 مشروع (30%) ثم برنامج محاربة الإقصاء الاجتماعي في المناطق الحضرية ب 4.351 مشروع (18%) وأخيرا برنامج مكافحة الهشاشة ب 2.360 مشروع (10%).

توزيع المشاريع المنجزة للمبادرة حسب البرامج خلال المرحلة الأولى 2005-2010

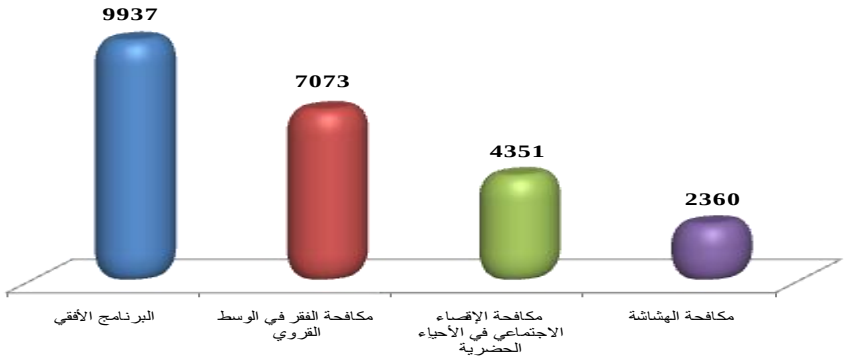

المصدر: التنسيقية الوطنية للمبادرة الوطنية للتنمية البشرية

ويبين التحليل حسب النوع أن النساء تشاركن بنشاط أكبر في الاختيار وصنع القرار وتستفدن من الدعم لتحسين حالتهن الصحية والحد من الأمية، ومشاريع دعم تعليم الفتاة وإدماج المرأة في الاقتصاد. كما تدعم المبادرة تعزيز دور المرأة من خلال التأثير النوعي الذي يتحقق بإنشاء فضاء لتطوير التعليم وتنمية المهارات الشخصية وتطوير الأدوات وتعزيز الثقة والشعور بالكرامة والمساواة في الفرص.

ومكنت المرحلة الأولى للمبادرة من الحد من الهشاشة عند النساء بإنجاز 1.815 مشروع لفائدة 243.000 امرأة. وقد همت المشاريع المنجزة بناء وتجهيز مراكز الإيواء (945 مشروع) وتأهيلها (593 مشروع)، ودعم الجمعيات في إطار المساهمة في عمل مراكز الإيواء (137 مشروع) وتقوية التكوين في قدرات التسيير(114 مشروع) والدراسات والأبحاث (26 مشروع). كما ساهمت المبادرة في استفادة 208.673 امرأة من 2.663 نشاط مدر للدخل في الوسط القروي. وتتوزع أهم المشاريع بين القطاع الفلاحي (1.559 مشروع) والصناعة التقليدية (363 مشروع) والتجارة والصناعة (308 مشروع) والتكوين المهني (158 مشروع) ودعم النسيج الجمعوي (59 مشروع) والصيد البحري والسياحة (35 مشروع لكل قطاع) ومشاريع أخرى (146).

وفيما يتعلق بالتعليم والهدر المدرسي ، استفادت أكثر من 424.436 امرأة وفتاة بصفة مباشرة وغير مباشرة من 3.867 مشروعا. كما استفادت 533 دار للطالب والطالبة من دعم المبادرة خاصة بالمجال القروي، حيث استفادت أكثر من 8.000 فتاة من السكن والتغذية ودروس الدعم على مقربة من مدارسهن. وبالإضافة إلى ذلك، تم إنجاز 1.302 مشروعا للتعليم والبناء والإعداد و 884 مشروعا لتجهيزالأقسام (ابتدائي-إعدادي وثانوي) و313 مأوى للنساء...

وبخصوص الخدمات الصحية والحد من وفيات الأمهات، استفادت قرابة مليون امرأة من 1.143 مشروعا صحيا بصفة مباشرة وغير مباشرة. وتتمثل أهم الإجراءات في إعادة تهيئة غرف الولادة والقوافل الطبية والتوعية وأجهزة الفحص بالموجات فوق الصوتية وتوزيع الأدوية وإحداث 41 دارا للأمومة ستسمح لأكثر من 9.600 امرأة حامل مشرفة على الولادة وتبعد عن مراكز المؤسسات الصحية (دار الولادة) من تلقي الاستقبال والرعاية الملائمين. وقد تم تنفيذ مشاريع أخرى مثل توفير 20 قابلة للنساء أثناء الولادة و192 مركزا صحيا و481 من المباني والمعدات...

وبالإضافة الى كل ما سبق، تجدر الإشارة إلى أن المرحلة الثانية من المبادرة الوطنية للتنمية البشرية 2011-2015 تأتي لتأكيد المشاركة الفعالة للمرحلة الأولى من حيث انخفاض معدلات الفقر من 14,5% سنة 2001 إلى 9% سنة 2007. وستستفيد هذه المرحلة من السياسة الجهوية، والتي تعتبر الجهة فاعلا رئيسيا في التنمية الاقتصادية والاجتماعية. كما تم التركيز بشكل خاص على مبادئ الشراكة والإدماج في تنفيذ المبادرة، الأمر الذي يقتضي أيضا التشاور والتنسيق بين مختلف الفاعلين العموميين والقطاعيين والجمعيات حول تشخيص ترابي منسق وخطط عمل تضمن التناسق والتآزر بين مختلف الأطراف.

2. قطاع الماء

تتقارب التدابير المتخذة من طرف قطاع الماء مع مقتضيات الإستراتيجية الوطنية لتعزيز الإنصاف والمساواة يبين الجنسين، وكذا الأجندة الحكومية للمساواة والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد النساء وأيضا اتفاقيات دولية أخرى تكرس المساواة بين الجنسين. كما يتوفر قطاع الماء على إطار قانوني وتنظيمي ملائم (قانون الماء 95/10) يمكن من الحد من التفاوتات بخصوص تزويد مجموع الساكنة بالماء الصالح للشرب.

إلا أنه لاتزال مأسسة المساواة بين الجنسين وكذا استقلالية المرأة بقطاع الماء تواجه عدة عراقيل والتي تهم بالأخص غياب بنيات للنوع الاجتماعي على مستوى القطاع، وكذا استمرار إشكالية الاستعمال غير المعقلن للموارد المائية في إطار يتسم بندرة المياه.

1.2. جذاذة تقديمية للقطاع والإطارالمرجعي لحقوق الإنسان

1.1.2. جذاذة تقديمية

تنوع المهام الموكلة لقطاع الماء

نظرا لطبيعتها الإستراتيجية، تعد السياسة الوطنية لتطوير قطاع الماء جزءا أساسيا من سياسة التنمية المستدامة ببلادنا. و تتمثل المهام الرئيسية لقطاع الماء ، في دراسة وتقييم وتدبير وتخطيط تطوير الموارد المائية. أضف إلى ذلك، تعبئة الموارد المائية ونقلها، وكذا حماية الثروة المائية والرصد الجوي والبحث والتطوير في مجالي الماء والمناخ وكذلك المساهمة في حماية الساكنة والممتلكات عبر توقع وتتبع الظواهر المناخية التي يمكن أن تنجم عنها مخاطر.

ولتحقيق مهام ه، يتوفر قطاع الماء على أربع مديريات مركزية : المديرية العامة للموارد المائية ومديرية البحث والتخطيط للماء ومديرية التهيآت المائية ومديرية الشؤون العامة والتقنية، وكذا مديرية الأرصاد الجوية التي يتم تسييرها بطريقة مستقلة. كما يشرف قطاع الماء على مجموعة من المؤسسات العمومية الإقليمية منها المكتب الوطني للماء الصالح للشرب ووكالات الأحواض المائية ومصالح الماء على مستوى كل إقليم.

وعلاوة على ذلك، تجدر الإشارة إلى أن قطاع الماء يعمل بشكل وطيد مع فاعلين آخرين في مجالات تدبير واستغلال قطاع الماء، بما في ذلك وزارة الطاقة والمعادن والماء والبيئة ووزارة الفلاحة والصيد البحري، وكذا المجلس الأعلى للماء والمناخ واللجنة بين الوزارية للماء.

الموارد البشرية كركيزة أساسية على مستوى قطاع الماء

يعتبر الرأسمال البشري الركيزة الأساسية التي يعتمد عليها قطاع الماء في إنجاح برامج ه، حيث تجمع هذه الموارد البشرية بين المعرفة التقنية والتسيير، وكذا الإرادة القوية للنساء والرجال من أجل جعل المغرب رائدا في هذا المجال. وهكذا وصل عدد الموظفين بقطاع الماء إلى ما يقارب 2.865 شخص، منهم 19,9% أطر عليا و45,9% أطر مسيرين، ثم 34,2% أطر تنفيذيين. أما بالنسبة لقطاع البيئة، فيتوفر على 322 موظفا.

توزيع الموظفين بقطاع الماء

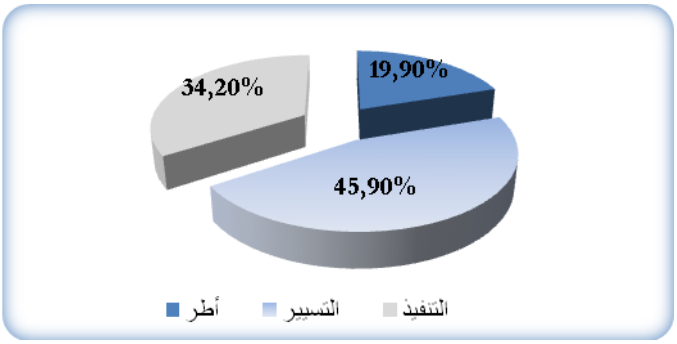

المصدر : قطاع الماء

غياب بنيات للنوع الاجتماعي على مستوى قطاع الماء

على الرغم من الحضور الدائم لقطاع الماء على مستوى الورشات التكوينية والدراسية المخصصة لدراسة مسألة المساواة بين الجنسين، إلا أن مأسسة البنيات المتعلقة بالنوع الاجتماعي على مستوى قطاع الماء لازالت تعرف تأخرا كبيرا.

2.1.2 الإطارالمرجعي

لمحة عن التشريعات الدولية والوطنية المتعلقة بالحق في الماء

وفقا للجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، يتمثل حق الإنسان في الماء في تزود كاف وولوج مسهل وبثمن في المتناول لمياه صالحة للشرب وذات جودة متوافقة مع الاستعمالات الشخصية والمنزلية لكل فرد. ويفسر هذا التعريف المادتين 11 و12 من الميثاق الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والذي دخل حيز التنفيذ سنة 1976 وبالمغرب سنة 1979، والذي يشير على التوالي للحق في إمكانية الوصول لمستوى معيشي لائق والحق في حالة صحية جيدة. كما يعتبر الحصول على كمية كافية من الماء الصالح للشرب ضرورية للوقاية من الوفاة بسبب الاجتفاف وللحد من مخاطر الوفاة بسبب الأمراض المنقولة عن طريق المياه، وكذا لأغراض الاستهلاك والطبخ والنظافة.

كما تشير أيضا إلى أهمية الماء، المستعمل لأغراض أخرى، والذي يسمح بتحقيق حقوق عديدة مثل الولوج المستدام إلى الموارد المائية لصالح النشاط الفلاحي وذلك بغرض ضمان الحق في تغذية كافية. لكن وفقا للجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، "يجب تخصيص الموارد المائية في المقام الأول للاستخدامات الشخصية والمنزلية".

وبخصوص الاتفاقية الخاصة بالقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، فهي تنص على مستوى الفقرة 2 من المادة 14 بأنه يتحتم على الدول الأعضاء الأخذ بجميع التدابير الأساسية للقضاء على التمييز ضد المرأة بالمناطق القروية ، مما سيكفل للمرأة مشاركتها في التنمية القروية على أساس مبدإ المساواة مع الرجل وأن تضمن لهم الحق في التمتع بظروف معيشية ملائمة، لاسيما فيما يتعلق بالسكن والتطهير والتزود بخدمات الماء والكهرباء، وكذا النقل والاتصالات.

كما تنص الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل (المعتمدة سنة 1989 والتي دخلت حيز التنفيذ في 1993/06/26 بالمغرب) في الفقرة (1) من المادة 24 على أن الدول الأعضاء تعترف بحق الطفل في التمتع بأفضل مستوى من الصحة وبحقه في الاستفادة من الخدمات الصحية وإعادة التأهيل... أما الفقرة (2)، فهي تنص على أنه يتعين على الدول الأعضاء مواصلة الجهود للتنفيذ الكامل لهذا الحق، وذلك باتخاذ التدابير المناسبة المتعلقة ب (ج) مكافحة المرض وسوء التغذية، بما في ذلك الرعاية الصحية عن طريق توفير مواد مغذية والمياه الصالحة للشرب نظرا لأخطار التلوث بالمجال الطبيعي.

ولتحسين وضعية التزود بالماء الشروب والتطهير، تم اتخاذ مجموعة من الالتزامات الدولية في إطار تحقيق أهداف الألفية للتنمية، ومن بين هذه الأهداف الحد بمقدار النصف بحلول سنة 2015، من نسبة الساكنة غير المتوفرة بشكل مستدام على خدمة الماء الشروب. وتهدف العشرية الدولية للماء منبع للحياة، إلى تكثيف الجهود حتى يتأتى تحقيق الأهداف الدولية المسطرة، مع التركيز على مشاركة المرأة.

وتجدر الإشارة إلى أن تحقيق الأهداف الخاصة بالماء والتطهير سيساهم بشكل كبير في تحقيق أهداف أخرى لأهداف الألفية للتنمية والمتعلقة بالحد من الفقر ووفيات الرضع والأمهات، وكذا ضمان المساواة بين الجنسين والتعليم الأولي للجميع.

وعلاوة على ذلك، وبموجب المادة 31 من الدستور الجديد، فإن الدولة والمؤسسات العمومية والجماعات المحلية ستعمل على تعبئة كل الوسائل المتاحة لتمكين كافة المواطنات والمواطنين على حد سواء من التمتع بالحق في الحصول على الماء الشروب وبيئة سليمة وتنمية مستدامة.

تقديم الإطار القانوني للحق في الماء بالمغرب

- **أسس القانون 95/10 للماء**

يهدف قانون الماء 10/95 التي تم اعتماده وتنفيذه سنة 1995 إلى وضع سياسة وطنية للماء استنادا إلى رؤية مستقبلية تأخذ بعين الاعتبار تطور الموارد المائية من جهة، وكذا الاحتياجات الوطنية من الماء من جهة أخرى. ومن بين المقتضيات القانونية لقانون الماء، نذكر ترشيد استخدام الموارد المائية وتعميم الولوج للماء والتضامن بين الأقاليم، وكذا الحد من الفوارق بين المناطق الحضرية والقروية في إطار برامج تهدف إلى ضمان الولوج للماء بجميع أنحاء البلاد وأيضا التسيير اللامركزي للماء في إطار وكالات الأحواض.

كما ساهم هذا القانون بشكل فعال في خلق الإطار المناسب للشراكة بين الإدارة والجماعات القروية حتى يتأتى الحد من الفوارق بخصوص التزود بالماء الشروب بين المناطق الحضرية والقروية.

ويهدف قانون الماء 10/95 أيضا إلى تثمين الموارد المائية وجعل الاستثمارات المتعلقة بها مربحة مع الأخذ بعين الاعتبار المصالح الاقتصادية والاجتماعية للساكنة عن طريق الحفاظ على حقوقها المكتسبة على صعيد الماء. كما يضمن قانون الماء توزيعا رشيدا ومعقلنا للموارد المائية خلال فترات الجفاف وذلك حتى يتأتى لمجموع الساكنة الحصول على الماء. ومن جهة أخرى، يساهم قانون الماء في تحسين الوضع البيئي ببلادنا من خلال تقنين الأنشطة الملوثة للموارد المائية، وكذا من خلال تشريع عقوبات عبر خلق شرطة للمياه لمنع أي استخدام غير مقنن للمياه أوأي عمل قد يضر بجودة المياه.

ختاما، تعتبر عدة وكالات للأمم المتحدة، ولجان جهوية تعنى بحقوق الإنسان، وكذا محاكم وطنية ومحلية للعدل، الحق في الماء كحق أساسي ضمن حقوق أخرى للإنسان كالحق في الحياة، والحق في مستوى لائق للعيش، والحق في الصحة. إلا أن هذه الحقوق تم تكريسها على مستوى آليات حقوق الإنسان على المستويات الوطنية واالجهوية والدولية.

مجالات تدخل قطاع الماء على مستوى الإستراتيجية الوطنية لتعزيز الإنصاف والمساواة بين الجنسين وكذا الأجندة الحكومية للمساواة

- **الإستراتيجية الوطنية لتعزيز الإنصاف والمساواة بين الجنسين**

تتوافق السياسة العمومية المتبعة بقطاع الماء مع توجيهات الاستراتيجية الوطنية للإنصاف والمساواة. وتهدف هذه الإستراتيجية إلى إعادة النظر في تخطيط برامج البنيات التحتية، وذلك بالأخذ بعين الاعتبار حاجيات ومتطلبات كلا الجنسيين [26] حتى يتأتى لهم الولوج للبنيات التحتية الأساسية بشكل عادل ومتساوي.

ومن أجل تحرير الفتاة القروية من تحمل مشاق التزود بالماء الشروب، تسعى الإستراتيجية إلى إدماج مقاربة النوع الاجتماعي في سياسات التعليم مع إيلاء أهمية خاصة لتعليم الفتيات القرويات ومحو الأمية لدى النساء، وكذا إنعاش التكوين المهني للفتيات.

- **الأجندة الحكومية للمساواة**

على غرار قطاعات أخرى، ساهم قطاع الماء في إنجاز الأجندة الحكومية للمساواة الممتدة على الفترة 2011-2015 حيث تندرج مقاربة النوع الاجتماعي بقطاع الماء على مستوى الشق 6 من الأجندة والمتعلق بالولوج العادل والمتساوي لمناصب اتخاذ القرار في مجالات الانتخابات والإدارة، وذلك حتى يتأتى الرفع من تمثيلية النساء بالقطاعات العمومية وشبه العمومية والخاصة. كما يندرج قطاع الماء على مستوى الشق 4 من الأجندة والذي يتعلق بالولوج العادل والمتساوي للفتيات والنساء والفتيان والرجال للبنيات التحتية الأساسية.

غير أن التدابير المتعلقة بقطاع الماء وكذا مؤشرات التقييم لم يتم ذكرها على مستوى الأجندة في حين تم التطرق إلى قطاع الطاقة على مستوى التدابير 26 والهدف 11 (تنمية الطاقات خاصة منها المتجددة للتخفيف من عناء التزود بالنسبة للنساء). وتهم التدابير 26 إنتاج معطيات مصنفة حسب جنس المستفيدين من البرامج، كما يهم مؤشر التقييم عدد النساء المعنيات بعبء التزود.

[26] ولتحقيق هذا الهدف، تتمحور هذه الإستراتيجية حول إدماج متطلبات كلا الجنسين في إنجاز البرامج المتعلقة بفك العزلة عن العالم القروي، وكذا إنجاز دراسات منهجية بشأن الآثار الاجتماعية والاقتصادية للمشاريع المستقبلية على النساء والرجال والفتيات والفتيان، مع الحرص على الأخذ بعين الاعتبار انشغالات النساء والرجال في إطار مزاولة أنشطتهم.

2.2. الجهود المبذولة لوضع سياسات عمومية تأخذ بعين الاعتبار بعد النوع الاجتماعي

1.2.2. وضع السياسات والاستراتيجيات القطاعية

الاستراتيجية الوطنية للماء 2009-2030

تهدف الإستراتيجية الوطنية للماء الممتدة على الفترة 2009-2030 إلى مواجهة مختلف المعيقات بقطاع الماء، والمتعلقة بندرة المياه وتدهور جودتها وكذا الاستغلال المفرط للموارد المائية الجوفية والتدبير غير الرشيد للماء بقطاع الفلاحة، وأخيرا إشكالية الطمي والفيضانات والنقص في نظام الحكامة بقطاع الماء، الخ....وتسعى هذه الإستراتيجية إلى وضع آليات لتدبير الطلب، وذلك عن طريق تحفيز استعمال التقنيات المقتصدة للماء وتثمين الماء بالقطاع الفلاحي والحد من التلوث ومعالجة المياه العادمة، وكذا تطبيق مبادئ آخذ - مؤدي وملوث - مؤدي، الخ ..كما أن هذه الإستراتيجية تهدف إلى مصاحبة مختلف المشاريع الكبرى المنجزة ببلادنا كالمخطط الأخضر لقطاع الفلاحة والمخطط الأزرق للسياحة وذلك بهدف بلوغ نموا اقتصادي مندمج ومستدام.

ومن بين الأهداف المتوخاة في إطار إستراتيجية قطاع الماء، نذكر تسريع تعميم التزود بالماء الشروب بالوسط القروي ببلوغ نسبة 91% في متم 2010 و نسبة 93% في أفق 2012 وكذا بلوغ نسبة 100% في متم 2016. وبخصوص التطهير السائل، تهدف الإستراتيجية إلى بلوغ نسبة 90% بالوسطين الحضري والقروي وذلك في أفق 2030. كما تسعى هذه الإستراتيجية إلى الحد من التلوث بنسبة 60% سنة 2015 وبلوغ نسبة 80% سنة 2020 ونسبة 90% في أفق 2030. أما بالنسبة لتدبير النفايات المنزلية والمشابهة، فقد تم تحديد بلوغ معدل جمع هذه القمامات بنسبة 90% في أفق 2020 ونسبة 100% في أفق 2030. بالإضافة إلى ذلك، تم تحديد أهداف أخرى بخصوص معالجة المياه الملوثة حيث ستتم معالجة 100% من المياه الملوثة لإعادة استعمالها وتثمينها وذلك في أفق 2030.

أهم البرامج والمشاريع المنجزة

تسعى الإستراتيجية الوطنية لتطوير قطاع الماء إلى مواصلة الإصلاحات المتبعة بهذا القطاع، وكذا إيلاء أهمية كبرى لأولويات القطاع فيما يتعلق بندرة المياه وتدبيرها المستدام. وتتمحور هذه الإستراتيجية حول مجموعة من المشاريع المترابطة والمتكاملة وذلك في إطار رؤية شمولية للإصلاحات المزمع إنجازها على المدى القصير والمتوسط والبعيد.

التدابير المتعلقة بتدبير الطلب

بالنظر إلى الإمكانات الهائلة لاقتصاد الماء بقطاع السقي (حوالي 2,4 مليار متر مكعب سنويا)، تسعى السلطات العمومية إلى تشجيع استعمال التقنيات المقتصدة للماء عن طريق تقديم منح في إطار إنجاز البرنامج الوطني للاقتصاد في ماء الري[27]. ويمكن أن تصل نسبة هذه المنح إلى 80% من التكلفة الاستثمارية للتقنيات المقتصدة للماء بالنسبة لمجموع الفلاحين وإلى 100% بالنسبة لصغار الفلاحين الذين يتوفرون على أراضي فلاحية لا تتجاوز مساحتها 5 هكتار وكذا الفلاحين المنظمين في إطار مشاريع التجميع.

إضافة إلى ذلك، يتواصل تنفيذ برنامج سد الفجوة القائمة بين السدود المنجزة والتجهيزات الهيدروفلاحية للمساحات المقابلة (108.440 هكتار) وذلك من أجل تثمين الكميات المنظمة وغير المستغلة بعد في مجال السقي نتيجة نقص التجهيزات الهيدروفلاحية. كما سيتم تفعيل الإصلاح المؤسساتي لقطاع السقي الكبير من خلال دعم التدبير المفوض في إطار الشراكة بين القطاعين العام والخاص.

وبالإضافة إلى التدابير المتبعة على مستوى الحفاظ على الموارد المائية الجوفية، ستتم مواصلة إنجاز برامج تهم البرنامج الوطني للتطهير بالوسط القروي والمخطط الوطني لتدبير النفايات المنزلية والمشابهة.

[27] يهدف هذا البرنامج إلى تحويل 550 ألف هكتار من الري السطحي وبالرش إلى الري بالتنقيط، أي ما يقارب 50% من المساحة المسقية بالدوائر المسقية الكبرى وذلك في أفق 2022.

من أجل تدعيم الجهود المبذولة بخصوص تعبئة الموارد المائية، تواصل بلادنا سياسة تعبئة موارد مائية جديدة على نطاق واسع، وذلك من خلال إنجاز حوالي 50 سد كبير بحجم إضافي يقدر بحوالي 1,7 مليار متر مكعب وذلك بحلول سنة 2030. ومن جهة أخرى، ستتم تعبئة موارد مائية جديدة عن طريق مواصلة برنامج السدود الصغرى والمتوسطة بهدف إنجاز 1000 سد صغير بحلول عام 2030.

كما ستتم مواصلة تعميم التزويد بالماء الشروب بالوسط القروي والذي بلغ نسبة 91% سنة 2010 وذلك عن طريق تأهيل الشبكات الجماعية المتواجدة لتوطيد عملها، واستعمال شبكات للربط الفردي بالنسبة للساكنة المعزولة والمتفرقة.

2.2.2. الأخذ بعين الاعتبار المساواة بين الجنسين واستقلالية النساء

تأخذ السياسة القطاعية للماء بعين الاعتبار مقاربة النوع الاجتماعي، وذلك عن طريق إنجاز مجموعة من البرامج التي تهدف إلى تحسين ظروف التزود بالماء الشروب، بالأخص بالنسبة للنساء القرويات اللواتي يتأثرن بشكل مباشر بتبعات ندرة المياه. حيث أن النساء يتحملن بوجه عام عبئ جلب الماء. هذا بالإضافة إلى المساهمة بشكل كبير في العمل القروي وإنتاج مواد غذائية للأسرة، وكذا القيام بأشغال منزلية غير مؤدى عنها.

ويشكل الولوج الصعب للماء عبئا إضافيا بالنسبة للمهام الاعتيادية للنساء لتلبية حاجيات العائلة حيث يستغرقن وقتا أكثر للتزود بالماء الشروب، مما لا يترك لهن الوقت الكافي لمشاغل أخرى كالاهتمام بأنفسهن والحصول على دخل خاص بهن، وكذا المشاركة في السياسة المحلية. كما أن ارتفاع تسعيرة المياه يجبر الأسر الفقيرة على استخدام مياه ذات جودة مشبوهة مما يتسبب في الرفع من حالات المرض والوفيات بين النساء والأطفال. كما ينتج عن نقص المياه عواقب وخيمة بالنسبة للنساء الحوامل والأطفال حديثي الولادة.

وفي هذا السياق، يندرج برنامج التزود المشترك بالماء الشروب للساكنة القروية منذ انطلاقه سنة 1995. ويرتكز هذا البرنامج على منهجية ديمقراطية وشفافة ومستدامة لتدبير الماء ومبنية على المتطلبات المتباينة للساكنة.

ويشكل هذا البرنامج محورا رئيسيا في سياسة محاربة الفقر وتوسيع الولوج إلى الخدمات السوسيواقتصادية الأساسية. وتمثلت المنهجية المتبعة خلال بداية تنفيذ هذا البرنامج في تحديد الأولويات فيما بين الشركاء المعنيين بتنفيذ هذا البرنامج وذلك عبر اعتماد معايير اختيار، تشمل صعوبة تزود الساكنة بالماء الشروب والمسافة المقطوعة، وكذا مدى حساسية الموارد المائية للجفاف والتلوث. ولقد تم تعزيز هذه المنهجية من خلال اعتماد مقاربة تشاركية لضمان ديمومة المشاريع المنجزة والتي تعتمد بالأساس على إشراك الساكنة منذ مرحلة تصميم المشروع إلى حين تنفيذه وتسييره.

ومن جهة أخرى، تعد النظافة الجيدة، خاصة عبر تجهيزات جيدة للصرف الصحي، والماء الشروب عناصر أساسية للحفاظ على صحة الساكنة خاصة بالوسط القروي الذي تظل فيه هذه الإشكالية مطروحة بحدة. حيث أن الصرف الصحي يدعم الشعور بالكرامة ويمكن الفتيات القرويات خاصة البالغات سن الرشد من مواصلة تعليمهن. وللتصدي لهذه الإشكالية تم إنجاز البرنامج الوطني للتطهير السائل ومعالجة المياه العادمة منذ سنة 2006 وكذا البرنامج الوطني للتطهير السائل بالوسط القروي.

ومن أجل تحسين الوضعية البيئية بالمدارس القروية، تم إنجاز البرنامج الوطني لإعادة تأهيل المجال البيئي بالمدارس القروية والممتد على الفترة 2006 – 2015 ويهدف هذا البرنامج إلى تزويد المدارس القروية بالماء الشروب والتطهير السائل، وكذا تعزيز التربية في مجال البيئة والتنمية المستدامة. ويتمحور هذا البرنامج حول مجموعة من التدابير والتي تتلخص في إنشاء شبكات للتزود بالماء الشروب على مستوى 14912 مدرسة قروية للتعليم الابتدائي، وكذا إنشاء معدات للصرف الصحي على مستوى 17785 مدرسة قروية للتعليم الابتدائي. كما سيتم خلق نوادي بيئية بهذه المدارس وتنظيم دورات تكوينية لفائدة المدرسين.

3.2.2. إعداد الميزانية واستعراض مؤشرات النجاعة

تحليل ميزانية قطاع الماء حسب مقاربة النوع الاجتماعي

يتوفر قطاع الماء الذي انخرط في نظام شمولية الاعتمادات سنة 2005، على إطار للنفقات على المدى المتوسط. ويتمحور هذا الإطار الذي تم تحديده بالنظر إلى خصوصيات القطاع، حول ست مجالات وهي : الإدارة العامة والتوقعات والأبحاث بمجال الأرصاد الجوية، وتتبع وتقييم وتطوير الموارد المائية، والتسيير وتخطيط وحماية الموارد المائية، وتزويد الساكنة القروية بالماء الشروب، وكذا تهيئة المياه السطحية وصيانة المنشآت المائية .

ولقد بلغت الميزانية الإجمالية المخصصة لقطاع الماء برسم سنة 2011 مبلغ 2,87 مليار درهم منها 88,6% مخصصة للاستثمار و 11,4% مخصصة للتسيير. وتشكل الميزانية الإجمالية المخصصة لقطاع الماء 64,8% من الميزانية الإجمالية المخصصة لوزارة الطاقة والمعادن والماء والبيئة. كما تمثل ميزانية الاستثمار والتسيير لقطاع الماء على التوالي حوالي 67,42% و49,72% من الميزانية الإجمالية للاستثمار والتسيير المخصصة لوزارة الطاقة والمعادن والماء والبيئة.

ويبين تحليل توزيع ميزانية الاستثمار حسب المديريات أن الحصة الأهم من هذه الميزانية موجهة إلى مديرية التهيآت المائية بنسبة 85%، تليها مديرية البحث والتخطيط للماء بنسبة 12,7%، والمديرية العامة للموارد المائية بنسبة لا تتعدى 1,2% والإدارة العامة بما يقارب 1%.

توزيع ميزانية الاستثمار بقطاع الماء حسب المديريات

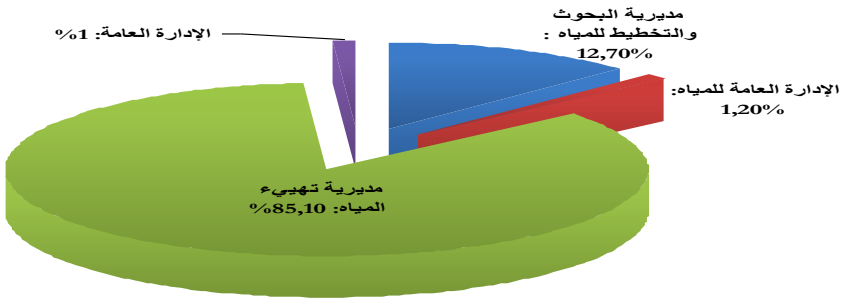

المصدر : وزارة الاقتصاد والمالية، ملخصات حول الميزانية، 2011

كما يبين تحليل توزيع ميزانية الاستثمار حسب البرامج أن الحصة الأهم من هذه الميزانية موجهة إلى البرامج المتعلقة بتعبئة الموارد المائية عن طريق بناء السدود (ما يقارب 2,17 مليار درهم مخصصة لمديرية التهيآت المائية). وهكذا، فقد بلغت الميزانية المخصصة لبناء السدود 1,46 مليار درهم، وتهم هذه السدود ثماني جهات. وتهم الاستثمارات المتبقية إنجاز البرامج المتعلقة بالصيانة والحفاظ على المنشآت المائية، وكذا تهيئة مجاري المياه والحماية من الفيضانات وأيضا مشاريع أخرى تهم الحفاظ على الأنهار الطبيعية والتعبئة الاصطناعية للفرشة المائية.

ومن جهة أخرى، تخصص مديرية البحث والتخطيط للماء، والتي تتوفر على 12,7% من ميزانية استثمار قطاع الماء، أكثر من 16% من ميزانيتها لبرنامج تزويد المدارس القروية ومدارس التعليم الأصيل والمساجد بالماء الشروب والتطهير. كما خصصت هذه المديرية 15,5% من ميزانيتها لبرنامج تزويد العالم القروي بالماء الشروب والتطهير. وأخيرا، خصصت هذه المديرية ما يقارب 37,1% من ميزانية الاستثمار الخاصة بها لوكالات الأحواض المائية.

تحليل مؤشرات الأهداف لقطاع الماء حسب مقاربة النوع الاجتماعي

- **تصنيف مؤشرات الأهداف لقطاع الماء**

أعد قطاع الماء مجموعة من مؤشرات الأهداف المرقمة والتي تخص تتبع ميزانية الاستثمار بالنسبة لكل مديرية وبالنسبة لكل برنامج. ويتم إعداد وتصنيف هذه المؤشرات حسب المديريات والمهام وأبرز محاور التدخل. وتتشكل غالبية مؤشرات الأهداف للوزارة المكلفة بقطاع الماء من مؤشرات الوسائل (مثال: عدد السدود التي تمت صيانتها، عدد السدود التي أنجزت بخصوصها دراسات طوبوغرافية، عدد الملفات المتعلقة بنزع الملكية ...) ومؤشرات الإنتاج (مثال: نسبة تنفيذ الدراسات ومراقبة أشغال بناء سد تاسكورت بجهة مراكش-تانسيفت-الحوز، ونسبة تقدم الأشغال المتعلقة بالهندسة المدنية لبناء سد دار خروفة بجهة طنجة-تطوان، ونسبة تقدم التجهيزات الهيدروميكانيكية والالكتروميكانيكية لبناء سد سيدي عبد الله بمنطقة سوس-ماسة-درعة، ونسبة تقدم أشغال حماية مدينة خنيفرة ضد الفيضانات، ووضعية تصفية ملفات نزع الملكية لبناء سد تمقيت بجهة مكناس-تافيلالت...).

وينحصر الطابع الجهوي لمؤشرات الأهداف بالوزارة المكلفة بالماء في محاور بناء سدود جديدة (بما في ذلك الدراسات والأشغال المتعلقة بالهندسة المدنية والتجهيزات الهيدروميكانيكية والالكتروميكانيكية وكذا نزع الملكية) وتهيئ مجاري المياه والحماية من الفيضانات (المؤشر المستعمل هونسبة تقدم أشغال حماية المراكز والمدن من الفيضانات). وتجدر الإشارة إلى أن مؤشرات التأثير التي تمكن من قياس تأثير الإجراءات المتخذة، لا توجد في قائمة مؤشرات الأهداف الخاصة بالوزارة المكلفة بالماء.

كما أن مؤشرات الأهداف المتعلقة بقطاع البيئة، خاصة منها تلك المتعلقة بتحسين المجال البيئي بالمدارس القروية، لم يتم إدراجها في قائمة مؤشرات الأهداف الخاصة بكتابة الدولة المكلفة بالماء والبيئة، مما لا يسمح بقياس الإنجازات التي تم تحقيقها بمجال تطوير البيئة، وكذا تتبع الإنجازات والتوقعات بنفس المجال.

- **أوجه إدماج مقاربة النوع الاجتماعي في مؤشرات النجاعة لقطاع الماء**

وفيما يتعلق بمدى إدماج النوع الاجتماعي، تجدر الإشارة إلى كون غالبية المؤشرات المنجزة من طرف الوزارة المكلفة بقطاع الماء لا تشمل بعد النوع الاجتماعي. ومن بين مؤشرات الأثر التي يمكن جندرتها، نذكر "نسبة تزويد الساكنة القروية بالماء الشروب، توزيع المستفيدين من الماء الشروب حسب الجهة والإقليم والجماعة، وكذا حسب طبيعة الربط (فردي أوعبر الحنفيات العمومية)، مما سيساعد على تحديد الفوارق الجهوية والمحلية على مستوى الولوج للماء الصالح للشرب ". ومن بين المؤشرات التي يمكن جندرتها كذلك : " نسبة تحول الساكنة القروية من االحنفيات العمومية إلى الربط الفردي " و" نسبة تحول الساكنة الحضرية والشبه حضرية من الربط الجماعي إلى الربط الفردي ".

وتجدر الإشارة كذلك إلى وجود مؤشرات يمكن أن تكون لها علاقة بمؤشرات الأثر ومؤشرات النتائج. ونذكر على سبيل المثال المؤشر الآتي : " نسبة تقدم أشغال الحفر والآبار من أجل التزود بالماء الصالح للشرب بغرض تلبية حاجيات قطاعي الصناعة والري " والذي يمكن ربطه بمؤشر النتيجة : " نسبة تعبئة الموارد المائية الجوفية لتزويد قطاعات الماء الصالح للشرب والصناعة والفلاحة بالأقاليم الجنوبية " مما سيمكن من قياس حدة الضغط على الموارد الجوفية بهذه المنطقة التي تعاني من ندرة المياه. كما يجب ربط مؤشرات تراعي النوع الاجتماعي بمجموعة من البرامج نذكر منها، البرنامج المتعلق بالتطهير السائل ومعالجة المياه العادمة والذي يجب ربطه بالمؤشر التالي : " عدد الفتيات والفتيان اللذين شهدت حالتهم الصحية تحسنا بفضل إنجاز هذا البرنامج ".

كما أن مؤشر الإنتاج : " نسبة مساهمة الدولة في موارد الأحواض المائية " يجب أن يكون جهويا حتى يتأتى تقييم ومقارنة مساهمات الدولة على مستوى كل وكالة للأحواض المائية. كما يجب تصنيف مؤشر الوسيلة : " تكوين الموارد البشرية في التقنيات المتعلقة بميدان الماء " حسب الجنس والفئة السوسيومهنية وذلك من أجل تقييم مدى تحسن المعرفة التقنية لكل فئة من المستفيدين ولكلا الجنسين.

تصنيف بعض مؤشرات الأهداف المتعلقة بميزانية الاستثمار لقطاع الماء

المؤشرات المقترحة من طرف القطاع	الأهداف المرتبطة أوالمهام	نوع المؤشر	إمكانية جندرة المؤشر
نسبة تقدم أشغال الحفر والآبار للتزود بالماء الصالح للشرب وسد حاجيات قطاعي الصناعة والري بالأقاليم الجنوبية	توسيع وتهيئة المجال المائي	مؤشر إنتاج	ربط هذا المؤشر بمؤشر آخر للنتيجة والذي سيمكن من قياس نسبة تعبئة الموارد الجوفية من أجل تلبية حاجيات قطاعات الماء الشروب والصناعة والفلاحة، مما سيسمح بتقييم الضغط على الموارد الجوفية بهذه المنطقة التي تشكومن ندرة المياه
نسبة مساهمة الدولة في موارد وكالات الأحواض المائية	مساهمة لفائدة وكالات الأحواض المائية	مؤشر إنتاج	إضفاء الطابع الجهوي على هذا المؤشر من أجل تقييم مساهمة الدولة على مستوى كل وكالة
تكوين الموارد البشرية في التقنيات المتعلقة بميدان الماء – المستفيدون -	التكوين	مؤشر وسيلة	تقسيم المستفيدين حسب الجنس والفئة السوسيومهنية (إطار عالي أومتوسط أومستخدم تقني ...)

وفيما يخص أهداف ومؤشرات الأجندة الحكومية للمساواة المتعلقة بقطاع الماء، يلاحظ عدم وجود أي مؤشر في قائمة مؤشرات الأهداف لقطاع الماء. ومن بين المؤشرات التي ينبغي إدراجها في الأجندة الحكومية للمساواة نذكر : " عدد الفتيات القرويات اللواتي يقمن بجلب الماء "، و" نسبة المدارس القروية المتوفرة على الماء الشروب "، و" عدد المدارس القروية المجهزة بنظام ملائم للتطهير السائل "، و" نسبة الساكنة القروية حسب الجنس التي تلج بصفة مستدامة إلى الماء الشروب والصرف الصحي ".

كما ينبغي إدراج مؤشرات بينقطاعية على مستوى الأجندة الحكومية للمساواة والتي تتعلق على وجه الخصوص بما يلي : " معدل تحسن تعليم الفتيات داخل المدارس القروية المزودة بالماء الشروب والصرف الصحي "، و" نسبة الأسر القروية التي تم تحسين حالتهن الصحية بعد تزويدهن بشكل مستدام بخدمات الماء الشروب والصرف الصحي ".

3.2. تحليل أهم مؤشرات النتائج المتعلقة بالقطاع

يعد المؤشر المتعلق بنسبة ولوج الساكنة القروية للماء الشروب، من بين أهم مؤشرات النتيجة بقطاع الماء. وقد شهد هذا المؤشر تطورا ملحوظا خلال السنوات الأخيرة حيث تم الرفع من نسبة الاستفادة من الماء الشروب من 14% سنة 1994 إلى 89% عند متم سنة 2009 ثم 91% عند نهاية سنة 2010. وقدرت نسبة الساكنة المستفيدة من الماء الشروب بحوالي 12,25 مليون نسمة. وهكذا فإن تطور هذا المؤشر يتمثل كالتالي :

تطور معدل الولوج للماء الشروب بالوسط القروي

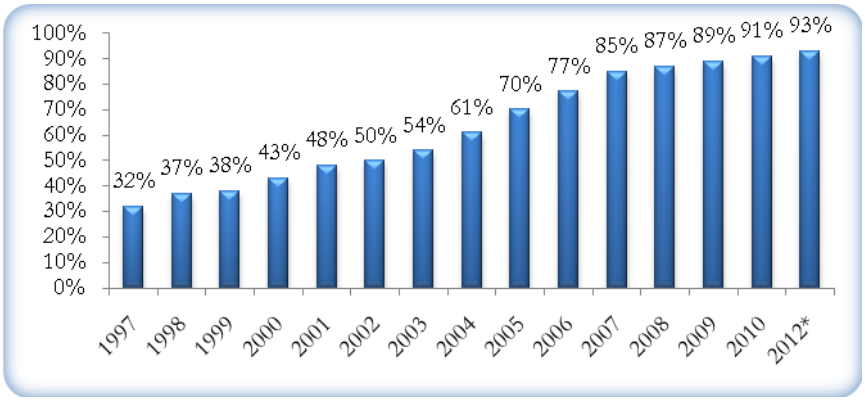

المصدر: قطاع الماء * توقعات

ويجب أيضا الاحتفاظ بمجموعة من مؤشرات الأثر على مستوى قائمة مؤشرات النجاعة الخاصة بقطاع الماء وذلك حتى يتسنى تحسين نظام المعلومات الوطني ليمكن بذلك من ترجمة نتائج المجهودات المبذولة من طرف السلطات العمومية في مجال الماء، ونذكر منها على الخصوص المؤشر : " نسبة تزويد الأسر القروية بالماء الشروب " والذي يعتبر مؤشر أثر وطني ذا أهمية كبيرة.

إضافة إلى ذلك، يجب إدراج مجموعة من المؤشرات الجديدة في هذه القائمة، ونخص بالذكر المؤشر الوطني الذي ينبئ عن موارد الماء المتوفرة سنويا لكل فرد : " المياه المعبأة سنويا لكل فرد بالمتر المكعب " والذي يجب إعطاؤه كذلك طابعا جهويا حتى يتأتى معرفة المناطق التي يمكن أن تتعرض لنقص في المياه خلال السنوات القادمة.

أهداف الألفية للتنمية

من بين الأولويات العمومية بخصوص الحد من العجز الاجتماعي، نخص بالذكر تعميم الولوج للماء الشروب وللصرف الصحي. ولهذا الغرض تم وضع عدد من الأهداف. وقد كان الهدف المتوخى سنة 1995 هو تعميم التزويد بالماء الشروب بنسبة 80% بالنسبة لساكنة العالم القروي بحلول سنة 2010. وقد تمت مراجعة هذا الهدف نحوالارتفاع بتحديد نسبة التزويد في 91% عند متم سنة 2010. وبخصوص التطهير السائل، تهدف الإستراتيجية الوطنية للماء (2009-2030) إلى بلوغ معدل إجمالي للربط بشبكة التطهير بنسبة 80% في أفق 2020 و90% في أفق 2030 وكذا التقليص من التلوث بنسبة 60% على مدى 2015 و80% في أفق 2020 و90% في أفق 2030. وفيما يخص تدبير النفايات المنزلية والمشابهة، فقد تم تحديد معدل جمع هذه النفايات في نسبة 90% في أفق 2020 و100% في أفق 2030. كما سيشمل إنشاء مطارح للنفايات جميع المراكز الحضرية (100%). ومن أجل تطوير " فرز وتدوير وتثمين "هذه النفايات، تم تحديد بلوغ نسبة 20% على مستوى تدوير هذه النفايات في أفق 2015. ولقد تم أيضا تحديد أهداف تتعلق بمعالجة المياه العادمة، حيث ستتم معالجة وإعادة استعمال 100% من المياه العادمة المجمعة في أفق 2030.

ولقد تم تحقيق أهداف تجاوزت التزامات المغرب في إطار أهداف الألفية للتنمية بخصوص التزويد بالماء الشروب على مستوى هدف الألفية للتنمية السابع (ضمان بيئة مستدامة) والغاية[28] 7ت التي تسعى إلى التخفيض من نسبة الساكنة غير المتوفرة على خدمات الماء الشروب وخدمات الصرف الصحي بالنصف في أفق 2015. وهكذا بلغ معدل الولوج للماء الشروب بالوسط القروي 91% سنة 2010 مقابل 14% سنة 1994. وتجدر الإشارة إلى أن الهدف المتعلق بولوج كافة الساكنة القروية للماء الشروب سوف يتم تحقيقه قبل سنة 2015 بخلاف مجال التطهير الذي لازال يعرف تأخرا ملحوظا.

3. قطاع الطاقة

وعيا منها بأن المرأة هي الأكثر تضررا بسبب غياب وسائل الطاقة الحديثة التي تعرقل مزاولتها للأنشطة، وضعت وزارة الطاقة والمعادن مجموعة من البرامج تهدف بالخصوص ضمان توفير منصف للخدمات الطاقية لجميع الساكنة.

1.3. جذاذة تقديمية للوزارة والإطارالمرجعي

1.1.3. جذاذة تقديمية

يشرف قطاع الطاقة، تحت وصاية وزارة الطاقة والمعادن والماء والبيئة، على تدبير وتنمية القطاع وإعداد وتتبع الاستراتيجية الطاقية واتخاذ الاجراءات اللازمة لضمان التزود بالمواد الطاقية وتعميم الاستفادة من الطاقة للساكنة القروية والحضرية وضمان حسن تسيير قطاعات الكهرباء والغاز والبترول.

وعلى الصعيد التنظيمي، تتكون وزارة الطاقة والمعادن من الديوان ومن إدارة مركزية ومن مديريات جهوية وإقليمية. فعلى الصعيد المركزي، تتكون الإدارة المركزية من الكتابة العامة والمفتشية العامة ومديرية المعادن ومديرية المحروقات ومديرية الكهرباء والطاقات المتجددة ومديرية المراقبة والبرمجة ومديرية الوقاية من المخاطر ومديرية الموارد البشرية والشؤون العامة وقسم الدراسات الاقتصادية والقانونية وقسم التعاون والتكوين وقسم الاتصال. ويشتغل بوزارة الطاقة والمعادن في المجموع 29 3823 موظف 23,8% منهم نساء.

[28] تندرج مؤشرات التتبع المرتبطة بهذا الهدف كالآتي : 7,8%: نسبة الساكنة المستعملة لمنبع للماء الشروب و7,9% نسبة الساكنة المستعملة لبنيات ملائمة للتطهير..
[29] حسب النشرة الإحصائية السنوية 2010.

وفي ما يخص المصالح الخارجية، تتوفر وزارة الطاقة والمعادن على 16 مديرية جهوية مكلفة بتطبيق الاستراتيجية في مجالات الطاقة والمعادن و 9 مديريات إقليمية. غير أنه، لا تتوفر وزارة الطاقة والمعادن في تنظيمها الاداري على وحدة تنسيق النوع الاجتماعي.

2.1.3. الإطارالمرجعي لحقوق الإنسان

تعد الطاقة عاملا أساسيا لتحقيق التنمية البشرية وضروريا لكل جوانب الحياة. وعلى الرغم من ذلك فإن الحق في الطاقة لا يشكل في الغالب مادة محددة ومباشرة في الاتفاقيات والمعاهدات الدولية والوطنية المتعلقة بحقوق الإنسان. ومع ذلك، فإن الأحكام الواردة في هذه الاتفاقيات والمواثيق تشير بشكل غير مباشر إلى ضرورة الولوج إلى الطاقة للمساهمة في تحقيق الأهداف التي تحددها هذه الاتفاقيات.

ففي ما يخص الميثاق الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، تقر المادة 11 بحق كل شخص في مستوى معيشي كاف له ولأسرته وتنص على تحسين ظروف العيش من خلال توفير الطاقة لكل فئات المجتمع. وفي نفس الميثاق، يرتبط تحقيق المادة 10 " حماية الطفل" والمادة 12 "الحق في الصحة" والمادتين 13-14 "الحق في التعليم" بالولوج إلى وسائل الطاقة العصرية.

وكذلك فان الحقوق المنصوص عليها في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان كالحق في التعليم دون تمييز (المادة 26) والحق في الصحة من خلال مستوى معيشي كاف (المادة 25) وحق حماية الطفل تتطلب الولوج إلى الطاقة. حيث ان توفير الطاقة خصوصا في الوسط القروي سيمكن من جهة، الفتاة من التخلص من عبء جمع الحطب ويساهم في حمايتها ويمكنها من متابعة دراستها وسيمكن، من جهة اخرى، من تحسين صحة الساكنة من خلال تحسين ظروف العمل في المراكز الصحية ومن خلال التخلص من تلوث الهواء داخل البيوت الناتج عن انبعاث غاز أحادي اكسيد الكربون الصادر عن استعمال مصادر الطاقة التقليدية.

كما سيمكن الولوج إلى مختلف أشكال الطاقة الحديثة من المساهمة في إنجاز الأهداف المحددة من طرف اتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد النساء خصوصا تلك الواردة في الفصل الذي ينص على: " أن تأخذ الدول الأطراف بعين الاعتبار المشاكل الخاصة التي تواجه النساء القرويات والدور المهم الذي تلعبه هؤلاء النسوة في تلبية الاحتياجات المادية لأسرهن، خصوصا عبر عملهن في القطاعات غير المالية. وتلتزم الدول الأطراف باتخاذ كافة التدابير اللازمة لتنفيذ مقتضيات هذه الاتفاقية الخاصة بالمناطق القروية". ويؤكد هذا الفصل على أن المرأة يجب أن تستفيد من ظروف عيش ملائمة خصوصا من حيث التزود بالكهرباء.

بالإضافة إلى ذلك، ستمكن سياسة تعميم الطاقة الحديثة في جميع أنحاء البلاد من بلوغ معظم أهداف الألفية للتنمية مما يساهم في تحسين الإنتاج الفلاحي في الوسط القروي، عن طريق توفير وقت أكبر للنساء والفتيات اللواتي تتكفلن بجمع الحطب وتحديث وسائل الإنتاج (هدف الألفية للتنمية 1)، وتخفيف الأشغال المنزلية وربح الوقت (هدف الألفية للتنمية 3)، وتعميم الكهرباء (معالجة وضخ المياه والحفظ الجيد للتغذية بالتبريد...) وتحسين ظروف العمل في المراكز الصحية (أهداف الألفية للتنمية 4 و 5 و 6) ومن خلال الإستعمال الجيد للموارد الأحفورية وموارد الطاقة المتجددة (هدف الألفية للتنمية 7).

وعلى الصعيد الوطني فإن السياسة الطاقية الجديدة للإستراتيجية الوطنية للمساواة بين الجنسين تهدف إلى ولوج متساوي للبنيات التحتية الأساسية وذلك بتطبيق النوع الاجتماعي في سياسات التنمية وإعادة توجيه برامج إنجاز البنيات التحتية الأساسية لتشمل بطريقة أفضل حاجيات مصالح الجنسين.

كما أن وزارة الطاقة والمعادن معنية بالأجندة الحكومية للمساواة من خلال المجال الرابع المرتبط بالولوج المتساوي والمنصف إلى البنيات التحتية للفتيات والفتيان والنساء والرجال وذلك بتطبيق الهدف 11 المتعلق بتطوير الطاقات وخاصة المتجددة لتخفيف عبء التزود بالطاقة على النساء.

2.3. الجهود المبذولة لوضع سياسات عمومية تأخذ بعين الاعتبار بعد النوع الاجتماعي

1.2.3. وضع السياسات والاستراتيجيات القطاعية

من أجل مواكبة التنمية الاقتصادية والاجتماعية للبلاد والاستجابة للطلب الوطني المتزايد خلال العشر سنوات الاخيرة على الطاقة الأولية (5,4 سنويا%) والكهرباء (8% سنويا)، أطلقت وزارة الطاقة في 2009 سياسة طاقية جديدة تعتمد على خمس محاور كبرى وهي : تأمين التموين بالطاقة بأسعار تنافسية، تقليص التبعية في الميدان الطاقي من خلال تعبئة الموارد الوطنية عبر تكثيف التنقيب عن البترول وتثمين الشيست الحمري، وتطوير الطاقات المتجددة وتحسين النجاعة الطاقية في مختلف القطاعات والحفاظ على البيئة. ولهذا الغرض، تم سن العديد من التدابير والمشاريع في مختلف فروع قطاع الطاقة وهي مخطط الطاقة الشمسية والمشروع المندمج للطاقة الريحية ومشاريع تطوير البنيات التحتية وتعزيز خط الربط الكهربائي الوطني وتعزيز الاندماج الجهوي. فمنذ انطلاق الإستراتيجية، تم تحقيق قدرة إنتاجية تكميلية تبلغ 1.084 ميكاواط، بالاضافة الى مشاريع اخرى في طور الانجاز والتي سترفع القدرة الإنتاجية إلى 1.756 ميكاواط في 2012.

من جهة أخرى، وفي إطار تحسين الفعالية الطاقية، تمت برمجة العديد من التدابيرتهم النجاعة الطاقية وذلك في مختلف القطاعات كإدماج معايير التوجيه والعزل وتركيب سخانات الماء الشمسية في البنايات الجديدة وتجديد حظيرة السيارات في قطاع النقل وتعميم الإفتحاصات الطاقية في قطاع الصناعة وتشجيع استعمال المصابيح ذات الاستهلاك المنخفض وكذا اعتماد توقيت غرينيتش+1 .

2.2.3. مراعاة قضايا المساواة بين الجنسين واستقلالية المرأة

وتبقى النساء الأكثر تضررا بسبب غياب خدمات الطاقة الرئيسية لانجاز أنشطتهن، حيث لا تستطيع النساء، في غياب الطاقة والخدمات المناسبة، من التخلص من عبء الأشغال اليومية دون وجود إمكانية إنجاز أنشطة إنتاجية أخرى [30]. كما يحول ضيق الوقت بسبب هذه الأنشطة الثقيلة وبدون أجر دون تلبية الاحتياجات الإستراتيجية للأسرة الأكثر أهمية.

صحيح أن الحاجة إلى الطاقة تمس جل الساكنة القروية غير أن النساء والفتيات هن الأكثر تضررا من انعدام الخدمات الطاقية الضرورية. وتتميز الأجهزة التقليدية للطاقة القروية باستخدامها للخشب أوبقايا النباتات للتسخين والطهي وعلى القوة البشرية أوالحيوانية بالنسبة للطاقة المحركة.

غير أنه في القرى، يعتمد على القوة البدنية للنساء والفتيات لإنجاز الأشغال اليومية. وتترك هذه الأشغال قليلا من الوقت والطاقة للأنشطة المدرة للدخل. ويقلص غياب هذه الفرص من إمكانيات توفير الدخل والاستثمار في الخدمات الطاقية .

وتؤثر هذه الوضعية كثيرا على الرفاهية والتنمية السوسيواقتصادية للمرأة. ولغياب الطاقة المنزلية الحديثة في حياة المرأة وقع سلبي بحيث يساهم جمع الحطب في عدم تمدرس الفتيات في المجال القروي ويمنع ثقل أشغال التزود بالمحروقات والأعباء المنزلية من تطوير الأنشطة المدرة للدخل لدى المرأة (الطرز وصناعة الأفرشة...) ويضعف من حالتهن الصحية ومن جودة حياتهن خصوصا أثناء فترة الحمل. كما تعاني المرأة والفتاة من مشاكل صحية ناجمة عن تهوية سيئة مع استعمال أفران بدائية بشكل يومي.

ولمواجهة هذه العوائق، وضعت المصالح المكلفة بقطاع الطاقة رؤية جديدة ترمي إلى تحسين استعمال الفحم والخشب القابل للاشتعال وكذا تحسين استعمال البقايا الغابوية والفلاحية والحيوانية. وتم اعتماد هذه الرؤية من خلال عدة برامج خصوصا البرنامج الشمولي لكهربة العالم القروي وبرنامج "خشب طاقة" ثم برنامج "بيت الطاقة". وعلى الرغم من هذا تبقى هذه المجهودات غير كافية لتحقيق مساواة النوع واستقلالية النساء. مما يحتم على وزارة الطاقة بدل المزيد من المجهودات لتحقيق المساوة بين الجنسين.

[30] دور الطاقات المتجددة في تنمية الأنشطة المنتجة في الوسط القروي لإفريقيا الغربية :السنغال نموذجا، Sécou SARR, ENDA T. M . 2004.

البرنامج الشمولي لكهربة العالم القروي

بهدف تأمين الاستفادة من الكهرباء في العالم القروي، وضعت السلطات العمومية منذ 1996 البرنامج الشمولي لكهربة العالم القروي والذي يسعى إلى ربط العالم القروي بالشبكة الكهربائية. وقد تمت ملائمة هذا المشروع النموذجي من نوعه مع متطلبات السياق الوطني من خلال عدة عناصر وهي مخطط مؤسسي يلبي احتياجات البلد وأداء هندسي ممتاز مكن من تخفيض كلفة الكهربة بنسبة 30% ونظام تمويل تشاركي وإجراءات شفافة لاختيار القرى المستفيدة مع استعمال الكهربة اللامركزية في القرى النائية.

برنامج "خشب طاقة"

يهدف مشروع "خشب طاقة" لمركز تنمية الطاقات المتجددة الذي أصبح الوكالة الوطنية لتنمية الطاقات المتجددة والنجاعة الطاقية حاليا، إلى الحد من تدهور البيئة. ويهم هذا البرنامج العالم القروي الذي يشكل فيه الحطب المصدر الرئيسي للطاقة وكذلك المجال الحضري في الحمامات والأفران العمومية. ويرتكز المشروع على تشجيع التقنيات والوسائل التي تهدف إلى فعالية طاقية أفضل. وهكذا يسعى المشروع في العالم القروي إلى تطوير مصادر الطاقة البديلة والمتجددة كالطاقة الشمسية وغاز البوتان.

برنامج "بيت الطاقة"

يندرج مشروع بيت الطاقة في إطار سياسة تعميم الاستفادة من الطاقة في القرى ويسعى إلى عقلنة استعمال الخشب الطاقي وتحسين تجارة الغاز ويتعلق الأمر بمقاولات صغيرة أنشئت بجانب الدواوير التي تؤمن الخدمات الطاقية عن قرب (بيع البطاريات وقنينات الغاز ...) ويضمن البرنامج كذلك فرصا للشغل بالنسبة للشباب القروي، كما يساهم في خلق مراكز للأنشطة المتنوعة.

3.2.3. إعداد الميزانيات وتقديم مؤشرات النجاعة

بلغت الميزانية العامة لوزارة الطاقة والمعادن والماء والبيئة في 2011 ما يناهز 670 مليون درهم وبلغت ميزانية التسيير 287 مليون درهم منها 41,2% لنفقات الموظفين بينما بلغت ميزانية الاستثمار 382 مليون درهم.

أما بخصوص البرنامج الشمولي لكهربة العالم القروي، الذي كلف 20 مليار درهم، فقد تم تمويله بشكل مشترك. حيث بلغت نسبة مشاركة المكتب الوطني للكهرباء 55% ونسبة المستفيدين 25% ونسبة الجماعات المحلية 20% وبالتالي لا يكلف نظام تمويل الكهربة القروية للمستفيد سوى حصة صغيرة من تكاليف الإنشاء تشكل دعما للفاتورة الكهربائية في العالم القروي من أجل تسريع تزويده بالكهرباء.

وبالنسبة للكهربة عبر الشبكة، تساهم السلطات المحلية بمبلغ 2085 درهم لكل أسرة مستفيدة يتم تأديته دفعة واحدة أوبمعدل 500 درهم في السنة خلال خمس سنوات . وتساهم الأسر المستفيدة بمبلغ 2500 درهم يؤدي عند الانخراط أوبمعدل 40 درهم في الشهر خلال سبع سنوات. ويؤدي المكتب الوطني للكهربة البقية، أي ما يعادل 55% من المبلغ الإجمالي للاستثمار. وكلف البرنامج "خشب طاقة" مبلغا إجماليا يقارب 40 مليون درهم مدعمة بنسبة 50% من طرف المستفيدين وبنسبة 50% من طرف الشركاء[31].

وقد أظهر تحليل مؤشرات الأهداف لوزارة الطاقة أنها لا تتوفر على مؤشرات الأهداف بالنسبة لنفقات التسيير ولكن فقط مؤشرات نفقات الاستثمار ويبلغ عددها 9. وأغلب هذه المؤشرات هي مؤشرات وسيلة. ولا يدل أي مؤشر على النتائج ولا تولي هذه المؤشرات اهتماما للنوع الاجتماعي. وتركز مختلف المؤشرات إما على تسيير المصلحة (بناء مقرات جهوية والربط بشبكة الانترنيت والدراسات المنجزة..) أوعلى السياسة الطاقية على أكبر مستوى (السياسة المستقبلية في مجال مخازن احتياط المنتجات النفطية ووضع إطار تشريعي وتنظيمي لتحديث وتحرير قطاع الكهرباء...) أوعلى الفعالية الطاقية بإدماج مؤشرات في تطوير الطاقات المتجددة (خلق إطار تشريعي وتنظيمي متعلق بالطاقات المتجددة والفعالية الطاقية ....).

[31] وزارة الطاقة ومركز تنمية الطاقات المتجددة والصندوق الفرنسي العالمي للبيئة والوكالة الفرنسية للتنمية.

غير أنه من المستحسن أن يأخذ مؤشر دراسة الاستهلاك الطاقي، الذي أعدته إدارة الرصد والبرمجة، بعين الاعتبار مقاربة النوع الاجتماعي لأن الحاجيات من الطاقة والموارد الطاقية تختلف حسب الجهات والأسر والنشاط المزاول. بالإضافة إلى أن تأثير استهلاك الطاقة يختلف بين الأطفال والنساء والرجال.

تصنيف مؤشرات الأهداف المتعلقة بميزانية الطاقة والمعادن (ميزانية الاستثمار)

المؤشر	الهدف المرتبط به أوالمهمة	نوع المؤشر	ملاحظات
دراسات وبحث ميداني عام : السياسة المستقبلية بخصوص سلامة مخزون المواد البترولية	دراسة حول ضمان التزويد	مؤشر إمكانيات	
دراسات وبحث ميداني عام : عدد المراقبات المنجزة في جميع مستودعات تخزين الهيدروكاربورات في المملكة	دراسة حول إمكانية تخزين المواد البترولية	مؤشر إنتاج	
دراسة حول الاستهلاك الطاقي	انجاز دراسة حول الاستهلاك الطاقي	مؤشر إنتاج	تصنيف حسب الجنس
وضع إطار تشريعي وقانوني لتحديث وتحرير قطاع الكهرباء	صياغة إطار قانوني	مؤشر إمكانيات	
زيادة عتبة الإنتاج المحلي للكهرباء	تنمية سوق الكهرباء	مؤشر إنتاج	
مساهمة في المجلس العالمي للطاقة		مؤشر إمكانيات	
المساهمة في مشروع تنمية الموارد البشرية ودعم التكنولوجيا النووية مع الوكالة الدولية للطاقة الدرية	تنمية الطاقة النووية	مؤشر إمكانيات	
وضع إطار تشريعي وقانوني بخصوص الطاقات المتجددة والفعالية الطاقية		مؤشر إنتاج	
إعادة بناء مركز تنمية الطاقات المتجددة		مؤشر وسيلة	

3.3. تحليل أهم مؤشرات النتائج

سمح تسريع مسلسل كهربة العالم القروي من خلال انطلاق البرنامج الشمولي لكهربة العالم القروي بالإضافة إلى مشاريع أخرى لتعميم الاستفادة من الطاقة من تحسين الوضع السوسيواقتصادي للنساء في المناطق المستهدفة وتعزيز الفرص المدرة للدخل وكذا التحسين النوعي لظروف عيش الأسر.

وهكذا، تمت خلال سنة 2010 كهربة ما يزيد عن 1.143 قرية باستفادة 39.848 منزل، مما مكن من كهربة مجموع 33.150 من خلال اللجوء إلى الكهربة بالربط مع الشبكة و 3.663 من خلال الكهربة بالطاقة الشمسية، مما ساهم في بلوغ نسبة ولوج الساكنة القروية للكهرباء بنسبة 96,8% في أواخر 2010 مقابل 93% في 2007. وفي نهاية نونبر 2011، بلغ عدد القرى التي تم ربطها مع الشبكة 33.960 قرية. كما بقي عدد القرى المربوطة بالطاقة الشمسية مستقرا في 3.663 قرية. وبذلك، بلغ معدل الكهربة القروية في نهاية نونبر 2011، ما يقارب 97,4%.

تطور انجازات البرنامج الشمولي لكهربة العالم القروي PERG

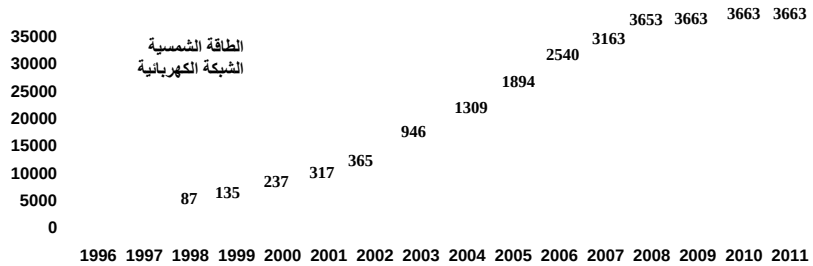

المصدر: قطاع الطاقة

وفيما يخص برنامج "بيت الطاقة" تم إنشاء 1000 مقاولة صغيرة في جميع أنحاء البلاد في أواخر 2010.

وسيمكن برنامج "خشب طاقة" من تقليص الضغط على الغابة والحد من تصحر الغابات الذي يقدر بنحو30.000 هكتار في السنة ومن تحرير المرأة والفتاة القروية من متاعب جمع الحطب. ومكن هذا البرنامج الذي يهدف أيضا إلى تحسين النجاعة الطاقية في الحمامات وأفران الطبخ المشتركة في المناطق الحضرية من تطوير 142 مولد بخار وتكوين 40 تقنيا مؤهلا في هذا المجال.

4. وزارة السكنى والتعمير وسياسة المدينة

إن الحق في السكن مسألة إستراتيجية لكونه مرتبط بتلبية الحاجيات الأساسية. ويبقى ضمان هذا الحق بالنسبة للجميع صعبا في مجتمع يطبعه تزايد الفوارق بين الطبقات وتفشي الفقر. غير أن الفوارق الاجتماعية لا تشكك في المساواة في الحق والمساواة في الولوج لهذا الحق. إن للسكن العشوائي آثار متفاوتة على الساكنة وذلك حسب النوع الاجتماعي. وتبقى الفتاة والمرأة الأكثر معاناة من النتائج الوخيمة للوضعية المهترئة للسكن.

1.4. جذاذة تقديمية للوزارة والإطارالمرجعي لحقوق الإنسان

1.1.4. جذاذة تقديمية

تتلخص مهام وزارة السكنى والتعمير وسياسة المدينة في إعداد وإرساء السياسة الحكومية في مجال السكن والتعمير وإعداد التراب. أما بخصوص الإدارة المكلفة بالسكن فتتمحور المهام المسندة إليها في : 1) إعداد وتنفيذ السياسة الوطنية للسكن وتطوير الأدوات والإستراتيجيات لفائدة السكن الاجتماعي وتحسين ظروف السكن; 2) إرساء إستراتيجية لضبط السوق العقارية بمعية الإدارات المعنية; 3) إنعاش وتنشيط قطاع الإنعاش العقاري العام والخاص بتبني مجموعة من التدابير التحفيزية ذات الطابع الإداري والضريبي والمالي؛ 4) تطوير مقاربة الجودة في مجال العقار وتشجيع الأخذ بعين الاعتبار متطلبات السلامة في أوراش البناء; و5) مواكبة الفاعلين والعمل على تدعيم إطارات الشراكة والتآزر والتشاور بين الوزارات بخصوص السكن والتعمير وإعداد التراب.

وضعية المرأة في وزارة السكنى والتعمير وسياسة المدينة

يبلغ عدد الموظفين بهذه الوزارة 1.890 شخص منهم 642 امرأة أي ما يعادل 34% من العدد الإجمالي. ويصل معدل التأطير الذي يهيمن عليه الرجال، إلى 59%. ومن حيث الولوج لمناصب المسؤولية، تصل نسبة المسؤولات إلى 29%.

موظفو وزارة السكنى والتعمير وسياسة المدينة حسب الدرجة والجنس

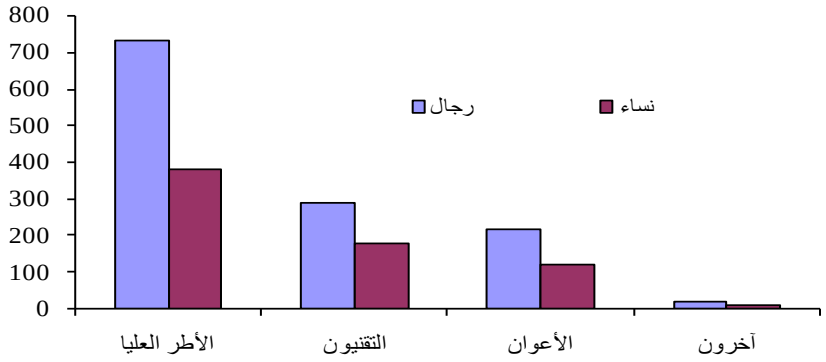

المصدر: وزارة السكنى والتعمير وسياسة المدينة

2.1.4. الإطارالمرجعي لحقوق الإنسان

يعتبر الحق في السكن حقا عالميا. إن هذا الحق معترف به على المستوى الدولي وفي أكثر من 100 دستور عبر العالم. كما أن الحق في السكن هوحق مكرس في مجموعة من الآليات الدولية. وعليه، وبمقتضى الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لسنة 1948 والمصادق عليه من طرف المغرب سنة 1949، فإن "لكل شخص الحق في مستوى عيش مقبول لتأمين صحته وحياة كريمة له ولأسرته وخصوصا ما يتعلق بالتغذية واللباس والسكن والعلاج..."

وكما تلزم المعاهدة الدولية للقضاء على جميع أشكال الميز العرقي لسنة 1956 والتي دخلت حيز التنفيذ في المغرب يومه 17 يناير 1971، جميع الدول في البند الخامس "لمنع الإقصاء العرقي بجميع أشكاله والقضاء عليه وضمان حق كل فرد في المساواة أمام القانون بدون تمييز في العرق أواللون أوأصل وطني أوإثني وخصوصا فيما يخص التمتع بأحد الحقوق الآتية: .....الحق في السكن"

ويقضى الميثاق الدولي المتعلق بالحقوق الاقتصادية، والاجتماعية والثقافية بالخصوص أن " جميع الدول الموقعين على هذا الميثاق تقر بحق كل شخص في مستوى عيش مقبول له ولأسرته ومن ضمنها الطعام واللباس وسكن مقبول وكذا حقه في تحسين مستمر لظروف حياته. وتقوم الدول الموقعة بجميع التدابير المناسبة لضمان تأمين هذا الحق، وبالتالي تعترف بالأهمية الأساسية للتعاون الدولي المتوافق عليه بكل حرية.

وتعزز أيضا الاتفاقية الدولية لمناهضة جميع أشكال التمييز ضد المرأة والمصادق عليها من طرف المغرب يوم 14 يونيو 1993، حق النساء في الاستفادة من شروط عيش مقبولة وخصوصا تلك المتعلقة بالسكن، بالفعل تلزم الفقرة "ح" من المادة 14 جميع الدول باتخاذ التدابير الملائمة لكي تستفيد النساء في المناطق القروية من شروط حياة ملائمة خصوصا السكن والصرف الصحي والتزود بالماء والكهرباء.... وكما تضمن الفقرة "ب" من المادة 13 للنساء الحق في القروض البنكية والقروض العقارية وفي الأشكال الأخرى للقروض.

كما توجد اتفاقيات أخرى تستعمل بنود السكن ومن بينها نذكر الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وعائلاتهم والاتفاقية المتعلقة بحقوق الطفل.

وفيما يتعلق بالتزامات المغرب من أجل تحقيق أهداف الألفية للتنمية، يبقى المرمى 24 من الهدف السابع، والمتعلقة بالقضاء على جميع أشكال السكن الذي لا يستجيب لمواصفات السلامة وذلك في أفق 2020، من بين أبرز الغايات المهمة لقطاع السكن.

وعلى الصعيد الوطني فإن مدونة الأسرة لسنة 2004 وكذا الدستور المغربي الجديد يدعمان أسس المساواة بين الرجل والمرأة ويؤمنان للنساء الحق في التملك وفي خلق المقاولات.

ومن جهة أخرى، تجدر الإشارة إلى أن وزارة السكنى ساهمت في إعداد مشروع عمل الأجندة الحكومية للمساواة والتي انتقدت الاعتبار التلقائي للزوج كرب للأسرة بتعارض واضح مع ما جاءت به مدونة الأسرة والتي تقضي بالمسؤولية المشتركة بين الزوجين. ومن هنا وجب اعتبار مقاربة النوع الاجتماعي في برامج السكن لضمان ولوج منصف إلى الملكية بين الرجال والنساء.

وساهمت وزارة السكنى أيضا في إعداد الإستراتيجية الوطنية للإنصاف والمساواة بين الجنسين والتي تدعوإلى الأخذ بعين الاعتبار بشكل تلقائي احتياجات ومتطلبات كلا الجنسين في إعداد البرامج ومشاريع التهيئة في الوسط الحضري وفي الضواحي.

2.4. الجهود المبذولة لوضع سياسات عمومية تأخذ بعين الاعتبار بعد النوع الاجتماعي

1.2.4. وضع السياسات والاستراتيجيات القطاعية

يشكل القضاء على الخصاص السكنى المتراكم وكذا تلبية الطلب السكني الإضافي والمقدر سنويا في 125.00 وحدة أهم الأهداف الرئيسية للإصلاح الذي شرع فيه منذ سنة 2003 للحد من تفاقم ظاهرة السكن العشوائي. وتتمحور التوجهات الإستراتيجية لهذا الإصلاح حول المحاور الآتية: 1) الرفع من إمكانية الاستيعاب للمدن وخلق أقطاب حضرية جديدة؛ 2) ملائمة العرض السكني للطلب السكني كما وكيفا وذلك عبر مضاعفة الإنتاج السنوي للوحدات الاجتماعية وكذا تنويع المنتوج السكني؛ و 3) إرساء مقاربة جديدة لمحاربة السكن العشوائي. ومن أجل تطبيق هذه الرؤية الإستراتيجية على أرض الواقع فقد تم الشروع في مجموعة من البرامج ويتعلق الأمر بما يلي:

برنامج مدن بدون صفيح: يهم هذا البرنامج 85 مدينة و 348.000 أسرة قاطنة في ما يقارب 1000 حي صفيحي. وسيتطلب إنجاز هذا البرنامج استثمارا يقدر بقيمة 25 مليار درهم يشمل منحة من طرف الدولة تناهز 10 مليار درهم.

برنامج السكن ذوالقيمة 140.000 درهم: لقد تم إعطاء الانطلاقة من طرف العمران لبرنامج أولي يهم بناء 130.000 سكن بتكلفة منخفضة في مارس 2008 وذلك عبر البدء في الأشغال لإنجاز 22.000 وحدة.

برنامج معالجة السكن المهدد بالانهيار: تهم البنايات الهشة والآيلة للسقوط ما يقارب 90.000 أسرة، وتتمركز هذه البنايات في المدن العتيقة والأحياء السكنية غير القانونية وكذا المساكن القديمة. وتهم العمليات المبرمجة من جهة، إعادة إيواء الأسر القاطنة بالبنايات المقرر تهديمها ومن جهة أخرى، ترميم وتقوية هياكل البنايات الممكن ترميمها.

برنامج تأهيل الأحياء الناقصة التجهيز: تدهور أكثر من ثلث النسيج النظامي لمدننا وفقد ديناميته واستقطابيته. وسيمكن التجديد الحضري والذي يعتبر نوعا من أنواع تطور المدينة من إعادة تطوير القطاعات التي فقدت ديناميتها واستقطبياتها وكذا تفادي توسع المجال الحضري المتواجد.

وتجدر الإشارة إلى أن التصريح الحكومي يضع قطاع العقار ضمن أولويات الشأن العمومي. حيث يتوخى البرنامج الحكومي تنويع وتحسين العرض العقاري لتقليص العجز في السكن من 840.000 إلى 400.000 وحدة وضمان الاستمرارية والجودة التقنية والهندسية للبنايات وتسريع تفعيل مشاريع مدن بدون صفيح وإعداد إطار جديد للإندماج الحضري والاجتماعي لهذه المشاريع.

2.2.4 الأخذ بعين الاعتبار المساواة بين الجنسين واستقلالية النساء

يشكل إدماج بعد النوع الاجتماعي في البرامج والمشاريع السكنية وسيلة فعالة لتحقيق الأهداف المسطرة ولتفادي التعثرات في الانخراط التلقائي للساكنة المستهدفة في برامج إعادة الإسكان المنجزة من طرف الدولة. إذ ينبغي لأية استراتيجية لمحاربة السكن الغير اللائق الاعتماد على مقاربة تشاركية مع الأخذ بعين الاعتبار الفوارق الموجودة بين الأفراد، حيث أن الساكنة المستهدفة مكونة من رجال ونساء وفتيان وفتيات باحتياجات وانشغالات مختلفة. وفي هذا الصدد، ومن أجل كسب رهان محاربة السكن العشوائي، يستحسن القيام بما يلي:

- القيام بدراسة الاستراتيجيات السكنية وكذا دراسة العادات الثقافية والسوسيواقتصادية (تربية الماشية في البيوت، ترتيب العربات...) بتزامن مع الدراسات الأولية لبرامج محاربة السكن العشوائي.
- دراسة الساكنة المستهدفة حسب النوع الاجتماعي: نساء وحيدات، أرامل، مطلقات، معاقين. عجزة...
- تشجيع النساء على تمثيل أحيائهن والمشاركة في اللقاءات مع لجان المتابعة في جميع برامج إعادة الإسكان ومساعدتهن على التعبير عن انشغالاتهن وتقديمهن أثناء هذه الاجتماعات.

وتبقى هذه التوصيات في تناغم تام مع المشاريع التي انخرطت فيها وزارة السكنى في إطار الأجندة الحكومية للمساواة. ولهذا فإن من الأجدى تفعيل التدابير الضرورية للأخذ بعين الاعتبار الاحتياجات الخاصة

للنساء في إعداد برامج الولوج إلى السكن وفي برامج فك العزلة، وكذا إدماج مقاربة النوع في جمع المعطيات الإحصائية بالنسبة لبرنامج مدن بدون صفيح وبرنامج السكن الاجتماعي.

3.2.4. إعداد الميزانيات وتقديم مؤشرات النجاعة

عقب الإصلاحات التي اتخذتها الحكومة، الهادفة إلى تحسين إدارة الموارد المالية للدولة للنهوض بالاستثمار ودعم التنمية، التزمت الوزارة الوصية في هذا الإطار وبتعاون مع وزارة الاقتصاد والمالية مجموعة من مشاريع إصلاح الميزانية خاصة البرمجة متعددة السنوات للنفقات. وهكذا وفي انتظار تبنيه من طرف الوكالات الحضرية ومديرية الإنعاش العقاري، أنجزت وزارة السكنى والتعمير برمجة متعددة السنوات للنفقات تضم ثلاثة مديريات هي الإدارة العامة ومديرية السكن الاجتماعي ومديرية التعمير.

وبلغت الميزانية المرصودة لفائدة وزارة السكنى والتعمير وسياسة المدينة لسنة 2011 ما يناهز 3,06 مليار درهم منها 1,5 مليار درهم كمساهمة من صندوق التضامن للسكن، والتي تمثل 1,26% من الميزانية العامة للدولة. وفيما يتعلق بوزارة السكنى، بلغ الغلاف المالي المخصص لسنة 2011 قيمة 1,055 مليون درهم أي 67,4% من الميزانية العامة لوزارة السكنى والتعمير. ويساهم صندوق التضامن للسكن بمبلغ 1,5 مليار درهم مما يرفع من اعتمادات وزارة السكنى إلى ما يزيد عن 2,55 مليار درهم.

	الاعتمادات المرصودة لوزارة السكنى (مليون درهم)	%
التسيير	173,203	6,78
الاستثمار	882,230	34,52
صندوق التضامن للسكن	1.500	58,7
المجموع العام	2.555,4	100

المصدر: مديرية الميزانية، وزارة الاقتصاد والمالية

وحددت وزارة السكنى والتعمير وسياسة المدينة مجموعة من مؤشرات الأهداف والتي تمكن من الربط بين الاعتمادات المرصودة لعملية أولبرنامج من جهة والنتائج من جهة ثانية. ويبلغ عدد مؤشرات الأهداف المحددة ما يقارب 80 مؤشرا بالنسبة لميزانية الاستثمار مقابل أربع مؤشرات بالنسبة لميزانية التسيير. وتجدر الإشارة إلى أن جميع المديريات التابعة لوزارة السكنى قد حددت مجموعة من مؤشرات الأهداف، في حين تبقى مديرية السكن الاجتماعي والشؤون العقارية هي التي حددت أكبر عدد من مؤشرات الأهداف المرتبطة بمختلف البرامج التي يتم تسييرها من طرف هذه المديرية وخصوصا برنامج "مدن بدون صفيح" والذي يحظى بمفرده بست مؤشرات أهداف. وللإشارة فإن عددا من مؤشرات الأهداف قد تم تحديدها على المستوى الجهوي: كما هوالحال بالنسبة لثلاث مؤشرات أهداف لثلاث جهات في الجنوب وهي جهة العيون-بوجدور-الساقية الحمراء وجهة كلميم- اسمارة وجهة واد الذهب- الكويرة.

ويبين تحليل مختلف هذه المؤشرات الأهداف بالنسبة لميزانيتي التسيير والاستثمار أن مجموع هذه المؤشرات لا تأخذ بعين الاعتبار مقاربة النوع الاجتماعي. وتهدف مؤشرات الأهداف الأربع لميزانية التسيير بالأساس إلى ترشيد نفقات حظيرة السيارات والهاتف وكذا تعزيز المكتسبات الاجتماعية. ونشير هنا إلى أن المؤشرات المرتبطة بهذا الجانب الاجتماعي كعدد الأشخاص المستفيدين من النقل وكذا عدد الأشخاص المستفيدين من دور الاصطياف يمكن ضمها إلى النوع الاجتماعي.

أما بالنسبة لميزانية الاستثمار، فيبين تحليل مؤشرات أهدافها أن بعضها لا تمثل فعلا مؤشرات أهداف وإنما مؤشرات إمكانيات أومؤشرات المتابعة. ومن أجل نجاعة أكبر، يستحسن تصنيف هذه المؤشرات على شكل شجرة تسلسلية ترتب مختلف هذه المؤشرات إلى مؤشرات أهداف استراتيجية، ومؤشرات أهداف عملية ومؤشرات الإمكانات ومؤشرات التتبع ومؤشرات التقييم... وفيما يتعلق بأهمية مقاربة النوع الاجتماعي بالنسبة لهذه المؤشرات، تجدر الإشارة إلى أن بعضا من هذه المؤشرات تبقى مراعية للنوع الاجتماعي وتستوجب أن تكون مصنفة حسب النوع وحتى حسب الوسط وذلك من أجل تقييم أحسن لتدخل الدولة في هذا القطاع. ومن بين هذه المؤشرات نذكر :

المؤشر	الأهداف/المهام	نوع المؤشر	إمكانية جندرة المؤشر	ملاحظات
إنجاز دراسات خاصة بقطاع السكن الاجتماعي	دراسات عامة في قطاع السكن	مؤشر هدف عملي	ضرورة إدماج البعد النوعي في هذه الدراسات	
الأسر المتعاقدة في إطار برنامج المدن بدون صفيح	محاربة أحياء الصفيح	مؤشر هدف عملي	تصنيف هذا المؤشر حسب رب الأسرة رجل / إمرأة	ينبغي أن يتم ربط هذا المؤشر بالمؤشر الهدف الاستراتيجي "المدن المعلنة بدون صفيح"
أسر الأحياء المهيكلة	برنامج هيكلة السكن غير القانوني	مؤشر عملي	تصنيف هذا المؤشر حسب رب الأسر رجل / إمرأة	
تكوين الموظفين من أجل تأهيلهم للقيام بالمهام الجديدة المنوطة بالوزارة	تحديث الإدارة	مؤشر وسيلة	تصنيف هذا المؤشر حسب النوع الاجتماعي	

ومن جهة أخرى فإن نجاح المقاربة العمومية في مجال محاربة السكن الغير اللائق يبقى رهينا بانخراط الساكنة المستهدفة ومن هنا تظهر أهمية القيام بدراسات أولية وذلك من أجل تلبية احتياجات هذه الساكنة. وهكذا فإن اعتبار البعد النوعي في مؤشرات الأهداف الخاصة بإنجاز الدراسات في قطاع السكن الاجتماعي سيكون من شأنه المساهمة في وضع تصور وإنجاز برامج ملائمة للسكن الاجتماعي وخصوصا تلك المعدة لمحاربة السكن العشوائي.

3.4. تحليل أهم مؤشرات النتائج

تهم مؤشرات النتائج المتوفرة بالنسبة لقطاع السكن بالأساس إنجاز أهم البرامج المرساة ويتعلق الأمر ببرنامج "مدن بدون صفيح" وبرنامج إعادة تأهيل السكن الغير القانوني وبرامج تأهيل المدن العتيقة.

وبالنسبة لإنجازات برنامج "مدن بدون صفيح" إلى متم يونيو 2011، فقد بلغ معدل تقدم الأشغال لهذا البرنامج نسبة 68,6% وتم الإعلان على 43 مدينة بدون صفيح. وفيما يخص برنامج إعادة تأهيل السكن الغير القانوني، تهم حصيلة التدخل للوزارة الوصية خلال الفترة ما بين 2003 ومايو 2011 ما يقارب 380 برنامج متعاقد عليه. ومن جهة أخرى، فقد شمل تدخل الوزارة الوصية حسب برنامج تأهيل المدن العتيقة، خلال الفترة ما بين 2003 ومايو، 2011 ما يقارب 86 عملية تدخل لفائدة 87.500 أسرة.

ومن جهة أخرى، تمثل النساء المستفيدات من صندوق الضمان، (FOGARIM) الذي أنشأته السلطات العمومية لتشجيع ذوي الدخل المحدود وغير المنتظم على الولوج إلى السكن ، في المتوسط ما يقارب النصف من مجموع المستفيدين[32].

5. وزارة التجهيز والنقل

بالنظر إلى المهام المنوطة بها، تلعب وزارة التجهيز والنقل دورا استراتيجيا في التنمية الاقتصادية والاجتماعية للبلاد عبر ضمان ولوج كافة المواطنين لخدمات النقل (البنيات التحتية ووسائل النقل) وأسواق السلع والخدمات مع الحرص على ضمان الفعالية والسلامة والجودة والتكلفة المنخفضة.

1.5. جذاذة تقديمية للوزارة والإطارالمرجعي لحقوق الإنسان

1.1.5 جذاذة تقديمية

تهتم وزارة التجهيز والنقل بقطاعات حيوية تلعب دورا مهما في التنمية الاقتصادية والاجتماعية للبلاد. وتتمحور مهام هذا القطاع الذي يساهم بشكل جوهري في التهيئة المجالية، وتقليص الفوارق الجهوية والاجتماعية حول تفعيل وتنسيق سياسة الحكومة المرتبطة بمختلف أنماط النقل (الطرقي والسككي، والبحري والجوي) والبنيات التحتية (الطرق والطرق السيارة والموانئ والمطارات والسكك الحديدية).

[32] وقد استفادت عند نهاية سنة 2011 ما يؤارب من 74.109 أسرة من ضمان FOGARIM أي ما يعادل9, 10 مليار درهم من القروض.

وباعتبارها فاعلا يسهر على تقنين وتنظيم أنشطة النقل، فإن الوزارة مكلفة باقتراح وتطبيق التدابير التشريعية والتنظيمية التي ترمي إلى تطوير وتنسيق ومراقبة مختلف أنماط النقل. وبالإضافة إلى الجوانب التنظيمية المتعلقة بالتدبير، تتدخل الوزارة في مجالات متعددة كتحديد الأسعار وتعرفة النقل، ومراقبة سلامة وسائل النقل وتنظيم مهن النقل.

وضعية المرأة بوزارة التجهيز والنقل

يبلغ عدد موظفي وزارة التجهيز والنقل 7.032 موظف وموظفة منهم 5.243 يشتغلون بالمصالح الخارجية للوزارة. وتقدر نسبة تمثيلية النساء 22% أي ما يمثل 1.554 موظفة. وتبلغ نسبة التأطير 19,04% للنساء (سلم 10 وما فوق) مقابل 17,06% للرجال. وفيما يخص توزيع عدد النساء حسب أنشطة النقل فإن نسبة تمثيلية النساء الأهم تتمركز في القطاعات الإدارية والنقل الجوي بنسبة 38% و37% على التوالي فيما تهم النسب الأقل تمثيلية كل من قطاعي النقل الطرقي (15,57%) والموانئ (15,8%).

2.1.5 الإطارالمرجعي لحقوق الإنسان

بحكم توجهاتها ذات الطابع الأفقي، تلعب وزارة التجهيز والنقل دورا مهما في تحسين ظروف عيش المواطنين وتكريس حقوق الإنسان فيما يرتبط بتسهيل الولوج، ومحاربة الفقر والهشاشة خصوصا بالعالم القروي. وفي هذا الصدد، فإن مشاركة الوزارة في اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة أساسية خاصة على مستوى المادة 14 التي تقتضي ضرورة التصدي للتمييز الذي تعانيه المرأة في المجال القروي وذلك عبر ضمان ولوج متكافئ لوسائل النقل. وفي هذا الإطار، تساهم الوزارة في تحقيق أهداف الألفية للتنمية وهي:

- هدف الألفية للتنمية "1" من خلال تحويل الأنشطة الفلاحية بالمناطق القروية: حيث مكن إنشاء الطرق القروية من خفض تكاليف النقل كما أصبحت الطرق قابلة للاستعمال على طول السنة مما سمح بتحسين ولوج الأسواق المجاورة.
- هدف الألفية للتنمية "2" عبر تحسين نسبة التمدرس الابتدائي وتقليص نسبة الهذر المدرسي وذلك من خلال إنجاز مدارس جديدة وداخليات بفضل إنجاز الطرق القروية ووضع النقل المدرسي.
- هدف الألفية للتنمية "3" من خلال ربح الوقتن حيث كان للطرق القروية الأثر الإيجابي في خفض أثمنة غاز البوتان، مما مكن من التقليص والتخلص من عبء البحث عن الحطب. وقد مكن هذا المرأة من تخصيص وقت فراغها للقيام بالأنشطة المدرة للدخل.
- أهداف الألفية للتنمية "4 -5-6 " عبر الرفع من نسبة ولوج الساكنة القروية للمراكز الصحية بفضل تحسين الطرق القروية ومجانية النقل بين مختلف مستويات العناية سواء بالنسبة للأم أوالمولود.
- أهداف الألفية للتنمية "7" بسن منهجية تشاركية مع الساكنة المحلية في إطار تنمية مشاريع البنيات التحتية، وذلك بهدف الأخذ بعين الاعتبار للاهتمامات البيئية والتنمية المستدامة.

وعلى الصعيد الوطني، وقعت وزارة التجهيز والنقل منذ عقود مجموعة من المعاهدات والمواثيق القطاعية. في هذا الإطار، وفيما يتعلق بالنقل البحري، همت المعاهدات الموقعة حماية الحياة البشرية بالبحر(1974)، وظروف العمل (السن الأدنى، استمرارية العمل، الحوادث، الراتب ومدة العمل...)، والمهاجرين السريين، ومكافحة التلوث النفطي (مراقبة التحركات الحدودية للمواد الخطيرة والتخلص منها...).

وفيما يرتبط بالمجال الجوي، وقعت الوزارة معاهدات همت النقل الجوي المدني الدولي (شيكاكو1944)، ومحاربة أشكال العنف بمطارات النقل الجوي الدولي، وكذا الخسائر المخلفة للأطراف من قبل الطائرات الأجنبية. كما شهد قطاع النقل الطرقي، بالنظر إلى دوره الحيوي في مجال حقوق الإنسان، توقيع مجموعة من المعاهدات والاتفاقيات همت على سبيل المثال حركة المرور (جنيف 1949)، والنقل الطرقي وحوادث السير (لاهاي 1971)، والنقل الدولي للبضائع (جنيف 1956).

ومن جهة أخرى، ساهمت الوزارة بشكل مهم في الأجندة الحكومية للمساواة 2011-2015، خصوصا على مستوى "المجال 4" الذي يهدف إلى ولوج عادل ومتكافئ للفتيات والنساء، والفتيان والرجال للبنيات التحتية الأساسية. وفي هذا الإطار، وضعت هذه الأجندة من بين أهدافها الرئيسة تحسيس متخذي القرار بقطاع التجهيز والنقل على أهمية تحليل النوع الاجتماعي في التخطيط للطرق القروية، وكذا إدماج مقاربة النوع الاجتماعي في دراسات مشاريع البنيات التحتية الأساسية ومشاريع دراسات التأثيرات. وإلى جانب هذه المعاهدات، تعتبر وزارة التجهيز والنقل عضوا في اللجنة للتشاور الوزاري من أجل المساواة بين الرجل والمرأة. وترأس الوزارة اللجنة المكلفة بالتخطيط والتشارك.

2.5. الجهود المبذولة لوضع سياسات عمومية تأخذ بعين الاعتبار بعد النوع الاجتماعي

يشكل التصريح الحكومي لأكتوبر 2007 مرجعية إعداد إستراتيجية الوزارة للفترة 2008-2012. وتتمحور الأهداف الأساسية للوزارة حول تسريع وتيرة عصرنة البنيات التحتية، وتقليص الفوارق الجهوية، وفك العزلة عن العالم القروي، وتحسين جودة النقل وتفعيل الإصلاحات المرتبطة بها.

فك العزلة عن العالم القروي وتعزيز الشبكة الطرقية : تلعب الطرق القروية دورا هاما في التنمية الاقتصادية والاجتماعية بالوسط القروي. هذا، ونظرا للنتائج الإيجابية والتأثيرات السوسيواقتصادية الملموسة للبرنامج الوطني الأول للطرق القروية والذي مكن من إنجاز 11.236 كلم خلال الفترة ما بين 1995 و2005، عمدت وزارة التجهيز والنقل إلى إعطاء انطلاقة البرنامج الوطني الثاني للطرق القروية والذي يهدف إلى رفع نسبة ولوج الساكنة القروية للشبكة الطرقية من 54% سنة 2005 إلى 80% في أفق 2012، وذلك من خلال إنجاز 15.500 كلم. وقد بلغت هذه النسبة متم سنة 2010 ما يناهز 70,1% أوما يعادل 1.9 مليون مستفيد.

وبخصوص الطرق السيارة، مكنت المجهودات المبذولة من أجل تعزيز وتوسيع البنيات التحتية للطرق السيارة من تحقيق نتائج جد مهمة. وقد قفزت وتيرة إنجاز الطرق السيارة من 40 كلم سنويا إلى 160 كلم سنويا، مما مكن من تعزيز شبكة الطرق السيارة التي تبلغ حاليا 1.450 كلم. ومن المرتقب أن تصل هذه شبكة إلى 1.800 كلم في أفق 2015.

تنمية قطاعي الموانئ والنقل البحري : همت التدابير التي اتخذتها الوزارة إنجاز وتوسعة وتحسين الموانئ التي تشكل نقطة عبور 98% من المبادلات الخارجية. كما همت تحسين الإطار التنظيمي للقطاع من خلال إصدار القانون 15-02 الذي دخل حيز التنفيذ متم سنة 2006. أما فيما يتعلق بجانب النقل البحري، وضع المغرب منذ سنة 2004 سياسة تدريجية لتحرير الأنشطة المرتبطة بالنقل البحري للبضائع تهدف إلى تعزيز تنافسية القطاع وفعاليته.

تنمية قطاعي المطارات والنقل الجوي : تهدف الإستراتيجية المعتمدة للمطارات إلى إنجاز الاستثمارات اللازمة لمواكبة تحرير النقل الجوي الدولي وديناميةقطاع السياحة، ونموالنقل الجوي المحلي وتتويج الدار البيضاء كمركز دولي. وفي هذا الإطار، وقع المغرب اتفاقية الأجواء المفتوحة مع الاتحاد الأوروبي بتاريخ 12 دجنبر 2006.

عصرنة قطاع النقل السككي وتوسعة شبكة السكك الحديدية : وضع المكتب الوطني للسكك الحديدية إستراتيجية تتمحور حول إعادة تنظيم هياكله، وسن استتراتيجية تجارية جديدة موجهة نحوالحاجيات الحقيقية للزبناء، وتنمية الشبكة السككية، وتطور طرق التدبير. وتندرج هذه الإستراتيجية في إطار البرنامج التعاقدي الموقع بين الدولة والمكتب للفترة الممتدة ما بين 2010 – 2015 الذي يهدف إلى تخصيص مبلغ استثماري يقدر بـ 33 مليار درهم ويشكل كل من مشروع القطار الفائق السرعة طنجة – الدار البيضاء (20 مليار درهم) ومتابعة عصرنة الشبكة الحالية (13 مليار درهم) من أهم مكوناته.

2-2-5 إعداد الميزانية وتحليل مؤشرات المرد ودية

ساهمت وزارة التجهيز والنقل في صياغة دليل إطار النفقات على المدى المتوسط (CDMT). وقد تم وضع نموذج أولي لإطار النفقات لسنوات 2007 و2008 و2009. وتطبيقا لتوصيات مذكرة رئيس الوزراء، عمدت الوزارة إلى تحيين هذا الإطار للفترات 2009 – 2010 و2010 –2012 و2011 – 2013.

وفيما يتعلق ببنية ميزانية الوزارة، تم تعريف ميزانية الوزارة انطلاقا من مهام وأنشطة التجهيز والنقل (مجال أفقي، مجال طرقي والنقل الطرقي، مجال الموانئ والنقل البحري، مجال النقل الجوي، مجال التجهيزات العمومية، ومجال النقل السككي).

وتنبني هذه الميزانية على أساس الجهات كما يتوزع كل مجال على فصول تضم برامج ومشاريع المديرية المركزية أومؤسسة تابعة للوزارة، أوبرنامج خاص يتم تفعيله على مستوى الجهة. وتتمحور هذه البرامج حول المحاور التالية: الاستغلال والسلامة والصيانة والمحافظة وعصرنة الإدارة والتوسعة والدراسات ودعم المهام.

ويتم تمويل ميزانية الوزارة من طرف الميزانية العامة للدولة والحسابات الخاصة للخزينة (الصندوق الطرقي الخاص، صندوق تحديد المجال البحري، وصندوق مواكبة إصلاحات النقل) وكذا مصالح الدولة المسيرة بصفة مستقلة.

ويظهر المنحى التالي تطور المجهودات الميزاناتية للسلطات العمومية في قطاع التجهيز والنقل حسب أهم المتدخلين في مسلسل النفقات :

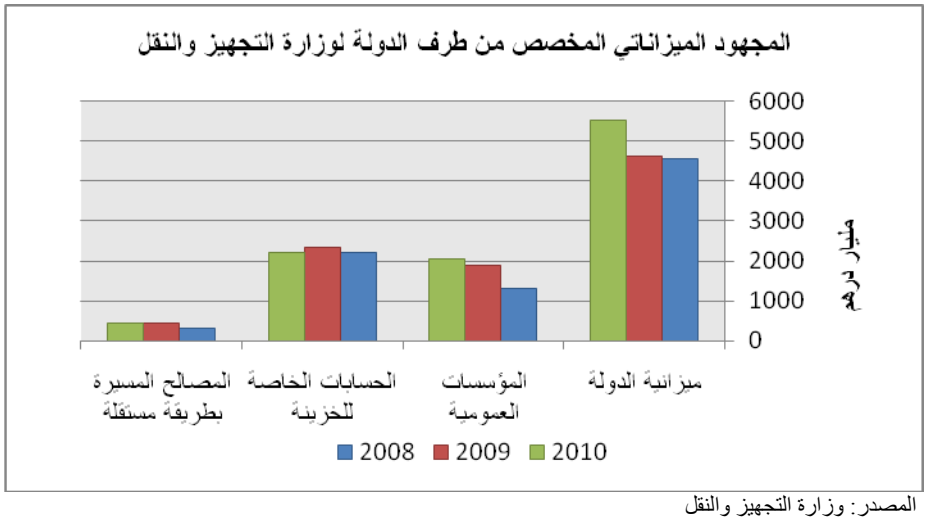

المصدر: وزارة التجهيز والنقل

ويظهر تحليل ميزانية الاستثمار برسم سنة 2011 حسب نوعية البرامج هيمنة النفقات المرتبطة برفع رأسمال أهم المؤسسات العمومية كالمكتب الوطني للسكك الحديدية وشركة الطرق السيارة بالمغرب اللذان يمثلان ما يناهز 50% من ميزانية الاستثمار.

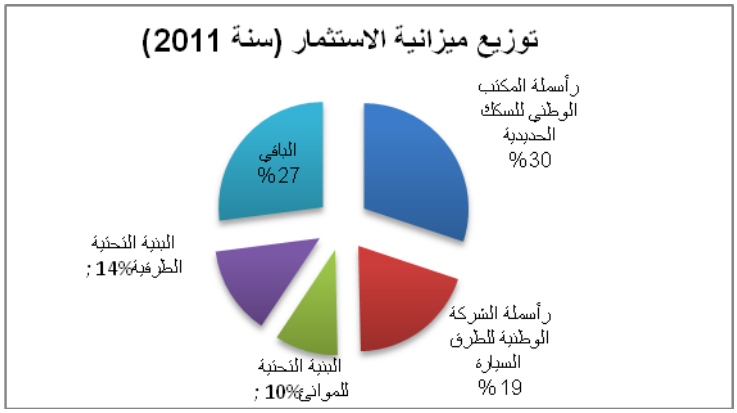

المصدر: وزارة التجهيز والنقل

3.2.5. تحليل مؤشرات الأهداف لوزارة التجهيز والنقل

مكن تحليل مؤشرات الأهداف للوزارة، كما تم صياغتها، من إبراز صنفين من المؤشرات: مؤشرات الوسائل التي يتم تسخيرها والأنشطة المنجزة من طرف مختلف المصالح، ومؤشرات النتائج التي تعكس التأثيرات الناجمة عن إنجاز برامج الوزارة.

غير أن تحليل مؤشرات الأهداف للوزارة يظهر عدم إدماج مقاربة النوع الاجتماعي الذي من شأنه تقييم الجهود المبذولة في مجال تعزيز المساواة بين الجنسين في إطار تخطيط البرامج والمشاريع وبرمجة الميزانية. وهكذا يمكن اقتراح مؤشرات أكثر دقة لإدماج النوع الاجتماعي ونخص بالذكر:

اقتراحات لإدماج النوع الاجتماعي في مؤشرات الأهداف

المؤشر	الأهداف/المهام	نوع المؤشر	إمكانية إدماج النوع الاجتماعي في المؤشر	ملاحظات
نسبة ولوج الساكنة القروية	توسيع وتهيئة الممتلكات	مؤشر مهمة	من المقترح ربط هذا المؤشر بمؤشرات نوعية للتأثيرات كنسبة تمدرس الفتيات، والفتيان، ونسبة وفيات الأمهات والأطفال	من شأن إدخال مؤشرات التأثير من تحسين تقييم نتائج إنجاز الطرق على كل من الرجال والنساء
انجاز عمليات التكوين	عمليات التكوين مبرمجة على مستوى مديرية شؤون الموظفين والتكوين	مؤشر دعم	توزيع هذا المؤشر حسب النوع الاجتماعي والفئة السوسيواقتصادية	من شأن إدراج النوع الاجتماعي من تحسين عملية تقييم المجهود المبذول لتشجيع تساوي الفرص في ميدان التكوين
عدد المتخرجين من أسلاك تكوين المهندسين	تكوين الأطر بجهة الدار البيضاء الكبرى	مؤشر دعم	توزيع هذا المؤشر حسب النوع الاجتماعي	تقييم نسبة مشاركة النساء والرجال
تكوين الموظفين في ميدان تقنيات الموانئ	تعزيز كفاءات الموظفين العاملين في ميدان الموانئ	مؤشر دعم	توزيع هذا المؤشر حسب النوع الاجتماعي	تقييم نسبة مشاركة المرأة في هذا الميدان الذي يعرف هيمنة الرجال
تكوين الموظفين في ميدان تقنيات المباني	تعزيز كفاءات الموظفين العاملين في ميدان المباني	مؤشر دعم	توزيع هذا المؤشر حسب النوع الاجتماعي	تقييم نسبة مشاركة المرأة في هذا الميدان الذي يعرف هيمنة الرجال
تكوين الموظفين في ميدان أمن الطيران	تعزيز كفاءات الموظفين العاملين في ميدان الطيران	مؤشر دعم	توزيع هذا المؤشر حسب النوع الاجتماعي	تقييم نسبة مشاركة المرأة في التكوين في ميدان الطيران

3.5 تحليل أهم مؤشرات النتائج للوزارة

إلى جانب تأثيرها على النموالاقتصادي، يساهم قطاع البنية التحتية والنقل في تحسين جودة المعيشة ورفاهية المجتمع (الصحة، التعليم والشغل...). وتعتبر نسب الولوج للخدمات الأساسية للبنيات التحتية من ضمن أهم مؤشرات التنمية. ومن هذا المنطلق، يبرز جليا تحليل مؤشرات النتائج لوزارة التحهيز والنقل الدور الأساسي لهذه الوزارة ليس فقط في التنمية الاقتصادية والاجتماعية، ولكن في محاربة الفقر والفوارق المجالية والمبنية على النوع الاجتماعي. هذا ويفرض تقليص الفوارق حسب النوع الاجتماعي وضع سياسات للنقل والبنية التحتية تأخذ بعين الاعتبار الحاجيات الخاصة لكل طبقة سوسيواجتماعية (الرجال، النساء، الفتيات والذكور).

ويبدو من الصعب نهج تحليل حسب النوع الاجتماعي لمؤشرات النتائج لكون أولويات الوزارة موجهة نحوعموم المواطنين بدون استثناء وذلك من خلال تقليص العجز على مستوى البنيات التحتية (الطرق، الطرق السيارة، السكك الحديدية...) وتحريرالقطاع. لكن وبالنظر إلى المهام المنوطة بالوزارة، يتبين أن إدماج مقاربة النوع الاجتماعي متعددة ومهمة. نذكر منها فك العزلة عن العالم القروي وتأثيراته الاقتصادية والاجتماعية المهمة على ساكنة القرى وخصوصا النساء والفتيات. وقد مكن تسريع وتيرة إنجاز الطرق القروية من تحسين ظروف معيشة النساء والفتيات الصغيرات بشكل جدري خصوصا فيما يتعلق بالصحة والتمدرس والشغل وكذا الروابط الاجتماعية.

- تحسين ولوج المراكز الصحية: انتقلت نسبة النساء المستفيدات من الرعاية الصحية قبل الولادة من 27,7 % إلى68,3% ما بين 1995-1996 و2009-2010[33]. كما تضاعف عدد الولادات الخاضعة للمراقبة لتصل إلى 56,7% في سنة 2009-2010.
- توفير وقت حر أكبر: قبل تحسين الطرق، كانت النساء تقضين يوميا ساعات طويلة بحثا عن حطب التدفئة والماء...لكن بفضل إنجاز الطرق القروية تم توفير غاز البوتان بثمن مناسب كما أدى استعماله إلى تقليص العبء الناجم عن جمع الحطب. مما سمح للنساء من استغلال الوقت لمزاولة أنشطة مدرة للدخل.
- توفير فرص جديدة في مجال الشغل: ساهمت الطرق القروية في خلق تعاونيات فلاحية جديدة بالمناطق المستفيدة.وشجعت برامج البلديات النساء على العمل في التعاونيات مما ساهم في الرفع من مدخولهن.
- ارتفاع مهم لنسبة تمدرس الفتيات بالتعليم الابتدائي: ارتفعت هذه النسبة بشكل كبير لتصل إلى 93,4% في 2009-2010 مقابل 35,6% في 1995-1994. ويعزى هذا الارتفاع إلى بناء مدارس ومطاعم جديدة بفضل انجاز الطرق القروية.
- تحسين العلاقات الاجتماعية: سمح تطوير خدمات النقل للنساء بالذهاب في أكثر الأحيان إلى الأسواق والمواسم وزيارة العائلات في المدن أو القرى المجاورة، مما له وقع جد إيجابي على العلاقات الاجتماعية وتوطيد الترابط الأسري .

وتجدر الإشارة في هذا الصدد إلى أن نتائج تقييم الأثر السوسيواقتصادي للمرحلة الثانية من البرنامج الوطني للطرق القروية (2005-2012) المنجز من طرف وزارة التجهيز والنقل قد مكنت من رصد تخفيض كلفة النقل في الجهات قيد الدراسة [34] (17% بالنسبة للمسافرين و52% بالنسبة للبضائع) ورفع معدل التمدرس خاصة لدى الفتيات ليبلغ (55% مع وجود المشروع عوض 33% بدون المشروع) وكذا رفع معدل التردد على المراكز الصحية (ارتفاع الاستشارات الطبية بنسبة 74% مقارنة مع وضعية غياب المشروع). كما ساهم البرنامج في رفع الدخل ونفقات الأسر في وضعية وجود المشروع بنسبة 9% و15% على التوالي.

أظهر نموذج فك العزلة عن العالم القروي من خلال إنجاز المسالك القروية مدى أهمية إدماج مقاربة النوع الاجتماعي في إطار مؤشرات النتائج للوزارة، وذلك من خلال تعميق فهم حاجيات النقل لعموم الساكنة المستهدفة، ليس فقط لكون النساء يشكلن نصف السكان، ولكن لكون معرفة أدق حاجيات النساء سيمكن من تنوير متخذي القرار بخصوص العواقب السلبية الناجمة عن صعوبة ولوج هذه الطبقة السوسيواقتصادية لوسائل النقل والبنيات التحتية المرتبطة بها. كمثال على ذلك، ينبغي ربط مؤشر ولوج الساكنة القروية للخدمات بمؤشرات نوعية للتأثيرات السوسيواقتصادية كنسب التمدرس (لدى الفتيات والأولاد) ووفيات الأمهات والأطفال وحجم الأنشطة المدرة للدخل المسيرة من طرف النساء ونسب فرص الشغل لكل جنس...

كما تجدر الإشارة إلى كون التقييم الأولي للبرامج والمشاريع يشكل مرحلة أساسية للتحديد الأمثل لتطلعات وحاجيات النساء والرجال والفتيات والأولاد بالوسطين الحضري والقروي. ويسمح هذا التقييم بوضع عدد من مؤشرات الإنجاز لتسهيل المتابعة وتحقيق الأهداف المسطرة قبليا.

ومن جهة أخرى، يبدومن الضروري دمج مؤشرات جديدة وخصوصا مؤشرات النتائج المرحلية والتي تتعلق بالتحولات المرتبطة بشكل مباشر بالبرامج والمشاريع، وكذا مؤشرات النتائج النهائية التي تهم التحولات التي لا يمكن ربطها ببرنامج واحد (كنسبة الوفيات على الطريق والذي يرتبط تطورها ببرامج أخرى : تحسين شبكة الطرق وتشديد المراقبة...).

[33] البحث الميداني الوطني الديموغرافي 2009-2010

[34] سوس-ماسة-درعة، تادلة-أزيلال، الدار البيضاء الكبرى، دكالة-عندة، فاس-بولمان، الغرب-الشراردة- بني حسن، مكناس-تافيلالت، الجهة الشرقية، الرباط-سلا-زمور-زعير، الشاوية-ورديغة.

6 . وزارة الصحة

شهد قطاع الصحة، نتيجة الإصلاحات والتدابير المتخذة خلال السنوات الأخيرة، دينامية جديدة موجهة أساسا لتحسين جودة العرض الصحي والولوج إلى الخدمات الصحية. وهكذا، فقد تم تحقيق انجازات مهمة خاصة في مجالي صحة الأم والطفل واللذان تم إدراجهما كأولوية عمومية. إلا أن هذه الإنجازات تعد غير كافية في ظل استمرار الفوارق المتعلقة بالنوع الاجتماعي ومستوى المعيشة ومجال الإقامة وتوفير البنية التحتية...

1.6. جذاذة تقديمية حول قطاع الصحة والإطارالمرجعي لحقوق الإنسان

1.1.6 جذاذة تقديمية

تضطلع وزارة الصحة بمهام وضع السياسة العمومية في مجال الصحة وكذا السياسة الوطنية في مجال الأدوية والمواد الصيدلية، سواء تعلق ذلك بالمجال التنظيمي أوالتقني. كما يسهر هذا القطاع على مراقبة عمل المهن الطبية وشبه الطبية والصيدلية وذلك تطبيقا للتدابير التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل.

ولإنجاز هذه المهام، تتوفر وزارة الصحة على عدد إجمالي من الموظفين يقدر بـ 42.197 موظف سنة 2009، 54% منهم نساء(22.733). ويشكل الطاقم الإداري حوالي 10,5% من إجمالي الموظفين بينما الباقي يتوزع بين الطاقم الطبي وشبه الطبي.

2.1.6. الإطارالمرجعي لحقوق الإنسان

انخرط قطاع الصحة في مجموعة من الاتفاقيات الدولية والوطنية تهم قطاع الصحة كمكون أساسي لحقوق الإنسان وذلك بتوافق مع مهامه الهادفة إلى تأمين ولوج الساكنة لنظام صحي عادل وذوجودة عالية. ويعد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الذي اعتمده الجمع العام للأمم المتحدة في العاشر من دجنبر 1948 بباريس والذي صادق عليه المغرب سنة 1979، إطارا مرجعيا في هذا المجال. ويكرس هذا الإعلان في المادة 25 حق كل شخص في التمتع بمستوى معيشي كاف لتأمين صحته وضمان حق الطفولة والأمومة في الاستفادة من رعاية خاصة.

إضافة إلى ذلك، فإن الاتفاقية الدولية المتعلقة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (المصادق عليها من طرف المغرب في 27 مارس 1979 والتي دخلت حيز التنفيذ في 3 غشت 1979) تؤكد في مادتها العاشرة (الفقرة 2) على ضرورة تأمين حماية خاصة للأمهات أثناء الحمل وبعد الوضع، كما تجرم بالقانون (المادة 10، الفقرة 3) تشغيل الأطفال والمراهقين في المهن الخطيرة. وتقر هذه الاتفاقية كذلك في المادة 12 بحق التمتع بأفضل حالة صحية بدنية وذهنية ممكنة.

وتقر أيضا الاتفاقية الدولية المتعلقة بحقوق الطفل، حق الطفل في التمتع بأفضل حالة صحية ممكنة وتمكينه من الاستفادة من الخدمات الصحية والضمان الاجتماعي (المادة 24، الفقرة 1). وتكرس الاتفاقية المتعلقة بحقوق المعاقين حق هذه الفئة في الصحة دون تمييز مبني على الإعاقة.

وفي نطاق محاربة التمييز والولوج المنصف للخدمات الصحية، تمت المصادقة على عدة اتفاقيات دولية في هذا الإطار. ونخص بالذكر اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (المصادق عليها في 14 يونيو1993) التي تحث في مادتها 12 الدول الأطراف على اتخاذ جميع التدابير المناسبة للقضاء على التمييز ضد المرأة في ميدان الرعاية الصحية وتوفير الخدمات الصحية المناسبة أثناء الحمل، والولادة وما بعد الولادة (المادة11، الفقرة 2 د).

ويتعلق الأمر أيضا بالاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العرقي والتي تكرس الحق في الصحة، وفي الخدمات الصحية، وفي الضمان الاجتماعي والخدمات الاجتماعية وذلك بغض النظر عن العرق واللون والانتماء القومي (المادة 5).

وأخيرا، فإن الإعلان حول القضاء على العنف ضد المرأة يلزم الدول الأطراف بضمان ممارسة وحماية جميع الحقوق والحريات الأساسية للرجال والنساء على حد سواء، والتي من بينها الحق في التمتع بأفضل حالة صحية بدنية وذهنية ممكنة (الفقرة 3).

وعلى المستوى الوطني، فقد تم إشراك قطاع الصحة بشكل مباشر في انجاز أهداف جدول الأعمال الحكومي من أجل المساواة 2001-2015. ويروم هذا الجدول ضمان ولوج متكافئ للفتيات، والنساء، والفتيان والرجال للخدمات الصحية مع إيلاء اهتمام خاص لصحة الأم والطفل.

ويعد أيضا هذا القطاع طرفا فاعلا في تفعيل توجهات الإستراتيجية الوطنية للعدل والمساواة ونخص بالذكر: إدماج مقاربة النوع الاجتماعي في التخطيط، تنظيم وتقييم المصالح التابعة لوزارة الصحة، دعم المصالح الصحية الأساسية، دعم الخدمات الصحية الأساسية، التخطيط العائلي ووضع نظام للتربية الجنسية.

وتعد أهداف الألفية للتنمية، بالنسبة لهذا القطاع، مرجعا أساسيا لكل السياسات التي أجريت، حيث يعمل جاهدا على تحقيق الأهداف المتعلقة بقطاع الصحة.

وأخيرا فإن المادة 31 من الدستور الجديد تؤكد على ضرورة تعبئة جميع الوسائل من أجل تيسير الولوج المتكافئ للمواطنين للشروط التي تمكنهم من الاستفادة من الحق في العلاج، وفي الحماية الاجتماعية، وفي التغطية الصحية، وفي التضامن التعاضدي أوالمنظم من طرف الدولة .

2.6. الجهود المبذولة لوضع سياسات عمومية تأخذ بعين الاعتبار بعد النوع الاجتماعي

1.2.6. السياسات والاستراتيجيات المتوخاة في مجال الصحة

في إطار سياستها الهادفة إلى تحسين ولوج الساكنة إلى خدمات صحية ذات جودة عالية واستجابة للانتظارات المتباينة للمواطنين في ظل احترام المواثيق الدولية والوطنية، فإن المغرب تعهد بمواصلة جهوده من أجل تفعيل مخطط العمل الاستراتيجي 2008-2012 والذي يتخذ من بين أهدافه خفض نسبة وفيات الأمهات إلى 50 لكل 100.000 ولادة ووفيات الأطفال إلى 15 لكل ألف ولادة حية انسجاما مع تعهدات المغرب في إطار أهداف الألفية للتنمية (الهدفان 4 و 5). ومن أجل التسريع في خفض وفيات الأمهات والأطفال، تم وضع مخطط خاص لخفض وفيات الأمهات وحديثي الولادة.

ولضمان ولوج متكافئ للعلاجات، اتخذ قطاع الصحة عدة تدابير لتحسين الولوج إلى الدواء عبر خفض أسعار الأدوية التي تستعمل في علاج بعض الأمراض المزمنة وتبني منهجية جديدة لتحديد أثمنة الأدوية المستوردة بالإضافة إلى تشجيع استعمال الأدوية الجنيسة.

وفي نفس السياق، تم توسيع عدد المستفيدين من التأمين الإجباري عن المرض (التوقيع على ميثاق التغطية الصحية للطلبة) ومن المرتقب البدء في مسلسل التعميم التدريجي لنظام المساعدة الطبية للمعوزين في غضون نهاية العام 2011.

كما تجدر الإشارة إلى إطلاق مخطط التنمية القروية سنة 2008 وذلك من أجل تحسين ولوج الساكنة القروية للعلاجات والحد من الفوارق في مجال العرض الصحي. هذا وإن تفعيل هذه السياسات والاستراتيجيات يستلزم أولا وقبل كل شيء دعم وتحسين فعالية البرامج الصحية الحالية.

برنامج أمومة بدون مخاطر

رغم الإنجازات المهمة المحققة، فإن وفيات الأمهات وحديثي الولادة لازالت تمثل مشكلا صحيا عويصا في المغرب. وسيمكن وضع المخطط الوطني لتسريع خفض وفيات الأمهات وحديثي الولادة من تحسين ظروف تتبع الحمل والولادة والرعاية الصحية في دور الولادة وفي أقسام الولادة بالمستشفيات العمومية إضافة إلى تتبع وفيات الأمهات.

وتتمحور التدابير المتخذة في إطار هذا المخطط حول ضمان مجانية الولادات والولادات القيصرية [35] لدى دور الولادة وأقسام الولادة بالمستشفيات، ومجانية النقل بين مختلف مستويات التكفل بالنسبة للأم والوليد متى دعت الحاجة لذلك إلى جانب إحداث مصالح مصغرة للمساعدة الطبية الإستعجالية في مجال الولادة للتكفل بالمستعجلات المتعلقة بالوضع وبحديثي الولادة في المجال القروي.

تضاف إلى هذه التدابير، تلك المتعلقة بدعم الوقاية ورصد حالات الحمل الخطرة ووضع نظام لتتبع وفيات الأمهات وذلك بإقرار التبليغ الإلزامي عن وفيات الأمهات. ويكتسي هذا النظام أهمية قصوى حيث يمكن من معرفة العوامل التي أدت إلى الوفاة وتحديد الأسباب التي يمكن تجنبها.

وفي نفس السياق، تم إقرار أربع فحوصات على الأقل قبل الولادة مع الفحص بالأشعة وإجراء التحاليل الطبية إضافة إلى إلزامية الإقامة لمدة 48 ساعة وإجراء ثلاث فحوصات بعد الولادة.

وفي إطار دعم الجهود المبذولة لتوفير موارد بشرية كفؤة في مراكز التوليد، تم رفع عدد المناصب المالية المخصصة للإقامة في مجال طب الأطفال وأمراض النساء والتوليد والإنعاش والتخدير. حيث تمت مضاعفة عدد القابلات للنساء أثناء الولادة من 168 سنة 2007 إلى 530 سنة 2010.

ويهدف إطلاق مسابقة الجودة، التي تم تعميمها على جميع أقسام الولادة بالمستشفيات سنة 2010، إلى خلق دينامية إيجابية من أجل تحسين جودة الخدمات والعلاجات.

البرنامج الوطني للتخطيط العائلي

تهم أهم التدابير التي تم وضعها في إطار هذا البرنامج توسيع أنشطة البرنامج لتشمل المكونات الأخرى للصحة الإنجابية وتنمية ودعم الشراكة مع المؤسسات غير الحكومية. ومن جهة أخرى، قامت وزارة الصحة بوضع إستراتيجية وطنية للصحة الإنجابية تهدف بالأساس إلى تشجيع استعمال وسائل منع الحمل طويلة الأمد.

المخطط الوطني للصحة في المجال القروي: إستراتيجية التغطية الصحية المتنقلة

تهدف إستراتيجية التغطية الصحية المتنقلة إلى تحسين التغطية الصحية عبر تقديم علاجات بشكل دوري للمواطنين القاطنين بالمناطق المعزولة. وتضم هذه الإستراتيجية مكونان أساسيان هما الفرقة المتنقلة والقافلة الطبية.

واستجابة لحاجيات سكان المناطق المعزولة أوالتي يصعب الولوج إليها، تقدم الفرقة الطبية مجموعة من العلاجات الأساسية (استشارات طبية، وتقديم أدوية والتربية الصحية) بشكل دوري بوتيرة تصل إلى مرة على الأقل كل ثلاث أشهر. وتقدم القافلة الطبية خدمات طبية متخصصة لساكنة العالم القروي (طب العيون، وأمراض القلب، وطب الأطفال والأمراض الجلدية...).

البرنامج الوطني للتلقيح

تم دعم هذا البرنامج الذي انطلق منذ 1987 عبر إطلاق حملة وطنية سنة 2008 للقضاء على داء الحصبة ومتلازمة الحميراء الخلقي، وتوحيد الجدول الوطني للتلقيح بالنسبة للقطاع العام والخاص مع الاستمرار في الجهود الهادفة إلى إدخال لقاحات جديدة كاللقاح ضد الأمراض الرئوية واللقاح ضد الفيروسية العجلية.

البرنامج الوطني لمحاربة الخصاص في بعض الأملاح والفيتامينات

من أجل تحسين الحالة الغذائية للساكنة، خصوصا الأطفال، تم وضع إستراتيجية وطنية للتغذية خلال جميع مراحل الحياة (2010-2019). وتهدف هذه الإستراتيجية، بصفة عامة، إلى تحسين تغذية الساكنة عبر تطوير القدرات الوطنية في مجال التغذية، ومحاربة الخصاص في بعض الأملاح والفيتامينات، والكشف والوقاية من مشاكل التغذية والأمراض المزمنة المتعلقة بسوء التغذية. ويضاف إلى ذلك، إنعاش التربية الصحية في مجال التغذية وتشجيع الرضاعة الطبيعية عبر مأسسة الأسبوع الوطني لإنعاش الرضاعة الطبيعية.

[35] دخل حيز التنفيذ سنة 2008.

2.2.6. إعداد الميزانيات وتقديم مؤشرات النجاعة

تعد وزارة الصحة أول قطاع انخرط في شمولية الإعتمادات سنة 2002. كما يعد من القطاعات النموذجية التي اعتمدت إطار النفقات المتوسطة المدى سنة 2007. وقد عرفت الميزانية المخصصة لقطاع الصحة مجموعة من الارتفاعات خلال السنوات الأخيرة من أجل تفعيل مخطط العمل الاستراتيجي 2008-2012 ودعم الجهود المبذولة في إطار تعميم نظام المساعدة الطبية للمعوزين.

حصة نفقات الصحة في ميزانية الدولة

بلغت مساهمة الدولة في تمويل الصحة 10,89 مليار درهم سنة 2011، أي ما يعادل 3,5% من ميزانية الدولة. وتم تخصيص 9,1 مليار درهم لنفقات التسييرو 1,8 مليار درهم لنفقات الاستثمار. ووصلت نفقات الأجور إلى ما يقارب 6,1 مليار درهم حيث مثلت وحدها 56,2% من ميزانية وزارة الصحة و67,2% من ميزانية تسيير الوزارة.

ومكن تحليل تطور القروض المرصودة لوزارة الصحة خلال الفترة 2001-2011 من تسجيل ارتفاع مهم خلال السنوات الأخيرة، حيث انتقلت من 4,9 مليار درهم سنة 2001 إلى 10,9 مليار درهم سنة 2011. وستمكن هذه القروض الإضافية من تفعيل الإستراتيجية القطاعية 2008-2012 التي تستفيد من تمويل يقدر ب 57,3 مليار درهم.

توزيع ميزانية الاستثمار المخصصة حسب البرامج الصحية

تحتل البنيات التحتية الصحية وخاصة بناء وتجهيز الشبكة الإستشفائية مكانة مهمة حيث تصل حصتها من ميزانية استثمار وزارة الصحة 38%، أي ما يعادل 558,9 مليون درهم.

حصة ميزانية الاستثمار المخصصة لأهم البرامج الصحية سنة 2011

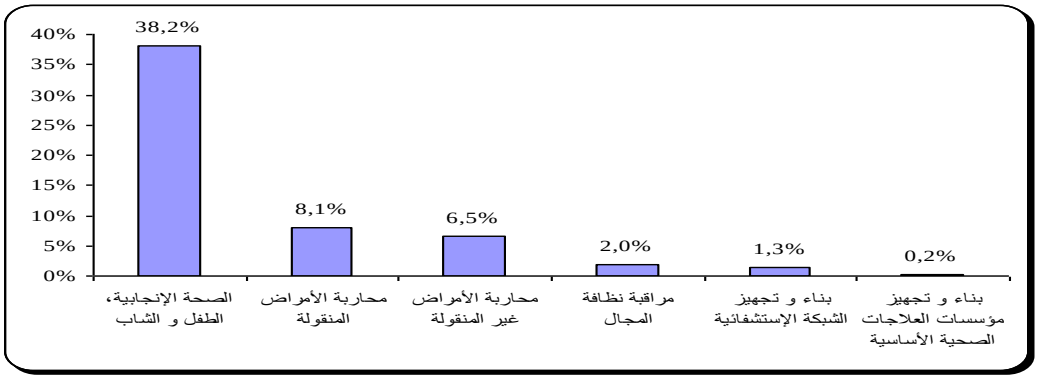

المصدر: وزارة الاقتصاد والمالية

وفيما يخص برنامج الصحة الإنجابية وصحة الطفل والشباب والذي يعد برنامجا أولويا، فقد استفاد من تمويل يقدر ب 122,7 مليون درهم بحصة 6,5% من ميزانية الاستثمار، مسجلا بذلك ارتفاعا طفيفا مقارنة مع سنة 2010 (6,29%).

وتمكن قراءة الرسم البياني أيضا من تسجيل الحصة المنخفضة نسبيا، والمخصصة لبناء وتجهيز مؤسسات العلاجات الصحية الأساسية التي لا تشكل سوى 8,1% من ميزانية الاستثمار سنة 2011. ويعزى ذلك إلى الأهمية التي حضيت بها الإستراتجية المتنقلة عوض بناء مؤسسات جديدة.

ونظرا للأهمية التي أعطيت لتنمية العالم القروي، فقد تم تخصيص ميزانية للمخطط الوطني للصحة في المجال القروي تقدر ب 17,1 مليون درهم من ميزانية التسيير و 15,6 مليون درهم من ميزانية الاستثمار أي ما مجموعه 32,7 مليون درهم.

تحليل مؤشرات النجاعة

مكنت دراسة التقرير حول مؤشرات الأهداف المرقمة سنة 2011، من رصد ما يقارب 170 مؤشرا من بينها 57 تخص ميزانية التسيير و 111 تخص ميزانية الاستثمار. ويقدم الجدول التالي تصنيفا للمؤشرات المتعلقة بأهم البرامج الصحية.

أهم مؤشرات الأهداف لكل برنامج: ميزانية الاستثمار

المؤشرات المقترحة من طرف القطاع الوزاري	الأهداف / المهام	نوع المؤشر
الصحة المدرسية والجامعية - نسبة تغطية الساكنة المدرسية بالزيارة الطبية - نسبة تغطية الساكنة الجامعية بالزيارة الطبية	تحسين الصحة المدرسية والجامعية	مؤشر وسيلة مؤشر وسيلة
تغذية - نسبة تغطية الأطفال أقل من سنة بالفيتامين "أ" (الجرعة الأولى) - نسبة تغطية الأطفال أقل من سنتين بالفيتامين "د" (الجرعة الأولى)	محاربة الأمراض المتعلقة بسوء التغذية	مؤشر وسيلة مؤشر وسيلة
تخطيط عائلي: نسبة انتشار استعمال وسائل منع الحمل الحديثة	الرفع من نسبة استعمال وسائل منع الحمل	مؤشر وسيلة
صحة الأم والطفل - نسبة تغطية العلاجات أثناء الحمل - نسبة الولادة المحروسة -نسبة العمليات القيصرية -تلبية الحاجيات المتعلقة بمضاعفات الولادة. -نسبة التغطية اللقاحية للأطفال أقل من 11 شهرا -نسبة تغطية الأطفال بالمضاد الحيوي لعلاج الأمراض التنفسية الحادة. - نسبة حالات الجفاف (الحاد والبسيط) في عدد حالات الإسهال التي تمت معالجتها بمؤسسات العلاجات الصحية الأساسية -عدد وفيات الأمهات داخل المستشفيات	الحد من وفيات الأمهات والأطفال	مؤشر وسيلة مؤشر وسيلة مؤشر وسيلة مؤشر وسيلة مؤشر وسيلة مؤشر وسيلة مؤشر وسيلة مؤشر نتيجة
محاربة داء المناعة المكتسبة - عدد الأشخاص الحاملين للفيروس والذين تلقوا العلاج	وقف انتشار المرض	مؤشر وسيلة

ونلاحظ من خلال قراءة الجدول، غياب شبه تام لمؤشرات النتائج التي تأخذ بعين الاعتبار بعد النوع الاجتماعي. لذلك، من المهم إضافة المؤشرات التالية:

- نسبة الإصابة بداء المناعة المكتسبة حسب الجنس والجهة.
- نسبة الوفيات الناتجة عن الإصابة بداء المناعة المكتسبة حسب الجنس والجهة.
- عدد الأطفال لكل امرأة حسب وسط الإقامة والمستوى الدراسي.
- نسبة فقر الدم لدى الأطفال والنساء الحوامل حسب وسط الإقامة.
- نسبة وفيات المواليد (عند الولادة) حسب وسط الإقامة.
- نسبة وفيات الأطفال حسب الجنس ووسط الإقامة.
- نسبة وفيات الأمهات حسب وسط الإقامة والمستوى الدراسي والمستوى السوسيواقتصادي.
- معدل عدد الأطفال لكل امرأة حسب وسط الإقامة.

3.6. تحليل أهم مؤشرات النتائج

نتيجة الدينامية الجديدة الهادفة إلى إيجاد حلول للمشاكل الصحية للساكنة وتحسين أداء مختلف البرامج الصحية، تم تسجيل تحسن ملحوظ في بعض المؤشرات الصحية خلال السنوات الأخيرة وخاصة في مجال صحة الأم والطفل بالإضافة إلى المؤشرات المتعلقة بالخصوبة. إلا أن الفجوة لا زالت قائمة فيما يخص توفر الموارد البشرية من أطباء وممرضين وكذا فيما يخص البنية التحتية الصحية الأساسية بالعالم القروي والمناطق المعزولة.

1.3.6. تطور أهم مؤشرات النتائج

التخطيط العائلي واستعمال وسائل منع الحمل

يواصل المؤشر العام للخصوبة انخفاضه الذي سجل من ذ بداية الثمانينات منتقلا من 5,9 طفل لكل امرأة إلى 2,5 سنة 2003-2004 ليصل إلى 2,2 طفل لكل امرأة سنة 2009-2010[36]. وتزامن هذا التطور مع تسجيل تقارب في سلوك الخصوبة بين المجال القروي والحضري. ويبلغ هذا المؤشر 1,84 سنة 2009-2010 في المجال الحضري ليبقى بذلك أقل من سقف تجدد الأجيال في حين يقارب 2,7 طفل لكل امرأة في المجال القروي.

وفيما يخص نسبة انتشار وسائل منع الحمل، فقد سجلت ارتفاعا مهما من 19% سنة 1980 إلى63% سنة 2003-2004 مع تسجيل استعمال أوسع لوسائل منع الحمل في المجال الحضري (65,5% مقابل 59,7% في المجال القروي).

وفيات الأمهات

عرفت نسبة وفيات الأمهات انخفاضا مهما خلال السنوات الخمس الأخيرة، لتصل إلى 112 لكل 100.000 ولادة حية سنة 2009-2010 حسب نتائج التحقيق الوطني الديموغرافي 2009-2010، أي بانخفاض يقدر ب 50,7% مقارنة مع سنة 2003-2004 (227 لكل 100.000 ولادة حية).

ويعزى هذا التطور أساسا إلى النتائج المسجلة بالمجال الحضري، حيث سجل معدل وفيات الأمهات انخفاضا بأكثر من 60% مقارنة مع سنة 2003-2004 ليصل إلى 73 لكل 100.000 ولادة حية سنة 2009-2010. وفي المجال القروي، مكن انخفاض وفيات الأمهات من خفض نسبة وفيات الأمهات سنة 2009-2010 إلى 148 لكل 100.000 ولادة حية مقابل 267 سنة 2003-2004.

وقد ساهمت مأسسة مجانية الولادة في المستشفيات العمومية وتحسين مؤشرات تتبع الحمل والتكفل بالعلاجات الاستعجالية أثناء الوضع بشكل كبير في تحقيق هذه النتيجة.

وهكذا، وصلت نسبة استفادة النساء الحوامل من الرعاية الصحية قبل الوضع إلى 80,2% سنة 2009-2010 بزيادة 12 نقطة مقارنة مع 2003 (68%). وتتجاوز هذه النسبة 90% في المجال الحضري في حين تصل إلى 68,3% فقط في المجال القروي مع تسجيل تطور مهم بحوالي 20 نقطة في الخمس سنوات الأخيرة.

وفيما يخص المساعدة عند الإنجاب، فقد عرفت تطورا إيجابيا منتقلة من 62,9% سنة 2003-2004 إلى 74,1% سنة 2009-2010 وقد بلغت 93% في المجال الحضري و 56,7% في المجال القروي. وعرفت نسبة العمليات القيصرية ارتفاعا لتصل إلى 6,4% سنة 2008 مقابل 5,4% سنة 2003-2004. وحسب آخرالإحصائيات، فقد بلغ الولادات القيصرية ما يقارب 12,7% سنة 2010.

غير أن هذه الإنجازات تبقى دون الأهداف المتوخاة إذا ما قورنت مع النسب المسجلة في الدول المتقاربة اقتصاديا: 50 لكل 100.000 ولادة حية في مصر، و88 في الجزائر و69 في تونس.

وفيات الأطفال

سجلت وفيات الأطفال والصبيان انخفاضا مهما، حيث انخفضت نسبة وفيات الأطفال أقل من سنة بنسبة 25% خلال السنوات الخمس الأخيرة، منتقلة بذلك من 40 لكل 1.000 ولادة حية سنة 2003 إلى 30 لكل 1.000 ولادة سنة 2009-2010 (25,3 في الألف بالوسط الحضري و 35,3 في الألف بالوسط القروي).

وفيما يخص خطر وفاة الأطفال أقل من خمس سنوات، فقد عرف تراجعا ملحوظا منتقلا من 47 لكل 1.000 سنة 2003-2004 إلى 36 سنة 2009-2010 (31 في الألف بالوسط الحضري و 42 في الألف بالوسط القروي)أي بانخفاض يقدر ب 11 نقطة.

[36] التحقيق الوطني الديموغرافي 2009-2010.

وتبقى نسبة وفيات الرضع مرتفعة حيث بلغت 27 لكل ألف (33 لكل ألف في القرى مقابل 24 لكل ألف في المدن). ويبقى انخفاض هذا المؤشر مقرونا بتحسين صحة الأم وبظروف الحمل والولادة بالإضافة إلى مساهمة بعض البرامج الخاصة بصحة الأم والطفل.

ويوضح التحليل حسب النوع لمعدل وفيات الأطفال ارتفاعا أكبر في وفيات الذكور خلال فترة الرضاعة (33 لكل ألف مقابل 23 لكل ألف لدى الإناث). ويرتبط ذلك بارتفاع نسبة إصابة الذكور بمرض الالتهاب التنفسي الحاد التي تحدث عادة بين الولادة والسنة الخامسة.

وقد ساهم تحسن ظروف المعيشة بصفة عامة والوقاية من الأمراض عبر التلقيح وكذا محاربة سوء التغذية في خفض وفيات الأطفال والصبيان.

التغطية الصحية الأساسية

لا تهم التغطية الصحية سوى نسبة ضئيلة من ساكنة المغرب وتساهم الأسر بشكل كبير في تمويل الصحة (64,3%).

وبلغ عدد المستفيدين من التأمين الإجباري عن المرض، منذ دخوله حيز التنفيذ، 2.728.867 شخصا سنة 2010. وفي إطار الجهود المبذولة لتوسيع قاعدة المستفيدين من التأمين الصحي، تم التوقيع على اتفاقية حول التغطية الصحية لفائدة طلبة التعليم العالي بين الحكومة وقطاع التأمين سنة 2011.

2.3.6. تأثير البعد النوعي لنفقات الصحة العمومية وأهم التحديات

يواجه قطاع الصحة بالمغرب عدة تحديات تحول دون تحقيق الأهداف المنشودة. حيث تشكل قلة الموارد البشرية الكفؤة إشكالية خاصة في المجال القروي. وقد مكن تحليل العجز في الموارد البشرية بالمستشفيات من تحديد الحاجيات في 74 طبيب في مجال التوليد و 105 اختصاصي في التخدير والإنعاش و78 مولدة إضافة إلى 41 طبيب عام. وفيما يخص مراكز التوليد، فقد قدرت الحاجيات من المولدات في 310.

ويظهر ضعف فعالية النفقات الصحية أيضا على صعيد البنيات التحتية الصحية وخاصة مؤسسات العلاجات الصحية الأساسية حيث أن العديد منها لا تؤدي وظيفتها. ويرجع ذلك إلى الخلل في برمجة نفقات التسيير والاستثمار على مستوى وزارة الصحة. وبذلك تم إعطاء الأولوية للإستراتيجية المتنقلة خصوصا في المجال القروي وبالنسبة للمناطق المعزولة.

واستجابة لمشاكل الولوج التي تعاني منها هذه الساكنة وللرفع من نسبة المساعدة عند الولادة، تم إحداث دار الأمومة سنة 2006 لتمكين النساء بعيدة المساكن من الإقامة قرب مراكز التوليد قبل الوضع بأيام. إلا أنه من الملاحظ أن أكثر المستفيدات من هذه الدور(75%) هن نساء تبعد مساكنهن بأقل من ربع ساعة عن دور الولادة مما يطرح تساؤلا حول الدور الحقيقي لهذه الدور.

وفي مجال تمويل الصحة، يلاحظ ارتفاع مستوى النفقات التي تتحملها الأسر بشكل مباشر جراء ضعف التضامن المؤسساتي والتعاضد عند المرض.

7. وزارة التربية الوطنية

يهدف نظام التعليم المغربي إلى تحقيق المعايير الدولية في مجال جودة التعليم والمساواة بين الجنسين. وفي هذا الإطار، قدم البرنامج الاستعجالي تدابير أولية وشدد على تعميم التعليم الأساسي وعلى القضاء على الفوارق بين الجنسين في جميع مكوناته وكذا على أهمية بدل مجهود خاص من أجل تشجيع تمدرس الفتيات القرويات وذلك عن طريق معالجة المشاكل التي لا زالت تعيق تطوره.

1.7. جذاذة تقديمية للوزارة والإطارالمرجعي لحقوق الإنسان

1.1.7 جذاذة تقديمية

تناط بوزارة التربية الوطنية ، وفقا للنصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل، مهام إعداد وتنفيذ الإستراتجية الوطنية في مجال التعليم. وتتجلى أهم اختصاصاته في تحديد وتنفيذ سياسة الحكومة في مجال التعليم الأولي والأساسي والثانوي وتكوين الأطر التعليمية والأقسام التحضيرية لولوج المدارس العليا وأقسام تحضير شهادة التقني العالي وكما تسهر على الارتقاء بالتعليم المدرسي الخصوصي في هذه المجالات .

ومن أجل تنفيذ مهامه، تشتمل الوزارة على إدارة مركزية وأخرى خارجية وعلى الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين. وقد بلغ عدد الموظفين (هيئة الإدارة والتدريس والخدمات) على المستوى الوطني وفي جميع المستويات سنة 2011 حوالي 357.689 موظف منهم 42% نساء. وبالوسط القروي، لا تتجاوز نسبة النساء 30%.

وتعد تمثيلية المرأة ضمن موظفي الإدارة في قطاع التعليم العمومي والخصوصي ضعيفة. حيث لا تمثل النساء سوى 35% من مجموع الموظفين الإداريين بجميع مستويات التعليم خلال سنة 2010-2011. ويبين التوزيع حسب المستوى أن 13% من نساء الموظفات الإداريات يشتغلون بالتعليم الابتدائي، و 13% بالثانوي الإعدادي و10% بالثانوي التأهيلي.

وتبين الإحصاءات التي تصدرها وزارة التربية الوطنية حول المدرسات في مختلف مستويات التعليم أنهن يمثلن 43% سنة 2010-2011 من مجموع المدرسين على المستوى الوطني و 33% على المستوى القروي. ويبين توزيع المدرسين حسب المستويات، أن 28% من النساء يدرسن في التعليم الابتدائي على المستوى الوطني و 10% يدرسن في التعليم الثانوي الإعدادي و 6% في الثانوي التأهيلي. وفي الوسط القروي، تصل هاته النسبة إلى 26% و5% و2% على التوالي.

وتصل نسبة تمثيلية النساء بهيئة الخدمات في قطاع التعليم العمومي والخصوصي إلى 44% بجميع مستويات التعليم سنة 2010-2011 . وفي المقبل لا يمثلن سوى 24% في التعليم الابتدائي و% 12 في التعليم الثانوي الإعدادي و 8% في الثانوي التأهيلي. وفي الوسط القروي، تصل هاته النسبة إلى 6% و3% و2% على التوالي.

2.1.7. الإطارالمرجعي لحقوق الإنسان

من أجل تعزيز دعم ومساعدة مختلف الشركاء في إصلاح التعليم، وقع المغرب على معظم المعاهدات الرئيسية لحقوق الإنسان التي تأكد بدون استثناء على الحق في التعليم وذاك في إطار مرجعية الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والذي ينص في المادة 26 على أن لكل فرد الحق في التعليم. وأن التعليم يجب أن يكون مجانا، على الأقل في مرحلتيه الابتدائية والأساسية وأن التعليم الابتدائي هوإلزامي.

وقد صادق المغرب أيضا على مجموعة من المعاهدات والاتفاقيات في مجال التعليم والتي تعترف بالحق في التعليم من أجل تحقيق المعايير الدولية في مجال جودة التعليم والمساواة بين الجنسين. ويتعلق الأمر بالميثاق الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، الذي صادق عليه المغرب في 1979/03/27، والذي يعترف في مادته 13 بحق كل فرد في التعليم وباتفاقية الأمم المتحدة المتعلقة بحقوق الطفل التي صادق عليها المغرب في 14/06/1993، والتي تؤكد في المادة 28 على حق الأطفال في التعليم.

وفي نفس السياق، صادق المغرب في 1993/06/14، على الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، والتي تخول لأطفال المهاجرين الحق في التعليم الأساسي وتؤكد على أهمية مكافحة التمييز في مجال التعليم.

وبالإضافة إلى ذلك، تقر اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في المادة 24 على حق الأشخاص ذوي الإعاقة في التعليم دون تمييز على أساس تكافؤ الفرص. وفي نفس السياق، تم إبرام اتفاقية لمكافحة التمييز في مجال التعليم، تحت رعاية اليونسكوفي 14 دجنبر 1960، والتي صادق عليها المغرب يوم 30 غشت 1968.

ومن أجل القضاء على جميع أشكال التمييز للولوج للتعليم، وقع المغرب على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة والتي تحت في مادتها 10 على ضرورة اتخاذ التدابير اللازمة من أجل ضمان شروط متساوية في التوجيه الوظيفي والمهني، والالتحاق بالدراسة والحصول على الدرجات العلمية في المؤسسات التعليمية على اختلاف فئاتها، في المناطق القروية والحضرية على السواء والقضاء على أي مفهوم نمطي عن دور المرأة والرجل في جميع مراحل التعليم بجميع أشكاله وأخيرا خفض معدلات الهدر المدرسي لدى الطالبات، وتنظيم برامج للفتيات والنساء اللاتي تركن المدرسة قبل الأوان.

وصادق المغرب أيضا على الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، والتي تعترف في المادة (5, e, v) بالحق في التعليم والتدريب المهني وتأكد كذلك في المادة 7 على ضرورة اتخاذ إجراءات فورية وفعالة لا سيما في مجالات التعليم والتكوين من اجل محاربة المفاهيم المؤدية إلى التمييز العنصري وتعزيز التفاهم والتسامح والصداقة بين الأمم والجماعات العرقية أوالإثنية.

وبالإضافة إلى ذلك، اعتمد المغرب في شتنبر 2000 أهداف الألفية للتنمية للأمم المتحدة، والتي تؤكد على الالتزام بتعميم التعليم الابتدائي، والتي تم الإعلان عنها من قبل في برامج أخرى "التعليم للجميع" على وجه الخصوص. وفي نفس الاتجاه، هناك هدفين يهمان قطاع التعليم المدرسي وهما المرمى 2 المتعلق بضمان التعليم الابتدائي للجميع والمرمى 3 الذي يرمي إلى إنعاش المساواة بين الجنسين عن طريق التعليم.

وعلى الصعيد الوطني، يعتمد البرنامج الحكومي في مجال التعليم، في مضمونه على المادة 31 من الدستور التي تخول لجميع المواطنين الحق في التعليم وعلى التعليمات الملكية، وعلى النصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل والتي تجعل من التعليم أولوية من بين الأولويات الأربعة للعمل الحكومي. ويعتمد أيضا على مقتضيات إصلاح التعليم كما كان مبرمجا في الميثاق الوطني للتربية والتكوين وفي البرنامج الاستعجالي (2009-2012) الذي نص على إجراءات مهمة وشدد على أهمية إدماج المساواة بين الجنسين في جميع مكونات التعليم.

وفي نفس الإطار، التزم ت وزارة التربية الوطنية بتنفيذ الاستراتيجية الوطنية للإنصاف والمساواة بين الجنسين والتي تهدف في مجال التعليم إلى إدماج بعد النوع الاجتماعي في سياسات التعليم وتكوين الأطر، مع بذل مجهود خاص لفائدة تطوير تعليم الفتيات الصغيرات، لا سيما في الوسط القروي. والتزم المغرب أيضا في تحقيق الأجندة الحكومية للمساواة 2011-2015 والذي يهدف إلى ضمان ولوج عادل ومتساوي للفتيات والفتيان إلى نظام تعليمي ذا جودة عالية.

وينشط القطاع بشكل مباشر في المجالات 1 و 2 و 8 المتعلقة على التوالي بالإرساء المؤسساتي للمساواة بين الجنسين، والولوج العادل والمتساوي للبنات والأولاد لنظام تعليمي ذا جودة عالية وكذا محاربة الفقر وجميع أشكال العوز التي تعاني منه النساء والفتيات.

2.7. الجهود المبذولة لوضع سياسات عمومية تأخذ بعين الاعتبار بعد النوع الاجتماعي

1.2.7. وضع السياسات والاستراتيجيات القطاعية

وضعت وزارة التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي البرنامج الاستعجالي "نجاح" (2009-2012)[37] الذي يهدف إلى تسريع وتيرة إصلاح التعليم. ويهدف هذا البرنامج إلى تعميم التمدرس وتحسين جودة التعليم ومردودية النظام التربوي.

ويتكون البرنامج من أربعة مجالات ويحتوي على 23 مشروع. وتجيب هاته المشاريع على القضايا السبع المحددة: تعميم الولوج للتعليم وتجديد النظام البيداغوجي ودعم التحصيل العلمي والأكاديمي ومطابقة التكوين مع الشغل وجودة المجالات وتسيير الموارد البشرية والحكامة.

ويهدف البرنامج الاستعجالي إلى توطيد واستكمال الإصلاح وتعزيز المكتسبات. وفيما يلي البرامج التي تسعى إلى إدماج المساواة بين الجنسين في النظام التعليمي:

[37] في إطار تشكيلة الحكومة الجديدة تم تقسيم هذه الوزارة إلى وزارتين: وزارة التربية الوطنية ووزارة التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي

تطوير التعليم الأولي

يهدف مشروع تطوير التعليم الأولي إلى تحسين العرض وضمان تغطية وطنية شاملة وذلك عبر التعميم التدريجي للتعليم الأولي في أفق 2015.

محاربة التكرار والهدر المدرسي

من أجل تشجيع الطلب على التعليم وتحسين تمدرس الأطفال المعوزين ومحاربة التكرار والهدر المدرسي، وضع قطاع التعليم برنامج لمحاربة التكرار والهدر المدرسي.

تعزيز الصحة المدرسية والأمن الإنساني

بلغت الميزانية المخصصة لتعزيز الصحة المدرسية والأمن الإنساني فيما يتعلق سنة 2011 حوالي 6,3 مليون درهم موزعة على النحوالتالي : 5 مليون درهم مخصصة من أجل ترسيخ القيم المدنية في التربية الوطنية (المواطنة، واحترام المعلمين، واللاعنف،...) والباقي تم رصده لمشروع وضع نظام الصحة المدرسية وذلك بالأساس عن طريق شراء مجموعة من الأدوات الطبية.

2.2.7. الأخذ بعين الاعتبار المساواة بين الجنسين واستقلالية النساء

يشمل مخطط العمل الاستراتيجي على المدى المتوسط لمأسسة المساواة بين الجنسين في النظام التربوي 2009-2012 الأهداف والأولويات الواردة في البرنامج الاستعجالي. ويقترح مجموعة من الإجراءات لتحسين فرص حصول المرأة على العمل في قطاع التعليم وتعزيز تمثيلها في مناصب المسؤولية.

ويكمن الهدف من وراء هاته المحاور في المساهمة في تسريع التقدم المحرز في مجال إصلاح التعليم بالمغرب وذلك عن طريق تهيئ بيئة إدارية وبيداغوجية تمكن من القضاء على التمييز والفوارق بين الجنسين. والهدف من ذلك هودعم قطاع التعليم المدرسي لتطوير قدرة مؤسساتية مستدامة بحيث تصبح المساواة بين الجنسين مبدأ لحكامة لنظام التربوي في تصميم وإعداد الميزانية وتتبع وتقييم الخدمات التعليمية.

خلال سنة 2010، أنجزت وزارة التربية الوطنية ثلاثة مشاريع متعلقة بهذا المخطط:

المشروع 1.1: دعم وضع الآليات التنظيمية المكلفة بمأسسة المساواة بين الجنسين على المستوى الوطني وتعزيز قدراتها. ومن بين النتائج المنتظرة لهذا المشروع : تحديد تصميم تنظيمي لهيئات النوع الاجتماعي على المستوى المركزي ووضع وتحديد المهام وواجبات فريق تسيير مشروع النوع الاجتماعي المتواجد بمديرية الإستراتجية والإحصاء والتخطيط التابعة لوزارة التربية الوطنية.

المشروع 3.1 : مصاحبة ودعم آليات تنسيق مأسسة المساواة بين الجنسين بالأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين والنيابات الإقليمية.

المشروع 2.3 : بلورة وإعداد وحدات التكوين المتعلقة بالمساواة بين الجنسين في التكوينات الأساسية والمستمرة للفاعلين التربويين.

3.2.7. إعداد الميزانيات وتقديم مؤشرات النجاعة

حصة نفقات التعليم في ميزانية الدولة

يبين تطور الميزانية الإجمالية المخصصة لوزارة التربية الوطنية ، بأكثر من 7,8% في السنة منذ 2001، مدى التزام الدولة المستمر لتطوير النظام التربوي. وقد هم هذا الارتفاع بالأساس المجالات المرتبطة بالجودة: التكوين المستمر والتأطير البيداغوجي والتعليم التقني وإعادة تأهيل الداخليات والمؤسسات المدرسية وأجرأة مجالس تدبير المؤسسات التعليمية.

وسجلت ميزانية وزارة التعليم المدرسي والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي ارتفاعا سنة 2011 بلغ 48 مليار درهم أي حوالي 24,3% من ميزانية الدولة، 83% منها مخصصة للتعليم المدرسي.

توزيع الميزانية داخل وزارة التربية الوطنية

من أجل تحقيق المخطط الاستعجالي، خصصت الدولة لوزارة التربية الوطنية ميزانية تقدر ب 39,8 مليار درهم خلال سنة 2011 بارتفاع وصل إلى 28% مقارنة مع سنة 2008 .

وتهيمن نفقات الموظفين على هذه الميزانية وذلك على حساب نفقات الاستثمار. وهكذا، وصلت نفقات الموظفين إلى 32,3 مليار درهم سنة 2011 أي حوالي 93% من ميزانية القطاع مقابل فقط 4,4 مليار درهم لفائدة نفقات المعدات والنفقات الأخرى و2,9 مليار درهم لفائدة نفقات الاستثمار.

توزيع ميزانية الاستثمار لوزارة حسب البرامج

تتجاوز حصة استثمار قطاع التعليم المدرسي أكثر من 73% من ميزانية الاستثمار وزارة التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي (والتي تقدر ب 4 مليار درهم) أي أكثر من 2.984 مليون درهم موزعة على الشكل التالي: 59% لفائدة الاكاديميات الجهوية للتربية والتكوين أي حوالي 1.772 مليون درهم، متبوعة بالإدارة الخارجية(35%) والإدارة العامة (5%).

ويكرس أكثر من 93% من ميزانية الاستثمار المخصصة للأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين امعونات التجهيز، أي حوالي 1.640 درهم مليون والباقي لإعادة تأهيل المدارس الابتدائية الجهوية. ويبين التوزيع حسب الجهة أن أكاديمية سوس ماسة- درعة تستحوذ على 12% من ميزانية الاستثمار، تليها جهة الشرق ومكناس تافيلالت (حوالي 10%) وطنجة-تطوان ومراكش- تانسيفت- الحوز (حوالي 8%). ويتم تخصيص أدنى حصة إلى أكادمية وادي-االذهب-لكويرة (1%).

وتخصص ميزانية استثمار الإدارة الخارجية والتي تبلغ 1.055 مليون درهم بالأساس إلى برنامج توسيع العرض المدرسي (59%) وبرنامج إعادة تأهيل التعليم الثانوي التأهيلي (26%). وتقدر ميزانية استثمار برنامج تشجيع الامتياز ب 80 مليون درهم وميزانية مشروع دعم التعليم الثانوي والتقني ب 66 مليون درهم.

تحليل مؤشرات الأهداف حسب النوع

انخرطت وزارة التربية الوطنية منذ 2007 في مسلسل إصلاح الميزانية بهدف تحسين فعالية النفقات العمومية. وقد حدد إصلاح التدبير العمومي مجموعة من مؤشرات الأهداف لميزانيات التسيير والاستثمار، على قاعدة المهمات الأساسية لمختلف مديريات الوزارة. وقد تعهدت الوزارة في هذا المجال بـ:

- تنمية قدرات الإدماج قبليا على مستوى التخطيط، والأثر المنتظر حسب النوع الاجتماعي وعلى مستوى معايير تعيين واختيار المشاريع، وبُعديًا بتحليل أثر الميزانيات على الرجال والنساء والفتيان والفتيات.
- إعداد تقرير سنوي لتقييم حسب النوع الاجتماعي للسياسات والإستراتيجيات التي بدأ تنفيذها من قبل مصالحها.
- تقوية قدرات القطاع لإعداد مؤشرات الأهداف المرقمة تأخذ بعين الاعتبار بعد النوع الاجتماعي.

وأتاحت معاينة تقرير مؤشرات أهداف 2011 للقطاع أن هناك 86 مؤشرا على مستوى ميزانية الاستثمار. ويبين تحليل هاته المؤشرات وجود بعضا منها تراعي البعد النوعي لأنها مصنفة حسب الجنس والوسط والفئة العمرية. ويقدم الجدول التالي تصنيفا لبعض المؤشرات التي تخص التعليم الأساسي:

أهم المؤشرات المتعلقة بالتعليم الأساسي

المؤشر	الأهداف/المهام (2011)	نوع المؤشر	ملاحظات
معدل التكافؤ الإجمالي إناث/أولاد بالتعليم الأولي	التحقيق الفعلي لإلزامية التعليم إلى حدود 15 سنة	مؤشر وسيلة	يجب جندرته حسب الجنس والوسط
نسبة المدرسين الذين ينجزون وقت خدمتهم بالابتدائي	التحقيق الفعلي لإلزامية التعليم إلى حدود 15 سنة	مؤشر وسيلة	
معدل تلميذ/معلم الإجمالي بالتعليم الابتدائي	التحقيق الفعلي لإلزامية التعليم إلى حدود 15 سنة	مؤشر وسيلة	يجب جندرته حسب الوسط
نسبة المدرسين الذين ينجزون وقت خدمتهم بالتعليم الإعدادي	التحقيق الفعلي لإلزامية التعليم إلى حدود 15 سنة	مؤشر وسيلة	يجب جندرته حسب الجنس
معدل تلميذ/معلم الإجمالي بالتعليم الإعدادي	التحقيق الفعلي لإلزامية التعليم إلى حدود 15 سنة	مؤشر وسيلة	يجب جندرته حسب الوسط
حصة المؤسسات التي تضمن مشروع وضيفي بالتعليم الإعدادي	التحقيق الفعلي لإلزامية التعليم إلى حدود 15 سنة	مؤشر وسيلة	يجب جندرته حسب الوسط
نسبة التلاميذ الأقسام العلمية بالتعليم الثانوي ألتأهيلي	التحقيق الفعلي لإلزامية التعليم إلى حدود 15 سنة	مؤشر وسيلة	يجب جندرته حسب الجنس
عدد المؤسسات التي تدير ميزانية بالتعليم الثانوي ألتأهيلي	التحقيق الفعلي لإلزامية التعليم إلى حدود 15 سنة	مؤشر وسيلة	يجب جندرته حسب الوسط

وتنبغي الإشارة إلى أن هناك مؤشرات أخرى يجب جندرتها حسب الجنس والفئة العمرية لتكون أكثر فعالية، أهمها :

- النسبة المؤوية للمدرسين الذين ينجزون وقت خدمتهم بالابتدائي.
- النسبة المؤوية المدرسين الذين ينجزون وقت خدمتهم بالتعليم الإعدادي
- عدد المؤسسات التي تدير ميزانية بالتعليم الثانوي ألتأهيلي
- حصة المؤسسات التي تضمن مشروع وضيفي بالتعليم الإعدادي

بالإضافة إلى ذلك، توجد مؤشرات أ أخرى تستحق أن تصنف حسب النوع منها:

- عدد التلاميذ بالتعليم الأولي حسب الجهة.
- عدد الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة الممدرسين حسب الجنس والمستوى والجهة.
- عدد الأقسام الابتدائية التي تحتوي على أكثر من 40 تلميذ على المستوى الوطني.
الحجم المتوسط للأقسام على المستوى الوطني في المرحلة الابتدائية.
- نسبة تغطية الجماعات القروية بالمؤسسات التعليم الثأهيلي.
- معدل الحياة المدرسية حسب الوسط والجنس والمستوى والجهة.
- المعدل الإجمالي للتلاميذ المسجلين بالأقسام التحضيرية على المستوى الوطني.
- عدد التلاميذ المسجلين بالأقسام التحضيرية للمدارس الكبرى بالجهة.
- عدد المستفيدين من الداخليات والمطاعم والنقل المدرسي حسب الوسط والجنس والمستوى والجهة.
- نسبة موظفي التعليم المدرسي الذين استفادوا من التكوين المستمر حسب الوسط والجنس والمستوى والجهة.
- نسبة ارتفاع ميزانية قطاع التربية الوطنية

3.7. تحليل أهم مؤشرات النتائج

سجل نظام التربية والتكوين تقدما ملحوظا خاصة فيما يتعلق بارتفاع عدد التلاميذ في كل الأسلاك وتحسن نسبة التمدرس وتقلص فوارق التمدرس بين الجنسين وبين الوسط الحضري والقروي. ومع هذا، تبقى المكتسبات هشة بسبب استمرار الاختلالات في النظام التعليمي.

1.3.7. تطور أهم مؤشرات النتائج

التعليم الأولي: نتائج دون مستوى الجهود المبذولة

بلغ عدد الأطفال المسجلين بالتعليم الأولي 740.196 تلميذا خلال الموسم الدراسي 2010-2011، أي بمعدل تمدرس خام [38] يصل إلى 64,5% على الصعيد الوطني و 54,1% بالنسبة للإناث. ويوزع هذا العدد على الشكل التالي: 66,7% من الأطفال بالتعليم الأولي التقليدي ، أي حوالي 496.632 تلميذ من بينهم 35% بالوسط القروي. أما الباقي فهم موزعون بين التعليم الأولي العصري (25% من الأطفال من بينهم 48% إناث) والعمومي (8,3% من الأطفال من بينهم 49% إناث).

ورغم المجهودات المبذولة من طرف قطاع التعليم المدرسي في مجال حملات التوعية وتكوين المدرسين والمدرسات وفتح أقسام للتعليم الأولي داخل المؤسسات العمومية خصوصا في المجال القروي، تبقى الفتاة جد مهمشة من الدراسة في التعليم الأولي. وهكذا، وصل معدل التمدرس الخام بالوسط القروي سنة 2010-2011 إلى 38,5% والى 34,2% بالنسبة للفتيات.

الإنجازات على مستوى التعليم الأساسي

وصلت نسبة التمدرس الخاصة بالتلاميذ ما بين 6 و11 سنة 2010-2011 إلى 97,5% إجمالا وإلى 96,3% عند الفتيات. وبالوسط القروي، وصل هذا المعدل إجمالا إلى 95,4% وإلى 93,6% عند الفتيات خلال نفس الفترة مقابل 99,4% إجمالا و98,7% عند الفتيات في الوسط الحضري.

وفيما يخص التعليم الإعدادي، فقد بلغت نسبة التمدرس الخاصة بالتلاميذ من 12 إلى 14 سنة 79,1% إجمالا و 73,5% عند الفتيات سنة 2010-2011 مقابل 60,3% و 52,7% على التوالي سنة 2000-2001. وفي الوسط القروي، وصلت هاته النسبة إلى 59,1% إجمالا و 49,6% عند الفتيات مقابل 37,5% و27,9% على التوالي سنة 2000-2001 .

وسجلت نسبة التمدرس الخاصة بالتلاميذ ما بين 15 و 17 سنة تحسنا ملحوظا، حيث انتقل من 37,2% سنة 2000-2001 إلى 52,8% سنة 2010-2011 إجمالا، ومن 32,2% إلى 48,2% لدى الفتيات.

وفيما يتعلق بفعالية التعليم المدرسي، سجلت معدلات إتمام الدراسة تحسنا مستمرا في جميع المستويات. خلال سنة 2009-2010، وصلت النتائج إلى مستويات مشجعة مع معدلات قدرت ب 86,5% بالتعليم الابتدائي و64,6% بالإعدادي و36,2% بالثانوي التأهيلي.

ورغم المجهودات المبذولة، تبقى معدلات التكرار والهدر المدرسي جد مرتفعة خاصة بالثانوي الإعدادي والتأهيلي. وخلال سنة 2009-2010، وصل المعدل المتوسط للتكرار بالتعليم الابتدائي إلى 9,3% وبالثانوي الإعدادي إلى 16,3% وبالثانوي التأهيلي إلى أكثر من 18%. وفيما يخص نسبة الهدر المدرسي، فقد وصلت خلال سنة 2009-2010 إلى حوالي 3,1% بالتعليم الابتدائي والى 10,8% وبالثانوي الإعدادي والى 9,2% وبالثانوي التأهيلي.

وفي المجموع، انخفض عدد التلاميذ الذين يغادرون المدرسة بحوالي 140.000 تلميذ بين 2006-2007 و 2009-2010، حيث انتقل من 466.729 إلى 326.496 بجميع المستويات. وانتقل عدد الأطفال بالتعليم الابتدائي الذين غادروا المدرسة دون أن يطردوا أودون أن يفشلوا في المدرسة من 193.403 إلى 107.400 خلال نفس الفترة، وبالتعليم الثانوي الإعدادي من 180.698 إلى 145.658 وبالثانوي التأهيلي من 92.629 إلى 73.438.

2.3.7. أهم التحديات

على الرغم من أهمية الميزانية المخصصة للتعليم، يتميز نظام التعليم بالمغرب بضعف النتائج الداخلية والخارجية واستمرار الفوارق بين الجنسين وبين الأوساط.

[38] لقد تم حساب هذا المعدل على أساس احصاءيات السكان لسنة 2004 .

ويتميز التعليم الأساسي على مستوى البيداغوجي والكفاءة الداخلية بارتفاع كبير لمعدلات التكرار والهدر المدرسي. ويستنزف هذا الهدر المدرسي كل الجهود التي يبذلها المغرب من أجل تعميم التعليم. وهناك عاملان أساسيان يفسران هذه الظاهرة : فقر الأسر الذي يجعلها غير قادرة على تحقيق احتياجات أبنائها المدرسية وكذا جودة الوسائل والبيداغوجية التعليمية خاصة بالوسط القروي.

وهكذا، فإن النقص في الوسائل البيداغوجية وعدم ملائمة البنيات وتغيب المعلمين والنقص في الأنشطة المدرسية، وغياب التكوين المستمر للمعلمين يفسر إلى حد كبير الهدر المدرسي. إضافة إلى ذلك، هناك المشاكل المتعلقة بالعزلة وضعف الشبكة الطرقية ووسائل النقل الجماعية في المناطق القروية والبعد عن المدرسة وعدم توفر الأمن .

وفيما يتعلق بالكفاءة الخارجية، فإن التأثير الأول للهدر المدرسي يتجلى في أمية الشباب. والنتيجة المباشرة للأمية هي مشكلة البطالة.

ونتيجة لذلك، فإن الدولة تستثمر قدرا كبيرا من الموارد لتمويل نظام تعليمي ذا جودة منخفضة ولا يستطيع الجميع الاستفادة منه. إن عدم تعليم جزء من الأطفال يساوي انخفاضا في رأس المال البشري في البلاد وخسارة من الناتج الداخلي الإجمالي وفرص النموالاقتصادي بالمغرب.

8. قطاع محاربة الأمية والتربية غير النظامية

وضعت الحكومة منذ عام 2002 إستراتيجية مدمجة لمحاربة الأمية، وهي ظاهرة تعوق التنمية الاقتصادية والاجتماعية بالمغرب. ويعتبر الميثاق الوطني للتربية والتكوين محو الأمية الركيزة الثانية في منظومة إصلاح التعليم وإنعاش التكوين بالمغرب.

وتهدف هذه الإستراتيجية إلى خفض معدل الأمية إلى أقل من 20% بحلول عام 2012، والقضاء كليا على هذه الآفة بحلول عام 2015. وسجل تكثيف برامج مكافحة هذه الآفة تحسنا مستمرا لمؤشرات الأمية.

1.8. جذاذة تقديمية للوزارة والإطارالمرجعي لحقوق الإنسان

1.1.8. جذاذة تقديمية

يتكون قطاع محاربة الأمية والتربية غير النظامية من مديريتين: مديرية محاربة الأمية ومديرية التربية غير النظامية. وتتجلى مهامه الرئيسية في إعداد إستراتيجية الحكومة لمحاربة الأمية وضمان تنفيذها. وتتجلى أهم اختصاصاته في إعداد السياسة الوطنية في مجال محوالأمية والتربية غير النظامية وبلورة وتطوير برامج التعليم للكبار وبرامج التعليم بالنسبة للأطفال غير الممدرسين والذين انقطعوا عن الدراسة وبرامج من أجل الحد من الانقطاع عن المدرسة.

2.1.8. الإطارالمرجعي لحقوق الانسان

تستند الإستراتيجية الوطنية في مجال محاربة الأمية والتربية غير النظامية على الأسس الدولية الواردة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وفي الاتفاقيات التي صادق عليها المغرب وكذا الالتزامات في مجال تحقيق أهداف الألفية للتنمية.

وهكذا، فإن المغرب صادق على مجموعة من الاتفاقيات في مجال محوالأمية والتربية غير النظامية. وينطبق هذا على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة والتي تعطي في المادة (10, e)، لجميع الأشخاص، نفس فرص الولوج لبرامج محوأمية الكبار وبرامج محوالأمية الوظيفية، وذلك من أجل تقليص الفجوة في التعليم بين الرجل والمرأة، والتي تم تأكيدها أيضا في المادة (14، 2، د) على ضرورة حصول جميع الأشخاص على أي نوع من التكوين والتعليم المدرسي أوغير ذلك، بما في ذلك برامج محوالأمية الوظيفية. وينطبق هذا أيضا على اتفاقية حقوق الطفل، المصادق عليها في 14/6/1993، والتي تعزز وتشجع في مادتها (28، 3) على التعاون الدولي في مجال التعليم من أجل القضاء على الجهل والأمية في جميع أنحاء العالم.

وأما عن التزامات المغرب المتعلقة بأهداف الألفية للتنمية، فهناك هدف واحد يخص مجال محوالأمية والتربية غير النظامية، ويتعلق الأمر بالهدف 2 وخصوصا المرمى رقم 10 المتصل باستئصال الأمية في أفق 2015 ومحاربتها لدى النساء والرجال من الفئة العمرية 10-25 سنة وبتخفيض المعدل الإجمالي للأمية إلى النصف بالمقارنة مع سنة 1990.

وعلى المستوى الوطني، تستند هذه الإستراتيجية الوطنية لمحاربة الأمية والتربية غير النظامية على الأسس الوطنية (الفصل 13 من الدستور والخطابات الملكية، الميثاق الوطني للتربية والتكوين، التصريحات الحكومية، والمذكرات الوزارية) التي تأخذ في الحسبان خصوصيات المجتمع المغربي.

وهكذا، أصدر قطاع محاربة الأمية والتربية غير النظامية مجموعة من المذكرات الوزارية والتي تهدف إلى تشجيع إدماج المستفيدين من التربية غير النظامية في أسلاك التعليم النظامي. ويتعلق الأمر بالمذكرة الوزارية لوزارة التربية الوطنية تحت رقم 57-10 بتاريخ 09 مارس 2010 والتي تحت جميع الشركاء في برامج محوالأمية والتربية غير النظامية على رفع مستوى الإدماج، والمذكرة الوزارية في شأن إدماج أطفال المستفيدين من برامج التربية غير النظامية في أسلاك التعليم النظامي تحت رقم 75 بتاريخ 14 أبريل 2010 والتي تهدف إلى إدماج أطفال المستفيدين من برامج التربية غير النظامية في التكوين بالتدرج.

ويساهم كذلك قطاع محاربة الأمية والتربية غير النظامية بشكل مباشر في تنفيذ الاستراتيجية الوطنية للإنصاف والمساواة والأجندة الحكومية للمساواة.

2.8. الجهود المبذولة لوضع سياسات عمومية تأخذ بعين الاعتبار بعد النوع الاجتماعي

1.2.8. وضع السياسات والاستراتيجيات القطاعية

تهدف الإستراتيجية الوطنية لمحاربة الأمية والتربية غير النظامية من جهة القضاء على الأمية لدى البالغين وإدماجهم في النشاط السيوسيواقتصادي، ومن جهة أخرى تجفيف منابيع الأمية من خلال محاربة الهدر المدرسي والاهتمام بالمنقطعين عن الدراسة أوالذين لم يسبق لهم أن التحقوا بالمدرسة. وتتمحور هذه الإستراتيجية حول 10 نقاط: نظام المعلومات والكفالة والتنظيم وبرام تربوية وتكوين المتدخلين والتعاون الدولي والمتابعة والمراقبة والتقييم والتنمية الاجتماعية المندمجة.

ومن أجل تحقيق إستراتيجيته، وضع قطاع محاربة الأمية والتربية غير النظامية مجموعة من برامج محوالأمية والتربية غير النظامية. ويهدف تنوع وتعدد البرامج إلى ضمان تعليم للجميع. حيث تهدف مختلف البرامج جميع الأطفال غير الممدرسين أوالمنقطعين عن الدراسة أوالمشتغلين وكذا الذين هم في وضعية صعبة، بالإضافة إلى البالغين المحتاجين لكفاءات في القراءة لتيسير حياتهم العملية اليومية. وفيما يلي برامج محوالأمية والتربية غير النظامية التي وضعها القطاع :

برنامج محوالأمية

وضع قطاع محاربة الأمية والتربية غير النظامية برنامجا لمحوالأمية والذي يرمي إلى استئصال الأمية تدريجيا وضمان الحق في التعليم للجميع. ويظل الهدف من هذا البرنامج هو محو أمية 800.000 شخص، 60% نساء و 80% بالعالم القروي. ويضم هذا البرنامج برامج ثانوية تكميلية متنوعة حسب خصوصيات المجموعات المستهدفة وهي كالتالي:

- **البرنامج العام** : وهدفه محوالأمية لـ 150.000 شخص سنويا، منهم 70% نساء، وخاصة في العالم القروي.
- **برنامج القطاعات العمومية**: وهدفه محوالأمية لـ 250.000 شخص سنويا، 70% منهم نساء وخصوصا في العالم القروي.
- **برنامج الجمعيات** : وهدفه محوالأمية لـ 400.000 شخص، 80% منهم نساء وخصوصا في العالم القروي، مع تفضيل للفئة العمرية من 15 إلى 45 سنة.
- **برنامج المقاولات**: وهدفه محوالأمية لـ 15000 شخص، 70% منهم نساء.

وقد انتقل عدد المستفيدين من دروس محوالأمية من 390.000 شخص سنة 2002/2001 إلى 706.394 سنة 2010/2009 منهم 49,9% في الوسط القروي، أي حوالي 352.467 مستفيد.

وحسب برامج التدخل، فإن الجمعيات هي التي تستحوذ على 48% من المستفيدين متبوعة بالقطاعات الحكومية 41,6% والبرنامج العام 9,9%. في حين تبقى حصة المقاولات جد ضعيفة ولا تتجاوز3.128 مستفيد أي حوالي 0,5% من مجموع المستفيدين خلال سنة 2009-2010.

إضافة إلى ذلك، ووفقا للأولويات التي حددتها الوزارة، تعد النساء من أكبر المستفيدين من برنامج محوالأمية، حيث ناهزت نسبة مشاركتهن 85,3% سنة 2010/2009 أي حوالي 602.000 امرأة منها 280.000 في الوسط القروي في حين أن نسبة الرجال لا تتجاوز 14,7% (104.000 مسجل).

ووصلت نسبة مشاركة النساء إلى 50% في برنامج الجمعيات(أكثر من 300.000 فتاة) متبوعة ببرنامج القطاعات الحكومية بأكثر من 244.000 مستفيدة والبرنامج العام ب54.000 مستفيدة. وأخيرا، فإن عدد المستفيدات من برنامج المقاولات لا تتجاوز3.000 مستفيدة.

توزيع النساء المسجلات حسب البرنامج 2009-2010

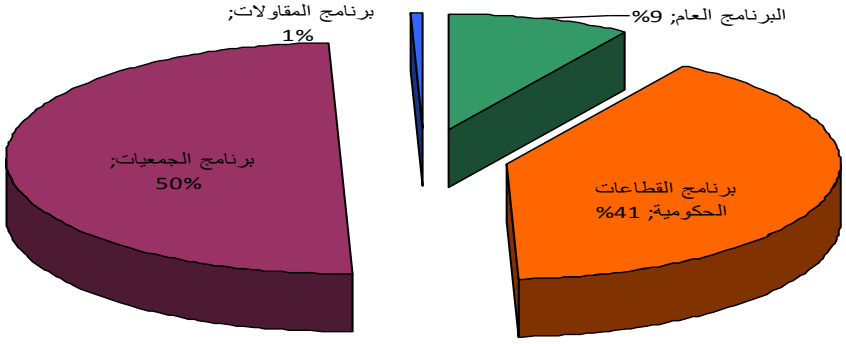

برنامج التربية غير النظامية

لقد وضع قطاع محاربة الأمية والتربية غير النظامية برنامجين للتربية غير النظامية هدفهما تقديم فرصة ثانية للأطفال غير الممدرسين أوالمنقطعين عن الدراسة للتعلم وللقضاء على ظاهرة الانقطاع عن المدرسة والأمية من أصلها. ويتعلق الأمر ببرنامجي "الفرصة الثانية" و"محاربة الانقطاع عن المدرسة".

وفي ما يخص برنامج "الفرصة الثانية"، فإنه يهدف إلى تزويد الطلاب بالمهارات الأساسية في القراءة والكتابة والحساب وكذا فتح فرص الإدماج المدرسي والمهني أوالاجتماعي. والهدف من ذلك هوتأمين التمدرس لما يقرب من 80.000 طفل سنويا، بغية تعميم التعليم لجميع الأطفال غير الممدرسين في أفق 2013.

ويستهدف برنامج محاربة الانقطاع عن المدرسة، الأطفال الذين يعانون من صعوبات في المدرسة أوعلى وشك الانقطاع عن دراستهم. والهدف المحدد في البرنامج الاستعجالي هوالقضاء تماما على الهدر المدرسي في أفق 2011.

مشاريع الشراكة مع المنظمات الدولية

ومن أجل الاستفادة من تجارب الدول الأخرى، وقع قطاع محاربة الأمية والتربية غير النظامية على مجموعة من اتفاقيات الشراكة مع منظمات دولية. وهكذا فإن القطاع نسج شبكة تبادل تخص العديد من المشاريع مع مجموعة من الدول خاصة مشروع إدماج الوقاية من مرض السيدا في المناهج الوطنية لمحاربة الأمية (ويدعم هذا المشروع من طرف المنظمة العالمية للصحة) والمشروع النموذجي "راديوإيكا" من أجل بث دروس خاصة لمحاربة الأمية عن طريق نظام "إيكا" في إطار التعاون بين حكومة جزر الكناري وبرنامج الدعم القطاعي لميدان محاربة الأمية مع الاتحاد الأوروبي ومشروع" محوالأمية من أجل استقلالية النساء : تعزيز القدرات الوطنية لتنمية مستدامة التي أطلقتها منظمة اليونسكو.

كما تم تطوير مشاريع ثنائية أخرى أهمها مشروع التعاون بين المغرب والوكالة الإسبانية للتعاون الدولي من أجل التنمية لدعم إستراتيجية محاربة الأمية والتربية غير النظامية بالأقاليم الشمالية وجهة سوس-ماسة-درعة ومشروع التعاون مع اليونيسيف وبرنامج محاربة الأمية عن بعد بشراكة مع الجامعة الدولية الايطالية UNINETTUNO (التعاون الايطالي) ومشروع حساب تحدي الألفية المتعلق بمحوالأمية الوظيفية في إطار التعاون المغربي-الأمريكي.

وقام قطاع محاربة الأمية والتربية غير النظامية بإبرام شراكة مع "مجموعة المربيين المتقاعدين بلا حدود بفرنسا". وتهدف هذه الاتفاقية إلى تأطير منشطي ومنشطات القطاع خصوصا في مجال تدريس مادة اللغة الفرنسية، وتأهيل جمعيات المجتمع المدني في هذا المجال وتنظيمها في إطار شبكة ومساعدتها في إعداد وتنفيذ مشاريعها التربوية.

2.2.8. إعداد الميزانيات وتقديم مؤشرات النجاعة

حصة نفقات التعليم في ميزانية الدولة

سجلت ميزانية قطاع محاربة الأمية والتربية غير النظامية ارتفاعا بنسبة 15% مقارنة مع السنة الماضية، حيث بلغت 202 مليون درهم سنة 2011، أي حوالي 0,10% من الميزانية العامة للدولة دون احتساب الدين و 0,42% من ميزانية قطاع التربية الوطنية (ولقد حددت اليونسكوعتبة لا تقل عن 3% من ميزانية التعليم). وبلغت نفقات الاستثمار 167 مليون درهم وتمثل 82,7% من ميزانية القطاع.

حصة ميزانية الاستثمار المخصصة لبرامج القطاع

تمثل نفقات استثمار مديرية محوالأمية أكثر من 79% من ميزانية استثمار القطاع (167 مليون درهم) أي أكثر من 131 مليون درهم. والباقي موزع بين مديرية التربية غير النظامية (21%، أي 34,9 مليون درهم) والمديرية العامة (0,2%، أي 200.000 درهم). أكثر من 81% من نفقات استثمار مديرية محوالأمية أي حوالي 106 مليون درهم مخصصة لحملات محاربة الأمية على المستوى الجهوي. أما الباقي فهوموزع على النحوالتالي : 19,4 مليون درهم لبرنامج محاربة الأمية عن طريق الجمعيات غير الحكومية، و3,2 مليون درهم للبرنامج العام و2,5 مليون درهم لبرنامج القطاعات الحكومية.

وتتوفر مديرية التربية غير النظامية على ميزانية استثمار تقدر ب 34,9 مليون درهم حيث يخصص 29% منها لبرنامج الفرصة الثانية، أي حوالي 10 مليون درهم والباقي موزع بين برنامج محاربة الهذر المدرسي (200.000 درهم) ومعونات التجهيز للأكاديميات الجهوية في إطار مشروع التربية غير النظامية (24,7 مليون درهم).

تحليل مؤشرات النجاعة

تم إدماج المقاربة الجديدة للميزانية المرتكزة على النتائج ضمن قطاع محاربة الأمية والتربية غير النظامية سنة 2007، وتتم الآن محاولة إدماج النوع الاجتماعي في الميزانية. وقد التزمت المديرية بما يلي:

- تمتين جهاز نظام للمعلومات يتيح تدقيق الاستهداف الجغرافي لمحوالأمية وعدم المساواة.
- إعداد تقرير سنوي لتقييم السياسات والاستراتيجيات الجاري تنفيذها حسب النوع الاجتماعي.
- تطوير كفاءات الإدماج قبليا على مستوى التخطيط، والتأثير المنتظر حسب النوع الاجتماعي ومعايير تعيين واختيار المشاريع، وبعديا تحليل تأثير الميزانيات على الرجال والنساء والفتيان والفتيات.
- تقوية كفاءات المديرية لإعداد مؤشرات الأهداف المراعية للنوع الاجتماعي.

وأتاحت معاينة تقرير مؤشرات أهداف 2011 للقطاع أن هناك 31 مؤشر على مستوى ميزانية الاستثمار، أكثر من نصفها تخص ميزانية الاستثمار. ويبين تحليل هاته المؤشرات وجود بعضا منها تراعي البعد النوعي لأنها مصنفة حسب الجنس والوسط والفئة العمرية. ويقدم الجدول التالي تصنيفا لبعض المؤشرات التي تخص محاربة الأمية والتربية غير النظامية:

المؤشر	الأهداف/المهام للقطاع (2011)	نوع المؤشر	إمكانية جندرة المؤشر
عدد الأشخاص المستفيدين من التكوين	دعم المهام (قطاع محاربة الأمية والتربية غير النظامية)	مؤشر وسيلة	يجب جندرتها حسب الجنس
تكوين المنشطين	دعم المهام (قطاع محاربة الأمية والتربية غير النظامية)	مؤشر وسيلة	يجب جندرتها حسب الجنس
العدد الإجمالي للمسجلين	دعم المهام (مديرية محاربة الأمية)	مؤشر وسيلة	البعد النوعي مأخوذ بعين الاعتبار
العدد الإجمالي للمسجلين ببرامج الفرصة الثانية	برامج الفرصة الثانية	مؤشر وسيلة	البعد النوعي مأخوذ بعين الاعتبار
عدد حملات التوعية المنظمة	برامج الفرصة الثانية	مؤشر وسيلة	يجب جندرة المستفيدين من حملات التوعية حسب الجنس

وتنبغي الإشارة إلى أن هناك مؤشرات أخرى يجب جندرتها حسب الجنس والفئة العمرية لتكون أكثر فعالية، أهمها :

- عدد المستفيدين من برامج محوالأمية حسب الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين وحسب المندوبيات.
- عدد المستفيدين من برامج محوالأمية حسب الفاعلين: عام وقطاع عمومي وجمعيات ومقاولات (حسب الجنس).
- معدل المغادرة أثناء التكوين حسب الجنس والوسط وحسب الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين.
- معدل الأمية حسب الجنس والوسط وحسب الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين.
- عدد المناصب المالية (قطاع محاربة الأمية والتربية غير النظامية والأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين).
- لائحة الشركاء.
- خريطة محوالأمية والهذر المدرسي حسب الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين وحسب المندوبية قابلة للمراجعة سنويا.
- عدد الجمعيات غير الحكومية المتدخلة حسب الاتفاقيات.

3.8. تحليل أهم مؤشرات النتائج

مكنت المجهودات المبذولة من طرف مديرية محاربة الأمية بشراكة مع مختلف الفاعلين من أجل محاربة الأمية بالمغرب من التراجع النسبي لمعدل محوالأمية لدى البالغين 10 سنوات ليصل إلى 30% سنة 2010 مقابل 44,1%، أي بانخفاض يقدر ب14,1 نقطة.

وفيما يتعلق بالتربية غير النظامية، وصلت نسبة الأطفال من 9 إلى 14 سنة الذين لم يلجوا أبدا للمدرسة إلى 6,1% في 2006، ومعدل الذين انقطعوا عن الدراسة وصل إلى 8,9% ومعدل الأطفال غير الممدرسين وصل إلى 15%.

وإذا كان الفتيات والأولاد في الوسط الحضري يعانون على حد سواء من مشكل عدم التمدرس حيث يصل معدل الأطفال غير الممدرسين إلى 7%، ففي الوسط القروي تعاني الفتيات أكثر من هذا المشكل حيث أن 1,5 منهن تعانين من عدم التمدرس مقارنة مع الأولاد.ويصل هذا معدل إلى 18,9% بالنسبة للأولاد و27,2% بالنسبة للفتيات.ويبين التهميش الذي تعاني منه الفتيات خصوصا بالنسبة للولوج للتعليم الفوارق التي تطبع هذا الوسط.

وفيما يخص نسبة الأطفال الذين لم يدخلوا المدرسة قط فقد بلغ لدى الفتيات 7% مقابل 5,2% لدى الفتيان. وفي الوسط القروي، بلغت هذه النسبة 10,97% لدى الفتيات البالغات ما بين 9 و14 سنة و7,9% لدى الفتيان. أما في الوسط الحضري، فإن نسبة الأطفال سواء فتيان أوفتيات الذين لم يلجوا المدرسة فلم تتجاوز البتة 3%.

وفيما يعلق بنسبة الأطفال (من 9 إلى 14 سنة) الذين انقطعوا عن الدراسة، فقد بلغت 8,9% على المستوى الوطني منها 10,3% فتيات. وحسب الوسط، بلغت هذه النسبة 13,5% بالقرى مقابل 4,4% بالمدن. وتظل الفتيات القرويات الأكثر معاناة من هذه الظاهرة (16,2% مقابل مثيلاتها في المدينة 4,3%). ويظل الأطفال البالغين من العمر ما بين 12 و14 سنة الأكثر عرضة للانقطاع عن الدراسة مقارنة مع الفئة العمرية من 9 إلى 11 سنة أيا كان الجنس ومحل الإقامة.

9. قطاع التكوين المهني

يشكل التكوين المهني رافعة أساسية لتحسين التشغيل وآلية لتأهيل الكفاءات التي تحتاجها المقاولات. ويسهر هذا القطاع على إرساء وتنفيذ الإستراتيجية الوطنية للتكوين، وذلك في إطار الأهداف السوسيواقتصادية والثقافية للسياسات العمومية.

1.9. جذاذة تقديمية للوزارة والإطارالمرجعي لحقوق الإنسان

1.1.9. جذاذة تقديمية

المهام

يضطلع قطاع التكوين المهني بمهمة تقضي بإنجاز السياسة الحكومية فيما يخص التكوين المهني وبتنفيذ وتقييم الاستراتيجيات المنجزة لتنمية القطاع في كل الميادين ما عدا تلك المتعلقة بإدارة الدفاع الوطني والإدارة العامة للأمن الوطني .

ويتكون قطاع التكوين المهني، الذي يوجد تحت وصاية وزارة التشغيل والتكوين المهني، من أربع مديريات مركزية. ويتعلق الأمر بمديرية الشؤون العامة والموارد البشرية ومديرية التخطيط والتقييم ومديرية التكوين داخل الوسط المهني ومديرية التنسيق البيداغوجي والقطاع الخاص. وعلاوة على ذلك، توجد مؤسستان عموميتان تحت وصاية إدارة التكوين المهني. ويتعلق الأمر بالمكتب الوطني للتكوين المهني والمدرسة العليا لصناعة النسيج والألبسة.

وبالإضافة إلى ذلك، تعتمد إدارة التكوين المهني على التعاون الخارجي وخاصة مع فرنسا وألمانيا وكندا والاتحاد الأوروبي، وذلك من أجل دعم بعض مشاريع سياسة التكوين بالمغرب.

تعيين نقط التواصل

تم إرساء مجموعة عمل حول النوع الاجتماعي بالقطاع خلال شهر مارس 2008. وتتكون هذه المجموعة من 16 فردا من بينهم ثمانية نساء. وتمثل عناصر التواصل هاته مختلف المكونات والمؤسسات الموجودة تحت وصاية الوزارة. وتكمن المهمة الأساسية لهذه المجموعة في تحضير خطة عمل قطاعية تهدف إلى مأسسة المساواة والإنصاف على مستوى برامج الوزارة والمؤسسات التابعة لها، وكذلك تتبع منجزاتها وتقييمها وضبطها من أجل إنعاش المساواة بين الجنسين في برامج إنعاش التشغيل والتكوين المهني وكذلك الحماية الاجتماعية .

2.1.9. الإطارالمرجعي لحقوق الإنسان

يلعب إنعاش التشغيل والدخل، خاصة من منظور تنمية الكفاءات المهنية، دورا محددا في محاربة الفقر. حيث يسهل ولوج الدراسة وحيازة كفاءة مهنية الحصول على العمل وبالتالي على دخل يتيح للرجال والنساء فرصة تحسين ظروف معيشتهم. كما أن التكوين الذي يفتح فرصا للعمل لن يكون بدون تأثير على العلاقات بين الرجال والنساء داخل المجتمع، إذ سيساهم في تغيير الوضع الذي يتميز به سوق الشغل، خاصة المكانة المتميزة للرجال مقارنة مع النساء.

وهكذا نصت مجموعة من المواثيق الدولية لحقوق الإنسان على الحق في التكوين المهني، بدون تمييز مرتبط بالعرق أوبالجنسية أوبالجنس أوبالسن أوبالسلامة الجسدية.

وعلى الصعيد الوطني، تمت الإشارة إلى التكوين المهني في الدستور الجديد الذي ينص على أن "تعمل السلطات العمومية على تحريك جميع الوسائل المتاحة من أجل تسهيل الولوج المتساوي للمواطنين والمواطنات لشروط الاستفادة من حقهم في التكوين المهني والتربية البدنية والفنية " (فقرة 31).

الإعلان العالمي لحقوق الإنسان

ينص الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في الفقرة 26 على أنه "يجب تعميم التعليم التقني والمهني كما يجب فتح الولوج للتعليم العالي بالتساوي الكامل للجميع حسب استحقاقهم".

الميثاق العالمي المتعلق بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (نيويورك 16/ 12/1966)

كما حث هذا الميثاق الموقع في نيويورك سنة 1966 والمصادق عليه من طرف المغرب سنة 1979، وبشكل واضح على تأمين الحق في التكوين التقني والمهني وكذلك بإنجاز برامج وسياسات وتقنيات خاصة تؤمن تنمية اقتصادية واجتماعية وثقافية قارة والشغل الكامل المنتج في ظروف تضمن للأفراد تمتعهم بحرياتهم السياسية والاقتصادية الأساسية .

اتفاقية بيجينغ

يدعوالإعلان، الموقع عليه من طرف 189 دولة بما فيها المغرب، الدول الموقعة إلى استعمال جميع الإمكانيات من أجل مساواة حقيقية بين المرأة والرجل وسياسة تنموية والتزام من أجل السلام. وتشير الفقرة 35 من هذا الإعلان إلى حق المرأة في الولوج إلى التكوين المهني بشروط متساوية.

اتفاقية القضاء على جميع أشكال الميز العنصري

تنص هذه الاتفاقية الموقعة سنة 1963 والمصادق عليها من طرف المغرب سنة 1970 في فقرتها الخامسة أن "تلتزم الدول الموقعة على منع والقضاء على الميز العنصري... وضمان الحق لكل فرد المساواة أمام القانون بدون تمييز حسب العرق واللون أوالموطن الأصلي والقبلي... وتمتيعه... بالحق في التعليم والتكوين المهني ..."

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة

نظرا للدور الهام الذي يلعبه في تحسين ولوج المرأة للعمل وبالتالي استقلاليتها، أدرج التكوين المهني في ثلاث مواد من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة ويتعلق الأمر بالمواد 10 (الفقرة أ) و11 (الفقرة ب) والمادة 14 (الفقرة د).

التكوين المهني وأهداف الألفية للتنمية

تواكب أهداف التنمية لقطاع التكوين المهني بشكل مناسب أهداف الألفية للتنمية وخصوصا الهدف الأول: (التقليص من الفقر المدقع) والهدف الثالث (المساواة بين الجنسين واستقلالية المرأة) والهدفين الرابع والخامس (النقص من معدل وفيات الأطفال وتحسين صحة الأمومة) والهدف الثامن (إحداث شراكة دولية من أجل التنمية).

الإستراتيجية الوطنية من أجل المساواة والمناصفة بين الجنسين

تعتبر إدارة التكوين المهني معنية مباشرة بالإستراتيجية الوطنية من أجل الإنصاف والمساواة بين الجنسين وذلك عبر المحور المتعلق بالولوج المتساوي والمنصف للتعليم والتكوين والذي يشير إلى أولويات العمل العمومي. ويرتكز هذا المحور على:

- إدخال بعد النوع الاجتماعي في المناهج التربوية والمقررات التربوية وكذلك فيما يتعلق بإنجاز وتنفيذ الخريطة التعليمية وتنمية الكفاءات حسب النوع الاجتماعي بالنسبة للمعلمين وشغيلة الإدارة (التكوين الأولي والمستمر).

- إدخال إجراءات من شأنها الرفع تدريجيا من نسبة تعليم الفتيات ما بعد التعليم الأساسي وخاصة في الوسط القروي مع الأخذ بعين الاعتبار الخصوصيات السوسيوثقافية الجهوية.
- البحث عن إجراءات تتلاءم مع خصوصيات العالم القروي عند تعيين المؤطرين.
- دعم البحث وإنتاج المعرفة في مجال النوع الاجتماعي بعلاقته مع مختلف أشكال التعليم والتكوين.
- تكريس جمع ونشر المعطيات حسب الجنس على صعيد جميع مستويات التربية والتكوين.

الأجندة الحكومية للمساواة

تضمن الأجندة الحكومية للمساواة تدابير تشجع على ولوج أحسن للنساء إلى الصحة والشغل والتربية والبنيات التحتية الأساسية. ويبقى قطاع التكوين المهني معني بشكل مباشر بالمجال الأول الذي يهدف إلى ترسيخ مؤسساتي لمسألة المساواة.

2.9. الجهود المبذولة لوضع سياسات عمومية تأخذ بعين الاعتبار بعد النوع الاجتماعي

1.2.9. وضع السياسات والاستراتيجيات القطاعية

تتمحور الإستراتيجية المعتمدة من أجل النهوض بالقطاع على منهج مندمج لترسيخ التكوين في القطاعات المنتجة. وترتكز هذه الإستراتيجية على سياسة الانفتاح والشراكة تجمع ما بين السلطات العمومية والمنظمات المهنية والفرقاء الاجتماعيين والمنظمات غير الحكومية.

ويندرج مخطط العمل لقطاع التكوين المهني في مواصلة تنفيذ ميثاق التربية والتكوين وفي تفعيل توجهات الإعلان الحكومي وفي مواصلة تنفيذ المخطط الإستعجالي للتكوين المهني وفي الاستجابة لالتزامات الإدارة في إطار الاتفاقيات المبرمة مع الشركاء العموميين والخواص، وأخيرا في تبني الرؤية الإستراتيجية لتنمية التكوين المهني في أفق 2020.

وفيما يخص مدى تقدم البرامج المطبقة على مستوى قطاع التكوين المهني، تجدر الإشارة إلى أن القطاع يبذل مجهودات هامة في بناء وتجهيز المؤسسات وكذلك في مواكبة وتشجيع الاستثمارات الخاصة التي تهتم بالتكوين المهني. وعليه، فان آلية التكوين تتشكل من حوالي 2.068 مؤسسة من بينها 1.578 تنتمي للقطاع الخاص و490 للقطاع العام وذلك خلال الموسم 2009/ 2010.

وعلاوة على ذلك، فقد تمت انطلاقة برنامج توسيع القدرة الاستيعابية لمؤسسات التكوين المهني خلال الفترة 2012/2009. وسيمكن هذا البرنامج من إحداث 81 مؤسسة وتوسيع 22 مؤسسة أخرى. وتميز الموسم 2010/2009 بانطلاق عمليات إحداث 17 مؤسسة جديدة وتوسيع 5 مؤسسات أخرى.

وفي نفس السياق، استفاد القطاع الخاص الذي يمثل فاعلا مهما في ميدان التكوين المهني من الترخيص بفتح 128 مؤسسة جديدة خلال الموسم 2010./2009

9. 2. 2 الأخذ بعين الاعتبار المساواة بين الجنسين واستقلالية النساء

أنجزت إدارة التكوين المهني مجموعة من الأنشطة تتناول النوع الاجتماعي، ويتعلق الأمر ب:

- إنجاز منشور إخباري سنوي حول وضعية الفتاة في نظام التكوين المهني.
- إنجاز دراسة حول مسألة المساواة بين الجنسين في السياق الخاص بالتكوين المهني المغربي وذلك بتعاون مع الوكالة الكندية للتنمية العالمية.
- إنجاز برنامج استراتيجي على المدى المتوسط لمأسسة المساواة والإنصاف الذي ينص على إرساء آليات تتكلف بإدماج المساواة والمناصفة للنوع الاجتماعي والتي تتكون من عدة هياكل. ويتعلق الأمر بلجنة تنسيق وحدات تسيير البرامج ونقط التواصل. ويهدف هذا البرنامج الذي يمتد على 5 سنوات (2011-2015) إلى الإدراج المنتظم والشامل لمقاربة النوع الاجتماعي خلال مختلف مراحل تخطيط السياسات والبرامج ومشاريع الوزارة وذلك من أجل التقليص من الفوارق وضمان ولوج متساوومنصف بين النساء والرجال للشغل والتكوين المهني ولمصالح الحماية الاجتماعية.

ويظل قطاع التكوين المهني معنيا بالمحور الاستراتيجي الثاني للبرنامج الاستراتيجي على المدى المتوسط لمأسسة المساواة والإنصاف والذي يرمي إلى إرساء إجراءات بناءة لإدراج المساواة والإنصاف في منظومة التكوين المهني.

3.2.9. إعداد الميزانيات وتقديم مؤشرات النجاعة

للإشارة، فإنه رغم انخراط قطاع التكوين المهني في دينامية إصلاح الميزانية إلا أنه لا تتوفر لحد الساعة على إطار للنفقات على المدى المتوسط (CDMT). وقد بلغت ميزانية قطاع التكوين المهني خلال سنة 2011، 580 مليون درهم مما يمثل 0,24%من الميزانية العامة للدولة . وتمثل ميزانية الاستثمار حوالي 44%وميزانية التسيير 56%.

ويتميز توزيع هذه الميزانية حسب الإدارات باستحواذ المكتب الوطني للتكوين المهني على 60%من إجمالي الميزانية المخصصة لقطاع التكوين المهني. ومثلت ميزانية التسيير 71% من مجموع الميزانية المخصصة لهذه المؤسسة. أما مديرية التكوين داخل الوسط المهني فاستحوذت على 20% من مجموع ميزانية القطاع، أي ما يعادل 113,96 مليون درهم كاستثمار، واستهلكت مديرية الشؤون الإدارية والموارد البشرية 60,857 مليون درهم من بينها 93% خصصت لميزانية التسيير.

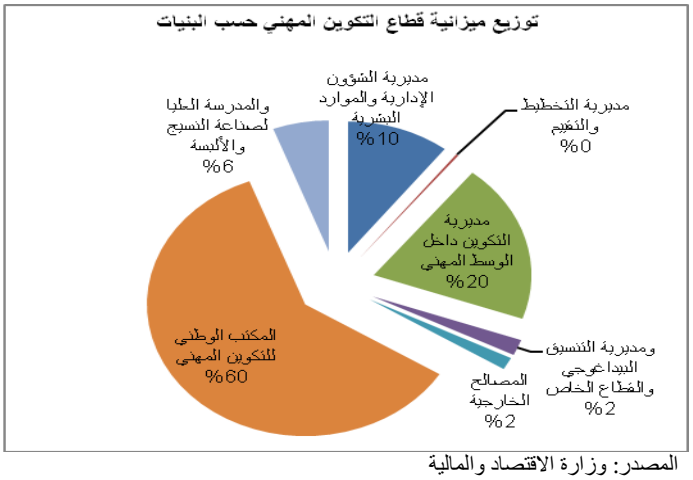

المصدر: وزارة الاقتصاد والمالية

وقد أرسى قطاع التكوين المهني ترسانة من مؤشرات الأهداف من أجل تقييم وتتبع نفقات الاستثمار والتسيير لجميع البرامج. وتتوزع هذه المؤشرات في أغلب الأحيان حسب الجنس. وفي هذا السياق، تجدر الإشارة إلى إقدام قطاع التكوين المهني على الإدماج الفعلي لبعد النوع الاجتماعي في الميزانيات القطاعية للتكوين المهني وذلك عن طريق مجموعة من المؤشرات التي تراعي بعد النوع الاجتماعي لمجمل برامج الإدارة بهدف التقليص من الفوارق بين الجنسين. وتهم هذه المؤشرات كل من :

- أجهزة التكوين المهني (عدد المتدربين، عدد المتخرجين وعدد مؤسسات التكوين المهني).
- التكوين بالتدرج المهني (عدد المتعلمين، عدد المتخرجين، عدد مراكز التدرج المهني).
- تنمية التكوين المهني بالقطاع الخاص (عدد المتدربين والمتخرجين، عدد الشعب المؤهلة وكذلك عدد المؤسسات المعتمدة)
- إعادة هندسة نظام التكوين المهني باعتماد المقاربة حسب الكفاءات (عدد برامج التكوين المهني المنجزة حسب المقاربة وفق الكفاءات وعدد البرامج المحدثة وفق مقاربة الكفاءات وعدد المؤسسات التي تعتمد المقاربة وفق الكفاءات).
- مرودية نظام التكوين المهني (نسبة التخرج لقياس المردودية الداخلية، نسبة ولوج المتخرجين والمتخرجات لسوق العمل لقياس المردودية الخارجية).

ونظرا لتعددها (60 مؤشر)، يتناول الجدول التالي أساسا، مؤشرات الأهداف المتعلقة بأهم البرامج التي تستحوذ على نسبة كبيرة من ميزانية قطاع التكوين المهني :

المؤشرات	الأهداف/المهام	تصنيف المؤشر	ملاحظات
تنمية التكوين بالتدرج المهني			
عدد المتكونين بالتدرج المهني بالقطاع العام	استقطاب أكبر عدد من المنقطعين عن الدراسة	مؤشر نتائج	ينبغي تصنيفه حسب الجنس
عدد المتكونين بالتدرج المهني بالقطاع الخاص	استقطاب أكبر عدد من المنقطعين عن الدراسة	مؤشر نتائج	ينبغي تصنيفه حسب الجنس
نسبة المتكونات بالتدرج المهني (العام+ الخاص)	حسين نسبة التأنيث في التكوين بالتدرج المهني	مؤشر نتائج	مؤشر يأخذ بعين الاعتبار النوع الاجتماعي
خريجي التكوين بالتدرج المهن	الزيادة في عدد خريجي التكوين بالتدرج المهني	مؤشر نتائج	ينبغي تصنيفه حسب الجنس
نسبة خريجات التكوين بالتدرج المهني في القطاعين العام والخاص	تحسين نسبة التخرج في التكوين بالتدرج المهني	مؤشر نتائج	
إحداث مراكز التدرج المهني داخل فضاءات المقاولات	الزيادة في عدد مراكز التكوين بالتدرج المهني داخل المقاولات	مؤشر وسيلة	
التكوين المقدم من طرف مكتب التكوين المهني وإنعاش الشغل			
عدد المتدربين	الزيادة في عدد الأماكن المتاحة في التكوين المهني	مؤشر نتائج	ينبغي تصنيفه حسب الجنس
نسبة المتدربات	تحسين نسبة التأنيث في التكوين بالتدرج المهني	مؤشر نتائج	مؤشر يأخذ بعين الاعتبار النوع الاجتماعي
عدد الخريجين	الزيادة في عدد الخريجين	مؤشر نتائج	ينبغي تصنيفه حسب الجنس
نسبة الخريجات	تحسين نسبة التأنيث من بين خريجي التكوين المهني	مؤشر نتائج	مؤشر يأخذ بعين الاعتبار النوع الاجتماعي
تنظيم وإنعاش التكوين في القطاع الخاص			
عدد مؤسسات التكوين في القطاع الخاص	الزيادة في عروض التكوين المهني بالقطاع الخاص	مؤشر نتائج	
مؤسسات التكوين المهني الخاصة المعتمدة	تحسين جودة التكوين المهني بالقطاع الخاص	مؤشر نتائج	
مؤسسات التكوين المهني الخاصة المعتمدة التي تقدم شعبا مؤهلة	الزيادة في التكوين المهني المؤهل بالقطاع الخاص	مؤشر نتائج	
عدد المتدربين في التكوين المهني الدائم التابع للقطاع الخاص	الزيادة في عدد الأماكن المتاحة في التكوين المهني بالقطاع الخاص	مؤشر نتائج	ينبغي تصنيفه حسب الجنس
نسبة التأنيث في التكوين المهني الدائم التابع للقطاع الخاص	معاينة نسبة التأنيث في التكوين المهني بالقطاع الخاص	مؤشر نتائج	يجب تصنيفه حسب الجهة والشعبة

3.9. تحليل أهم مؤشرات النتائج

1.3.9. توزيع المتدربين حسب قطاع التكوين

تمثل المتدربات نسبة كبيرة في الشعب التي تستقطب عادة الإناث: الصحة والنسيج والألبسة والحلاقة والتجميل والإدارة والتسيير والتجارة والصناعة التقليدية. وتمثل أقلية في القطاعات الحديثة ويتعلق الأمر بصناعة الميكانيك والمعادن والإلكترونيك والصيد البحري والبناء والأشغال العمومية. إلا أن هناك اتجاه أكثر فأكثر نحو المناصفة في قطاعات التكنولوجيا والإعلاميات والاتصال والفندقة والسياحة.

وتجدر الإشارة إلى أن 39% من شعب القطاع العام توصف بكونها شعبا ذات طابع ذكوري (نسبة الإناث أقل من 20%)، في حين توجد 12% فقط من الشعب ذات الطابع الأنثوي (نسبة الإناث أكثر من 80%).

كما تمثل الشعب المختلطة 49% من مجموع العدد الإجمالي للشعب، مسجلة بذلك ارتفاعا ملموسا (11% فقط سنة 2003). ويفسر هذا المعطى بالتحاق الإناث منذ مدة بالشعب المستقطبة للذكور كتلك المتعلقة بقطاع الصناعات التعدينية والميكانيكية والإلكترونية والبناء والأشغال العمومية، وذلك على الرغم من الإكراهات الثقافية والاجتماعية.

وتمثل الفتيات 58% من إجمالي عدد المتدربين في القطاع الخاص، فيما لا تمثل هذه النسبة سوى 35% في القطاع العام. ويفسر ذلك بهيمنة الشعب الأكثر جاذبية للإناث داخل القطاع الخاص (حلاقة، تجميل،...).

2.3.9. التكوين الدائم والتداولي

بلغ عدد المتدربات في قطاع التكوين المهني الدائم والتداولي 110.205 خلال الموسم2010/2009 ، أي ما يمثل 42% من العدد الإجمالي للمتدربين في القطاعين الخاص والعام.

ويوضح توزيع عدد المتدربين حسب المستوى أن نسبة المتدربات تتساوى مع نسبة المتدربين فيما يخص مستوى التقني المتخصص. أما مستوى التقني والتخصص، فيتجهان نحوالمناصفة وذلك بتمثيلية للإناث تصل إلى 45% و39% على التوالي. غير أن هذه المناصفة تظل بعيدة المنال بخصوص مستوى التأهيل الذي لايستقطب نسبة مهمة من الإناث.

ومقابل تطوره الهام في الوسط الحضري، يبقى انتشار التكوين المهني في الوسط القروي جد محدود نظرا للخاصية الاقتصادية والاجتماعية لهذا الوسط. ولاتمثل نسبة المتدربين في هذا الوسط سوى 2% من العدد الإجمالي للمتدربين. وتشكل الإناث نسبة 22% من مجموع المتدربين بالوسط القروي و 1% من مجموع المتدربات على الصعيد الوطني.

3.3.9. التكوين بالتدرج المهني

خلال الموسم 2011/2010، ناهز عدد المتعلمين 33.620، أي بارتفاع 5% مقارنة بالموسم 2009/ 2010. وتمثل الإناث نسبة 36% من العدد الإجمالي. وتجدر الإشارة إلى أن هذه النسبة ارتفعت بأكثر من الضعف خلال ست سنوات بحيث لم تكن الإناث تمثلن سوى 17%خلال الموسم 2005/ 2006.

10. قطاع الشباب

وعيا منها بالدور الذي يلعبه الشباب في تنمية البلاد، التزمت الحكومة بمنح أهمية خاصة لهذه الفئة العمرية في إطار برنامج شامل ومندمج، وذلك عن طريق سياسة إدماج الشباب في الحياة المهنية والجمعوية ومساهمتهم في التنمية الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والسياسية للبلاد.

1.10. جذاذة تقديمية للوزارة والإطارالمرجعي لحقوق الإنسان

1.1.10. جذاذة تقديمية

في إطار القوانين والأنظمة الجاري بها العمل، يتولى القطاع الوزاري للشباب مهمة إعداد وتنفيذ السياسة الحكومية في مجال الشبيبة وحماية الطفولة والإنعاش النسوي.

وفي هذا الصدد، تشمل اختصاصات قطاع الشباب إعداد برامج اجتماعية تربوية تهدف إلى تنظيم وتأطير وحماية الشباب والطفولة والمرأة، والرفع من مستوى العمل الجمعوي وتعميمه، وتنمية الأنشطة المتعلقة بالتعاون الإقليمي والدولي في ميدان الشباب والطفولة.

يتولى قطاع الشباب أيضا إعداد دراسات وأبحاث من شانها أن تساهم في تفتح الشباب والطفولة والمرأة، وكذا دعم وتطوير السياسة الجهوية في مجال الشباب والطفولة والمرأة.

لضمان تحقيق ذلك، تتوفر الوزارة سنة 2011 على 4.162 إطار وعون منهم 1.620 امرأة، أي ما يعادل 39% من العدد الإجمالي لموظفي الوزارة. ويبلغ معدل مساهمة المرأة في مراكز المسؤولية 16%.

ويشكل قسم الشؤون النسوية التابع لمديرية الشباب والطفولة والشؤون النسوية نقطة الاتصال الخاصة بالنوع الاجتماعي على صعيد القطاع. حيث أنه مكلف بالأنشطة الاجتماعية والتعليمية المنظمة لصالح المرأة وتدبير وتسيير الأندية النسوية. وينجز القسم أيضا دراسات وأبحاث حول ظروف المرأة ويقترح وينفذ الإجراءات التي تضمن النهوض والدعم والتنسيق ومراقبة أنشطة المقاولات لصالح المرأة من طرف المنظمات العمومية والخاصة بالإضافة للجمعيات النسوية في إطار الضوابط المعمول بها.

1.2.10. الإطارالمرجعي لحقوق الإنسان

انخرط قطاع الشباب في عدد من الاتفاقيات والمعاهدات الوطنية والدولية المتعلقة بالشباب واضعا كأساس، الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الذي يرسخ حقوق الإنسان الأساسية.

ويعد الشباب شريحة رئيسية في المجتمع، فهم معنيون بإجراءات المعاهدات التي تهدف إلى محاربة التمييز والفوارق المرتبطة بالعرق والجنس...وأيضا المعاهدات التي تهدف إلى ضمان الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والمدنية والسياسية.

وهكذا يقرالاتفاق العالمي المتعلق بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بأن كينونة الانسان الحرلا تتحقق إلا إذا تمت تهيئة الظروف لتمكين كل إنسان من التمتع بحقوقه الاقتصادية والاجتماعية والثقافية فضلا عن حقوقه المدنية والسياسية. ويحدد أيضا التدابير الداعمة لحصول الشباب على فرص العمل.

إضافة لذلك فإن الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري تنص على أن جميع الأشخاص يولدون أحرارا ومتساوين في الكرامة والحقوق، وأنه يحق لكل إنسان التمتع بجميع الحقوق والحريات المنصوص عليها بدون التمييز على أساس العرق أواللون أوالانتماء الوطني.

وبالمثل، فإن أهداف اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة ولا سيما المنصوص عليها في المادة 10 تنص على أن تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير المناسبة للقضاء على التمييز ضد المرأة لكي تكفل لها حقوقا مساوية لحقوق الرجل فيما يتعلق بالتعليم، تقديم المنح الدراسية، التكوين المهني، محوالأمية والولوج إلى الإرشادات الخاصة بالوعي الصحي وضمان الحياة الكريمة.... وتعتبر الفقرة (ه) ذات أهمية بالنسبة لوزارة الشباب والرياضة حيث تشير إلى ضرورة استفادة المرأة من نفس الإمكانات لتكون مشاركتها فعالة في الرياضات والتربية البدنية. الأمر نفسه ينطبق على المادتين 11 و13 اللتان تنصان على المساواة في العمل والنشاط الاقتصادي.

وتجدر الإشارة إلى أن سياسة الدولة في مجال الشباب تنسجم كليا والمجهودات التي يبدلها المغرب في قطاع الشباب لتحقيق أهداف الألفية من أجل التنمية . وتهدف مختلف التدابير المتخذة من طرف قطاع الشباب بالأساس إلى تحقيق الهدف 1 الذي يرمي إلى الحد من الفقر المدقع ولا سيما من خلال المرمى 1 مكرر الذي يؤكد على العمالة المنتجة والعمل اللائق للجميع بما في ذلك النساء والشباب،كما ينص الهدف 2 على تعميم التعليم الابتدائي من خلال المرمى 9، وبالمثل، فإن المرمى 11 للهدف 3 يحث على القضاء على التفاوت في الذكور/الإناث في الحصول على فرص العمل، فيما يهدف المرمى 5 إلى تحسين صحة الأم. ويساهم قطاع الشباب أيضا في تحقيق الهدف 6 وخصوصا المرمى 18 والذي يهدف إلى الحد من انتشار مرض فقدان المناعة المكتسبة في أفق سنة 2015.

على الصعيد الوطني، حث الدستور الجديد على اتخاذ عدة تدابير لصالح الشباب من خلال الفصل 33 الذي ينص على مشاركة الشباب في التنمية الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والسياسية للبلاد. كما ينص على مساعدة الشباب في الاندماج في الحياة النشيطة والجمعوية، وتقد يم المساعدة لأولئك الذين تعترضهم صعوبة في التكيف المدرسي أوالاجتماعي أوالمهني. وينص كذلك على تيسير ولوج الشباب للثقافة والعلم والتكنولوجيا والفن والرياضة والأنشطة الترفيهية، مع توفير الظروف المواتية لتفتق طاقاتهم الخلاقة والإبداعية في كل المجالات. من أجل ضمان تنفيذ مقتضيات هذه المادة فإن مجلسا استشاريا للشباب والعمل الجمعوي قد أحدث من أجل تحقيق الأهداف وتفعيل الإجراءات الواردة في هذا الفصل.

أيضا من أجل تدعيم المجهودات المبذولة من طرف الدولة المغربية، وقعت عدة اتفاقات على الصعيد الوطني، كما هوالشأن بالنسبة للاتفاق المبرم بين وزارة الشباب والرياضة ووزارة التشغيل والتكوين المهني التي تهدف إلى تحديد الإطار العام للتعاون والشراكة بين الوزارتين لتنفيذ استراتيجياتهما للإدماج المهني للشباب، وتنمية إنشاء المقاولات والأنشطة المدرة للدخل على صعيد عمالات وأقاليم المملكة.

وفي هذا الإطار، تم التوقيع أيضا على اتفاق بين الحكومة والإتحاد العام لمقاولات المغرب والهدف منه هوتعزيز فرص العمل للشباب حاملي الشواهد وتسهيل إدماج الفئات التي تعترضها صعوبة في الولوج لسوق الشغل.

وعلاوة على ذلك، تم توقيع اتفاق بين وزارة التشغيل ووزارة الاقتصاد والمالية ووزارة التربية الوطنية والجامعة المغربية لشركات التأمين وإعادة التأمين لتوفير تغطية صحية للطلاب المتراوحة أعمارهم بين 18 و25 سنة. وفي نفس المنحى، عقد اتفاق بين وزارة التشغيل والجامعة المغربية لشركات التأمين بهدف إنشاء تأمين لصالح المتدربين.

وأخيرا يهدف الاتفاق الموقع بين وزارة الشباب والرياضة والهيئة الوطنية للشباب والديمقراطية إلى تقوية قدرات المنظمات الشبابية الحزبية فيما يخص الإدارة والتنسيق وتشجيع المشاركة في الحياة الحزبية.

وتجدر الإشارة إلى أن عمل قسم الشباب يستجيب لتوصيات الإستراتيجية الوطنية للإنصاف والمساواة بين الجنسين الذي يهدف، من بين أمور أخرى، إلى ضمان الوصول العادل للحقوق الاجتماعية والاقتصادية.كما تساهم الإجراءات التي يتخذها قسم الشباب أيضا في ترسيخ وتنفيذ الأجندة الحكومية للمساواة.

2.10. الجهود المبذولة لوضع سياسات عمومية تأخذ بعين الاعتبار بعد النوع الاجتماعي

1.2.10. وضع السياسات والاستراتيجيات القطاعية

تهدف استراتيجية وزارة الشباب والرياضة خلال الفترة الممتدة ما بين 2010 و2016 إلى الجعل من تأطير الشباب رافعة للتنمية البشرية بواسطة مضمون تربوي يمكن من ترسيخ ثقافة المواطنة والانفتاح على القيم العالمية لدى الأطفال والشباب. وتتطلع هذه الإستراتيجية أيضا أن تكون سلسلة من القيم المندمجة انطلاقا من رياضة الفئات العريضة إلى تكوين النخب الرياضية على أعلى مستوى مع جعل الولوج إلى البنيات التحتية القريبة رافعة لتنمية الثقافة والمنافسة الرياضية.

وتتلخص أهم أهداف السياسة الوطنية الجديدة في قطاع الشباب في تكافؤ الفرص والحظوظ، التربية الموجهة نحوإنعاش العمل والتضامن، التربية على استقلال الذات والحرية في إطار المواطنة واحترام المصلحة العامة، الرقي بالمستوى التربوي والفكري والمهني من أجل ضمان إدماج الشباب في سوق الشغل وتشجيعهم على الإنتاجية والتنافسية، الحفاظ على المشروع الوطني من أجل تكوين الشباب ومنحهم مهارات وتأهيلهم للحفاظ على سلوك يحميهم وذلك عن طريق التحسيس والتواصل.

ومن أجل بلوغ هذه الأهداف، قامت الوزارة الوصية السنة الماضية بتوضيب مخطط عمل طموح على المدى المتوسط والذي يهدف إلى تمكين 300.000 طفل سنويا من الاستفادة من برنامج "العطل والترفيه " أو"العطلة للجميع"، والرفع من عدد المستفيدين من دور الشباب ليصل إلى 1.000.000 شاب، وتأمين التأطير ل 400.000 شاب عبر إعطاء الدعم لجمعيات الشباب.

البرامج والمشاريع المنجزة

ركزت أهم إنجازات سنة 2010 على تحسين وتطوير وتجهيز المؤسسات التربوية والاجتماعية (دور الشباب، الأندية النسوية، دور الحضانة، مراكز الاستقبال...). كما تميزت هذه السنة باستمرار برنامج "العطل والترفيه".

برنامج "العطل والترفيه"

يهدف برنامج "العطل والترفيه" إلى تعميم استفادة الأطفال والشباب المغربي من العطلة كيفما كان مستواهم الاجتماعي أومكان إقامتهم. وتم تعزيز هذا البرنامج سنة 2010 بإنشاء مواقع جديدة للاصطياف عن طريق رفع مستوى المواقع الحالية وإنشاء عقد الأداء مع الجمعيات.

وقد ارتفع عدد المستفيدين من هذا البرنامج من 49.500 مشاركا سنة 2002 إلى أكثر من 156.000 طفل ومراهق وشاب خلال صيف 2011 منهم 31% من الفتيات. ويبين توزيع المستفيدين حسب المنطقة أن 43% منهم ينحدرون من جهتي الدار البيضاء الكبرى والرباط سلا – زمور– زعير، مقابل 1% فقط من منطقة وادي الذهب.

من أجل توفير منابر حقيقية للاصطياف ورحلات ترفيهية متاحة على مدار السنة، وخصوصا خلال فصل الصيف، تدرس مديرية الشباب والطفولة والشؤون النسوية إطلاق مشروع جديد لإنشاء ثلاثة منتجعات جديدة للعطل والترفيه. كما تهدف هذه الأخيرة إلى العمل أكثر على تحسين جودة الخدمات المقدمة وإصلاح وتجديد البنية التحتية لمراكز الاصطياف وتحسين جمالية الأماكن لجعلها أكثر جاذبية وتعزيز تدابير السلامة.

برنامج دور الشباب

تعتبر دار الشباب مؤسسة عمومية تربوية ثقافية واجتماعية وفضاء خصبا لممارسة أنشطة مختلفة ومتنوعة كالمسرح، الموسيقى، الرقص، السينما، الفنون التشكيلية والرياضة . وهي أيضا فضاء للتكوين والتعلم، بحيث توفر للشباب خدمات تكمل المقرر المدرسي أوالمهن.

وتتوفر شبكة دور الشباب حاليا على أزيد من 510 مؤسسة موزعة عبر مختلف مدن المملكة، 216 منها في الوسط القروي و 294 في الوسط الحضري ويستفيد من خدمات هذه المؤسسات أزيد من 6 ملايين شاب سنويا (2.875.978 مستفيد من الأنشطة الدائمة و2.812.709 مستفيد من الأنشطة الإشعاعية).

برنامج مراكز الاستقبال في خدمة الشباب

تعمل مراكز الاستقبال على توفي خدمات الإقامة والمطاعم والتنشيط الثقافي والفني والعلمي والرياضي والسياحي. وتوضع جميع هذه المراكز رهن إشارة الشباب الوطني والدولي الراغبين في استعمالها والإقامة بها بأثمنة رمزية في إطار أنشطة جمعوية كالأسفار والدورات التكوينية ولقاءات الشباب والمعسكرات الرياضية والورشات.

برنامج الأندية النسوية

يعتبر النادي النسوي مؤسسة تربوية واجتماعية، تقوم بتقديم أنشطة تكوينية وتوعوية تساهم بشكل كبير في تكوين المرأة والفتاة من مختلف الشرائح الاجتماعية والثقافية والعمرية ابتداءا من 10 سنوات فما فوق. وتتوفر وزارة الشباب والرياضة على 299 ناديا نسويا ويستفيد من خدمات هذه الشبكة حوالي 221.000 امرأة وفتاة في السنة.

برنامج التكوين المهني النسوي

يضطلع مركز التكوين المهني بمهمة مزدوجة تتمثل، من جهة في تلبية حاجيات سوق الشغل في إطار من التنافسية والجودة وتحسين المردودية، ومن جهة ثانية في تلبية حاجيات المستفيدات لتيسير اندماجهن في الحياة العملية عبر تكوين يد عاملة نسوية مؤهلة .وتتوفر الوزارة على شبكة وطنية من المؤسسات تشمل 211 مركزا للتكوين المهني النسوي.

2.2.10. المساواة بين الجنسين واستقلالية المرأة

تماشيا مع التوجهات والأهداف المسطرة ولضمان ولوج متكافئ للخدمات والأنشطة المقدمة من طرف القطاع المكلف بالشباب، يأخذ هذا الأخير خلال إعداد برامجه بعين الاعتبار المسائل المتعلقة بتكافؤ الفرص والمساواة بين الجنسين كإنشاء حضانات داخل المركبات السوسيو- رياضية لإعطاء حظ اكبر للأمهات الشابات الحضريات أوالقرويات لممارسة الأنشطة التابعة لهذا النوع من المركبات .

وفي هذا الصدد، يتوفر قسم الشؤون النسوية على شبكة وطنية من المؤسسات المكرسة لتكوين العنصر النسوي والأطفال (111 مركز للتكوين المهني منهم 8 مراكز في الوسط القروي و302 نادي نسوي 145 منهم في الوسط القروي و 354 رياض الاطفال ودور الحضانة 146 منهم في الوسط القروي). عدد المستفيدين من أنشطة هذه المؤسسات يصل إلى 22.857 امرأة وفتاة و11.380 طفل.

3.2.10. إعداد الميزانيات وتقديم مؤشرات النجاعة

بلغ الغلاف المالي المرصود لوزارة الشباب والرياضة لسنة 2011 ما يناهز 1,44 مليار درهم، ما يعادل 0,7% من الميزانية العامة خارج الدين. وتمثل ميزانية الاستثمار 62% من ميزانية الوزارة، أي ما يعادل 891 مليون درهم مقابل 545,6 مليون درهم مخصصة لميزانية التسيير. وتصل حصة مديرية الشباب والطفولة والشؤون النسوية إلى 13,14% أي ما يعادل 192 مليون درهم.

بنية ميزانية وزارة الشباب والرياضة لسنة 2011

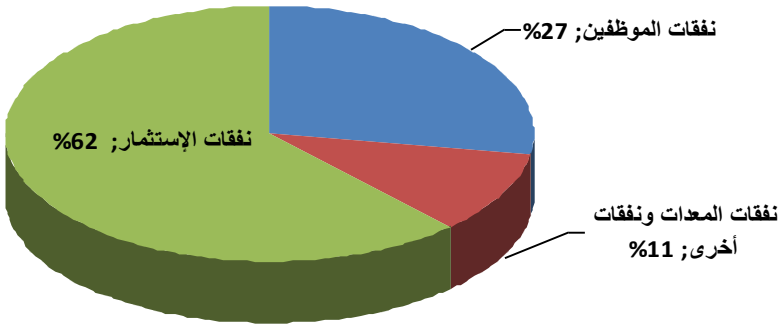

المصدر: وزارة الاقتصاد والمالية

تحليل ميزانية مديرية الشباب والطفولة والشؤون النسوية

خصصت مديرية الشباب والطفولة والشؤون النسوية ميزانية قدرها 99,7 مليون درهم والتي تمثل 18,3% من ميزانية تسيير الوزارة. أما ميزانية الاستثمار لهذه المديرية، فتمثل 10,5% من ميزانية الاستثمار للوزارة، أي ما يعادل 93,2 مليون درهم.

تحليل ميزانية برنامج العطل والترفيه

خلال سنة 2011، وصلت الميزانية المحددة لبرنامج "العطل والترفيه" إلى 109,13مليون درهم، من بينها 81,9 مليون درهم من ميزانية التسيير والباقي أي 27,25 مليون درهم كاعتمادات إضافية.

تطور الإعتمادات المخصصة لبرنامج "العطل والترفيه"

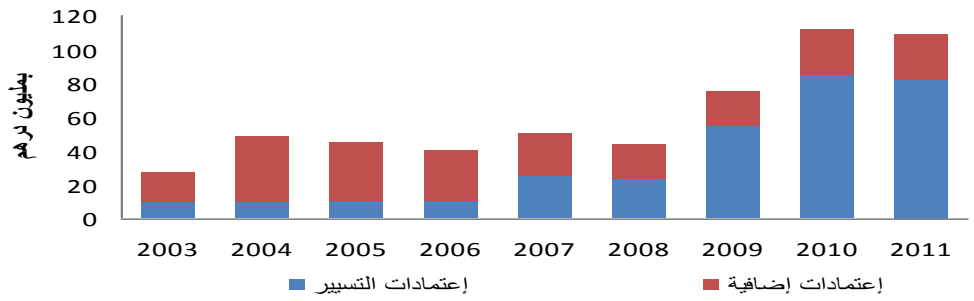

المصدر: وزارة الشباب والرياضة

تحليل مؤشرات الأهداف حسب النوع الاجتماعي

على غرار باقي القطاعات الوزارية، انخرط قطاع الشباب منذ سنة 2007 في شمولية الاعتمادات وبالتالي تحديد مجموعة من مؤشرات الأهداف المرقمة والتي تسمح بقياس مستوى تحقيق الأهداف المحددة مسبقا. ويبلغ عدد مؤشرات الأهداف المحدد من طرف القطاع إلى 146مؤشرا، منها 122 مؤشرا لميزانية الاستثمار. وقد حددت مؤشرات الأهداف لميزانية التسيير حسب البنيات بينما ميزانية الاستثمار صنفت حسب الجهات. الجدول التالي يقدم بعض المؤشرات لتعميم مقاربة النوع الاجتماعي:

المؤشرات	الأهداف /المهام	نوع المؤشر	إمكانية جندرة المؤشر
عدد المستفيدين من المخيمات الدائمة	برنامج "العطل والترفيه"	مؤشر وسيلة	يجب تصنيف المستفيدين حسب الجنس ومجال الإقامة (حضري وقروي)
عدد المخيمات الدائمة	برنامج "العطل والترفيه"	مؤشر وسيلة	يجب تصنيفها حسب الجهة
عدد أيام إطعام الشباب في المخيمات	الأنشطة السوسيو-تعليمية للشباب والطفولة والشؤون النسوية	مؤشر وسيلة	يجب تصنيف المستفيدين حسب الجنس ومجال الإقامة
عدد المستفيدين من المساعدة والدعم المقدمين لجمعيات ومؤسسات الشباب والأطفال وتعزيز دور المرأة	المساعدة والدعم لجمعيات ومؤسسات الشباب والأطفال وتعزيز دور المرأة	مؤشر وسيلة	يجب تصنيف المستفيدين حسب الجنس ومجال الإقامة
عدد المستفيدين من التبادل الدولي المرتبط بأنشطة الشباب الوطني	المساعدة والدعم لجمعيات ومؤسسات الشباب والأطفال وتعزيز دور المرأة	مؤشر وسيلة	يجب تصنيف المستفيدين حسب الجنس ومجال الإقامة
عدد المستفيدين من التبادل الدولي المرتبط بأنشطة الشباب الأجانب	المساعدة والدعم لجمعيات ومؤسسات الشباب والأطفال وتعزيز دور المرأة	مؤشر وسيلة	يجب تصنيف المستفيدين حسب الجنس ومجال الإقامة

وتكتسي إعادة تحديد مؤشرات الأهداف لقطاع الشباب أخذا بعين الاعتبار مقاربة النوع الاجتماعي صبغة هامة وذلك من أجل ضمان نجاعة النفقات العامة وكذا تحقيق استهداف عادل لهذه النفقات.

ويتضح كذلك ضرورة وضع مؤشرات أهداف أخرى أكثر أهمية متعلقة بمختلف مجالات هذا القطاع وتكون مصنفة حسب النوع الاجتماعي:

- عدد مراكز الاستقبال في خدمة الشباب؛
- عدد المستفيدين من مراكز الاستقبال في خدمة الشباب؛
- عدد دور الشباب؛
- عدد المستفيدين من أنشطة دور الشباب؛
- عدد مراكز التكوين المهني النسوي؛
- عدد المستفيدات من التكوين المهني النسوي؛
- عدد الأندية النسوية؛
- عدد المستفيدات من الأندية النسوية؛
- عدد المستفيدين من برامج الأسفار اللغوية؛
- عدد المستفيدين من السياحة الثقافية.

3.10. تحليل أهم مؤشرات النتائج

بفضل الجهود التي تبذلها السلطات الحكومية لتشجيع الشباب في المغرب، أظهرت المؤشرات المتعلقة بالشباب تحسنا ملحوظا في السنوات الأخيرة في مجال محوالأمية، والنشاط والعمالة والبطالة .ومع ذلك، يجب تعزيز الجهود لتجاوز كافة الصعوبات التي تعوق تحسين وضع الشباب في المغرب.

وتمثل فئة الشباب، في المغرب، المتراوحة أعمارهم ما بين 15 و 24 سنة 19,7% من مجموع السكان سنة 2011، منهم 49,5% من الإناث. ويعيش 53,8% منهم في الوسط الحضري 50,1% منهم من الإناث. وحسب توقعات مركز الدراسات والأبحاث الديمغرافية، فإن نسبة الشباب قد تعرف تراجعا ملحوظا خصوصا في الوسط القروي حيث ستنتقل نسبتهم من 21,7% سنة 2011 إلى 15,3% في أفق 2030. وتعزى هذه الوضعية بالأساس إلى شيخوخة السكان وتراجع نسبة الخصوبة الراجع إلى تأخر سن الزواج.

وحسب الإحصاء العام للسكان والسكنى لسنة 2004، يظهر توزيع الشباب المتراوح أعمارهم بين 15 و24 سنة حسب الأنشطة الرئيسية التي يزاولونها أن 31,2% منهم يوجدون في مرحلة التربية والتكوين و35,8% يمارسون نشاطا اقتصاديا و7,34% عاطلون عن العمل و23,6% من الشباب الإناث ربات بيوت. وتختلف اهتمامات الشباب باختلاف الوسط الذي يعيشون فيه. فالشباب الذين يعيشون في الوسط الحضري يتوجهون بشكل كبير إلى التربية والتكوين في حين أن الشباب الذين يعيشون في الوسط القروي حاضرون بقوة في سوق الشغل. وتبلغ نسبة الشابات ربات البيوت 21% في الوسط الحضري بينما تصل إلى 32% في الوسط القروي.

وحسب تقرير أهداف الألفية للتنمية لسنة 2009، تصل نسبة الأمية على الصعيد الوطني إلى 20,5% لدى الشباب بين 15 و24 سنة، أغلبها في أوساط الإناث (27,9% بالنسبة للإناث مقابل 13,3% بالنسبة للذكور). ويلاحظ انه خلال فترة 2003 -2009، تزايد معدل محوالأمية لدى الإناث ب 14,4 نقط مئوية من 57,7% إلى 72,1% مقابل تزايد 10,5 نقط مئوية عند الذكور، مما يدل على قطع أشواط مهمة في هذا المجال.

IV. الاستفادة المتساوية من الحقوق الاقتصادية

تمر الاستفادة المنصفة للنساء من حقوقهن الاقتصادية عبر الولوج الجيد لفرص الشغل والأنشطة المدرة للدخل والمشاركة الفعالة في اتخاذ القرارات. ويعرض هذا المحور الطابع الأفقي للتشغيل قبل التطرق للفرص التي تتيحها قطاعات الفلاحة، الصيد البحري، والصناعة والتجارة، والتقنيات الحديثة للإعلام والاتصال، والسياحة، وأخيرا الصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي.

1. قطاع التشغيل

يشكل التشغيل خاصة اللائق أساس الاندماج الاجتماعي وعاملا جوهريا في تحسين الظروف المعيشية والوقاية من مخاطر الفقر والهشاشة التهميش والمؤشر الأكثر ملاءمة لتقييم مستوى السلم الاجتماعي في بلد ما.

وتعتبر قضية التشغيل بالمغرب من أولويات الحكومة في سياق تميز بتحولات ديمقراطية واقتصادية وديموغرافية عميقة. وفي هذا الإطار، تستحق قضية تشغيل المرأة اهتماما خاصا نظرا للمشاركة المتميزة للمرأة في الحياة الاقتصادية ومساهمتها في إنتاج الثروات الاقتصادية التي لا يتم تثمينها بنفس الطريقة كالرجل.

1.1. جذاذة تقديمية للقطاع والإطارالمرجعي لحقوق الإنسان

1.1.1. جذاذة تقديمية

يعنى قطاع التشغيل والتكوين المهني بوضع وتنفيذ سياسة الحكومة في مجالات التشغيل والشغل والحماية والاحتياط الاجتماعيين للشغالين. فهومكلف بتنشيط وتنظيم هياكل الوساطة في سوق الشغل والمشاركة في وضع وتنفيذ وتقييم التدابير الرامية إلى إنعاش التشغيل.

ففي مجال التشغيل، يساهم القطاع الوزاري في تحديد التوجهات والأهداف لتطوير فرص العمل وإنجاز بحوث خاصة وكذا القيام بالتوقعات والإسقاطات على المدى القصير والمتوسط والطويل حول عرض وطلب الشغل. كما يقوم القطاع الوزاري، بالتشاور مع الوزارات والهيئات المعنية، بإجراءات وتدابير لتشجيع تشغيل الشباب وكذا إجراء دراسات تقييم التدابير العمومية لإنعاش التشغيل. ويتكلف قطاع التشغيل أيضا بإعداد مشاريع النصوص القانونية والتنظيمية في مجال التشغيل والشغل والحماية الاجتماعية الشغالين وتتبع تنفيذ المعايير الدولية والإقليمية للشغل.

ومن أجل إنجاز مهامه، يضم قطاع التشغيل برسم سنة 2011 عددا من الموظفين بلغ 1.186 موظفا وعونا، 39% منهم من النساء. وقد عرف القطاع تقدما ملحوظا في مجال المساواة والإنصاف بين الجنسين. ويتجلى ذلك من خلال وضع إستراتيجية للموارد البشرية قائمة على تمثيلية أفضل للنساء في مناصب المسؤولية. حيث 13% منها تحتلها نساء (على سبيل المثال 50% المديرين نساء).

وبذلك، جسد القطاع الوزاري التزامه السياسي في مجال المساواة والإنصاف بين الجنسين على المستوى الفردي والجماعي. ويشكل هذا الالتزام مرحلة أولية وحاسمة في مسلسل مأسسة المساواة والإنصاف بين الجنسين. وفي نفس السياق، تم تعيين 16 نقطة اتصال خاصة بالنوع الاجتماعي تشمل مختلف هياكل القطاع (ديوان الوزير، مديرية التشغيل، الوكالة الوطنية لإنعاش الشغل والكفاءات، مكتب التكوين المهني وإنعاش الشغل، الصندوق الوطني لمنظمات الاحتياط الاجتماعي، الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي،...).

كما تم تعيين لجنة للتنسيق تابعة لديوان الوزير من أجل تحديد الإجراءات ذات الأولوية التي يتعين تنفيذها لإعداد برنامج استراتيجي متوسط المدى من أجل مأسسة المساواة والإنصاف بين الجنسين والمصادقة على الهيكل التنظيمي للآليات المكلفة بها.

2.1.1. الإطارالمرجعي لحقوق الإنسان

انسجاما مع مسؤولياتها ومهامها التي تهدف ضمان الحق في الشغل لكل شخص واختيار عمله بشروط عادلة، انخرط قطاع التشغيل في عدد من الاتفاقيات الدولية والوطنية التي تهتم بالتشغيل كعنصر أساسي من حقوق الإنسان، على خلفية الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الذي اعتمدته الجمعية العامة للأمم المتحدة في 10 دجنبر1948 بباريس والذي صادق عليه المغرب سنة 1979.

وقد اعترف الميثاق الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (المادة 23) بحق كل فرد في التمتع بظروف شغل عادلة والحق في حرية الانضمام وممارسة النشاط النقابي والحق في الضمان الاجتماعي. وفي الوقت نفسه، يستهدف الميثاق الدولي الفئات الهشة ويرمي إلى تحقيق المساواة بين الرجل والمرأة في الأجور والحصول على الشغل.

وتنص الاتفاقية أيضا على تدابير لدعم حصول الشباب على الشغل مع التشديد على حماية الأطفال والمراهقين من الاستغلال الاقتصادي والاجتماعي، وعدم التمييز اتجاه المسنين والمعاقين والعمال المهاجرين. كما أكدت منظمة العمل الدولية، من خلال الاتفاقية رقم 111، على دور الدول في اعتماد سياسات وطنية لتعزيز المساواة في فرص الشغل.

وانخرط المغرب، باعتباره عضوا نشيطا في منظمة العمل الدولية، في إعلان 1998 لهذه المنظمة الخاص بالحقوق والمبادئ الأساسية للشغل، والذي يضم 8 اتفاقيات بشأن الحرية النقابية والشغل القسري والمساواة في الأجر وتشغيل الأطفال وغيرها.

وفي نفس السياق، صادق المغرب سنة 2010 على مجموعة من الاتفاقيات الدولية والعربية للشغل من بينها اتفاقية رقم 183 حول حماية الأمومة والاتفاقية رقم 17 بشأن تشغيل المعاقين والاتفاقية رقم 19 بشأن تفتيش الشغل...

وعلاوة على ذلك، بذل المغرب الذي وقع على إعلان الألفية سنة 2000، مجهودات كبيرة لبلوغ أهداف الألفية من أجل التنمية في أفق 2015، بما في ذلك الهدف 3 الذي يتوخى تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة. كما التزم المغرب باحترام تنفيذ اتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة [39] التي تنص على تحقيق المساواة في التعليم والتشغيل والنشاط الاقتصادي والاجتماعي (المواد 10 و11 و13).

الإستراتيجية الوطنية للإنصاف والمساواة بالمغرب

تعتبر وزارة التشغيل والتكوين المهني طرفا فاعلا في الإستراتيجية الوطنية من أجل المساواة والإنصاف. وفي إطار هذه الإستراتيجية، تسهر الوزارة على الحد من الفوارق بين الرجال والنساء وذلك بإدماج النوع الاجتماعي في سياسات التشغيل وتعزيز المقتضيات التشريعية والتنظيمية المتعلقة بالشغل في اتجاه الحد من الفوارق وتحسين ظروف المرأة في العمل وإعداد مقتضيات قانونية من أجل تقنين العمل المنزلي.

الأجندة الحكومية للمساواة

تتمحور ِالتزامات وزارة التشغيل والتكوين المهني ضمن هذه الأجندة حول وضع آليات لضمان التوازن بين الحياة العائلية والحياة المهنية ووضع نظام لرصد تنفيذ مدونة الشغل لضمان المساواة بين الرجل والمرأة في الشغل وكذا دعم القطاعات التي تعرف تمثيلية مهمة للنساء مثل قطاع النسيج والمواد الغذائية وذلك بتطوير الأنشطة المدرة للدخل وتسهيل تنظيم وحدات الإنتاج غير المهيكلة في مقاولات منظمة.

2.1. الجهود المبذولة لوضع سياسات عمومية تأخذ بعين الاعتبار بعد النوع الاجتماعي

تعتبر السياسة الوطنية لإنعاش التشغيل من الوسائل المتميزة لتقليص البطالة. وتنحصر خصائص هذه السياسة في سياسة ماكرواقتصادية محركة للتشغيل، وسياسة للتكوين ترتكز على دعم الكفاءات والتكنولوجيا والقابلية للتشغيل. كما أنها تخلق بيئة ملائمة لتنمية المشاريع وتطوير المقاولات، وكذا سياسة فعالة لتدبير سوق الشغل والحكامة التشاركية والحماية الاجتماعية المنصفة والفعالة اقتصاديا.

[39] للمزيد من التفاصيل انظر تقرير النوع الاجتماعي 2008

وتجدر الإشارة إلى أنه من خلال هذه العناصر المختلفة، يتم طرح قضية التشغيل في إطار مقاربة شمولية تضم جميع الفاعلين المعنيين بقضية التشغيل.

1.2.1. إعداد جيل جديد من التدابير التحفيزية

يضم الجيل الجديد من الإجراءات المقترحة لإنعاش التشغيل لدى الشباب 19 إجراءا. وتتمحور إجمالا حول 4 محاور رئيسية: إجراءات تهدف الإدماج المباشر عن طريق العمل المأجور والتشغيل الذاتي، وإجراءات ترمي إلى تحسين القابلية للتشغيل وملاءمة خصائص طالبي الشغل لحاجيات المقاولات عن طريق التكوين التكميلي، وإجراءات تروم تعزيز الحكامة في سوق الشغل والوساطة العمومية أوالخاصة وأخيرا إجراءات تهدف إلى دعم دور الجهة في إنعاش الشغل.

وقد تم تقديم هذه التدابير في إطار "لجنة التشغيل" المنبثقة عن لجنة اليقظة الإستراتيجية [40] والتي أوصت بالفحص العميق لإجرائين من بين 19، باعتبار طابعهما الاستعجالي. ويستهدفان الشباب حاملي الشهادات والباحثين عن الشغل لتسهيل إدماجهم. ويتعلق الأمر بإجراء عقد الإدماج المطور بإدخال التغطية الاجتماعية (CIAM) وإجراء عقد الإدماج المهني (CIP) والذي يستهدف المرشحين الذين يجدون صعوبات بالغة في الإدماج للحصول على الشغل الأول وذلك عبر التكوين التأهيلي.

ومن جهة أخرى، شكلت هذه الإجراءات موضوع تشاور واسع مع الشركاء الاقتصاديين والاجتماعيين ومختلف القطاعات الوزارية المعنية وجهات أخرى (المجلس الوطني لإنعاش التشغيل، المجلس الاقتصادي والاجتماعي، البنك الدولي، منظمة العمل الدولية).

2.2.1. تقييم برامج إنعاش التشغيل

قامت الوكالة الوطنية لإنعاش الشغل والكفاءات سنة 2009 بتقييم برنامج إدماج. والهدف من ذلك قياس أثر برنامج إدماج على الباحثين عن الشغل وعلى المشغلين الذين استفادوا منه منذ انطلاقه. وقد ركز هذا التقييم على معدلات ومدة الإدماج المهني من أجل تحديد تطلعات المستفيدين من البرنامج.

وتتمثل المقاربة المتبعة في إجراء استجوابات عبر الهاتف شملت 7.200 باحث عن الشغل اللذين استفادوا من عقد إدماج ما بين 2003 و2008 (من أصل أكثر من 80.000) و 1.010 مشغل استفادوا من البرنامج.

كما قامت الوكالة الوطنية لإنعاش الشغل والكفاءات سنة 2011 بتقييم برنامج تأهيل. والهدف من ذلك هوتقييم أثر التكوين التأهيلي على الإدماج المهني، وإبراز تطلعات المستفيدين من هذا التكوين أوإعادة الإدماج والتكوين التعاقدي من أجل التشغيل. وقد قامت المنهجية المتبعة على استجوابات مرنة عبر الهاتف لدى عينة من 892 شخص استفادوا من التكوين التأهيلي أومن إعادة الإدماج و 700 شخص استفادوا من التكوين التعاقدي من أجل التشغيل.

وقد أظهرت نتائج هذه الدراسة أن 35% من الأشخاص المستجوبين حصلوا على شغل بعد التكوين و78% من الأشخاص المدمجين صرحوا أنهم حصلوا على شغل خلال الأشهر الثلاثة التابعة للتكوين و47% من اللذين اتبعوا التكوين التأهيلي أوإعادة الإدماج يعتقدون أن البرنامج مكنهم بسهولة من الاندماج في سوق الشغل و30% يعتقدون أن البرنامج سمح لهم على العموم بتحقيق هذا الهدف، بينما يعتقد واحد من كل خمسة أشخاص أن البرنامج ليس له تأثير على الإدماج.

وتشمل أهم اقتراحات المستفيدين من البرنامج ضرورة تأمين شغل أوتدريب بعد التكوين (46%)، وتسليم الشهادات بعد التكوين (13%)، واشتراط المتابعة والرصد من قبل مستشار التشغيل لدى الوكالة الوطنية لإنعاش الشغل والكفاءات (12%)، وتمديد مدة التكوين(12%).

أما فيما يخص برنامج "مقاولتي"، ومن خلال مجموعة من البحوث التي أنجزت منذ بدء البرنامج، يمكن اعتبار برنامج مقاولتي منذ اليوم آلية رئيسية لإنشاء المقاولة جد الصغرى في المغرب.

[40] تم تكوين لجنة اليقظة الاستراتيجية في فبراير 2009. وتضم ممثلين من مختلف القطاعات الوزارية وتهدف إلى وضع تدابير لمرافقة القطاعات المتأثرة بالأزمة الاقتصادية والمالية الدولية.

وتشمل إنجازات مقاولتي آلية المرافقة عن قرب مع تغطية ترابية عبر الشبابيك (375 شباك بما فيها 60 شباكا لمكتب التكوين المهني وإنعاش الشغل)، ومواكبة شاملة تسمح بتحمل أي حامل للمشروع منذ ظهور فكرة المشروع، ووضع جهاز قيادي على جميع المستويات الوطنية والجهوية والمحلية يقوم بإشراك جميع المعنيين في خلق المقاولات والتقريب بين برنامج مقاولتي وبرنامج الأنشطة المدرة للدخل التابع للمبادرة الوطنية للتنمية البشرية. وقد ساهم هذا البرنامج سنة 2010 في تمويل 1.029 مشروع وخلق 2.345 فرصة عمل. وحسب الوكالة الوطنية لإنعاش الشغل والكفاءات، تمثل النساء 29% من حاملى المشاريع اللاتي شرعن في مزاولة أنشطتهن مقابل 71% للرجال.

ومع ذلك، لا تزال القيود قائمة في وجه تطوير المقاولات جد الصغيرة وتكمن في ضعف ثقافة إدارة المشاريع لدى الشباب، وضعف مرافقة حاملى المشروع في بداية المقاولة، لاسيما عند إجراء المساطر الإدارية (غياب الخبرة بالنسبة لغالبية المرافقين، عدم وجود وسطاء الاتصال في الهياكل المعنية بخلق المقاولة، وصعوبة الحصول على مقر)، وعدم وجود مصادر أخرى للتمويل غير الأبناك، وانعدام متابعة بعدية[41] مهيكلة للمشاريع ترتكز على خبرات متعددة التخصصات.

3.2.1. نتائج برامج إنعاش التشغيل

ترمي أهداف مخطط تنمية الوكالة الوطنية لإنعاش الشغل والكفاءات خلال الفترة 2009-2012 إلى إدماج 230.000 باحث عن منصب شغل، أي ما يعادل 14.400 إدماج في كل فصل من السنة.

وفي إطار تنفيذ إجراءات إنعاش الشغل، فقد سمح برنامج إدماج سنة 2010 بإدماج55.881 باحث عن شغل تضم 28.038 امرأة، أي 50% من المدمجين. بالإضافة إلى توظيف 6.222 دوليا سنة 2010 منهم 5.990 نساء، بنسبة 96%، خاصة في إسبانيا كعاملات فلاحيات موسميات.

واستفاد من برنامج تأهيل 15.199 شخص وذلك في سنة 2010، أي 2.994 في التكوين التعاقدي من أجل التشغيل و 2.313 في إطار إعادة التكوين أوالتكوين التأهيلي و 7.856 في إطار دعم القطاعات الواعدة (برنامج إقلاع). وتمثل النساء 53% من المستفيدين من برنامج تأهيل (1.857 مستفيد من نظام المعلومات).

4.2.1. الأخذ بعين الاعتبار المساواة بين الجنسين واستقلالية النساء

شرعت وزارة التشغيل والتكوين المهني بالتعاون مع صندوق دعم المساواة بين الجنسين والوكالة الكندية للتنمية الدولية في عملية مأسسة المساواة بين الجنسين في مجالات التشغيل والتكوين المهني والحماية الاجتماعية. ومكن تحليل قطاعات التشغيل والتكوين المهني والحماية الاجتماعية من الوقوف على التطورات وكذا الصعوبات التي تعرفها عملية مأسسة الإنصاف والمساواة بين الجنسين. وبعد هذا التشخيص، تم إعداد برنامج إستراتيجي على المدى المتوسط يقوم على بناء قدرات الفاعلين، بما في ذلك مفتشي الشغل، وتطوير نظم المعلومات لتحسين معالجة المعلومات التي تم جمعها وتحسين المعرفة بقانون الشغل والتحسيس بمقاربة النوع الاجتماعي في التشغيل..

وقد تم إعداد هذا البرنامج خلال ثلاث مراحل: حيث شهدت المرحلة الأولى تعيين نقاط اتصال خاصة بالنوع الإجتماعي على مستوى مختلف الإدارات والمؤسسات التابعة للوزارة والتي من مهمتها وضع إستراتيجية شاملة لمأسسة الإنصاف والمساواة بين الجنسين في جميع الهياكل وخطط العمل وبرامج ومشاريع الوزارة. وخصصت المرحلة الثانية لتشخيص يأخذ بعين الإعتبار بعد النوع الإجتماعي ووضعية المرأة ضمن نظام التكوين المهني وقطاع الشغل والحماية الاجتماعية. وخصصت المرحلة الثالثة لتطوير برنامج الإستراتيجية المتوسطة الأجل لإضفاء الطابع المؤسسي على المساواة والإنصاف بين الجنسين في مجالات الشغل والتكوين المهني والحماية الاجتماعية.

[41] يوجد البرنامج المتابعة البعدية في إطار مشروع "دعم المقاولات" الممول من طرف هيئة تحدي الألفية والمنفذ من طرف والوكالة الوطنية للمقاولات الصغرى والمتوسطة مكتب التكوين المهني وإنعاش الشغل في مراحله الأولى

ومكن هذا البرنامج من تحديد أربع محاور استراتيجية. ويتعلق المحور الأول بإدراج الإنصاف والمساواة بين الجنسين في جميع الهياكل وبنيات الوزارة وذلك من خلال تقوية القدرات المؤسساتية في مجال مأسسة هذا الموضوع. أما المحور الثاني فيتعلق بوضع تدابير مهيكلة تخص إدماج مأسسة الإنصاف والمساواة بين الجنسين في منظومة التكوين المهني ويرتبط المحور الثالث بتحسين معرفة الفوارق والإكراهات حسب النوع الإجتماعي لوضع تدابير محكمة فيما يخص مأسسة المساواة والإنصاف بين الجنسين في قطاعات التشغيل وظروف الشغل والحماية الاجتماعية. وبالنسبة للمحور الأخير فيهدف إلى إنعاش مساهمة المرأة في مختلف مستويات اتخاذ القرار.

5.2.1. أهم البرامج والمشاريع المنفذة

برنامج العمل الوطني لتنفيذ الملائمة الاجتماعية

بادرت وزارة التشغيل والتكوين المهني سنة 2007 بالتشاور مع المنظمات النقابية وأرباب العمل إلى وضع برنامج طموح سمي " برنامج العمل الوطني لتنفيذ الملائمة الاجتماعي" [42]. ويهدف هذا البرنامج إلى مصاحبة المقاولات وذلك لتطبيق مقتضيات قانون الشغل بما فيها المتعلقة بحماية حقوق المرأة العاملة وضمان الحماية الاجتماعية للشغيلة على العموم وللنساء العاملات على الخصوص وتسليط الضوء على الأدوار ومهام المفتشين لضمان التطبيق السليم لأحكام قانون الشغل من أجل دعم قدرات الهيئات الممثلة للموظف من كلا الجنسين، وتحديد إدماج حوالي 2000 مقاولة في برنامج الملائمة الاجتماعي كهدف استراتيجي بحلول سنة 2012.

وتنبني متطلبات الملائمة في مجالات التي تم تحديدها في برنامج العمل الوطني لتنفيذ الملائمة الاجتماعية بما في ذلك تشغيل النساء والأطفال، والحماية الاجتماعية، وتسيير العلاقات في العمل والهيئات الممثلة للموظف. وقد أخذت معايير أخرى بعين الاعتبار في تحديد مدى الملائمة المتعلقة بالتكوين المستمر، والعمل الاجتماعي، وضبط الوثائق وتقييم تحسين متطلبات الملائمة الاجتماعي وتحديث وسائل الملائمة وفقا لتطور المتطلبات الاجتماعية.

الإطار القانوني لتنظيم التشغيل بالبيوت

أعدت وزارة التشغيل والتكوين المهني مشروع قانون ينظم ظروف التشغيل بالبيوت ، ويكرس هذا المشروع وعي الوزارة بضرورة تنظيم هذا القطاع الذي تهيمن عليه اليد العاملة النسوية وخاصة الفتيات الصغيرات والذي يوجد ضمن أهداف الاستراتيجية الوطنية للمساواة والإنصاف بين الجنسين.

وتوج هذا المشروع المشاورات الموسعة مع الشركاء الاقتصاديين والاجتماعيين والمنظمات غير الحكومية ووكالات التنمية. ويجرم هذا المشروع تشغيل الفتيات دون سن 15 سنة ويضم قائمة الأنشطة المحظورة على الأطفال دون سن 18 سنة.

دليل المساواة في التشغيل

في إطار التعاون بين الوزارة وجمعية شبكة التعاون الإنمائي الألماني يتم إنجاز دليل المساواة في التشغيل يخص مفتشي الشغل. ومن المتوقع أن يساهم هذا الدليل في دمج النوع الاجتماعي بين الجنسين في عملية المراقبة، والتحقق من الممارسة الفعلية لتكافؤ فرص العمل وتكافؤ الأجور، وتحديد العوائق التي تحول دون المساواة وتطبيق قانون الشغل.

برنامج تمكين

تعتبر وزارة التشغيل والتكوين المهني عضوا في برنامج متعدد القطاعات والذي يهدف إلى محاربة العنف القائم على الجنس من خلال تمكين النساء والفتيات. وتنكب وزارة التشغيل والتكوين المهني على دراسة التمييز فيما يخص الأجور، إذ تمثل هذه الدراسة أساسا لوضع خطة عمل وطنية لمكافحة التمييز ضد المرأة في الشغل وذلك بالتعاون مع البرنامج الدولي لمكافحة تشغيل الأطفال (منظمة العمل الدولية / البرنامج الدولي للقضاء على تشغيل الأطفال).

[42] ممول من ميزانية التسيير للوزارة بتعاون مع برنامج شمولي في اطار التحسين.

وفي إطار نفس البرنامج، شرع في اتخاذ إجراءات تساعد على منع توظيف الفتيات اللواتي لم يبلغن السن القانونية الدنيا واللواتي هن عرضة لأسوأ أشكال الإستغلال وتحسين عيشهن وقدراتهن وضمان احترام حقوقهن وتعزيز قدرة الجهات الفاعلة الرئيسية بما في ذلك الشركاء الاجتماعيين والجمعيات المحلية.

6.2.1. إعداد الميزانية ووضع مؤشرات النجاعة

استفاد قطاع التشغيل سنة 2011 من ميزانية قدرها 387,7 مليون درهم، منها 230 مليون درهم المتعلقة بميزانية التسيير و157,7 مليون درهم بميزانية الاستثمار، أي بنسبة 59,4% و40,6%من ميزانية القطاع على التوالي .

وتجدر الإشارة إلى أن الميزانية المخصصة لوزارة التشغيل والتكوين المهني عرفت بالمقارنة مع سنة 2010 انخفاضا بنسبة 1% (ميزانية 2010 تصل درهم مليون 391,177)كما سجلت ميزانية التسيير انخفاضا بنسبة 10%، أي 8,5 مليون درهم وذلك تماشيا مع مذكرة الوزير الأول المتعلقة بترشيد النفقات.

تحليل مؤشرات النجاعة

على غرار باقي القطاعات، بلورت وزارة التشغيل والتكوين المهني مجموعة من مؤشرات الأهداف والتي تمكن من إيجاد صلة بين الإعتمادات المخصصة للعمل أوالبرنامج والنتائج المستهدفة والمنتظرة من استعمال هذه الإعتمادات.. ويبلغ عدد هاته المؤشرات حوالي 65 مؤشر منها 19 مؤشر مخصص لميزانية التسيير و46 مؤشر مخصص لميزانية الاستثمار .

ورغم ذلك، فبعض المؤشرات التي تخص ميزانية التسيير يمكن أن تأخذ بعين الإعتبار بعد النوع الإجتماعي.وقد تم تجميع هذه المؤشرات في الجدول التالي:

أمثلة لمؤشرات متعلقة بميزانية التسيير

المؤشر	الأهداف/المهام	نوع المؤشر	ملاحظات
تحسين ظروف العمل في مندوبيات الشغل	دعم المهام	مؤشر نتيجة	تصنيف حسب الجنس
المستفيدون من قروض السكن	مساندة الأعمال الاجتماعية	مؤشر نتيجة	تصنيف المستفيد حسب الجنس
المستفيدون من القروض الاجتماعية	مساندة الأعمال الاجتماعية	مؤشر نتيجة	تصنيف المستفيد حسب الجنس
مساعدة طبية لموظفي الوزارة	مساندة الأعمال الاجتماعية	مؤشر وسيلة	تصنيف المنخرط حسب الجنس
عدد المنخرطين	مساندة الأعمال الاجتماعية	مؤشر نتيجة	تصنيف المنخرط حسب الجنس
المقاولات والشركات التي زارها مستشاروالوكالة الوطنية لإنعاش الشغل والكفاءات	المساهمة في نفقات التسيير للوكالة الوطنية لإنعاش الشغل والكفاءات	مؤشر إنتاج	تصنيف المستفيد حسب الجنس
الخدمات)مواكبة ورشات عمل وتقييمات)التي أنجزتها الوكالة الوطنية لإنعاش الشغل والكفاءات	المساهمة في نفقات التسيير للوكالة الوطنية لإنعاش الشغل والكفاءات	مؤشر إنتاج	تصنيف المستفيد حسب الجنس
زيارات قام بها مفتشوالشغل لمختلف المقاولات	برنامج زيارات لمفتشيه الشغل	مؤشر وسيلة	تصنيف مفتشي الشغل حسب الجنس
إنشاء مقر قطاع التشغيل	تجهيز المصالح المركزية	مؤشر إنتاج	تصنيف حسب الجنس
تكوين مفتشي الشغل	تجهيز المصالح المركزية	مؤشر إنتاج	تصنيف حسب الجنس
تكوين وتدريب موظفي المرصد الوطني للشغل	تجهيز المصالح المركزية	مؤشر إنتاج	تصنيف حسب الجنس
تكوين الأعوان (الكتابة(	تجهيز المصالح المركزية	مؤشر إنتاج	تصنيف المستفيدين حسب الجنس
تحقيق حول كلفة ومدة العمل	المرصد الوطني للشغل	مؤشر إنتاج	تصنيف التحقيق حسب الجنس
دراسة حول حركية اليد العاملة في القطاع الخاص	المرصد الوطني للشغل	مؤشر نتيجة	تصنيف الدراسة حسب الجنس
إنشاء وإنجاز بنك المعلومات حول سوق الشغل	المرصد الوطني للشغل	مؤشر نتيجة	تصنيف بنك المعلومات حسب الجنس
تحقيق تتبع للائحة من المستفيدين من تدابير التشغيل	المرصد الوطني للشغل	مؤشر نتيجة	تصنيف المستفيدين حسب الجنس
تحقيق حول حركة اليد العاملة	المرصد الوطني للشغل	مؤشر نتيجة	تصنيف التحقيق حسب الجنس
دراسة للتأطير المنهجي لطلبات الشغل	المرصد الوطني للشغل	مؤشر نتيجة	الأخذ بعين الاعتبار المقاربة حسب النوع الاجتماعي
دراسة لتقييم تأثير تدابير الشغل	المرصد الوطني للشغل	مؤشر نتيجة	الأخذ بعين الاعتبار المقاربة حسب النوع الاجتماعي
دراسة لإنجاز نموذج حول سوق الشغل	المرصد الوطني للشغل	مؤشر نتيجة	الأخذ بعين الاعتبار المقاربة حسب النوع الاجتماعي
إدماج حاملي الشواهد الشباب عبر برنامج إدماج	إنعاش الشغل	مؤشر نتيجة	تصنيف المستفيد حسب الجنس

تكوين منجز عن طريق برنامج تأهيل	إنعاش الشغل	مؤشر نتيجة	تصنيف المستفيد حسب الجنس
إنشاء المقاولات الجد الصغرى من خلال برنامج مقاولتي	إنعاش الشغل	مؤشر نتيجة	تصنيف أرباب المقاولات حسب الجنس
تنظيم محاضرات لفائدة الأطر والمقاولات والنقابات في مجال النظافة والأمن.	حملات تحسيسية حول النظافة والسلامة	مؤشر إنتاج	تصنيف المستفيد حسب الجنس
تنظيم محاضرات لفائدة الأطر، المقاولات والنقابات في مجال الحماية الاجتماعية.	حملات للوقاية من حوادث الشغل والأمراض المهنية	مؤشر إنتاج	تصنيف المستفيد حسب الجنس
تحقيق في حركية اليد العاملة	المرصد الوطني للشغل	مؤشر نتيجة	تصنيف التحقيق حسب الجنس
دراسة وظيفة الانتماء لملفات البيانات الفردية	المرصد الوطني للشغل	مؤشر نتيجة	الأخذ بعين الاعتبار المقاربة حسب النوع الاجتماعي
دراسة الإطار المؤسسي من الحد الأدنى للأجور	المرصد الوطني للشغل	مؤشر نتيجة	الأخذ بعين الاعتبار المقاربة حسب النوع الاجتماعي

بالإضافة إلى ذلك، تم تنفيذ بعض المؤشرات في إطار البرنامج الاستراتيجي المتوسط الأجل. حيث تأخذ هذه المؤشرات المتعلقة بالأداء أوالمخاطر بعين الإعتبار بعد النوع الإجتماعي، وستمكن من معرفة الجهود المبذولة للنهوض بالمرأة وتحقيق المساواة بين الجنسين في مسلسل برمجة الميزانية.

جعل المؤشر مراعيا للنوع الاجتماعي

أنواع المؤشرات	الأهداف أوالبعثة المرفقة	المؤشرات المقترحة من قبل وزارة
أداء المؤشر	الوعي الجودة في المساواة والإنصاف بين الجنسين	الترويج لقيم المساواة في قطاع العمل وتعزيز السياسات العامة المقبولية دعم عملية التنفيذ
مؤشرات الأداء	مستوىتقبل الهياكل الاتفاق، ونوعية مشاركة الشركاء ودرجة توعية صناع القرار والجهات الفاعلة في الإدارة والشركاء الاجتماعيين.	
مؤشرات المخاطر	الالتزام السياسي للحكومة لتنفيذ هذه الاستراتيجية وهذا الالتزام أدى إلى إحالة الموازنة العامة للدولة لتنفيذ الإجراءات الناجمة عن عملية مأسسة المساوات	الترويج لقيم المساواة في مجال التوظيف وتعزيز مقبولية السياسة العامة

3.1. تحليل مؤشرات الأداء الرئيسية المتعلقة بقطاع التشغيل

عرفت نسبة النشاط الوطني انخفاضا بنسبة 0,4 نقطة، حيث انتقلت من 49,6% سنة 2010 إلى 49,2% سنة 2011. ويخص هذا الانخفاض كل من الرجال (من 74,7% إلى 74,3%) والنساء (من 25,9% إلى 25,5%). وعرفت حصة النساء في الساكنة النشيطة الحضرية انخفاضا من 18,4% إلى 18,1% وكذا بالنسبة لحصة النساء في الساكنة النشيطة القروية (من 36,9% إلى 36,6%). وتكشف نسبة النشاط عن وجود فجوة كبيرة بين الجنسين وبين النساء حسب مكان الإقامة.

تطور معدل البطالة الوطني حسب الجنس

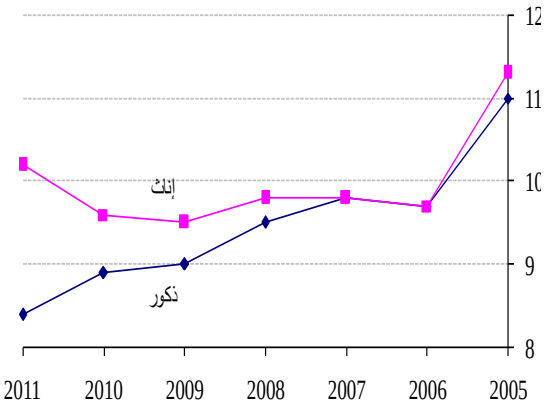

تطور معدل النشاط حسب الجنس

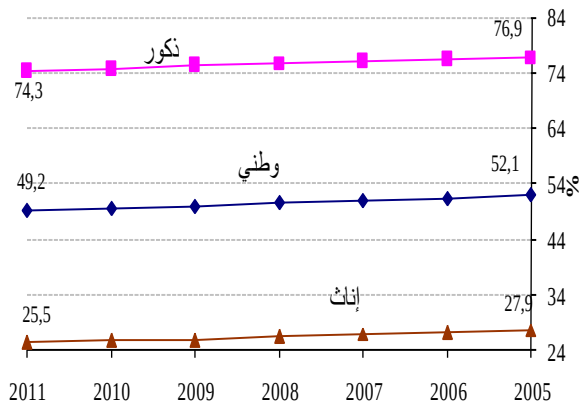

فقدت نسبة التشغيل[43] على المستوى الوطني، 0,3 نقطة سنة 2011 مقارنة مع سنة 2010، منتقلة من 45,1% إلى 44,8 %، مما يدل على انخفاض قدرة الاقتصاد المغربي على تشغيل اليد العاملة. ومع ذلك، تخفي نسبة التشغيل تفاوتا حسب الجنس ومكان الإقامة. وقد سجلت نسبة التشغيل عند الرجال سنة 2011 ما يقارب 68,1% مقابل 22,9% للنساء. وقد بلغ معدل التشغيل حسب مكان الإقامة، 37,5% في الوسط الحضري (بانخفاض بـ0,1 نقطة مقارنة مع سنة 2010) و55,7% في الوسط القروي (بتراجع بـ 0,5 نقطة مقارنة مع سنة 2010).

وعلاوة على ذلك، ارتفعت نسبة النساء في الساكنة النشيطة العاطلة من 28,3% في سنة 2010 إلى 30,6% في سنة 2011 (بزيادة نقطة واحدة في الوسط القروي و 2,7 نقطة في الوسط الحضري). وسجل معدل البطالة سنة 2011 ما يناهز 8,9% (8,4% لدى الرجال و10,2% لدى النساء)، أي بتراجع بـ 0,2 نقطة مقارنة مع سنة 2010، حيث بلغ 9,1%. وقد ارتفع هذا المعدل بـ 1,4 نقطة عند النساء الحضريات ليصل إلى 21,2% سنة 2011 وعرف شبه استقرار في الوسط القروي (من 2% سنة 2010 إلى 2,1% سنة 2011).

التحديات يتطلب تجاوزها

يثير إدماج المساواة بين الجنسين في هياكل وممارسات قطاع التشغيل تحديات مرتبطة بالموقع الاستراتيجي للجان المسؤولة عن المساواة والإنصاف بين الجنسين وتوفرهم على السلطة الضرورية، القدرات والموارد البشرية والمالية، ووجود نقاط اتصال خاصة بالنوع الإجتماعي والمشاركة في استراتيجيات التنمية والبرامج القطاعية، وتخصيص الموارد دائمة لوحدات تدبير البرامج، ووضع وتنفيذ استراتيجية التواصل الداخلي والخارجي بغية نشر ثقافة المساواة وإعداد برامج للتكوين والتحسيس على وتفعيل ومأسسة البنية التنظيمية المسؤولة عن المساواة والإنصاف بين الجنسين وإدماجها في برامج واستراتيجيات الوزارة وأخيرا وضع مبادئ توجيهية بشأن القواعد والقيم من حيث المساواة والإنصاف بين الجنسين.

وبالإضافة إلى ذلك، لا بد من تحسين معرفة التحديات والإكراهات (الاقتصادية والاجتماعية) بين الجنسين في الحصول على العمل المأجور والإبقاء على النساء والرجال في مجال العمل حسب المتغيرات الاجتماعية والديمغرافية من جهة، وتحسين المعرفة حسب النوع الإجتماعي بنظام الحماية الاجتماعية وظروف عمل المرأة من جهة أخرى.

وهناك تحديات أخرى تشمل تقوية الامتثال واحترام مقتضيات مدونة الشغل والاتفاقيات الدولية التي صادق عليها المغرب، وخلق الحوافز لتشجيع وصول المرأة إلى مناصب المسؤولية، وإنشاء نظام العمل الإيجابي لتعزيز مشاركة المرأة في صنع القرار داخل مجالس المقاولات والنقابات والجمعيات.

2. قطاع الفلاحة

على الرغم من الجهود المبذولة للتقليص من الفقر وتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، لا يزال الوسط القروي يعاني من تأخير كبير بالمقارنة مع نظيره الحضري، مع استمرار معدلات مرتفعة للأمية، وللفقر، وللوفيات، بالإضافة إلى النقص في بعض البنيات التحتية الرئيسية.

وتشكل المرأة القروية الفئة الأكثر هشاشة في هذا الوسط والأكثر تضررا في ما يخص التعليم، والصحة، وكذا العمل والدخل. ومع ذلك، فهي تشكل عنصرا أساسيا في تنمية المجتمع المغربي بفضل تمثيليتها ومعرفتها، بالإضافة إلى أهمية وتنوع الأنشطة التي تتكلف بها داخل البيت، وفي المزارع والمنظمات المؤسساتية والإدارة. وفي هذا الإطار، أصبح العنصر البشري، ولا سيما الشق النسوي منه، من الاهتمامات الرئيسية في إعداد سياسات واستراتيجيات تنمية العالم القروي.

[43] نسبة التشغيل هي نسبة الأشخاص المتوفرين على شغل من بين الساكان في سن التشغيل (15 إلى 64 سنة).

1.2. جذاذة تقديمية للوزارة والإطارالمرجعي لحقوق الإنسان

1.1.2. جذاذة تقديمية

تلعب الفلاحة دورا رئيسيا في الاستقرار الاقتصادي والاجتماعي لل مغرب، حيث يشكل القطاع 13%[44] من الناتج الداخلي الخام (2010)، كما يساهم في تحقيق الأمن الغذائي لكافة السكان ويتحمل عبئا اجتماعيا ثقيلا[45]. وفي هذا الصدد، يعهد إلى وزارة الفلاحة إعداد وتطبيق سياسة الحكومة في المجال الفلاحي، من أجل تنمية الإنتاج وتمثيل مصالح العالم القروي. وترتكز الاختصاصات التي تمارسها ال وزارة على إستراتيجية إصلاح هياكل القطاع، وتشجيع الاستثمار، والسهر على التكوين التقني والمهني بالإضافة إلى تثمين الإنتاج النباتي والحيواني. وبالموازاة مع ذلك، تشرف الوزارة على مفاوضات التبادل الحرالخاصة بالفلاحة، وتدبير الاتفاقيات المنعقدة في هذا المجال.

ويتشكل تنظيم قطاع الفلاحة من 8 مديريات مركزية، بالإضافة إلى المديريات الجهوية. كما يظم 25 منظمة تحت إشراف الوزارة بما فيها معهد الحسن الثاني للزراعة والبيطرة، والمكتب الوطني لسلامة صحة المنتجات الغذائية ووكالة التنمية الفلاحية ، والمعهد الوطني للبحث الزراعي والمكتب الوطني للحبوب والقطاني، وكذا المكاتب الجهوية للتنمية الفلاحية.

وفيما يخص الموارد البشرية، يضم قطاع الفلاحة ما يقارب 5.026 موظفا، مع تمثيلية نسوية لا تتعدى 27%. وتشمل هذه الأخيرة 74 امرأة تشغل مناصب المسؤولية، أي ما يعادل وتمثل 21% من مجموع المسؤولين. ويوضح الجدول التالي توزيع موظفي القطاع حسب الفئة والجنس :

توزيع شغيلة قطاع الفلاحة حسب الفئة والجنس

الفئة		العدد		
		إناث	ذكور	المجموع
التسيير	مدراء مركزيون مدراء جهويون مهندسون عامون	3	22	25
التأطير	رؤساء أقسام	12	56	68
	رؤساء مصالح	59	280	339
مهندسون		204	363	567
متصرفون		67	129	196
أطباء بيطريون		7	12	19
أساتذة		6	13	19
تقنيون		329	996	1325
فئات أخرى		659	1809	2468
المجموع		**1346**	**3680**	**5026**

المصدر: وزارة الفلاحة والصيد البحري، مديرية الموارد البشري، 31 غشت 2011

ومنذ سنة 2002، انخرط قطاع الفلاحة في التفكير المتعلق بالمقاربة الخاصة بالنوع الاجتماعي وذلك عن طريق مديرية التعليم، والتكوين والبحث[46]، على مستوى قسم الإرشاد الزراعي. ويتشكل الفريق المختص في هذه المقاربة من 3 عناصر تهتم بمتابعة إدماج مقاربة النوع الاجتماعي في أعمال الوزارة، وتتدخل في ميادين النهوض الاقتصادي والاجتماعي بالمرأة، وبالتنمية القروية وكذا عمل الأطفال.

كما تم إحداث مكتب للنهوض الاقتصادي والاجتماعي بالمرأة القروية منذ نفس القسم في سنة 1984، لضمان التنسيق والإشراف وكذا الترجمة الفعلية للإرشاد الفلاحي. ويتوفر هذا المكتب على مندوبيات جهوية تسمى "الخلايا الجهوية للتنشيط النسوي"، تهتم بتأطير النساء القرويات وتشجيعهن على التكتل في تجمعات وتعاونيات وبلفت اهتمامهن إلى أنشطة اقتصادية واجتماعية.

---

[44] المصدر : المندوبية السامية للتخطيط،مذكرة إخبارية عن الحسابات الوطنية المؤقتة لسنة 2010.

[45] في سنة 2010، مثلت شعبة الفلاحة، الغابات والصيد 75,5% من مناصب الشغل في العالم القروي. المندوبية السامية للتخطيط، النشاط، والشغل، والبطالة، سنة 2010.

[46] قبل إعادة تنظيم وزارة الفلاحة والصيد البحري، كانت هذه المديرية تسمى بمديرية التعليم، البحث والتنمية.

وتجدر الإشارة إلى أن وزارة الفلاحة كانت من بين أول الوزارات التي أنشأت نقطة اتصال خاصة بالنوع الاجتماعي.

2.1.2. الإطارالمرجعي لحقوق الانسان

يعكس اعتماد المغرب للميثاق الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، الاعتراف بالحق الأساسي للفرد في الحماية من المجاعة. وفي هذا الصدد، وفقا للمادة 11، يتعهد المغرب باتخاذ التدابير اللازمة لتحسين طرق الإنتاج وحفظ وتوزيع المواد الغذائية، عن طريق الاستفادة الكلية من المعارف التقنية والعلمية ونشر مبادئ التربية الغذائية وكذا تطوير أوإصلاح النظم الفلاحية.

وبالإضافة إلى ذلك، صادق المغرب على عدة اتفاقيات دولية تهدف إلى تأطير ظروف عمل الفلاحين، ومكافحة الميز ضد المرأة القروية وكذا الالتزام ببذل الجهود اللازمة لضمان الأمن الغذائي.

وفي هذا الإطار، انظم المغرب إلى اتفاقيات منظمة العمل الدولية رقم 11، 12، 99، 101، و129 الخاصة بحق تكوين الجمعيات وتكتل العاملين في القطاع، والتعويض عن حوادث الشغل، وطرق تحديد الحد الأدنى للأجور وكذا الإجازات المدفوعة الأجر وتفتيش الشغل في الفلاحة.

وفي مجال مكافحة الميز ضد المرأة، يستوجب على المغرب الالتزام بمقتضيات الاتفاقية الخاصة بالقضاء على جميع أنواع الميز ضد المرأة، والتي تهتم بالخصوص بتحسين الظروف الاقتصادية والاجتماعية للمرأة القروية، وفقا للمادة 14 من هذه الاتفاقية. وتشير هذه الأخيرة إلى ضرورة أخذ الدول الأطراف بعين الاعتبار المشاكل الخاصة التي تواجه المرأة القروية والدور الأساسي الذي تلعبه في تحسين الظروف الاقتصادية لأسرتها، وذلك باتخاذ التدابير المناسبة للقضاء على الميز ضد المرأة، من أجل تمكينها من المساهمة في التنمية القروية.

ويندرج عمل وزارة الفلاحة كذلك في إطار التزام المغرب بتحقيق أهداف الألفية من أجل التنمية، إذ تعتبر تنمية العالم القروي والقطاع الفلاحي من الشروط الضرورية لتحقيق هذه الأهداف. وسيتحقق ذلك عبر تحسين الإنتاجية الفلاحية للأسر من أجل القضاء على الفقر المدقع والمجاعة (الهدف 1)، وتطوير المشاريع المدرة للدخل لفائدة النساء من أجل تعزيز استقلاليتها (الهدف 3)، وتعزيز البنيات التحتية في مجالي الصحة والتعليم (الأهداف 2 و4 و5).

ونظرا لأهمية العنصر البشري في تنمية القطاع الفلاحي، ارتكزت الفلاحة المغربية على إطار تشريعي يستند إلى قانون الشغل، وعلى الإستراتيجية الوطنية للإنصاف والمساواة بين الجنسين بالإضافة إلى جدول الأعمال الحكومي من أجل تحقيق المساواة.

وبالفعل يشمل قانون الشغل نظاما خاصا بالقطاع الفلاحي والمتعلق بعقد العمل (المادة 17)، وبالعمل الليلي للنساء والقاصرين (المادة 172)، وبساعات العمل القانونية (المادة 184)، وبمدة وتنظيم الإجازة السنوية المدفوعة الأجر (المادة 238 و244)، وبالخدمات الطبية في العمل (المادة 304)، وكذا الحد الأدنى للأجور(المادة 356)...

وفي إطار توجه وطني، تهدف الإستراتيجية الوطنية للإنصاف والمساواة بين الجنسين إلى تمتيع عادل للمرأة والرجل بالحقوق الاجتماعية والاقتصادية، وخاصة بالنسبة للموارد والمنتجات الناجمة عن التنمية الفلاحية والقروية. وليتسنى تبني هذه الإستراتيجية على المستوى الإداري، تم إشراك وزارة الفلاحة في إعداد خطة العمل الوطنية وتحديد أهدافها في هذا المجال. وفي هذا الصدد، يتمركز العمل حول إدماج بعد النوع الاجتماعي في سياسات وبرامج التنمية الفلاحية والقروية، والأخذ بعين الاعتبار لميزانية الوقت الذي يخصصه الرجال والنساء لتنفيذ الأنشطة الفلاحية وغير الفلاحية من أجل تمكينهم من المشاركة الفعلية في برامج التنمية الفلاحية والقروية، والبحث عن أفضل الطرق لتمكين المرأة من الحصول على أراضي فلاحية خصوصا أراضي الجموع47.

[47] التي تملكها الجماعات القروية.

كما تعتبر وزارة الفلاحة معنية بجدول الأعمال الحكومي من أجل تحقيق المساواة، وذلك في المجال الخاص بمكافحة أوجه الهشاشة التي تعاني منها الفتيات والنساء القرويات. وبهذا الخصوص، تم تحديد 6 أهداف بما في ذلك تعزيز مهارة المرأة القروية عن طريق تطوير الأنشطة المدرة للدخل.

2.2. الجهود المبذولة لوضع سياسات عمومية تأخذ بعين الاعتبار بعد النوع الاجتماعي

1.2.2. وضع السياسات والاستراتيجيات القطاعية

وعيا منها بالتحديات التي تواجه العالم القروي، تبنت وزارة الفلاحة مخطط المغرب الأخضر من أجل تحديد ملامح رؤية جديدة للقطاع، وينتظر بأن تشكل الفلاحة المحرك الرئيسي للاقتصاد الوطني في أفق 10 إلى 15 سنة المقبلة بفضل هذه الإستراتيجية المرتكزة على دعامتين أساسيتين.

وترمي الدعامة الأولى إلى تنمية فلاحة عصرية موجهة أساسا إلى التصدير، ومبنية على الاستثمارات الخاصة، وذلك عبر إنجاز 961 مشروعا يخص 560.000 ضيعة مستهدفة، بتكلفة تناهز 121,2 مليار درهم.

وتهم الدعامة الثانية التأهيل التضامني للنسيج الإنتاجي عبر بإنجاز 545 مشروع اجتماعي لفائدة 840.000 فلاح مستهدف. وتطمح الفلاحة التضامنية إلى تطوير مقاربة ترمي بالأساس إلى محاربة الفقر، عبر الرفع من دخل الفلاحين الصغار، لا سيما في المناطق النائية. وسيتم التركيز على تنفيذ مشاريع التحول إلى السلاسل التي تحقق أفضل المداخيل ومشاريع التجميع الاجتماعي للفاعلين الأكثر هشاشة.

ولتحقيق هذه الأهداف، يرتكز مخطط المغرب الأخضر على العديد من الآليات لتنفيذ هذه الإستراتيجية بما في ذلك تحسين الإنتاجية والتثمين من خلال عمليات التأطير (تهم التكوين والإرشاد) وتطوير آليات التجميع الاجتماعي ودعم التحول إلى القطاعات الواعدة.

وتجدر الإشارة إلى أن مختلف برامج الدعامة الثانية سيكون لها أثر إيجابي على مكافحة الفقر سواء بالنسبة للنساء أوالرجال في العالم القروي. إلا أن هذه البرامج لا تأخذ بعين الاعتبار بعد النوع الاجتماعي بشكل واضح. وبالرغم من ذلك، يتم تحقيق العديد من الإجراءات من الناحية الميدانية والتي تستهدف خصيصا النهوض الاجتماعي والاقتصادي بالمرأة القروية. على سبيل المثال، يستهدف مشروع تحسين إنتاج الثروة الحيوانية في منطقة سوس ماسة درعة تنويع الإنتاج عن طريق تنمية تربية النحل وتربية الدجاج البلدي والأرانب لفائدة المرأة القروية.

التقدم المحرز في تنفيذ مخطط المغرب الأخضر

في سنة 2011، دخل مخطط المغرب الأخضر السنة الرابعة من حيث التنفيذ، يمكن على إثرها استنتاج تطور إيجابي لمؤشرات الاستثمار والإنتاج وتقدم في تنفيذ المشاريع التي اعطيت انطلاقتها. ويهم هذا التقدم خاصة إعادة الهيكلة المؤسساتية، واندماج سلسلة الإنتاج لخلق القيمة المضافة، وترشيد استخدام عوامل الإنتاج، وكذا النهوض بالتنمية الفلاحية الجهوية.

وبخصوص المؤشرات، تم تحقيق قيمة مضافة إضافية قدرها 16,3 مليار درهم، بين عامي 2008 و482010. ومنذ سنة 2010، تمت تعبئة ما يقارب 17 مليار درهم في إطار الدعامة الأولى لانجاز 64 مشروعا و9 مليار درهم في إطار الدعامة الثانية بخصوص 224 مشروعا.

ومن ناحية أخرى، وكجزء من سياسة التحسين من تثمين الأراضي الزراعية، تواصلت عملية الشراكة بين القطاعين العام والخاص الخاصة بأراضي الدولة. ولقد شهدت الدفعة الثالثة من هذه العملية والتي استكملت في يوليو 2011، وضع 21.240 هكتارا رهن إشارة المستثمرين لضخ ما يقارب 9,7 مليار درهم من الاستثمارات.

[48] المصدر : المندوبية السامية للتخطيط، نشرة إخبارية عن الحسابات الوطنية المؤقتة لسنة 2010.

2.2.2. المساواة بين الجنسين وتحقيق استقلالية المرأة

تتوفر المرأة القروية التي تعد من المكونات الهامة في الاقتصاد القروي والوطني، على إمكانات هائلة لوضع الأسس اللازمة لتنمية قروية مستدامة. وتتمتع بخبرة جيدة في مجال تثمين المنتجات الفلاحية والطبيعية. وبذلك أصبح إدماجها في برامج التنمية الفلاحية، وكذا تحسين ظروفها الاجتماعية والاقتصادية وتعزيز حقوقها من بين انشغالات وزارة الفلاحة منذ حوالي ربع قرن.

المذكرة التوجيهية للنهوض بالدور الاجتماعي والاقتصادي للمرأة القروية

تم تكريس مأسسة مقاربة النوع الاجتماعي والنهوض بالمرأة القروية عن طريق مذكرة توجيهية تحمل توقيع وزير الفلاحة سنة 2002. وحددت هذه المذكرة الخطوط العريضة للتنشيط النسوي على الخصوص تقوية الوحدات النسوية على المستوى الجهوي والمحلي وتحسين قدرات المنشطات والمرشدات في العالم القروي من خلال التكوين المستمر، ووضع برامج التكوين المهني لفائدة الفتيات القرويات وكذا التحفيز على خلق التعاونيات والتجمعات النسوية حول المشاريع المدرة للدخل.

التنشيط النسوي

تطبيقا للمذكرة الوزارية لسنة 2002 حول النهوض بالوضعية الاقتصادية والاجتماعية للمرأة القروية ولأجل استعمال أمثل للاعتمادات المرصدة لأول مرة في ميزانية الاستثمار لمراكز الأشغال، أنجزت المديريات الإقليمية للفلاحة والمكاتب الجهوية للاستثمار الفلاحي عمليات للتنشيط والدعم النسوي. وتجدر الإشارة إلى أنه بالرغم من التطور الذي عرفته خلال السنوات الأخيرة برامج الإرشاد الفلاحي الموجهة للمرأة القروية، فإن النقص في عدد المنشطات على مستوى مجموع هياكل القرب مازال يحد من نتائج البرامج.

دعم المشاريع المدرة للدخل

أطلقت وزارة الفلاحة برنامجا للمشاريع المدرة للدخل موجها لتحسين الظروف الاجتماعية والاقتصادية للنساء القرويات. وتهم هذه المشاريع تحسين الأنشطة الفلاحية كتربية الماشية الصغيرة، وكذا التخفيف من بعض الأعباء المنزلية مثل استبدال خشب التدفئة باستعمال الغاز والطاقة الشمسية، وحفر الآبار مع تجهيزها بالمضخات اليدوية. ففي الفترة 2005-2010، تمكنت 8.190 امرأة قروية من إنجاز مشاريع مدرة للدخل في إطار 427 وحدة. إلا أنه يلاحظ انخفاض ملحوظ في عدد النساء المستفيدات الذي مر من 1.060 في سنة 2005 إلى 839 في 2010، بعدما بلغ مستواه الأقصى بنحو2.600 مستفيدة في سنة 2007. وفي الحين ذاته، استمرت التكلفة الإجمالية المدرة للدخل في وثيرتها التصاعدية.

تطور عدد المشاريع المدرة للدخل المحدثة حسب الإختصاص وعدد المستفيدات في الفترة 2005-2010

نوعية المشروع المدر للدخل	2005		2006		2007		2008		2009		2010	
	عدد الوحدات	عدد المستفيدات	عدد الوحدات	عدد المستفيدات	عدد الوحدات	عدد المستفيدات	عدد الوحدات	عدد المستفيدات	عدد الوحدات	عدد المستفيدات	عدد الوحدات	عدد المستفيدات
تربية الدواجن	5	100	25	500	30	600	2	17	1	20	1	125
تربية الأرانب	16	320	25	500	30	600	6	71	7	140	2	38
تربية النحل	8	160	25	500	30	600	13	159	10	200	10	223
تربية الماعز	15	300	15	300	20	400	16	244	14	280	14	251
زراعة الخضر	13	100	15	300	20	400	15	300	8	160	0	0
آخر	4	80	0	0	0	0	0	0	0	0	12	202
مجموع	**61**	**1.060**	**105**	**2.100**	**130**	**2.600**	**52**	**791**	**40**	**800**	**39**	**839**

المصدر: وزارة الفلاحة والصيد البحري

مواكبة مخطط المغرب الأخضر والشراكة بين الدولة والجمعيات

بالإضافة إلى تمويل البرامج المدرة للدخل، ت واصل برنامج النهوض الاجتماعي والاقتصادي بالمرأة القروية في عام 2010 عبر مواكبة مشاريع مخطط المغرب الأخضر وكذا دعم جمعيات التنمية الفلاحية. ويتمثل ذلك في :

- المشاركة في إحداث بنك للمعلومات من خلال تحديد وتحليل مشاريع الدعامة الثانية، وذلك في إطار لجنة الإشراف والتتبع لمشاريع هذه الأخيرة،
- المساهمة في تمويل 69 مشروعا من بين 126 تمت الموافقة عليها بخصوص الإرشاد الفلاحي والأنشطة المدرة للدخل، وذلك في إطار ميزانية استثمارمراكز الأشغال،
- منح دعم مالي [49] لفائدة 14 جمعية متواجدة في المجال الترابي لسبع مديريات جهوية للفلاحة (فاس بولمان، وتازة الحسيمة تاونات، الرباط سلا زمور زعير، دكالة عبدة، كلميم السمارة، الدار البيضاء الكبرى والغرب شرارة بني حسن).

البرامج المتعددة القطاعات

ساهمت وزارة الفلاحة في العديد من البرامج التي انطلقت في العالم القروي بمبادرة من القطاعات الوزارية الأخرى. وتتمحور هذه البرامج أساسا حول محوالأمية الوظيفية، ومحاربة العنف ضد النساء بالإضافة إلى تحسيس المرأة القروية حول أخطار السيدا بتعاون مع منظمة الأمم المتحدة لمحاربة السيدا. وتتمثل أهم الإنجازات فيما يلي :

- استفادت 1.470 امرأة قروية من برنامج محوالأمية برسم سنة 2008-2009 مع افتتاح 27 مركزا،
- أنجزت وزارة الفلاحة برنامجا للعمل في منطقتي الرحامنة وبجعد لصالح المرأة يهم إنشاء وتجهيز مراكز متعددة الوظائف، وكذا دعم المشاريع المدرة للدخل وإحداث أسواق لترويج المنتجات المصنوعة من قبل النساء،
- وتم تنظيم وتنشيط ورشة عمل لإعداد محتوى تكوين المرشدات ولتصميم وسائل الإعلام السمعية البصرية الخاصة بداء السيدا، بالإضافة إلى إحداث دليل للتدريب.

3.2.2. إعداد الميزانيات وتقديم مؤشرات النجاعة

استفاد قطاع الفلاحة خلال سنة 2011 من ميزانية قدرها 7,96 مليار درهم (باستثناء مخصصات الحسابات الخاصة بالخزينة الموجهة أساسا لصندوق التنمية الفلاحية)، مسجلة ارتفعا بنسبة 12,5% مقارنة مع السنة الماضية، وتعادل هذه الميزانية 3,9% من ميزانية الدولة. وتخصص نسبة 22% من هذه ميزانية للتسييرو78% للاستثمار. كما تضم ميزانية التسيير تكاليف الموظفين بحصة قدرها 29% وتكاليف المواد بنسبة 71%.

و توجه ميزانية الاستثمار خاصة إلى الجهات (55%)، وبالأساس للغرب شراردة بني حسن، ودكالة عبدة، ومراكش تانسيفت الحوز. وتهم هذه ا لاستثمارات في المقام الأول المشاركة في مصاريف تجهيز المكاتب الجهوية للتنمية الفلاحية.

وتهم الميزانية ال خاصة بالمديريات أساسا مديرية الشؤون المالية (69%) لأجل المساهمة في نفقات صندوق التنمية الفلاحية، ثم المكتب الوطني لسلامة صحة المنتجات الغذائية (10%) ومديرية التعليم والتكوين والبحث (8%) لتمويل المؤسسات العمومية للتكوين والبحث والإرشاد الفلاحي.

[49] وفقا لمذكرة الوزير الأول حول الشراكة بين الدولة والجمعيات.

تقسيم ميزانية استثمار قطاع الفلاحة حسب المديريات (باستثناء الجهات)

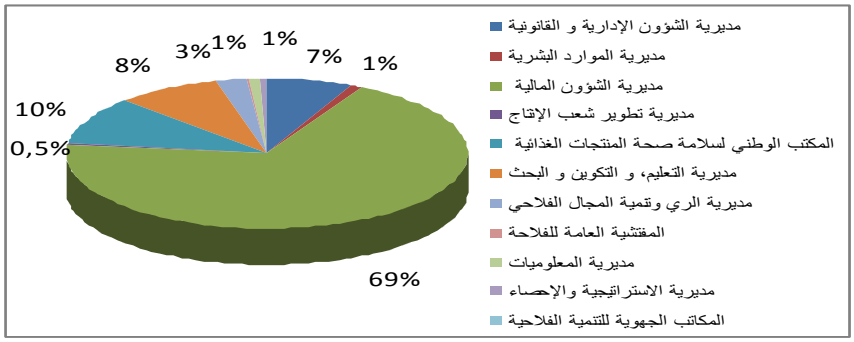

المصدر: وزارة الاقتصاد والمالية

وبرسم سنة 2011، بلغت الميزانية المخصصة للإرشاد الفلاحي والخاصة بمديرية التعليم والتكوين والبحث وبالجهات 73,5 مليون درهم مقابل 50 مليون درهم في 2010. ويعكس هذا التطور الأهمية المعطاة في إطار مخطط المغرب الأخضر لتطوير الخبرة في الجهات بهدف تحسين الإنتاجية الفلاحية.

وبالرغم من ذلك فإن تحليل توزيع هذه الميزانية حسب النوع يظهر أن النسبة المخصصة للأنشطة النسوية لا تتعدى 12,5% من المبلغ المرصود للإرشاد الفلاحي مقابل 21,5% في 2010. ويخصص هذا الخط المحدد على مستوى الميزانية منذ سنة 2002 لتمويل برامج الأعمال التي تقدمها مراكز الأشغال في كل جهة لفائدة المرأة القروية وكذا المشاريع المنجزة من طرف مديرية التعليم والتكوين والبحث بشراكة مع جمعيات التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

تطور المبلغ المخصص للتنشيط النسوي في وزارة الفلاحة (مليون درهم)

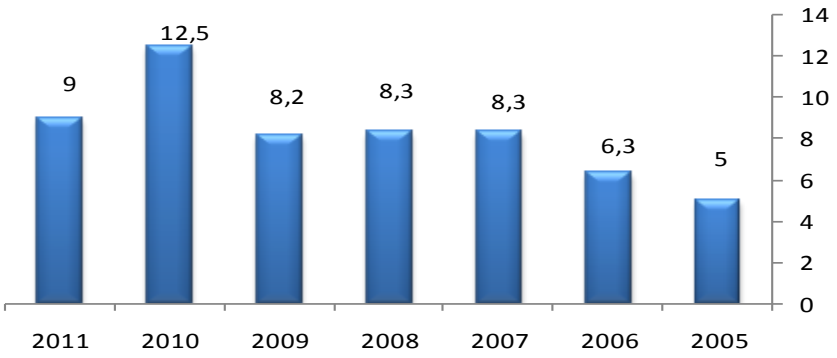

المصدر : وزارة الاقتصاد والمالية

تحليل مؤشرات الأهداف

منذ سنة 2004، انخرطت وزارة الفلاحة في مسلسل شمولية الاعتمادات باعتمادها لمؤشرات الأهداف وذلك لأجل تحسين ترشيد نفقات الدولة. وتجدر الإشارة إلى أن تسمية المؤشرات تشير إلى أعمال متعلقة ببرامج وزارة الفلاحة، مرفوقة بوحدات للقياس، ولا ترمز لأهداف دقيقة قابلة للقياس.

ويبين تحليل هذه المؤشرات أن معظمها يتعلق ب أهداف تأخذ بعين الاعتبار الإنتاجية والمردودية، والتكوين، والسقي وكذا تهيئة المجال الفلاحي. ويراعي مؤشران فقط الجانب الاجتماعي. ويتعلق الأمر "بوضع مخططات لتنمية الدواوير" من أجل التنمية القروية في الأطلس المتوسط الشرقي و"النهوض بالمرأة القروية من خلال عمليات الإرشاد" في إطار الإرشاد الفلاحي. ويشكل هذا الأخير ا لمؤشر الوحيد المتعلق بالمرأة القروية على مستوى الوزارة، والذي يتوقع تغطية 120.000 مستفيدة برسم سنة 2011 مقابل 100.000 في 2010.

وبذلك فإنه من المستحسن تصميم مؤشرات أهداف أخرى تأخذ بعين الاعتبار النوع الاجتماعي، والتي تهم المرأة والرجل القرويين على حد السواء. وسيمكن ذلك من تحقيق إدماج أفضل للاحتياجات المتباينة للساكنة المستهدفة بالإجراءات المتخذة من طرف الوزارة.

تصنيف مؤشرات الأهداف الخاصة بميزانية الاستثمار لقطاع الفلاحة

البرنامج	الهدف المرتبط بالبرنامج	مؤشر الهدف	نوع المؤشر	ملاحظات
التكوين المستمر	عملية التكوين المستمر	عدد المستفيدين	مؤشر وسيلة	عدد المستفيدين حسب الجنس
تتبع تدبير المقاولات العمومية الفلاحية، تدقيق واستشارة في التدبير	دعم الفلاحين من خلال دورات التكوين والإعلام	عدد المستفيدين	مؤشر وسيلة	عدد المستفيدين حسب الجنس
تتبع تدبير المقاولات العمومية الفلاحية، تدقيق واستشارة التدبير	تنظيم رحلة للدراسة في الخارج	عدد المستفيدين	مؤشر وسيلة	عدد المستفيدين حسب الجنس
تطوير وضع العلامات	تأطير مجموعات من الفلاحين لإعداد دفاتر التحملات	عدد الفلاحين المؤطرين	مؤشر وسيلة	عدد الفلاحين المؤطرين حسب الجنس
الفلاحة التضامنية	تثمين تربية الجمال	عدد المربين المؤطرين	مؤشر وسيلة	عدد المربين المؤطرين حسب الجنس
الفلاحة التضامنية	تنمية تربية الأغنام	عدد المربين المؤطرين	مؤشر وسيلة	عدد المربين المؤطرين حسب الجنس
الفلاحة التضامنية	تنمية إنتاج اللحوم الحمراء	عدد المربين المؤطرين	مؤشر وسيلة	عدد المربين المؤطرين حسب الجنس
الفلاحة التضامنية	تثمين إنتاج زيت أركان	عدد وحدات التحويل	مؤشر وسيلة	عدد مسؤولي وحدات التحويل حسب الجنس
		عدد مسؤولي وحدات التحويل		عدد المشاركين في المعارض حسب الجنس
		عدد المشاركين في المعارض		
الفلاحة التضامنية	تنمية تربية الدجاج البلدي	عدد المستفيدين من حملات توزيع الدجاج البلدي	مؤشر وسيلة	عدد المستفيدين من حملات توزيع الدجاج البلدي حسب الجنس
الفلاحة التضامنية	تثمين المنتجات المحلية	عدد المنتجين المؤطرين	مؤشر وسيلة	عدد المنتجين المؤطرين حسب الجنس
التكوين المهني والتعليم التقني الفلاحي	تحسين نسبة نجاح متدربي التكوين المهني	نسبة النجاح	مؤشر نتيجة	نسبة النجاح حسب الجنس
التكوين المهني والتعليم التقني الفلاحي	تحسين معدل الإدماج	معدل الإدماج	مؤشر نتيجة	معدل الإدماج حسب الجنس
التكوين المهني والتعليم التقني الفلاحي	عدد التقنيين والتقنيين المختصين والعمال المؤهلين المكونين	عدد المكونين	مؤشر وسيلة	عدد المكونين حسب الجنس
التكوين المهني والتعليم التقني الفلاحي	تحسين نسبة نجاح تلاميذ باكالوريا الثانويات الفلاحية	نسبة النجاح	مؤشر نتيجة	نسبة النجاح حسب الجنس
المدرسة الوطنية الغابوية للمهندسين	تكوين التعليم العالي الغابوي	عدد الطلبة	مؤشر وسيلة	عدد الطلبة حسب الجنس
المدرسة الوطنية الغابوية للمهندسين	متخرجوالتعليم العالي الغابوي	عدد الناجحين	مؤشر وسيلة	عدد الناجحين حسب الجنس
مشروع التنمية القروية في الأطلس المتوسط	إعداد مخططات لتنمية الدواوير	عدد الدواوير	مؤشر وسيلة	نسبة الساكنة النسوية المستفيدة من إنجازات هذا المخطط
تطوير االسلاسل الحيوانية	النهوض بالإنتاج الحيواني عن طريق تنظيم مسابقات ومنح مكافآت	عدد المستفيدين	مؤشر وسيلة	عدد المستفيدين حسب الجنس

وهكذا يمكن الملاحظة بأن تنمية العالم القروي اعتمدت بالأساس على الإنتاجية والمردودية الاقتصادية. وفي المقابل، لم يتم تحقيق الأهداف المرجوة بشكل كامل من حيث التنمية القروية والفلاحية، مع استمرار الفقر والأمية والتهميش والفوارق. وفي هذا النطاق، تشكل المراة القروية فئة اجتماعية متضررة لم تستفد من برامج التنمية على غرار الرجل القروي، على الرغم من كونها حاليا تستقطب المزيد من الاهتمام في إطار إعداد برامج التنمية البشرية والاقتصادية في العالم القروي. وينبغي أن تركز الجهود على إدماج المرأة في جميع الاستراتيجيات المتعلقة بالميدان الفلاحي، خاصة مخطط المغربي الأخضرعبر الدعامة الثانية. كما يجب أن يستند إدماج المرأة القروية على تعزيز المبادرات المتعلقة بالميزانية الخاصة بالنوع الاجتماعي.

3.2. تحليل أهم مؤشرات النتائج

على الرغم من تشكيلها لنسبة 49,6%[50] من الساكنة القروية في 2010، تظل المرأة القروية الفئة الأكثر هشاشة نظرا لوضعيتها في المجتمع (البيت والعمل) وكذا لظروف عيشها وعلاقتها بالآخرين.

فعلى المستوى الاجتماعي والاقتصادي، لا زالت مؤشرات مستوى العيش والخدمات الأساسية دون المستوى المطلوب متسمة بالفوارق بين المرأة والرجل، على الرغم من تحسن ملحوظ استفادت منه فئة الرجال خاصة :

- يبين معدل الأمية السائر في طريق الانخفاض منذ 1960 فجوة كبيرة بين الرجال والنساء في العالم القروي، وذلك بمستويات تناهز 41,6% و69% على التوالي في سنة 2009،
- لا تزال نسبة الفقر حسب جنس رب الأسرة مرتفعة وتصل إلى 14,3% بالنسبة للرجال القروين و15,1% بالنسبة للنساء القرويات. وإذا كان هذا المؤشر في تراجع ملحوظ بالنسبة لفئة الرجال (24,7% سنة 1998)، فإن مستواه لم يتغير تقريبا بالنسبة للنساء،
- على مستوى الشغل، سجلت نسبة النشاط انخفاضا طفيفا في العالم القروي بين سنتي 2004 و2011، حيث بلغت 80,5% بالنسبة للرجال و36,6% للنساء. وبالموازاة مع ذلك، استمرت البطالة في الارتفاع حيث تناهز نسبة 4,7% عند الرجال، الشيء الذي يظل أعلى بكثير بالمقارنة مع النساء القرويات (2,1%). أما نسبة تأنيث الشغل، فقد بقيت مستقرة تقريبا عند حوالي 32,5%.

3. قطاع الصيد البحري

تعتبر وزارة الصيد البحري أن الاستغلال المستدام للموارد البحرية وتشجيع الصيد المعقلن والفعال والأكثر تنافسية من أولويات إستراتيجية "مخطط آليوتيس". ويبقى تحقيق هذه الأهداف رهينا بمشاركة جميع الفاعلين المتدخلين في القطاع. ومن هذا المنطلق، تم خلق وحدة النوع الاجتماعي والتنمية من أجل السهر على إدماج مقاربة النوع الاجتماعي في مخططات عمل الوزارة وذلك لتحقيق تنمية متساوية ومنصفة يستفيد منها الرجل والمرأة العاملان في الأنشطة المتعلقة بالصيد البحري على حد سواء.

1.3. جذاذة تقديمية للوزارة والإطارالمرجعي لحقوق الإنسان

1.1.3 جذاذة تقديمية

تسهر وزارة الصيد البحري على إعداد وتنفيذ سياسة الحكومة في مجال الصيد البحري كما تقوم بتنسيق جميع الأنشطة البحرية، والنهوض بتنظيم المهنيين العاملين بالقطاع. وتحقيقا لهذه الغاية، وبالتعاون مع المؤسسات الإدارات الأخرى المعنية، تعمل الوزارة الوصية على إعداد إستراتيجية لتنمية القطاع والإشراف على استغلال المنطقة الاقتصادية وعصرنة وتطوير الأسطول وصناعة معالجة أوتحويل المنتجات البحرية. ويمكن تلخيص مهام هذه الوزارة فيما يلي:

- وضع إستراتيجية لتطوير قطاع الصيد البحري والأنشطة المرتبطة به،
- تحديد التوجهات وتنفيذ الإجراءات المناسبة لضمان تنمية الموارد البحرية واستغلالها بشكل عقلاني،
- القيام بالأبحاث العلمية والدراسات التقنية والإقتصادية والإجتماعية،
- تنمية أنشطة قطاع الصيد البحري التي تدخل ضمن مجال اختصاص الوزارة،
- السهر على الحفاظ على جودة المنتجات البحرية باتخاذ جميع التدابير اللازمة،
- اتخاذ جميع التدابير الكفيلة بتنمية وإنعاش قطاع الصناعات التحويلية لمنتجات البحر،
- تحديد الإستراتيجية الملائمة للنهوض بالعمل البحري عبر ضمان التدبير الإداري والتأديبي للبحارة،
- اتخاذ التدابير اللازمة لسلامة الملاحة وحماية البيئة البحرية والحفاظ عليها وتدبير النفايات البحرية،
- تشجيع التعاون الدولي في مجال الصيد البحري للاستفادة من نقل التكنولوجيا والتطور العلمي وكذا الانفتاح على الأسواق العالمية للمنتجات البحرية المحلية،

[50] المصدر : المندوبية السامية للتخطيط، النساء والرجال بالأرقام – 2011.

- إعداد مشاريع النصوص التشريعية المتعلقة بمجالات اختصاص الوزارة،
- تكوين البحارة والأطر والتقنيين وغيرهم من مستخدمي قطاع الصيد البحري وتعزيز سبل ترقيتهم الاجتماعية والمهنية.

وعرفت هذه المهام المنوطة بالوزارة تطورا في السنوات الأخيرة بأخذها بعين الإعتبار كل ما من شأنه أن يؤثر، بشكل مباشر أوغير مباشر، في تنمية قطاع الصيد البحري والساكنة المرتبطة بالقطاع. وفي هذا الإطار، تم خلق وحدة النوع الإجتماعي والتنمية (UGED) في يوليوز 1999، لتتم مأسستها وإلحاقها بالكتابة العامة للوزارة في 12 يناير 2001. وتكمن المهام المنوطة بهذه الوحدة في ما يلي :

- السهر على إدماج مقاربة "النوع الإجتماعي والتنمية" في استراتيجيات وخطط العمل الخاصة بوزارة الصيد البحري،
- القيام بدراسات اجتماعية واقتصادية على الساكنة النسوية المرتبطة بشكل مباشر أوغير مباشر بقطاع الصيد البحري،
- وضع برامج وخطط عمل لتشجيع وإدماج المرأة في القطاع والسهر على تنفيذها.

ولتنفيذ هذه المهام على أحسن وجه، تتألف وزارة الصيد البحري من مكتب الوزير والإدارة المركزية والمصالح الخارجية. تتميز الشغيلة بوزارة الصيد البحري بما يلي:

- مجموع 1.410 مستخدم، تشكل النساء منهم 293 والرجال 1.117، بمتوسط عمر يقارب 43,2 سنة،
- تعادل نسبة النساء ما يقارب 21% ونسبة التأطير 45,1%.
- تناهز نسبة العاملين في كل من الوظائف التقنية والداعمة 42% و 58% على التوالي من مجموع المستخدمين.

2.1.3. الإطارالمرجعي لحقوق الإنسان

ووعيا منه بأهمية الموارد البشرية في تطوير قطاع الصيد، وضع المغرب مجموعة من النصوص القانونية بهذا الشأن كما التزم في عدة اتفاقيات دولية بحماية الحقوق البحرية.

الاتفاقيات الدولية المصادق عليها

اعتبارا لخصوصية ظروف العمل والحياة على متن سفن الصيد، تمت المصادقة على مجموعة من الاتفاقيات والتوصيات الدولية التي تهدف بالخصوص إلى حماية وسلامة الصيادين.

وهكذا، صادق المغرب على اتفاقيات كل من منظمة العمل الدولية والمنظمة البحرية الدولية التي تتعلق بطريقة مباشرة أوغير مباشرة بقطاع الصيد البحري. ومن بين أهم هذه الاتفاقيات المصادق عليها، نذكر اتفاقيات منظمة العمل الدولية الخاصة بمسؤولية أرباب السفن في حالة وقوع حوادث (1936)، وبالتمييز في العمل (1996) وبمراقبة ظروف العمل وتوظيف البحارة وبمدة عملهم، وبعدد السفن (1996). أما اتفاقيات المنظمة البحرية الدولية، فتهم بالخصوص الاتفاقية الخاصة بحماية الأرواح البشرية في البحر(1972)، والاتفاقية الخاصة بالنظام الدولي للوقاية من الاصطدام داخل البحر(1972)، والاتفاقية المتعلقة بمحاربة الأعمال الغير المشروعة التي قد تؤثر على سلامة الملاحة البحرية، واتفاقية الأمم المتحدة الخاصة بقانون البحر لسنة 1982 .

ومن خلال المصادقة على مختلف هذه الاتفاقيات، فقد بذل المغرب مجهودات هامة بغية الملاءمة مع المقتضيات الدولية المطبقة في هذا المجال. غير أنه إلى حد الآن، لم يتم تضمين هذه المقتضيات في التشريعات الوطنية بشكل كامل.

بالإضافة إلى ذلك، تساهم سياسة القطاع في تحقيق أهداف اتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة التي صادق عليها المغرب، وتهم على الخصوص:

- المادة 10 (الفقرة الأولى): تمنح للمرأة حقوقا متساوية مع الرجل فيما يتعلق بشروط التوجيه المهنيين،
- المادة 14 (الفقرة الفرعية 2.د.): تركز على المساواة بين الرجل والمرأة في الولوج إلى برنامج محوالأمية الوظيفية وإلى الخدمات الجماعية والإرشادية وذلك بغية تنمية قدراتهم التقنية،

- المادة 14 (الفقرة الفرعية 2.هـ): تحث على تنظيم تعاونيات من أجل تحقيق المساواة في الفرص على المستوى الاقتصادي،
- المادة 14 (الفقرة الفرعية 2.ز): تعطي إمكانية الولوج للدين والقرض الفلاحي بالإضافة إلى خدمة التسويق والاستفادة من التكنولوجيات الملائمة. كما تنص هذه المادة على التعامل المنصف فيما يخص الإصلاحات العقارية والفلاحية ومشاريع التهيئة القروية.

كما يتماشى تدخل الوزارة في قطاع الصيد البحري مع التزامات المغرب بتحقيق أهداف الألفية من أجل التنمية، وذلك كما يلي :

- الهدف 1 : تساهم مختلف الإجراءات الهادفة إلى تحديث الأسطول البحري وإنشاء البنية التحتية للصيد البحري وتنظيم بعض الأنشطة في إطار التعاونيات وخلق أنشطة جديدة... بشكل كبير في تحسين المداخيل ومحاربة الفقر،
- الهدف 3 : يشكل التفاوت بين الجنسين في قطاع الصيد البحري مصدر انشغال كبير للوزارة الوصية، حيث يتم تنفيذ إجراءات تتوخى حرية ولوج كلا الجنسين إلى الموارد، وتنظيم أنشطة مدرة للدخل لفائدة النساء...،
- الهدف7 : تستوجب استمرارية أنشطة الصيد تحقيق تنمية مستدامة للموارد السمكية ولنظامها البيئي. ويتجلى ذلك في السنوات الأخيرة من خلال الحكامة الجديدة للقطاع التي تولي اهتماما خاصا إلى التدبير العقلاني للموارد ودغم البحث العلمي والمراقبة في مجال الصيد البحري.

التشريعات الوطنية الخاصة بحقوق الصيادين

يتوفر المغرب على إطار قانوني خاص بالدفاع عن حقوق الصيادين وحمايتها. وتعتمد النصوص القانونية في هذا الشأن أساسا على ظهير 31 مارس 1919 الخاص بمدونة التجارة البحرية والقانون رقم 99-65 الخاص بمدونة الشغل والذي يحدد الحقوق الأساسية للعمال.

وهكذا، فإن مدونة التجارة البحرية تضم مجموعة من الإجراءات الخاصة بحقوق الصيادين نذكر منها عقد الالتزام البحري، ومسؤولية أرباب السفن المتعلقة بظروف العمل على متن السفن، وكذا المقتضيات الخاصة بالسن الأدنى للبحارة والإعادة إلى الوطن ودفع أجر البحارة والحماية الصحية والأمن الاجتماعي، وبالفحص الطبي، وبالشهادات والكفاءات اللازمة لشغل مناصب القيادة بالسفن.

وفيما يخص باقي النقط والمتعلقة خصوصا بطبيعة الفحص الطبي، والعدد الأدنى للصيادين، وعدد ساعات العمل، والراحة الأسبوعية، وإقامة طواقم السفن، فلم يتم بعد التطرق إليها في القوانين الوطنية.

وتنص الدورية المشتركة بين وزارة الفلاحة والتنمية القروية والصيد البحري ووزارة الصحة، رقم 0000006 بتاريخ 21 فبراير 2005 والمتعلقة بوضع برنامج للوقاية لفائدة البحارة، على إحداث فروع صحية وتنظيم العمل بها.

وفيما يخص المساواة، تنص الإستراتيجية الوطنية للإنصاف والمساواة على تشجيع إدماج بعد النوع الاجتماعي في قطاع الصيد البحري وذلك من خلال مجموعة من مجالات التدخل نذكر منها :

- مضاعفة أشكال الدعم للمقاولة النسوية وإعادة هيكلة الأنشطة الغير منظمة،
- إدماج بعد النوع الاجتماعي في سياسات وبرامج التنمية القروية،
- وضع مؤشرات تمكن من تتبع الأهداف الاجتماعية والاقتصادية لمختلف المشاريع وآثارها، مع العمل على أن تعكس المعطيات انشغالات النساء والرجال في مجال أنشطتهم.

وحديثا، دعمت الأجندة الحكومية للمساواة المكتسبات في مجال إدماج بعد النوع الاجتماعي في قطاع الصيد. ويتجلى هذا في المجال 8 من هذه الأجندة والخاص بمحاربة الفقر وجميع أنواع الهشاشة الاجتماعية التي تعاني منها النساء والفتيات، وذلك من خلال إبراز وتثمين معارفهم وخلق أنشطة مدرة للدخل.

2.3. المجهودات المبذولة لتنفيذ السياسات العمومية التي تأخذ بعين الاعتبار بعد النوع الاجتماعي

1.2.3. إعداد السياسات والاستراتيجيات القطاعية

ترتكز سياسة تنمية قطاع الصيد البحري حول مختلف الأنشطة المهيكلة من بينها عدة مشاريع تراعي النوع الاجتماعي.

وتجدر الإشارة إلى أن الإستراتيجية الجديدة آليوتيس لتنمية القطاع قد دخلت في سنتها الثانية من التنفيذ. وتتمحور هذه الأخيرة حول ثلاث محاور رئيسية وهي الاستغلال المستدام للثروات البحرية وتشجيع الصيد المسؤول، وتحقيق آداء أفضل للصيد بهدف توفير جودة عالية عند معالجة المنتجات وكذا تحسين التنافسية.

وبموازاة مع الأنشطة التي تم تنفيذها في إطار مخطط آليوتيس، تم تفعيل مجموعة أخرى من الإجراءات تتعلق أساسا بوضع نسخة جديدة لبرنامج إبحار خلال شهر ماي 2011، وذلك بالتشاور مع مختلف الفاعلين في القطاع . وتهدف هذه النسخة الجديدة والتي تهم الفترة الممتدة بين 2011 و2014 إلى تجهيز حوالي 10.600 قارب صيد تقليدي بمعدات التخزين، والحفظ، والاتصال، وكذا بالمحركات. إضافة إلى ذلك، يتوخى البرنامج تجهيز 1.270 باخرة صيد بمعدات حفظ وتثمين جودة الأسماك، وكذا تحسين ظروف العمل والعيش على متن البواخر. ويرمي البرنامج إلى استبدال 389 باخرة قديمة بأخرى من الجيل الجديد مصنوعة من الخشب والصلب والبولستر.

وبالإضافة إلى ذلك، يستمر إنجاز مشاريع أخرى لتطوير القطاع ونذكر منها على الخصوص برنامج تنمية الساحل منذ انطلاقته سنة 1996. ويهدف إلى إنشاء سلسلة من قرى الصيادين (VDP) ونقط مهيأة للتفريغ (PDA) على طول الساحل. وبرسم سنة 2011، أنجزت عدة أنشطة في هذا الإطار: الانتهاء من إنجاز نادي للبحارة بالحسيمة، وتهيئة دعامات لإخراج القوارب نقط مهيأة للتفريغ بسيدي بولفضيل وركونت، ومواصلة بناء النقطة المهيأة للتفريغ بالجديدة وقرية للصيادين بشماعلة وكذا إطلاق عملية بناء وتجهيز وحدة تحويلية للمنتجات البحرية بسيدي بولفضايل.

التقدم المحرز في تنفيذ الإستراتيجية الجديدة آليوتيس

بعد سنة ونصف من الانطلاقة الفعلية لهذه الإستراتيجية، تم الشروع في إنجاز مجموعة من المشاريع التي عرفت تقدم الأشغال بها بشكل كبير (14 مشروع حسب الوزارة الوصية). وتهم الإنجازات المحققة في المرتبة الأولى محور الاستدامة وذلك عبر مخططات تهيئة المصايد بمختلف الجهات خلال سنة 2010 والتي تهم حاليا 65% من الجهات الساحلية وتشمل مصايد الأسماك السطحية والكمبري والنازلي والطحالب البحرية. كما تم خلق وكالة لتنمية تربية الأسماك المائية.

وفي ما يخص محور "تحقيق أداء الجيد للقطاع "، تم وضع نظام مراقبة البواخر بالأقمار الاصطناعية، واتخاذ إجراءات بهدف محاربة الصيد غيرالمشروع وكذا التسيير عبر (Global operator)، كما تم تعميم استعمال الصناديق التي تستجيب للمعايير المعمول بها، وذلك عبر استعمال الصناديق البلاستيكية. ويهم هذا المحور كذلك تطوير البنيات التحتية. ونشير في هذا الإطار إلى تهيئة سوق جديد للسمك بأكادير والذي يشمل فضاء للبيع وآخر للإرسال وفضاء ثالثا لتحديد مصدر المنتوجات وكذا محلات تقنية وإدارية .

أما بخصوص محور التنافسية، فيسجل إرساء مجموعة من الإجراءات نخص بالذكر منها إنجاز قطب التنافسية (هاليوبوليس) بأكادير والذي سجل تقدما ملموسا، حيث تم الانتهاء من تسويق الشطر الأول من هذا المركب.

وتجدر الإشارة إلى أن تحقيق الأهداف المتوخاة من خلال مخطط أليوتيس، يستوجب تعزيز انخراط مختلف مهنيي القطاع في جل الإصلاحات التي ينبغي الشروع فيها. وقد أبدى هؤلاء تحفظهم على بعض هذه الإصلاحات التي يجب على المخطط أن يأخذها بعين الاعتبار وخاصة معالجة إشكالية عدم التوازن الجغرافي لأسطول الصيد، وعدم كفاية التدابير المتخذة لتدبير الموارد والمساندة غير الكافية لرجال الصيد خلال فترات توقف لصيد.

2.2.3. المساواة بين الجنسين واستقلالية المرأة

يضمن القانون المعمول به حاليا، تكافؤ الفرص بين الجنسين للولوج إلى مهنة الصيد. وبالفعل، فإن الولوج إلى معاهد التكوين البحري للحصول على شهادة ضابط على مثن السفن مفتوح دون تمييز بين المرشحين من الذكور والإناث. غير أن طبيعة عمل البحار، والظروف المعيشية على متن السفن (الحياة الجماعية للبحارة)، وكذا الثقافية الاجتماعية (صعوبة بعد النساء عن منازلهن)، تتيح للرجل سهولة في ممارسة هذه المهنة بخلاف النساء اللاتي يجدن صعوبة للوصول إليها. وبالتالي، تحجم المرأة عن التقدم بطلب الولوج لوظيفة ضابط على متن السفن.

وتجدر الإشارة إلى أنه يوجد تقسيم للعمل حسب الجنس بمهنة الصيد عموما، من حيث الأدوار والمسؤوليات. ففي واقع الأمر، ينظر للصيد كمجال مقصور على الرجال فقط، بحيث أن هؤلاء يتولون بشكل كلي عمليات الاصطياد والتفريغ والتسويق، في حين أن النساء تضطلعن بدور رائد في الأنشطة الأرضية لسلسلة الصيد، من قبيل تحويل الأسماك المصطادة وجمع المحار. وموازاة مع ذلك، تحتل المرأة مكانة بارزة في الحياة الأسرية من خلال دورها التقليدي كأم وزوجة صياد وربة بيت بتوفيرها مساعدة كبيرة دون مقابل مادي.

وعلى مستوى حلقة تحويل المنتجات البحرية، يتم إدماج النساء أساسا باعتبارهن عاملات مأجورات يشتغلن في مصانع التصبير ووحدات توضيب المنتجات البحرية والتي تشكل نحو 67% من اليد العاملة التي تشتغل في القطاع.

ومن خلال هذا التحليل، يمكن تقديم النساء العاملات في قطاع الصيد على النحوالتالي:

- النساء" البحارة الصيادين" اللواتي يقمن باستغلال الموارد البحرية بشكل مباشر، ويناهز عددهن 4.000 امرأة ممن يزاولن جمع المحار والطحالب على طول الساحل المغربي،
- زوجات وبنات البحارة الصيادين اللواتي يجهل عددهن بالضبط، لكنه يقدر بأكثر من 300.000 امرأة. وهن يشكلن الفئة الأكثر تهميشا في القطاع،
- العاملات بصناعات تحويل المنتجات السمكية، ويقدر عددهن بأكثر من 28.000 امرأة،
- خريجات معاهد التكوين البحري وتكنولوجيات تحويل المنتجات السمكية، تحت إشراف وزارة الصيد البحري.

ووعيا منها بوضعية المرأة بالقطاع وبأهمية دورها، قامت وحدة النوع الاجتماعي بإنجاز العديد من المشاريع التي تستهدف زوجات وبنات البحارة الصيادين وكذا النساء "البحارة الصيادين" في مواقع ساحلية مختلفة مند سنة 2000. ومن بين هذه المشاريع نذكر:

- مشروع تأهيل النساء جامعات المحار في بحيرة الوليدية، الذي أعطيت انطلاقته سنة 2000، والذي يهدف إلى تحسين الوضع الاجتماعي والاقتصادي للنساء جامعات المحار من خلال تنظيمهن في تعاونيات وكذا وضع برامج محوالأمية والتكوين في مجال التدبير الذاتي،
- مشروع سيدي بولفضايل المستكمل سنة 2004، والذي يشمل تنظيم النشاط المتعلق بجمع وتثمين بلح البحر داخل تعاونيات البحارة لفائدة زوجات وبنات البحارة الصيادين وكذا فتح نادي نسوي،
- مشروع كهف الدنيا الذي يوجد في طور الإنجاز بتعاون مع منظمة غير حكومية إيطالية، والمستكمل سنة 2004، والذي يهدف إلى التأهيل المهني للنساء واكتسابهن لخبرة مدرة للدخل خاصة من خلال محوالأمية وإنشاء نادي نسوي،
- مشروع فلوكة المستكمل سنة 2004، والذي يهدف إلى المساهمة في تحسين ظروف عيش وعمل الصيادين التقليديين في قرية الصيد "إيمسوان" من خلال إنشاء تعاونية للنساء اللاتي تمارسن على مستوى هذا الموقع،
- مشروع دعم تعاونيات سيدي بولفضيل وإيمسوان، والذي أعطيت له الإنطلاقة سنة 2005، ويوجد حاليا في طور الانجاز بمساهمة من منظمة غير حكومية إيطالية ويتألف من أنشطة للتكوين والإرشاد لفائدة ثلاث تعاونيات،

- مشروع تجريبي لتربية المحار والذي أعطيت انطلاقته سنة 2011 لفائدة نساء تعاونية الدويرة. ويضم وضع منظومة لتربية المحار ملائمة مع ظروف المرأة مع ضمان استقلاليتهن إزاء المخزون الطبيعي في تموين وحدات تثمين الإنتاج.

بالإظافة إلى دلك، يهدف مشروع تهيئة الصيد التقليدي، التابع لبرنامج حساب تحدي الألفية-المغرب والذي دخل حيز التنفيذ منذ شتنبر 2009، إلى محاربة الفقر لدى الساكنة العاملة بقطاع الصيد التقليدي. ويطمح هذا المشروع إلى تحسين ظروف عيش وعمل ما يقارب 40.000 صياد تقليدي و2.000 بائع متجول وكذا أسرهم. وفي هذا الإطار، يخصص هذا المشروع أنشطة متعلقة بالنوع الإجتماعي، حيث أنه يرتقب تعبئة 2 مليون دولار خلال الفترة الممتدة بين 2010 و2013، من أجل تحسين ظروف عيش النساء البحارة وكذا زوجات رجال البحر وبناتهم وذلك بتعاون مع وحدة النوع الإجتماعي والتنمية (UGED). وتضم هذه الأنشطة إنشاء وحدات تحويلية للمنتجات الآتية من البحر أومن تربية الأسماك مما سيمكن المرأة من أن تلعب دورها الفعال بالقطاع ومن أن تساهم في تحسين وضعية أسرتها. كما يرتقب تعزيز مسؤولية النساء بشأن إدارة واستغلال هذهالوحدات التحويلية لكي لا ينتهي بها الأمر كعاملة بسيطة بوحدات يسيطر عليها الرجال.

3.2.3 . إعداد الميزانية وتحديد مؤشرات الأداء

تبلغ الميزانية المخصصة لوزارة الصيد البحري 570,1 مليون درهم برسم سنة 2011 (مقابل 591,1 مليون درهم برسم سنة 2009)، إذ تمثل نفقات الاستثمار 58% ونفقات التسيير 42%. وبخصوص نفقات التسيير يخصص 63% منها لنفقات الموظفين و37% منها لتوفير المعدات والأدوات اللازمة.

وفيما يتعلق بميزانية الاستثمار، فقد تم تخصيص 5% لمديرية التكوين البحري والنهوض بالمجال السوسيو- مهني و 2% منها لمديرية الصناعات التحويلية للصيد البحري و 63% لمديرية الصيد البحري وتربية الأسماك. وتقوم هذه الأخيرة بتخصيص الجزء الأكبر من ميزانيتها (74%) من أجل المحافظة على الموارد البحرية والبحث في مجال الصيد.

أما بالنسبة لتمويل مشروع بناء وتجهيز نقط التفريغ المهيأة وقرى الصيادين، فتصل الاعتمادات المخصصة له برسم سنة 2011، إلى 79,6 مليون درهم وهوما يمثل نحو 24% من ميزانية الاستثمار المخصصة لوزارة الصيد البحري.

وبالإضافة إلى ميزانية التسيير المخصصة لوحدة النوع الاجتماعي، تم تخصيص ميزانية استثمار تهم مشاريع لخلق أنشطة مدرة للدخل تستهدف النساء. وتبلغ هذه الميزانية 1,68 مليون درهم للفترة 2011-2012.

وللتذكير، تم خلال سنة 2009، وضع إطار للنفقات على المدى المتوسط (CDMT) لفائدة وزارة الصيد البحري. ويمكن هذا الإطار الوزارة من أخذ فكرة عن المبالغ التي ستمنح لها في السنوات المقبلة.

وبرسم سنة 2011، أتاح تطوير مؤشرات الأهداف تحديد 22 مؤشرا لميزانية الاستثمار وتم إدماج وتنظيم معظمها حسب الجهة. أما بالنسبة لميزانية التسيير فلم يتم تحديد أي مؤشر.

وبالنسبة للمؤشرات التي تم تحديدها لميزانية الاستثمار، لم يتم بعد بدل المجهود لربط الصلة بين الأنشطة والوسائل اللازمة لتنفيذها من جهة وبين أهداف النتائج أوالآثار التي يتم استهدافها مع الأهداف المحددة في إطار سياسة تنمية القطاع من جهة أخرى. وأظهر تصنيف هذه المؤشرات هيمنة مؤشرات الوسائل والإنتاج:

جدول تحليل مؤشرات الأهداف لميزانية الاستثمار المخصصة لوزارة الصيد البحري

	نوعية المؤشر			
	مؤشر وسيلة	مؤشر إنتاج	مؤشر نتيجة	**المجموع**
النسبة في المجموع	%68	%27	%5	22 مؤشر

كما أبان تحليل هذه المؤشرات أنه من بين 22 مؤشرا تم إعدادها، يمكن إدماج بعد النوع الاجتماعي ضمن البعض منها كما يلي:

تصنيف مؤشرات الأهداف لميزانية الاستثمار المخصصة لوزارة الصيد البحري

المؤشر	الأهداف/ المهام	نوع المؤشر	إمكانية جندرة المؤشر	ملاحظات
1. عدد الوحدات الطبية التي تم إنجازها	بناء وتجهيز الوحدات الطبية على مستوى مندوبيات الصيد	مؤشر- إنتاج	عدد المستفيدين من العناية الطبية حسب الجنس	
2. عدد نقط التفريغ المهيأة المراد إنجازها	بناء وتجهيز نقط تفريغ مهيأة	مؤشر- إنتاج		هذا المؤشر مصنف حسب الجهة
3. معدل إنجاز بناء مندوبية جديدة للصيد البحري	بناء وتجهيز مندوبيات الصيد البحري	مؤشر –وسيلة		هذا المؤشر مصنف حسب الجهة
4. معدل إنجاز توسيع مندوبية جديدة للصيد البحري	بناء وتجهيز مندوبية الصيد البحري	مؤشر –وسيلة		
5. معدل تحسين مداخيل البحارة الصيادين العاملين بنقط التفريغ المهيأة	بناء وتجهيز نقط تفريغ مهيأة	مؤشر- نتيجة	يمكن تصنيف هذا المؤشر حسب الجنس	هذا المؤشر لم يتم حسابه
6. عدد عمليات توسيع حضيرة السيارات من أجل الرصد والمراقبة	المراقبة البحرية	مؤشر –وسيلة		
7. معدل تحويل الدعم لفائدة برنامج إبحار للمكتب الوطني للصيد	تشجيع الصيد الساحلي	مؤشر –وسيلة	تصنيف المستفيدين من برنامج إبحار حسب الجنس	
8. عدد قرى الصيد المراد إنجازها	بناء وتجهيز نقط تفريغ مهيأة	مؤشر- إنتاج		هذا المؤشر مصنف حسب الجهة
9. معدل تحسين دخل البحارة الصيادين بقرى الصيادين	بناء وتجهيز نقط تفريغ مهيأة	مؤشر- نتيجة	يمكن تصنيف عدد المستفيدين حسب الجنس	هذا المؤشر غير مرقم
10. الأيام التكوينية وإعادة تأهيل الأطر	إنعاش المجال السوسيو-مهني	مؤشر-وسيلة	يمكن تصنيف عدد المستفيدين حسب الجنس	
11. معدل انجاز دورة الدعم الخاص بمحاربة الأمية لفائدة البحارة	دعم وسائل برنامج محوالمية لفائدة البحارة	مؤشر- إنتاج	يمكن تصنيف الساكنة المستهدفة حسب الجنس	
12. معدل انجاز تهيئة المركز الوطني للتنسيق	الإنقاذ البحري	مؤشر –وسيلة		
13. معدل إنجاز تجهيز المركز الوطني بالمعدات التقنية	الإنقاذ البحري	مؤشر-وسيلة		
14. معدل تنفيذ إنشاء المركز الوطني للتنسيق	الإنقاذ البحري	مؤشر-وسيلة		
15. عدد الزوارق المقتنية لتعزيز وسائل إنقاذ الأرواح	الإنقاذ البحري	مؤشر –وسيلة	معدل تقليص الحوادث المميتة في عرض البحر	هذا المؤشر غير مرقم
16. عدد التظاهرات المنضمة	دراسات عامة لمديرية صناعات الصيد البحري	مؤشر –وسيلة	إدماج بعد النوع الاجتماعي على مستوى هذه الدراسة	
17. معدل انجاز الدراسة حول تنويع المنتجات السمكية	دراسات عامة لمديرية صناعات الصيد البحري	مؤشر-وسيلة	إدماج بعد النوع الاجتماعي على مستوى هذه الدراسة	
18. عدد دلائل الممارسات الجيدة في مجال النظافة	دعم الوحدات الصناعية	مؤشر- إنتاج	إدماج بعد النوع الاجتماعي على مستوى هذه الدلائل	

3.3. تحليل أهم مؤشرات النتائج المتعلقة بالقطاع

تبقى الآثار المباشرة على العموم للإنجازات المتخذة في إطار الإستراتيجية العامة لتنمية القطاع (تهيئة مصايد الأسماك، وتحسين الأداء، وتعزيز القدرة التنافسية....) على وضعية النساء والعلاقات بين الجنسين جد محدودة .

غير أن للإجراءات الخاصة بمقاربة النوع الإجتماعي مثل تلك المدرجة في إطار مشروع الصيد التقليدي التابع لبرنامج الألفية وكذا لمشاريع وحدة النوع الإجتماعي والتنمية، آثار مباشرة حقيقية.

وعلى هذا النحو، سيمكن إنجاز قرى الصيادين ونقط مهيأة للتفريغ رجال البحر من الرفع من الكميات المصطادة وكذا سعر بيعها مما سيؤدي إلى تحسين دخلهم. وستمكن هذه المداخيل الإضافية من تحسين معدات الصيد، كما ستستفيد منها أسر البحارة.

ومن جهة أخرى، تتيح المشاريع التي تستهدف نساء البحارة وخاصة الجانب المخصص لتنظيم أعمالهن وإقامة أنشطة مدرة للدخل فرصة لتحسين ظروف عملهن وبيع منتجاتهن (إيجاد الوسائل والولوج للأسواق...).

وتجدر الإشارة إلى أن عدم وجود معطيات بالأرقام بخصوص نتائج إنجاز مختلف المشاريع وكذا غياب المؤشرات لا يمكن من تتبع وتقييم المشاريع. وبالتالي، من الضروري تحديد النتائج والمؤشرات المرقمة المتعلقة بجميع مشاريع التنمية بقطاع الصيد البحري وذلك من أجل القيام بتقييم أمثل للنتائج والآثار.

4. وزارة الصناعة والتجارة

تهدف وزارة الصناعة والتجارة والتكنولوجيات الحديثة، من خلال مجموعة من البرامج، إلى خلق حلقة نمو فعالة. ويتعلق الأمر خصوصا بالميثاق الوطني للإقلاع الصناعي ومخطط رواج الذين يوفران رؤية وفرصا هامة لجميع الفاعلين في القطاع الصناعي والتجاري، من أجل بناء أسس صناعة وتجارة قويتين وخلق فرص الشغل.

فالصناعة تمثل قطاعا غنيا لتوفير فرص الشغل، خاصة بالنسبة للنساء. وتظل صناعة المنسوجات والجلد أول نشاط صناعي يوفر فرص شغل للنساء، حيث بلغت حصة النساء من مجموع مناصب الشغل المحدثة سنة 2010 حوالي 70,6%، تلتها الصناعات الكهربائية والإلكترونية بحوالي 57,8%. أما بالنسبة للتجارة التي تشغل 12,8% من الساكنة النشيطة، فقد بلغت نسبة تشغيل النساء حوالي 8,7% من مجموع العاملين في هذا القطاع.

وقد تميز هذا الأخير خلال السنوات الماضية ببروز وتطور أنشطة التوزيع الكبرى وشبكات استغلال العلامة التجارية التي تشكل مشتلا مهما للعمل النسوي.

4. 1. جذاذة تقديمية للوزارة والإطارالمرجعي لحقوق الإنسان

1.1.4. جذاذة تقديمية

تتكلف وزارة الصناعة والتجارة والتكنولوجيات الحديثة بالدرجة الأولى بالمهام التالية:

- الإعداد والمصادقة وتسيير وتقييم استراتيجيات تطوير قطاعي الصناعة والتجارة والتكنولوجيات الحديثة والبريد وتحويلها إلى مجموعة برامج عملية؛
- توفير الإحصائيات وإنجاز الدراسات في مجالات الصناعة والتجارة والتكنولوجيات الحديثة؛
- تشجيع وتطوير الابتكار والجودة والسلامة في قطاعات الصناعة والتجارة والتكنولوجيات الحديثة؛
- تحديد الإطار التشريعي والتنظيمي لقطاعات الصناعة والتجارة والتكنولوجيات الحديثة.

وتتألف وزارة الصناعة والتجارة والتكنولوجيات الحديثة، بالإضافة إلى ديوان الوزير والمفتشية العامة، من إدارة مركزية ومصالح خارجية. وتضم الإدارة المركزية، بالإضافة إلى الكتابة العامة، تسع مديريات هي : مديرية الصناعة، ومديرية التجارة والتوزيع، ومديرية الاقتصاد الرقمي، ومديرية الإحصاء واليقظة، ومديرية الجودة ومراقبة السوق، ومديرية التكنولوجيات المتقدمة والابتكار والبحث والتطوير، ومديرية فضاءات الاستقبال، ومديرية التعاون والاتصال ومديرية الموارد وأنظمة المعلومات.

ويرتكز التنظيم الجديد للوزارة على الابتكار والتكنولوجيات الحديثة (الابتكار، والتجارة الإلكترونية، الحكومة الإلكترونية، والبحث والتكنولوجيات المحافظة على البيئة، ...) من خلال تخصيص مصالح خاصة بها. ويلاحظ أيضا عدم وجود مصلحة خاصة بالنوع الاجتماعي. ومن أجل إدماج فعلي لمقاربة النوع الاجتماعي في أعمال وسياسات هذا القطاع وتنسيق أفضل مع المصالح الخاصة بالنهوض بالمرأة، فوزارة التجارة والصناعة والتكنولوجيات الحديثة مطالبة بمأسسة هذا الجانب.

2.1.4. الإطارالمرجعي لحقوق الإنسان

يمكن اعتماد احترام حقوق الإنسان في مجال الصناعة والتجارة كما هومنصوص عليها في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان من منظور الحق في الشغل، من خلال المادة 23. ويمكن أيضا أن يفهم مبدأ حقوق الإنسان في مجال التجارة والصناعة من منظور الحرية، بمعنى حرية كل فرد في ممارسة أنشطة تجارية أوإنشاء شركة التي بدونها من المستحيل أن يتوسع القطاع الخاص أوأن نخلق دينامية اقتصادية شاملة. كما أن مبدأ المساواة بين الجنسين يضمن تحقيق نم وتشاركي وعادل.

وفيما يتعلق بالمساواة بين الجنسين، فالإجراءات التي اتخذتها وزارة التجارة والصناعة تتوافق مع أحكام المادة 11 من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. كما صادق المغرب أيضا على اتفاقيات منظمة العمل الدولية التي تهدف تحديدا إلى القضاء على التمييز في الشغل، خاصة الاتفاقيات رقم 87، و100 و103 و111 و156 لمنظمة العمل الدولية.

وعلى الصعيد الوطني، أدمج المغرب قضايا حقوق الإنسان والمساواة بين الجنسين في الأنشطة التجارية والصناعية ضمن ترسانته القانونية عبر إلغاء موافقة الزوج لمزاولة التجارة (المادة 17 من القانون التجاري لسنة 1995) ومنح عقد العمل (قانون الالتزامات والعقود لسنة 1996).

بالإضافة إلى ذلك، يكرس الدستور المغربي حق الملكية وحرية المبادرة في المادة 35 التي تضمن حق الملكية وتنص على أن الدولة تكفل حرية المبادرة والمقاولة والتنافس الحر[51]. وتشير المادة 35 إلى حق الملكية في أوسع معانيه، مما يضمن حق الملكية وكذا حرية الأفراد في مجالات الاستثمار والمقاولات والأعمال.

وعلاوة على ذلك، تم تكريس حق الاستهلاك من خلال القانون رقم 31-08 الذي يحدد التدابير اللازمة لحماية المستهلك.

ويجب التذكير أيضا أن القانون 06-99 المتعلق بتحرير الأسعار والمنافسة جاء ليعزز الإطار القانوني والمؤسساتي للاقتصاد المغربي ويحسن من رفاهية المستهلكين (إنشاء مجلس المنافسة، وتعزيز حق المستهلك في الحصول على المعلومة...)

ونذكر بأنه تم تصميم إستراتيجية وزارة الصناعة والتجارة لتنمية النسيج الصناعي وتشجيع التجارة المحلية دون إدماج صريح لمقاربة النوع الاجتماعي. ومع ذلك، تتيح البرامج المعتمدة فرصا مهمة للنساء في التكوين والاستثمار. فالعديد من برامج الوزارة، بما في ذلك "النهوض بالمقاولة النسوية"، تندرج في إطار أهداف الألفية من أجل التنمية، خاصة الهدف 1 الذي يروم الحد من الفقر المدقع، والهدف 3 الذي يسعى إلى تعزيز المساواة بين الجنسين وإلى استقلالية المرأة.

كما أن سياسة الوزارة تستجيب نسبيا للإستراتيجية الوطنية للإنصاف والمساواة بين الجنسين.
وبالإضافة إلى ذلك، تساهم الوزارة في تنفيذ أجندة أعمال الحكومة الخاصة بالمساواة من خلال المادة السابعة المتعلقة بمكافحة التمييز بين الجنسين في سوق الشغل. حيث تعمل وزارة التجارة والصناعة والتكنولوجيات الحديثة على تحقيق الهدف الواحد والعشرين الخاص باحترام أرباب العمل للإطار التشريعي والتنظيمي من أجل توفير الحماية الاجتماعية للفئات الهشة.

2.4. المجهودات المبذولة من أجل تفعيل السياسات العمومية التي تراعي النوع الاجتماعي

1.2.4. إعداد السياسات والإستراتيجيات القطاعية

- **الميثاق الوطني للانبثاق الصناعي**

وقعت الدولة بتعاون مع القطاع الخاص على ميثاق وطني للانبثاق الصناعي يمتد على الفترة 2009-2015. تم تصميم هذا الميثاق، الذي يهدف إلى بناء قطاع صناعي قوي وخلق حلقات نموفعالة، بناءا على ثلاثة محاور أساسية: تركيز الجهود على الإقلاع الصناعي بالنسبة للأنشطة التي يتوفر فيها المغرب على امتيازات تنافسية واضحة وقابلة للاستغلال؛ التعامل مع مجموع المقاولات عبر أربعة "أوراش أفقية"[52] ووضع تنظيم مؤسساتي يمكن من تفعيل البرامج بنجاعة وفعالية.

نتائج ايجابية نسبيا في منتصف طريق التنفيذ....

مكنت المهن العالمية للمغرب من خلق 14.500 منصب شغل صافي خلال سنة 2010 فقط مما ساهم في رفع مستوى التشغيل بأنشطة هذه المهن من 100.000 إلى 114.500 منصب شغل ذو كفاءة عالية. وحسب القطاعات، فقد أحرز قطاع صناعة السيارات على المرتبة الأولى حيث وفر 8.300 منصب شغل، مسجلا بذلك ارتفاعا بنسبة 19%، متبوعا بقطاع ترحيل الخدمات ب 4.000 منصب (+ 10%) والإلكترونيك ب 1700 منصب جديد (+23%).

---

[51] "يضمن القانون حق الملكية. ويمكن الحد من نطاقها وممارستها بموجب القانون، إذا اقتضت ذلك متطلبات التنمية الاقتصادية والاجتماعية للبلاد. ولا يمكن نزع الملكية إلا في الحالات ووفق الإجراءات التي ينص عليها القانون. وتضمن الدولة حرية المبادرة والمقاولة، والتنافس الحر. كما تعمل على تحقيق تنمية بشرية مستدامة، من شأنها تعزيز العدالة الاجتماعية، والحفاظ على الثروات الطبيعية الوطنية، وعلى حقوق الأجيال القادمة.تسهر الدولة على ضمان تكافؤ الفرص للجميع، والرعاية الخاصة للفئات الاجتماعية الأقل حظا" المادة 35 من الدستور

[52] ورش دعم تنافسية المقاولات الصغرى والمتوسطة، وورش خاص بتحسين مناخ الأعمال، ورش يعنى بالتكوين ومخطط تنموي للحظيرة الصناعية من الجيل الجديد تسمى : المنصات الصناعية المتكاملة P2I.

وإجمالا، فإن انجازات الميثاق فيما يخص خلق مناصب الشغل في ميدان المهن العالمية للمغرب إلى حدود أواخر سنة 2010 تمثل في المتوسط ما يعادل 41% من الأهداف المسطرة لهذا المخطط في أفق 2015.

كما سجلت صادرات هذه المهن ارتفاعا هاما مابين 2009 و2010، منتقلة من 27,5 مليار درهم أي بتزايد بنسبة 39% (لم تتجاوز هذه الصادرات 6,2 مليار درهم سنة 2004). وحسب القطاعات، فقد تزايدت صادرات صناعة السيارات بمسبة 50% أي ما يعادل 6,3 مليار درهم إضافي، متبوعة بصناعة الطائرات (+38%) وترحيل الخدمات (+ 29%) ثم الإلكترونيك (+24%).

- **التجارة الداخلية**

قامت وزارة الصناعة والتجارة بتنفيذ برنامج يهدف إلى تشجيع قطاع التجارة عبر مخطط رواج 2008-2012. يروم هذا المخطط تحسين ظروف تزويد المواطنين، وتحسين مستوى معيشة التجار، والرفع من مساهمة القيمة المضافة لهذا القطاع في الناتج الداخلي الخام ثم خلق فرص شغل. ويرتكز برنامج رواج على مخططين أفقيين: "الجاذبية التجارية" و"محيط المقاولة التجارية" وعلى ثلاثة مخططات قطاعية : "تجارة القرب" و"التوزيع الكبير" ثم تجارة الجملة بالنسبة للمنتوجات الطرية".

بعض النتائج في منتصف طريق التنفيذ....

بالنسبة لبرنامج "تحديث تجارة القرب" 53، فقد انتقلت استثمارات الوزارة المعنية إلى 89 مليون درهم خصصت 45 مليون منها للخمسة أشهر الأولى لسنة 2011 من خلال صندوق رواج. كما انتقل عدد الفاعلين المعنيين من 130 نقطة بيع حديثة سنة 2010 إلى 833 نقطة بيع مهيكلة في يونيو 2011، ليصل العدد الاجمالي لنقط البيع الحديثة عند متم شهر يونيوالى 7.900. وعموما فقد تمكن برنامج التحديث هذا من تقريب مجموع الأطراف المتعلقة بالتجارة الصغرى في الجهات الستة عشر للبلاد[54].

وتجدر الإشارة كذلك، إلى أن قطاع استغلال رخص العلامات التجارية يعرف تطورا هاما حيث بلغ متوسط نسبة نموه 18% سنويا خلال العقد الأخير. فيما بلغ عدد شبكات استغلال رخص العلامات التجارية التي تم تحديدها 454 شبكة أواخر يوليوز 2010. وقد سجل هذا العدد معدل نموسنوي قدره 14% خلال العشر سنوات الأخيرة.

وهكذا فقد وصل عدد العلامات المغربية المرخصة 70 علامة، وتمثل 15% من مجموع شبكات استغلال رخص العلامة التجارية المتواجدة بالتراب المغربي.

2.2.4 .مراعاة قضايا المساواة بين الجنسين واستقلالية المرأة

- **مشروع " تطوير روح المقاولة عند النساء: مرحلة II**

يعد برنامج تطوير روح المقاولة عند النساء: مرحلة II والذي يشكل المكون الأول من البرنامج المندمج والمتناسق لتحسين القدرة التنافسية للقطاع الصناعي II[55] تتمة للمرحلة الأولى للمشروع الذي تم تنفيذه خلال البرنامج المندمج المتناسق I.

تهدف المرحلة الثانية لهذا البرنامج إلى تعزيز النتائج المحصلة خلال المرحلة الأولى من جهة، وإلى إتمام الأنشطة التي شرع في تنفيذها كتتبع الصادرات، والحصول على شهادة " بيو" للمنتوجات، ونشر تكنولوجيا التجفيف، وكذلك مواكبة النساء أثناء المفاوضات من أجل التصدير وإقحام تجمعات جديدة في أنشطة المشروع وتعميم طريقة إنجاز المشروع على الجهات الأخرى للبلاد، من جهة أخرى. كما مكنت المرحلة الثانية للمشروع من تحقيق مجموعة من الأعمال تتلخص في :

- تطبيق نظام التتبع على جميع عمليات التصدير عن طريق تنظيم ورشات تكوينية وتحسيسية لفائدة النساء وإعداد الورقات التقنية؛

---

[53] الهدف من هذا البرنامج هوتطوير نشاط ومر دوديق تجارة القرب ضمان مستوى معين من معايير الجودة من الاستجابة بشكل أفضل لمتطلبات المستهلكين.

[54] في سنة 2011، تم إدماج ثلاث جهات جديدة في برنامج التحديث، ويتعلق الأمر بجهات: كلميم- سمارة والعيون بوجد ور ووادي الذهب لكويرة.

[55] المرحلة الأولى والثانية لهذا البرنامج تم تفصيلها على مستوى تقريرالنوع لسنتي 2010 و2011.

- الحصول على الشهادة والعلامة بالنسبة لمنتوجات الصناعة الغذائية والمنتوجات المشتقة منها وكذلك تجميع النساء في "تجارة عادلة"؛
- نشر التكنولوجيا عبر مشروع "المساعدة التقنية لتثمين المنتجات المحلية بالجهة الشرقية" ومشروع "ثقافة وتنمية" الذي يقدم دعما تقنيا ومواكبة فيما يتعلق بتحديد أدوات العمل (دليل أفضل الممارسات في ميادين الإنتاج والتصنيع والنظافة) في قطاع صناعة الزيتون، وقطاع صناعة التمر ثم الكسكس والصناعة التقليدية.

أما بالنسبة للأعمال قيد التنفيذ، فيتعلق الأمر أساسا بوضع مراكز للتعبئة والتلفيف والتسويق التي تمكن المقاولات القروية الصغرى من تسويق منتجاتها وذلك بعد مراقبة جودتها. وقد تم حاليا إنشاء ثلاثة مراكز[56] من هذا النوع بكل من أقاليم وزان وتاونات وبولمان.

وعلى مستوى التأثير، ساهمت المراكز الثلاثة في تطوير قدرات النساء في ميدان الإنتاج الصناعي للأنشطة التقليدية على المستوى التقني ومستوى التدبير. حيث تتوفر حاليا فئة من النساء المتعلمات على معارف ملائمة في مجال المحاسبة والتدبير الداخلي. حيث يعملن على برمجة عمليات الإنتاج ويفرضن وجودهن في السوق من أجل التعريف بمنتوجاتهن (الأسواق الأسبوعية والمعارض المحلية والجهوية...) فضلا عن ذلك، قامت التجمعات النسائية بتطوير آليات الإنتاج وتحسين جودة المنتوجات.

المشاريع	النتائج المحققة
تعاونيات استخلاص زيت الزيتون بوزان	إنتاج النساء من زيت الزيتون لم يكن بجودة عالية حيث تتجاوز نسبة الحموضة به 3% وكان ينتج بالطرق التقليدية (المعصرة). أما حاليا، وبفضل المشروع، أصبحت النساء ينتجن ثلاثة أنواع من الزيوت (الممتازة والمتوسطة والعادية الجودة)، يتم تحديد صنفها بمعايير تلائم القوانين الجاري بها العمل، ويتم تحديد أسعارها والتي فاقت بأكثر من 50% الأسعار المطبقة قبل بداية المشروع.
وحدات تجفيف الفواكه والخضر بتاونات	جاء المشروع بمجفف حديث مكن من تحسين الظروف التي تتم فيها عملية تجفيف الخضر والفواكه والحصول على منتوج ذي جودة عالية. كما تم تكوين النساء على التقنيات الحديثة للتجفيف.
تعاونيات النسيج ببولمان	مكن استيراد معدات حديثة للنسيج من إسبانيا من تحسين الجانب التقني لدى النساء، كما مكن من تطوير قدرتهن على الابتكار وتنويع منتوجاتهم.

برنامج إنعاش المقاولة النسوية

عملت الوكالة الوطنية لتنمية المقاولات الصغرى والمتوسطة بشراكة مع مشروع "تأهيل المقاولات" للتعاون الألماني على جعل محور تطوير المقاولة النسائية ضمن أولوياتها، وذلك في إطار اتفاقيتين موقعتين في مارس 2005. ويستهدف هذا البرنامج تطوير وهيكلة المقاولة النسوية عبر إدماج مقاربة النوع الاجتماعي في مشاريع التنمية.

من أجل هذا، اعتمدت الوكالة الوطنية لإنعاش المقاولات الصغرى والمتوسطة على الجمعيات العاملة في مجال تطوير المقاولة النسائية [57]، بما في ذلك جمعية النساء المقاولات بالمغرب، والجمعية المغربية لإنعاش المقاولة النسوية وجمعية أبي رقراق. ويستهدف البرنامج النساء حاملات الشواهد وصاحبات المقاولات المهيكلة نسبيا والنساء على رأس المقاولات الصغيرة جدا أوالنشاط المدر للدخل في إطار شركة ذات المسؤولية المحدودة، أوالحاملات لفكرة مشروع. وتنقسم الإجراءات المتخذة في إطار هذا البرنامج على النحوالتالي : دعم القدرات التسويقية والتدبيرية للنساء، التدريب في المجال المالي، انخراط النساء في شبكات المقاولات، إدماج التقنيات الحديثة...

وقد مكن التعاون مع مشروع "تأهيل المقاولات" للتعاون الألماني من إنجاز برنامجين لمساعدة المقاولات النسائية : برنامج "بينهن" المخصص لمعالجة التدبير اليومي والتحديات التي تواجه المقاولات النسائية الحديث العهد، وبرنامج "تطوير القوة التسويقية" الذي يستهدف تطوير قدرة النساء بالمقاولات الصغيرة جدا على تسويق منتوجاتهن. يضاف إلى ذلك تنظيم ثلاثة معارض تجارية نسوية لفائدة النساء المقولات وذلك لتمكين النساء المستفيدات من "البرنامج الجهوي لمواكبة وتدعيم القدرات التسويقية" من التطبيق العملي للتكوين النظري الذي استفدن منه وتعزيز مكتسباتهن.

[56] المركز الأول بإقليم وزان لتجمع المصلحة الاقتصادية لنساء الريف لخدمة عشرات التعاونيات لطحن زيت الزيتون. الثاني بإقليم تاونات لخدمة 6 وحدات لتجفيف الفواكه والخضر والثالث بإقليم بولمان لتعاونيات النسيج.

[57] جمعية النساء المقاولات بالمغرب، والجمعية المغربية لإنعاش المقاولة النسوية وجمعية أبي رقراق.

الحصيلة الإجمالية لبرنامج إنعاش المقاولة النسوية 2005- فبراير 2010

الشريك/إجراء الدعم	جمعية النساء المقاولات بالمغرب	الجمعية المغربية من أجل إنعاش المقاولة النسوية	جمعية أبي رقراق	المركز الجهوي للاستثمار	المجموع
إجراءات الدعم					
التكوين في تسيير المقاولات	56	279	80	92	507
تعزيز القدرات العملية للجمعيات		37	10		47
الخدمات المالية (التدريب المالي)	4				4
الربط الشبكي	42				42
المجموع	102	316	90	92	600

المصدر: الوكالة الوطنية لتنمية المقاولات الصغرى والمتوسطة

3.2.4. إعداد الميزانية وتحليل مؤشرات النجاعة

الميزانية المخصصة لوزارة الصناعة والتجارة

بلغت الميزانية المخصصة لقطاع الصناعة والتجارة برسم سنة 2011 حوالي 844,8 مليون درهم. وناهزت نفقات الموظفين 111,8 مليون درهم، أي 13,2% من مجموع الميزانية المخصصة لهذا القطاع. وتمثل نفقات المعدات والنفقات المختلفة 12,2% من ميزانية القطاع، أي ما يعادل 103 مليون درهم.

أما فيما يخص نفقات الاستثمار، فقد بلغت الميزانية المخصصة لها 630 مليون درهم، أي ما يعادل 74,6% من مجموع ميزانية القطاع. وتنقسم هذه الميزانية حسب المديريات على النحو التالي :

بلغت ميزانية الاستثمار المخصصة لمديرية الصناعة ما يعادل 141 مليون درهم تشمل 125 مليون درهم لفائدة صندوق دعم تنافسية المقاولات.

أما مديرية التجارة والتوزيع، والتي تتكلف بتنفيذ مخطط "رواج" فقد استفادت من ميزانية استثمار قدرها 177 مليون درهم، أي 27,66% من ميزانية الاستثمار لهذا القطاع مقابل 34,2% سنة 2010. ويتضمن هذا الغلاف أداء 157 مليون درهم لصندوق رواج من أجل تطوير التجارة والتوزيع، ومبلغ 20 مليون درهم لفائدة صندوق إطلاق المشاريع الاستثمارية التي صادقت عليها غرف التجارة والصناعة والخدمات.

ومن جهتها، استفادت مديرية التكنولوجيات المتقدمة والابتكار برسم سنة 2011، من ميزانية استثمار بلغت 64,97 مليون درهم سنة 2011 مقابل 13,86 مليون درهم سنة 2009. ويتضمن هذا الغلاف مساهمة في برنامج شبكة الربط التكنولوجي بـ 4,5 مليون درهم ومبلغ 60 مليون درهم مخصصة لتمويل برنامج الجمعية من أجل الابتكار والبحث العلمي.

توزيع ميزانية الاستثمار حسب المديريات (مليون درهم وبالنسب المئوية)

	2011	%
مديرية الصناعة	141	22,03
مديرية الجودة ومراقبة السوق	12,380	1,93
مديرية الإحصاء واليقظة	1,55	0,24
مديرية التجارة والتوزيع	177	27,66
مديرية التكنولوجيات المتقدمة والابتكار والبحث والتطوير	64,97	10,15

المصدر : وزارة الاقتصاد والمالية

وتجدر الإشارة إلى أن مديريتي الصناعة والتجارة والتوزيع حصلتا على 49,7% من ميزانية الاستثمار، وذلك استجابة لتفعيل البرامج الهيكلية الكبرى خاصة الميثاق الوطني للإقلاع الصناعي، وبرنامج رواج.

تحليل مؤشرات النجاعة

كما انخرطت وزارة الصناعة والتجارة في عملية شمولية الاعتمادات انطلاقا من سنة 2007. وبذلك، قامت جميع المديريات التي تنتمي لهذه الوزارة بتحديد عدد معين من مؤشرات الأهداف الخاصة بهياكلها. ويبين تحليل مؤشرات الأهداف بالنسبة لميزانية سنتي 2010 و2011 المعطيات التالية:

توزيع عدد المؤشرات حسب الميزانية

	2010	2011
ميزانية التسيير	67 مؤشر	68 مؤشر
ميزانية الاستثمار	120 مؤشر	97 مؤشر[58]

وبالرغم من تراجع عدد المؤشرات المتعلقة بتتبع ميزانية الاستثمار، فإن هذه المؤشرات، بالطريقة التي صممت بها، لا تمكن من إعطاء أي تقييم دقيق لمستوى تحقيق الأهداف. وبالتالي، فمن الأنسب أن يحدد مسبقا هدف رقمي من أجل تحقيق كل إجراء، والإشارة في التقرير إلى نسبة إنجاز هذا الهدف فقط. وبهذه الطريقة، يمكن تقييم كل إجراء حسب مستوى الإنجاز ومدى تحقيق الأهداف المبرمجة، مما سيمكن كذلك من تحديد الإجراءات التي تحتاج إلى تعزيز الهدف.

كما أن هناك بعض الخلط بين مؤشرات الأهداف والوسائل (أنظر الجدول أسفله). ولا تكتسب هذه المؤشرات أهمية إلا إذا كانت مركبة. ومن هنا تبرز أهمية التفكير في وضع مؤشرات مركبة بإمكانها ان تشتمل على أكبر عدد من المعلومات المتعلقة بالبرنامج أوالمشروع.

بالإضافة إلى ذلك، لم تتم 'جندرة' أي من المؤشرات المستخدمة من طرف الوزارة. كما أظهر التحليل الشامل لهذه المؤشرات وجود عدد من مؤشرات الأهداف التي ينبغي أن تراعي النوع الاجتماعي.

المؤشرات القابلة للجندرة على مستوى ميزانية الاستثمار لقطاع التجارة والصناعة

المؤشرات	الهدف المتوخى أوالمهمة	نوع المؤشر	إمكانية جندرة المؤشر	ملاحظات
معدل منح القطع الأرضية	إعادة تأهيل وتقوية تجهيزات المناطق الصناعية حسب الجهة	مؤشر وسيلة	نعم	
درجة رضى الفاعلين الصناعيين	إعادة تأهيل وتقوية تجهيزات المناطق الصناعية حسب الجهة	مؤشر فعالية	نعم	الحصول على معطيات مرقمة رهين بإنجاز بحوث حول الرضا لدى الفاعلين الصناعيين
عدد مناصب الشغل التي تم خلقها	إعادة تأهيل وتقوية تجهيزات المناطق الصناعية حسب الجهة	مؤشر أثر	نعم	
عدد الشركات المتواجدة بكازاشور	التنمية التطوعية للخدمات الجديدة (ترحيل الخدمات)	مؤشر وسيلة	نعم	الإجراءات المتخذة من أجل جمع المعلومات يجب أن تراعي جنس صاحب المقاولة
عدد مناصب الشغل التي تم تم إحداثها بكازاشور	التنمية التطوعية للخدمات الجديدة (ترحيل الخدمات)	مؤشر أثر	نعم	
عدد الشركات الموجودة في تكنوبوليس	التنمية التطوعية للخدمات الجديدة (ترحيل الخدمات)	مؤشر وسيلة	نعم	الإجراءات المتخذة من أجل جمع المعلومات يجب أن تراعي جنس صاحب المقاولة
عدد مناصب الشغل التي تم خلقها في تكنوبوليس	التنمية التطوعية للخدمات الجديدة (ترحيل الخدمات)	مؤشر أثر	نعم	
المقاولات التجارية التي تمت مواكبة جهودها للتحديث	تحسين مناخ الأعمال	مؤشر وسيلة	نعم	الإجراءات المتخذة من أجل جمع المعلومات يجب أن تراعي جنس صاحب المقاولة
عدد المشاركين في البرامج الموجهة لجمعيات حماية المستهلكين	حماية المستهلك	مؤشر وسيلة	نعم	
التجار الذين تمت مواكبتهم في إطار برامج تأهيل المحلات التجارية	تحسين مناخ الأعمال	مؤشر وسيلة	نعم	
عدد المقاولات التجارية التي تمت مواكبة جهودها للتحديث	دعم التحديث والتطوير التكنولوجي	مؤشر أثر	نعم	الآليات الموضوعة لتجميع المعلومات يجب أن تأخذ بعين الاعتبار جنس صاحب المقاولة
التدابير المتخذة لمواكبة جهود خلق المقاولات التجارية التي تمت مواكبة جهودها للتحديث	دعم التحديث والتطوير التكنولوجي	مؤشر أثر	نعم	

[58] لا يأخذ هذا المجموع بعين الاعتبار مؤشرات التتبع الخاصة بمديرية الاقتصاد الرقمي التي تخص قطاع التكنولوجيات الحديثة

3.4. تحليل مؤشرات النتائج الرئيسية المتعلقة بالقطاع

تطور تشغيل النساء في القطاع الصناعي[59]

شهد التشغيل في القطاع الصناعي زيادة قدرها 5,1% في عام 2010 بعد انخفاض بنسبة 2,5% في عام 2009، وقد بلغت مناصب الشغل في القطاع حوالي 513.727 منصب شغل من بينهم 482.744 منصب شغل قار . وقد ساهم في هذه الديناميكية ارتفاع مناصب الشغل في صناعة الأجهزة الكهربائية والالكترونيات (11,5%)، والصناعة الميكانيكية والمعدنية (10,3%) وقطاع الصناعات الغذائية (7,5%). وبلغ عدد النساء المشتغلات بشكل دائم في قطاع الصناعة التحويلية 213.370 منصب شغل سنة 2010، بزيادة 5,9% بعد انخفاض بنسبة 8,3% في عام 2009.

وحسب القطاعات الرئيسية ، وفرت صناعات النسيج والجلد، التي تعتبر المشغل الرئيسي لليد العاملة الصناعية، 125.536 منصب شغل قار للنساء وتمثل النساء 70,6% من مجموع المشتغلين الدائمين في هذا القطاع. وعلى الرغم من انخفاض عدد النساء المستخدمات بصفة دائمة في هذا القطاع بنسبة 12,3% ما بين 2008 و 2009، وهوما يمثل فقدان 17.867 منصب شغل ، فقد سجلت سنة 2010 ارتفاعا طفيفا بنسبة 0,4% في عدد النساء المستخدمات في القطاع (خلق 499 منصب شغل قار).

وتمكنت الصناعات الغذائية من خلق 32.703 منصب شغل للنساء، ما يشكل نسبة 36% من إجمالي مناصب الشغل في هذا القطاع. وتجدر الإشارة في هذا الصدد، أن عدد المشتغلين في هذا القطاع سجل ارتفاعا بنسبة 11,9% بالمقارنة مع سنة 2009 ، مع زيادة هامة في عدد النساء المستخدمات بصفة دائمة في القطاع (14,9%).

ووفرت الصناعات الكهربائية والالكترونية بدورها، 52.638 منصب شغل قار منها 57,8% لفائدة النساء، أي حوالي 30.422 منصب شغل قار. وشهد مجموع المستخدمين في هذه الصناعات ارتفاعا بنسبة 12,7% سنة 2010، في حين سجل تشغيل النساء قفزة بنسبة 22.1% في عام 2010 مقارنة مع سنة 2009.

وعلى مستوى الصناعات الكيميائية والشبه كيميائية والصناعات الحديدية والميكانيكية، تم خلق 104.576 و 67.039 منصب شغل قار على التوالي. وتمثل النساء على التوالي 16,9% و 12,8% من إجمالي عدد المستخدمين القارين في هاتين الصناعتين. و سجل عدد المشتغلين القارين بهذه الصناعات تزايدا بنسبة 2% و 6,5% على التوالي سنة 2010. وارتفع عدد النساء العاملات بقطاع الصناعات الكيميائية والشبه كيميائية بـ8,6% مابين 2009 و2010 وبـ3,7% بقطاع الصناعات الحديدية والميكانيكية.

تطور الشغل القار للنساء في القطاع الصناعي ما بين 2009 و 2010

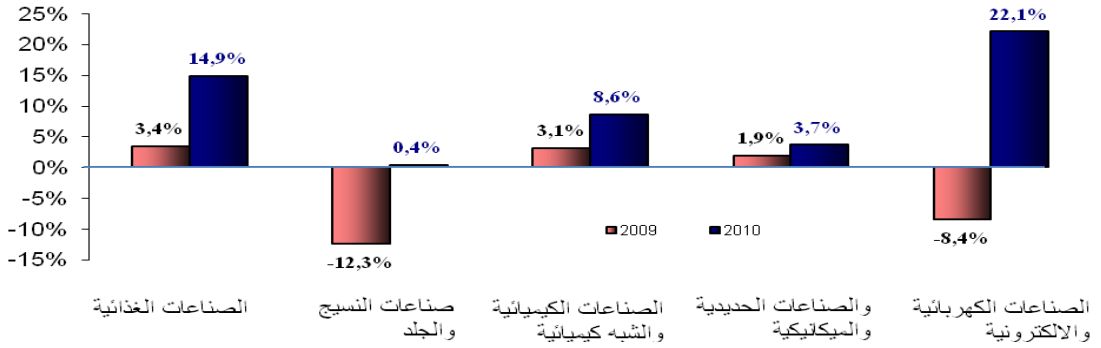

[59] المصدر: جل المعطيات المستعملة نابعة من البحث السنوي الأخير حول الصناعات التحويلية (طبعة 2009) المنجز من طرف وزارة الصناعة والتجارة والتقنيات الحديثة.

تطور تشغيل النساء في قطاع التجارة الداخلية

تتوفر التجارة الداخلية على أزيد من 975.000[60] نقطة بيع موزعة على مجموع التراب الوطني. وتشغل مجمل هذه النقاط حوالي 1.33 مليون شخص وهوما يمثل 12,8% من الساكنة النشيطة المشغلة بالمغرب.

وبلغت الساكنة النسائية النشيطة المشتغلة بالتجارة سنة 2010 حوالي 115.983 شخص، أي ما يناهز 8,7% من مجموع الساكنة النشيطة المشتغلة بهذا القطاع. ومن حيث خلق فرص الشغل الصافية، مكن قطاع التجارة من خلق 32.659 منصب شغل ما بين 2008 و2009 من بينها 1102 منصب لفائدة النساء[61]، قبل تسجيل انخفاض في عدد مناصب الشغل ب 67.000 منصب شغل سنة 2010.

وحسب المناطق، فإن عدد النساء اللواتي يمارسن نشاط تجاري بالمدن بلغ سنة 2010 حوالي 99.986 امرأة مقابل 104.375 امرأة سنة 2009، مما يمثل انخفاضا بنسبة 4,2%، في حين أن عدد النساء العاملات في التجارة في المناطق القروية بلغت 15.997 سنة 2010 مقابل 11.675 سنة 2009 أي بزيادة تعادل 3,7%.

المقاولات النسائية

عرف العقد الأخير نموا مضطردا للمقاولات النسائية. حيث تم إحداث 4036 مقاولة نسائية خلال سنة 2009.

تطور عدد المقاولات النسوية (2005-2009)

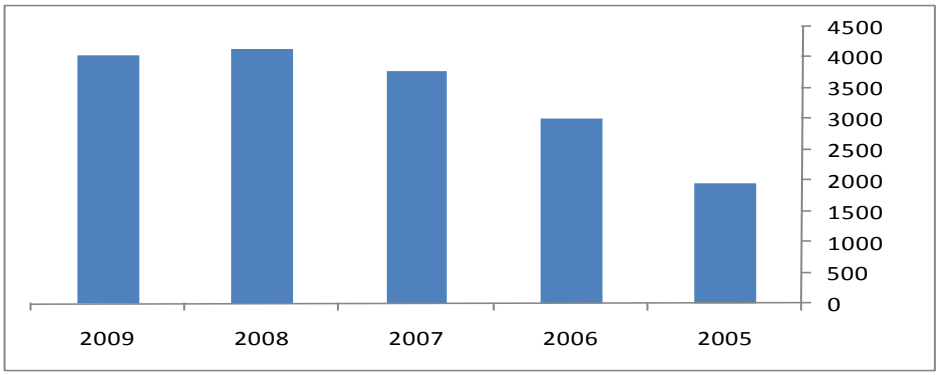

المصدر: جمعية النساء المقاولات بالمغرب

وتميز هذا التطور بتوزيع جغرافي غير متكافئ، مع تمركز كبير بجهات الدار البيضاء الكبرى (37%) والرباط (12%). حيث، ارتفع عدد المقاولات النسائية بالدار البيضاء ليصل إلى 1613 مقاولة سنة 2009.

وحسب المعطيات المتوفرة لدى جمعية النساء المقاولات بالمغرب، فإن القطاعات التي تعرف إقبالا كبيرا للنساء من حيث إحداث المقاولات خلال الفترة 2005-2009 هي قطاع الخدمات بحصة 48% والتجارة بـ32% متبوعا بقطاع الصناعة خصوصا النسيج.

وبالرغم من ضعف عدد النساء اللواتي يدرن مقاولات، فإن هذا العدد في ارتفاع مستمر. ووعيا منها بأهمية إعداد برامج خاصة لتشجيع المقاولات النسوية، فقد عملت الدولة عن طريق الوكالة الوطنية لإنعاش المقاولات الصغرى والمتوسطة بشراكة مع مشروع "تأهيل المقاولات" للتعاون الألماني على وضع برنامج إنعاش المقاولة النسوية في إطار برنامج تأهيل المقاولات.

ولم تستفد من المشروع سوى 600 امرأة خلال الفترة 2005-2010، وهوما يستدعي تكثيف الجهود لمواجهة رهان المواكبة والتأطير، وذلك لاندماج المقاولات الصغرى في القطاع المهيكل وتجاوز انحصار عملها في الأنشطة التقليدية.

---

[60] المصدر : مديرية التجارة الداخلية.

[61] المصدر : التقرير المفصل للبحث الوطني حول التشغيل 2008 و2009 و 2010 المندوبية السامية للتخطيط

5. قطاع التكنولوجيات الحديثة للمعلومات والاتصال

أمام التحديات الجديدة لمجتمع المعلومات، يمكن للتكنولوجيات الحديثة للمعلومات التأثير على حماية حقوق الإنسان وعلى سير العمل في مجتمع ديمقراطي من خلال الفوائد التي تجلبها للإنسانية وكيفية تحويل الأنشطة والعلاقات وحياة الأشخاص.

1.5. جذاذة تقديمية لقطاع التكنولوجيات الحديثة للمعلومات والإطارالمرجعي لحقوق الإنسان

1.1.5 جذاذة تقديمية

توجد مديرية الاقتصاد الرقمي تحت إشراف وزارة التجارة والصناعة والتكنولوجيات الحديثة. وتكمن مهمتها في تتبع تنفيذ إستراتيجية الحكومة في مجال البريد والمواصلات والتكنولوجيات الحديثة [62]. كما تتولى مهمة عمومية حكومية تكمن في الوصاية على المؤسسات التي تعمل في القطاع، وتتكفل بتمثيل المغرب لدى الهيئات الدولية المتخصصة وتسهر على تنفيذ المواثيق الدولية والاتفاقيات التي يبرمها الفاعلون العموميون والخواص، ويصادق عليها المغرب.

إلى جانب هذه المديرية، تحظى الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات بسلطة التنظيم القانوني والتقني والاقتصادي لقطاع الاتصالات السلكية واللاسلكية وكذا التتبع لفائدة الدولة لتطور التكنولوجيات الحديثة. وعلى هذا النحو، تقوم الوكالة بتنشيط ومراقبة "مهمة مجتمع المعلومات".

2.1.5 الإطارالمرجعي لحقوق الإنسان

تم إدراج قطاع التكنولوجيات الحديثة للمعلومات في الدستور الجديد حيث ينص الفصل 71 منه على أن القانون يختص بنظام تكنولوجيا المعلومات والإتصالات بالإضافة إلى المواد المسندة إليه صراحة بفصول أخرى من الدستور.

الإعلان العالمي لحقوق الإنسان

التزم المغرب من خلال المادة 19 على أن جعل الوصول إلى المعلومات حق مكتسب وعلى أنه "لكل شخص الحق في حرية الرأي والتعبير، ويشمل هذا الحق حرية اعتناق الآراء دون أي تدخل، واستقاء الأنباء والأفكار وتلقيها وإذاعتها بأية وسيلة كانت دون تقيد بالحدود الجغرافية". إن هذا الإعلان هو الذي أدى إلى انعقاد القمة العالمية لمجتمع المعلومات (SMSI).

القمة العالمية لمجتمع المعلومات

صادق المغرب على إعلان مبدأ القمة العالمية لمجتمع المعلومات عبر مرحلتين : الأولى سنة 2003 بجنيف والثانية سنة 2005 بتونس. ويلتزم المغرب في هذا الإعلان ببناء مجتمع معلومات ذوبعد إنساني تضامني وتنموي وفقا لأهداف ومبادئ كل من ميثاق الأمم المتحدة [63] والقانون الدولي والتعددية الدولية في إطار الاحترام الكامل للإعلان العالمي لحقوق الإنسان بشكل يسمح لكل شخص أن ينتج، ويحصل، ويستعمل، ويتقاسم المعلومة والمعرفة ليتمكن بالتالي من توظيف كامل طاقاته من أجل تحقيق الأهداف التنموية المسطرة على الصعيد الدولي خاصة تلك التي تندرج في إطار أهداف الألفية من أجل التنمية.

يوضح الالتزام رقم 23 وجود فوارق قوية بين الرجال والنساء فيما يخص الولوج إلى المنظومة الرقمية، ويؤكد الالتزام بتمكين المرأة والمساواة بين الجنسين لتقليص الفجوة الرقمية. وبالتالي، تعتبر مشاركة المرأة في مجتمع المعلومات مسألة ضرورية لضمان انخراط كافة مكونات المجتمع في احترام حقوق الإنسان دون أي تمييز. وفي هذا الصدد، يتم تشجيع جميع الجهات المعنية لدعم مشاركة المرأة في عملية صنع القرار بحيث يمكنها التأثير على جميع مجالات مجتمع المعلومات وذلك على جميع المستويات الدولية، والجهوية والوطنية.

اتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة

---

[62] وتجدر الإشارة إلى أن الوزارة عرفت إعادة تنظيم سنة 2010 .

[63] الميثاق الموقع في يونيو1945 والذي يحدد حقوق والتزامات الدول الأعضاء ويعنى أيضا بخلق الهيئات والمساطر.

رفع المغرب كل التحفظات بخصوص اتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة، ملتزما بتحقيق المادة 14 من الاتفاقية التي تأخذ بعين الاعتبار المشاكل الخاصة التي تواجه النساء القرويات، وتعوق بالتالي دورهن في تقديم المساعدة الاقتصادية لعائلاتهن، لاسيما من خلال الفقرات التالية :

ج) فرصة الحصول على الائتمانات والقروض الزراعية، وخدمات التسويق والتكنولوجيات المناسبة، والمساواة في المعاملة في مشاريع إصلاح الأراضي والإصلاح الزراعي وكذلك في مشاريع التنمية القروية؛

هـ) التمتع بظروف معيشة ملائمة، ولاسيما فيما يتعلق بالإسكان والصرف الصحي والإمداد بالكهرباء والماء، والنقل، والاتصالات.

أهداف الألفية من أجل التنمية

التزم المغرب بتحقيق أهداف الألفية من أجل التنمية. ومن خلال الهدف الثالث الخاص بالمساواة بين الجنسين واستقلالية المرأة، وعلى وجه الخصوص ما تضمنه المرمى 11، انخرط المغرب في القضاء على الفوارق بين الرجال والنساء في مجال الولوج إلى مختلف الوظائف، وذلك بالعمل على رفع تأنيث الساكنة النشيطة المشتغلة في فرع النقل والتخزين والاتصالات.

الإستراتيجية الوطنية للإنصاف والمساواة بين الجنسين والأجندة الحكومية للمساواة

تندرج السياسات العامة في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في إطار توصيات الإستراتيجية الوطنية للإنصاف والمساواة بين الجنسين، لاسيما فيما يخص تمكين المرأة في مجال التربية والتكوين. وتتضمن دعم البحوث وإنتاج المعرفة في مجال النوع الاجتماعي، وذلك في جوانب مختلفة من التعليم والتكوين. فيما لا تدرج الأجندة الحكومية للمساواة مجال التكنولوجيات الحديثة للمعلومات والمواصلات.

القانون رقم 09-08 الخاص بحماية الأشخاص الذاتيين تجاه معالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي

في إطار العولمة والانتشار الواسع لاستعمال المعلومات، قام المغرب بتبني القانون 09-08 في 7 يناير 2009، وذلك من أجل تزويد الترسانة القانونية بأداة لحماية الأفراد من انتهاكات يمكن أن تطال حياتهم الخاصة من جراء سوء استخدام معطياتهم الشخصية. ويسعى المغرب كذلك من خلال هذا القانون إلى جعل منظومة حماية البيانات الشخصية تتطابق ومنظومات شركائه، خاصة منهم الأوروبيين وفقا لما حددته الهيئات التابعة للاتحاد الأوروبي.

القانون رقم 55-01

جاء القانون رقم 55-01 بتاريخ 08 نونبر 2004، معدلا ومكملا للقانون رقم 24-96 بتاريخ 07 غشت 1997، ليوسع نطاق الخدمة الأساسية، وذلك لتشمل توفير خدمات ذات قيمة مضافة خصوصا تلك المتعلقة بالولوج للانترنيت. وبالتالي، أصبح النطاق الجديد للخدمة الأساسية للاتصالات يضمن توفير خدمة دنيا تتمثل في خدمة هاتفية بجودة معينة وسعر مناسب، وتقديم خدمات إجبارية تخص توجيه المكالمات الطارئة وتوفير وسائل الاتصالات بالمناطق القروية والمناطق الحضرية الجانبية والمناطق الصناعية.

2.5. الجهود المبذولة لتنفيذ السياسات العامة ضمن مقاربة النوع الاجتماعي

لا يشمل الإستخدام المتزايد لتكنولوجيا المعلومات بشكل منصف كل الفئات الاجتماعية وكذا كل الجهات، وهوما نتج عنه توسيع الفجوة الرقمية في مختلف أنحاء المغرب لتشمل بذلك 9.200 موقعا، تعرف بالمناطق البيضاء. وتفتقد هذه الأخيرة لوسائل الاتصال السلكي واللاسلكي (الهاتف، الإنترنت، أجهزة الكمبيوتر، الفاكس، الخ)، وتشمل مليوني مواطن، من بينهم 17% ينتمون للمجال القروي.

تجدر الإشارة إلى أن الفوارق بين المجالين الحضري والقروي من حيث التجهيز بالأدوات المعلوماتية تندرج كذلك في إطار اللامساواة بخصوص النوع الإجتماعي التي يتعين على الدولة القضاء عليها. حيث بلغت نسبة تجهيز الأسر بالحواسب الشخصية سنة 2007 نحو 12,8% في المجال الحضري مقابل 1,2% في المجال القروي المجهزبالكهرباء، مما يدل على أن هناك نقص كبير فيما يخص التوفر على

حواسب بين ساكنة القرى،الشيء الذي يفسر ارتفاع نسبة المغاربة (60%) الذين لم يسبق لهم أن استعملوا حاسوبا. وفي هذا الصدد، قام المغرب بوضع سياسات واستراتيجيات قطاعية من أجل تقليص الفجوة الرقمية.

1.2.5 إعداد السياسات والإستراتيجيات القطاعية لتنمية مجتمع المعلومات

انخرط المغرب، في أكتوبر 2009، في الإستراتجية الوطنية من أجل مجتمع المعلومات والاقتصاد الرقمي"المغرب الرقمي 2013" الممتدة خلال الفترة 2009-2013. وتهدف هذه الإستراتيجية إلى جعل تكنولوجيا المعلومات حافزا للتنمية البشرية. إذ ترمي إلى زيادة الناتج الداخلي الخام بنحو27 مليار درهم، 20 مليار منها بطريقة غير مباشرة، وكذا خلق 26 ألف منصب شغل في أفق 2013. وتتوقع السلطات العمومية لتحقيق هذه الأهداف تخصيص غلاف مالي قدره 5,2 مليار درهم.

وتظهر حصيلة السنة الأولى من إطلاق هذه الإستراتيجية أنه تم على مستوى الحكامة خلق المجلس الوطني لتكنولوجيا المعلومات والاقتصاد الرقمي المكلف بتوجيه ومراقبة مخطط المغرب الرقمي. وبخصوص التدابير المتخذة في إطار تنفيذ الإستراتيجية، نذكر توسيع استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصال في التعليم العمومي من خلال برنامجي "جيني" و"إنجاز"، من جهة، وتشجيع المقاولات الصغرى والمتوسطة على استخدام الأنظمة المعلوماتية من خلال برنامج" مساندة"، من جهة أخرى.

برنامج جيني

يهدف برنامج جيني، الذي تمت إعادة برمجته على الفترة 2009-2013، بعد أن انطلق لأول مرة سنة 2005، إلى تعميم تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في 8.600 مؤسسة تعليمية لفائدة 5,5 مليون تلميذ و223 ألف مدرس. يندرج هذا البرنامج في إطار المخطط الإستعجالي الخاص بالمنظومة التعليمية. وتجدر الإشارة إلى أنه تم خلال المرحلة الأولى الممتدة على الفترة 2006-2007 تجهيز ما يقرب من 1.900 مؤسسة تعليمية وخلق أكثر من 2.050 قاعة إعلامية و 31 مركز للتكوين. استفاد خلال هذه المرحلة حوالي 6.400 مدرس ومليون ونصف تلميذ (38% في العالم القروي).

أما بخصوص المرحلة الثانية، فقد تم خلالها تجهيز 1.000 مؤسسة تعليمية، إلا أن تدني المحتوى البيداغوجي يظل نقطة ضعف برنامج جيني. ولهذا السبب، تم التعاقد مع خمسة ناشري محتوى لتحسين هذا الوضع منهم أردنيون ورومانيون.

برنامج إنجاز 2

يهدف برنامج إنجاز خلال مرحلته الثانية إلى تمكين 12 ألف شخص[64] من الحصول على حاسوب محمول مرتبط بالانترنت بأسعار مدعومة بنسبة 85%.

مشاريع نشر مراكز الولوج الجماعية

يندرج إنشاء مراكز الولوج الجماعية في إطار مخطط المغرب الرقمي الذي يسعى إلى إحداث تغير اجتماعي عن طريق تمكين المواطنين من الولوج إلى تكنولوجيا المعلومات والاتصال، وذلك من خلال الاستفادة من الخدمات الاتصالاتية. ويرمي هذا المشروع إلى إحداث 400 مركز ولوج لاسيما لفائدة سكان الجماعات التي لم تتمكن من الولوج للانترنت. وتجدر الإشارة إلى أنه سيتم تجهيز 100 من هذه المراكز بشراكة مع وزارة الشباب والرياضة، على أن يتم تجهيز مائة أخرى بتنسيق مع التعاون الوطني.

حوسبة المقاولات الصغرى والمتوسطة

تعد حوسبة المقاولات الصغرى والمتوسطة واحدا من أهم أهداف مخطط المغرب الرقمي. وفي هذا الإطار، يندرج مشروع خلق المقاولة الكترونيا والذي من المتوقع أن يكون جاهزا خلال السنة الجارية. إضافة إلى ذلك، يهدف برنامج مساندة إلى رفع إنتاجية المقاولات الصغرى والمتوسطة من خلال استخدام الأنظمة المعلوماتية. ولقد تم وضع هذا البرنامج من طرف وزارة الصناعة والتجارة والتكنولوجيات الحديثة بشراكة مع الوكالة الوطنية لإنعاش المقاولات الصغرى والمتوسطة. بحيث تتحمل هذه الأخيرة تكاليف برنامج مساندة في فئة مقاولات التغذية - وذلك من خلال تقديم المساعدة في إدارة المشاريع، واقتناء التراخيص- بنسبة تصل إلى 60% من التكلفة الإجمالية بحيث لا تتعدى ما قدره400 ألف درهم لكل مقاولة.

[64] دكاترة العلوم التقنية، وطلاب كليات الهندسة وطلاب الماستير بكلية العلوم.

برنامج الحكومة الإلكترونية

يهدف برنامج الحكومة الالكترونية إلى رفع عدد الخدمات التي يتم الولوج إليها من خلال شبكة الانترنت من 16 إلى 89، وتعطى الأولوية للحالة المدنية على رأس الخدمات العمومية الموجهة للمستعملين. وتجدر الإشارة إلى أنه تم تسجيل 4 ملايين عقد حالة مدنية فقط بمدينة الدار البيضاء على أن تطبق نفس العملية على باقي الوثائق قبل متم السنة الجارية.

2.2.5 المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة

بنى المغرب سياسته التنموية على أسس مجتمع المعلومات معتمدا في ذلك على التطور الذي عرفته تكنولوجيا المعلومات والاتصالات. ومما لا شك فيه أن هذا التوجه لم تكن له نتائج تكنولوجية وتقنية فقط، بل أيضا اقتصادية واجتماعية بحيث ساهم في إحداث تغير هام في أشكال المعاملات الاقتصادية والعلاقات الاجتماعية.

وتستقي هذه السياسة دوافع وجودها من الفجوة الاجتماعية والتفاوتات الجهوية بخصوص الولوج إلى تكنولوجيا المعلومات والاتصال، الذي أضحى شكلا من أشكال التمييز مما استدعى نهج خطط ملائمة لمعالجة الفجوة الرقمية. إلا أنها لا تأخذ بعين الاعتبار الهوة الموجودة بين الرجل والمرأة بخصوص ولوج واستخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات. إذ على المرأة أن ترفع عدة تحديات مرتبطة بالحياة الاجتماعية والثقافية، وتواجه الصعوبات التي تحد وتمنع استعمالها لهذه التكنولوجيا. وبالتالي، تعتبر معرفة هذه المعيقات ودراستها خطوة أولى في طريق سد الفجوة الرقمية بين الجنسين وتمكين المرأة من الفرص التي يتيحها مجتمع المعرفة والمتمثلة في تقدم اجتماعي واقتصادي وفي ظروف حياتية أحسن وأكثر ثباتا.

3.2.5 وضع الميزانيات وعرض مؤشرات الأداء

تعد التكنولوجيا الحديثة من اختصاصات مديرية الاقتصاد الرقمي وذلك منذ إعادة تنظيم وزارة الصناعة والتجارة والتكنولوجيات الحديثة في شتنبر 2010. تبلغ ميزانية الاستثمار برسم سنة 2011 لهذه المديرية 27 مليون درهم موجهة لتحقيق مشاريع من أجل تعميم تكنولوجيا المعلومات بما في ذلك برنامج الحكومة الإلكترونية، وحوسبة المقاولات الصغرى والمتوسطة، وتفعيل شروط الثقة الرقمية، وإحداث البنى التحتية لتكنولوجيا المعلومات والاتصال.

كما تستفيد المديرية من موارد مبرمجة في إطار الحساب المرصد لأمور خصوصية " صندوق الخدمة الأساسية للاتصالات " الذي تتكون نفقاته من النفقات المرتبطة بمهام الخدمة الأساسية للاتصالات.

مداخيل صندوق الخدمة الأساسية للاتصالات (مليون درهم)

السنة	2005	2006	2007	2008	2009	2010
المداخيل	491,94	645,6	935,2	997	872	913,61

المصدر : وزارة الإقتصاد والمالية.

بلغت موارد صندوق الخدمة الأساسية للمواصلات لسنة 2010 مبلغ 913,61 مليون درهم مقابل 872 مليون درهم و997 مليون درهم سنتي 2009 و2008 على التوالي.

أما بالنسبة لنفقات هذا الصندوق، فتخص النفقات المندرجة في إطار برنامج جيني والمتعلقة بتعميم التكنولوجيات الحديثة للمعلومات والاتصال في المؤسسات التعليمية. وتبلغ ميزانية برنامج جيني للفترة 2009-2013 قيمة 1716 مليون درهم، منها 700 مليون درهم مخصصة لصندوق الخدمة الأساسية للمواصلات بهدف تجهيز 913 مؤسسة تعليمية بحواسيب مع الربط بشبكة الانترنت من أجل توسيع استعمالات التقنيات الحديثة في التدريس.

قامت مديرية الاقتصاد الرقمي بوضع سبعة مؤشرات خاصة بميزانية الاستثمار تمكن من تقييم أدائها ونتائجها مقارنة بالأهداف المسطرة مسبقا، بينما لا توجد مؤشرات متعلقة بميزانية التسيير.

تصنيف مؤشرات الأهداف لبرامج مديرية الاقتصاد الرقمي

المؤشرات المقترحة من طرف القطاع	الأهداف/المهام	نوع المؤشر	إمكانية جندرة المؤشر
عدد الدراسات المنجزة لتطوير استخدام تقنيات الإعلام	إنجاز دراسة حول تعميم تكنولوجيا المعلومات	مؤشر وسيلة	إدماج بعد النوع الاجتماعي والمجالي (قروي/ حضري)
عدد خدمات المعاملات عبر الإنترنت (برنامج الإدارة الإلكترونية)	تطوير الإدارة الإلكترونية	مؤشر وسيلة	- تحديد الوسط الذي أنجزت فيه الخدمات. - تحديد الساكنة المستهدفة (مقاولات، أسر...)
عدد بوابات التجارة الإلكترونية (البرنامج القطاعي لاستخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات)	تطوير التجارة الإلكترونية	مؤشر وسيلة	تحديد الوسط
عدد القطاعات المدعومة من أجل إنشاء مراكز الخدمات عبر الإنترنت (البرنامج القطاعي لاستخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات)	تطوير استخدام تكنولوجيا المعلومات والإتصالات	مؤشر وسيلة	إدماج البعد الجهوي
معدل إنجاز مشاريع برنامج الثقة الرقمية	تطوير الثقة الرقمية	مؤشر وسيلة	
معدل إنجاز دراسة النطاق العريض (برنامج البنية التحتية)	تطوير البنية التحتية لتكنولوجيا المعلومات	مؤشر وسيلة	تحديد الوسط الذي تم فيه تطوير تكنولوجيا المعلومات (قروي/ حضري).
معدل إنجاز برنامج الحكامة	تطوير الحكامة	مؤشر وسيلة	تحديد الوسط

وتجدر الإشارة أنه لم يتم إدراج مؤشرات أداء التكنولوجيات الحديثة في جدول أعمال المساواة بين الجنسين. كما يلاحظ أن مجموع مؤشرات الأهداف التي وضعتها مديرية الاقتصاد الرقمي هي عبارة عن مؤشرات وسائل، وبالتالي فهي، من جهة، ليست جيدة بما فيه الكفاية لتقييم خطة المديرية من أجل تطوير استعمال تكنولوجيا المعلومات والاتصال. ومن جهة أخرى، لا تأخذ هذه المؤشرات بعين الاعتبار النوع الاجتماعي والذي من شأنه أن يثمن الجهود المبذولة من أجل تشجيع ولوج المرأة إلى تكنولوجيا المعلومات وترسيخ مبدأ المساواة بين المرأة والرجل في برمجة الميزانية.

يتعين إذا على الجهة المعنية مراجعة هذه المؤشرات لتصبح أكثر ملاءمة لمقاربة النوع الاجتماعي، وذلك من خلال تحديد مكان المشروع (مجال حضري أوقروي)، والساكنة المعنية (مقاولة، أسر، ...)، والطبقة الاجتماعية (أسر ذات دخل منخفض، أومتوسط). وفي هذا الصدد، يمكن إدراج مؤشرات جديدة أهمها : معدل ولوج المرأة لخدمة الهاتف النقال، ومعدل ولوج المرأة لخدمة الهاتف الثابت، ومعدل ولوج المرأة لخدمة الانترنت، وعدد المستفيدين من برنامج انجاز حسب الجنس، وعدد المستفيدين من برنامج جيني حسب الجنس.

وخلاصة لما تم ذكره، فإن دور مديرية الاقتصاد الرقمي يصبح فعالا إذا تم الأخذ بعين الاعتبار اختلاف الاحتياجات بين المرأة والرجل بخصوص ولوج واستعمال تكنولوجيا المعلومات. علما أن حجم الخصاص والعجز عميقين بالمجال القروي بشكل يثير القلق حول المخططات التنموية بالعالم القروي.

3.5. تحليل أهم مؤشرات النتائج

عرف قطاع تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في المغرب تطورا بوتيرتين. فمن جهة، عرف الهاتف النقال نموا قويا بمعدل استخدام يصل إلى 113,6% عند نهاية 2011. ويبين التوزيع حسب الجنس لمستخدمي الهاتف النقال استعمالا أكبر للرجال (52%) مقارنة مع النساء (48%). وينتمي حوالي 66% من هؤلاء المستخدمين إلى الفئة العمرية 18-34 سنة منهم 91,4% ممدرسين (على الأقل ذوي مستوى إبتدائي)[65].

[65] البحث السنوي حول تقييم جودة وتسعير خدمة شبكات الهاتف المتنقل بالمغرب خلال سنة 2006.

ومن جهة أخرى، عرف الهاتف الثابت نموا ضئيلا بمعدل استخدام لا يتجاوز 11,1% سنة 2011. وبلغ هذا المعدل في 2007، 1,2%[66] في الوسط القروي. أما بالنسبة لشبكة الإنترنت، فقد تسارعت وتيرة تطورها، حيث بلغ عدد المشتركين فيها 3,2 مليون في نهاية 2011 مقابل 526.080 منخرط في دجنبر 2007. إن غياب تصنيف هذه المؤشرات حسب النوع الاجتماعي لا يسمح بأخذ فكرة محددة وكمية عن الفوارق في استخدام هذه التقنيات بين الرجال والنساء وبين مختلف طبقات السكان بالمغرب.

6. وزارة السياحة

يعتبر قطاع السياحة ذا أولوية وطنية نظرا لمساهمته في خلق الثروات وفرص الشغل وكذا في توازن ميزان الأداءات. وفي إطار رؤية 2020، يطمح المغرب إلى تحسين مكانته السياحية والارتقاء إلى مصاف الوجهات السياحية العالمية العشرين الأولى.

ومن جهة أخرى، وتوافقا مع المهام المنوطة بها، قامت وزارة السياحة بتبني مجموعة من الاتفاقيات الدولية والوطنية والتي تهدف إلى احترام وتحقيق حقوق الإنسان الأساسية، مع اعتماد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان كمرجع أساسي وكذا الميثاق الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وتماشيا مع الالتزامات المتخذة من طرف القطاع فيما يخص احترام حقوق الإنسان خاصة منها حقوق المرأة، تنخرط وزارة السياحة في إنجاز برنامج العمل للأجندة الحكومية للمساواة الممتدة على الفترة 2011-2015 والتي تهدف إلى مراعاة وتشجيع مقاربة النوع الاجتماعي بقطاع السياحة.

1.6. جذاذة تقديمية للوزارة والإطارالمرجعي

1.1.6 جذاذة تقديمية

تتكلف وزارة السياحة بوضع وتنفيذ وتقييم استراتيجية التنمية السياحية والقيام بالدراسات والبحوث اللازمة لتطوير القطاع على المستويين الوطني والجهوي، وكذا وضع مشاريع قوانين ونصوص تنظيمية متعلقة بالأنشطة السياحية والسهر على تطبيقها وأيضا تأطير ودعم المهن والأنشطة السياحية.

ومن جهة أخرى، تتولى وزارة السياحة توجيه ومراقبة المصالح اللامركزية وتقييم الوسائل الضرورية لتدبيرها والمشاركة في وضع وتوجيه إستراتيجية التكوين الفندقي والسياحي، وكذا الحرص على خلق وتعزيز العلاقات في إطار التعاون الثنائي مع المؤسسات المتخصصة، وأخيرا تتبع المؤسسات التابعة للوزارة وتدعيم سياسة القرب وتطوير التواصل مع مختلف الشركاء والمهنيين والمحيط بصفة عامة.

- **معطيات حول مكانة المرأة بوزارة السياحة**

نسبة متساوية لتمثيلية النساء والرجال بالإدارة المركزية

يبلغ عدد العاملين بوزارة السياحة ما يناهز 1507 إطار وعون، منهم 658 نساء أي ما يعادل 44% من العدد الإجمالي للعاملين بهذا القطاع. وبانخراطه في إطار مقاربة النوع الاجتماعي، تتوفر الإدارة المركزية للقطاع على نسبة متساوية لتمثيلية الرجال والنساء، حيث تمثل النساء 50% من عدد العاملين بالإدارة المركزية و 41% من عدد العاملين بالمديريات الجهوية، و 42% من مجموع العاملين بمؤسسات التكوين.

[66] بحث المندوبية السامية للتخطيط حول دخل وإنفاق الأسر سنة 2007.

توزيع عدد العاملين بوزارة السياحة حسب الجنس

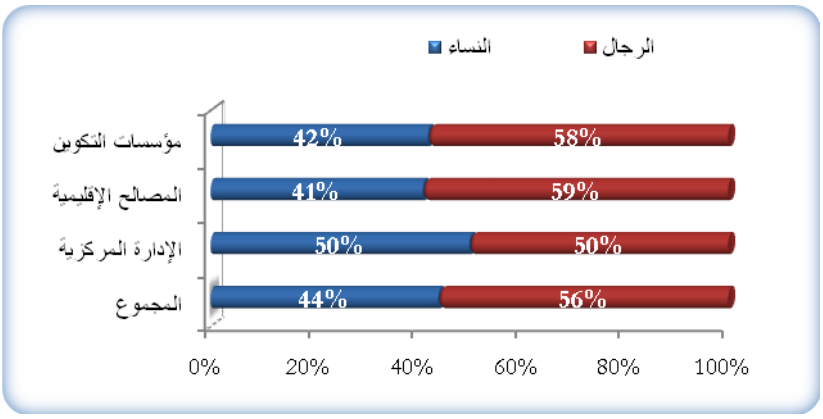

المصدر : وزارة السياحة

تمثيلية مهمة للنساء بمناصب المسؤولية بوزارة السياحة

تحتل النساء 19% من مناصب التسيير بقطاع السياحة وتمثل 44% من موظفات القطاع. وتشغل النساء نسبة 30,3% من مناصب المسؤولية بالإدارة المركزية و 19,6% بالمصالح الخارجية، و 10,4% بمؤسسات التكوين.

المساواة بخصوص الاستفادة من التكوين بوزارة السياحة

تمثل حصة النساء المستفيدات من دورات التكوين داخل قطاع السياحة خلال الفترة 2010-2011، ما يناهز 46% من العدد الإجمالي للمستفيدين.

استفادة كلا الجنسين من التأطير

على مستوى فئة الأطر العليا، تشكل النساء نسبة 41% مقابل 59% بالنسبة للرجال. وتجدر الإشارة أيضا إلى أن النساء يمثلن 43% من مجموع الأطر الحاصلين على شهادات مقابل 57% بالنسبة للرجال. وأخيرا، تشكل الفتيات 43% من مجموع المتدربين بمؤسسات التكوين في مجال الفندقة والسياحة.

- **غياب بنيات النوع الاجتماعي على مستوى وزارة السياحة**

على الرغم من تمثيلية وزارة السياحة على مستوى الورشات التكوينية المخصصة لدراسة مسألة المساواة بين الجنسين، إلا أن مأسسة البنيات المتعلقة بالنوع الاجتماعي على مستوى وزارة السياحة لازالت تعرف تأخرا كبيرا.

2.1.6. الإطارالمرجعي لحقوق الإنسان

توافقا مع المهام المنوطة به ا، قامت وزارة السياحة بتبني مجموعة من الاتفاقيات الدولية والوطنية المرتكزة على حقوق الإنسان الأساسية، مع اعتماد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان كمرجع أساسي، والذي تمت المصادقة عليها من طرف المغرب سنة 1979، وينص هذا الإعلان في المادة 23 على حق الإنسان في الشغل، وكذا حقه في حرية اختيار عمله وحقه في توفر ظروف عادلة وملائمة للشغل. كما تم تدعيم هذه الحقوق من طرف الميثاق الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والذي يكفل للنساء والرجال التمتع الكامل بهذه الحقوق.

وفي نفس السياق، يشكل البعد الاجتماعي والسوسيومهني لاستراتيجية التنمية لقطاع السياحة، مكسبا للمغرب فيما يخص الانخراط في معايير الاتفاقية الدولية لمناهضة كل أشكال العنف ضد المرأة (تم تبني هذه الاتفاقية سنة 1979) وتهم هذه المعايير على الخصوص:

- المادة 10 التي تنص في فقرتها الأولى على أن للمرأة حقوقا متساوية مع الرجل فيما يتعلق بشروط التوجيه المهني.

- المادة 11، الفقرة (ب)، والمتعلقة بالحق في نفس فرص الشغل، بما في ذلك تطبيق نفس معايير الاختيار فيما يخص الشغل.
- المادة14، في فقرتها الأولى، والتي تأخذ بعين الاعتبار المشاكل الخاصة التي تواجهها المرأة القروية والدور الهام الذي تؤديه هذه المرأة على صعيد الحياة الاقتصادية للأسرة.
- المادة 14، الفقرة الفرعية 2 ج، والتي تحث على تشكيل تعاونيات لتوفير تكافؤ في الفرص على المستوى الاقتصادي.
- المادة 14، الفقرة الفرعية 2 خ، والمتعلقة بإمكانية الحصول على القروض الفلاحية وتلقي تعامل متساو فيما يخص إصلاح الأراضي والإصلاح الفلاحي ومشاريع التهيئة القروية.

ومن جهة أخرى، يساهم العمل الحكومي على مستوى قطاع السياحة في تحقيق التزامات المغرب في إطار أهداف الألفية للتنمية خاصة الأهداف التالية :

- الهدف 1 (المتعلق بالتقليص من الفقر المذقع والجوع) : تمكن مختلف المشاريع المتعلقة بتنمية السياحة القروية والسياحة الداخلية (مخطط بلادي)، وكذا السياحة الجهوية (مخطط مدائن) من خلق مناصب الشغل وإدرار الدخل، لاسيما بالنسبة للسكان المحليين، مما سيساهم بشكل كبير في الحد من الفقر والجوع.
- الهدف 3 (دعم المساواة بين الجنسين واستقلالية المرأة) : تشكل السياحة عاملا من عوامل تعزيز المساواة بين الجنسين وكذا استقلالية المرأة. وهكذا، يمكن تطوير السياحة القروية من خلق أنشطة مدرة للدخل خاصة بالنسبة للنساء، وبالتالي تعزيز استقلاليتهن. كما أن التمثيلية المهمة للمرأة على مستوى وزارة السياحة وعلى صعيد التكوين المهني تبين الإرادة لتعزيز المساواة بين الجنسين بهذا القطاع.
- الهدف 7: (ضمان بيئة مستدامة) : تشكل التنمية المستدامة الجانب الأكثر إثارة للانشغال على مستوى تطور السياحة بالمغرب. وهكذا تعد وزارة السياحة مشاريع ا سياحية ذات صبغة بينقطاعية تراعي مسألة البيئة وتدهورها.

على المستوى الوطني، تجدر الإشارة إلى أنه بموجب المادة 31 من الدستور الجديد، تعمل الدولة والمؤسسات العمومية والجماعات الترابية على تعبئة كل الوسائل المتاحة لتسهيل الولوج العادل للمواطنات والمواطنين إلى الظروف التي تمكنهم من التمتع بالحق في التكوين المهني والعمل وكذا الحق في دعم السلطات العمومية في البحث عن الشغل أوالتشغيل الذاتي والحق في التنمية المستدامة. وهكذا، فإن الدستور الجديد يضمن للنساء والرجال الولوج العادل إلى هذه الحقوق الأساسية، مما يستدعي من السلطات العمومية وخصوصا قطاع السياحة، وضع التدابير المناسبة لتمكين المرأة من المشاركة الفعالة في تنمية هذا النشاط.

مجالات تدخل وزارة السياحة على مستوى الأجندة الحكومية للمساواة

في إطار تعزيز المساواة بين الجنسين على مستوى الأنشطة السياحية، ساهم ت وزارة السياحة في إنجاز برنامج عمل الأجندة الحكومية للمساواة الممتدة على الفترة 2011-2015، والتي تم اعتمادها من طرف مجلس الوزراء في مارس 2011. وعلى غرار جميع القطاعات الوزارية، قطاع السياحة معني بالشق 6 من الأجندة والمتعلق بالولوج العادل والمتساوي لمناصب اتخاذ القرار في مجالات الانتخابات والإدارة، وذلك حتى يتأتى الرفع من تمثيلية النساء بالقطاعات العمومية والشبه عمومية والخاصة. كما يندرج قطاع السياحة على مستوى الشق 8 من الأجندة والمتعلق بمكافحة الفقر ومختلف أشكال الهشاشة التي تعاني منها النساء والفتيات، وذلك على مستوى الهدف 22 المتعلق بمحاربة الفقر والهشاشة.

2.6. الجهود المبذولة لوضع سياسات عمومية تأخذ بعين الاعتبار بعد النوع الاجتماعي

1.2.6. وضع السياسات والاستراتيجيات القطاعية

التوجهات الاستراتيجية للقطاع

يشكل قطاع السياحة أولوية وطنية بالنظر لمساهمته في التنمية وخلق فرص الشغل وكذا في توازن ميزان الأداءات. وتهدف استراتيجية الوزارة إلى الرفع من الطاقة الإيوائية وتنويع المنتوج، وكذا ملاءمة التكوين مع متطلبات القطاع، وتبني سياسة تسويق حديثة واستهدافية، وتحسين جودة الخدمات، وهيكلة مؤسسات الدولة.

وفي إطار التوجيهات الاستراتيجية لرؤية 2020، يطمح المغرب في أن يصبح بحلول عام 2020، من بين الوجهات السياحية العالمية العشرين الأولى، وأن يفرض نفسه كمرجع على مستوى حوض البحر الأبيض المتوسط في مجال التنمية المستدامة. وهكذا، تهدف هذه الرؤية إلى جعل بلادنا وجهة متوسطية بامتياز. كما تسعى هذه الرؤية إلى تثمين مقاربة ديمومة ترتكز على جيل جديد من المنتجات، وتدبير مستدام للنظم الإيكولوجية، وإشراك الساكنة في تنمية وعوائد السياحة، وكذا توفير بنيات تحتية للسياحة من الطراز العالمي من حيث الجودة والرفاهية والولوج.

ومن بين الأهداف المسطرة في إطار الرؤية الاستراتيجية الجديدة في أفق 2020، مضاعفة عائدات القطاع بحلول سنة 2020، وكذا تنويع المنتوج السياحي عن طريق إنجاز برامج إقليمية ابتداءا من سنة 2012 من شأنها تمكين المغرب من بلوغ 250 000 سرير على مدى 2016. كما سيتم تشجيع السياحة الداخلية عن طريق تسريع وتيرة إنجاز مخطط بلادي.

وفي إطار هذه الرؤية، سيتم أيضا جذب 18 مليون سائح في أفق 2020 وكذا إنجاز أربع منتجعات سياحية جديدة في إطار مخطط أزور، وذلك قبل حلول عام 2016. كما ستسهر الحكومة أيضا على تحديث حكامة القطاع عن طريق إنشاء الهيئة العليا للسياحة ووكالات التنمية السياحية التي ستتكلف بتنفيذ البرامج الإقليمية على مستوى ثمان مناطق سياحية مبرمجة في إطار رؤية 2020 .

وسيمكن تحقيق هذه الأهداف، قطاع السياحة من الحفاظ على مكانته كثاني قطاع اقتصادي بالبلاد، حيث سيكون القطاع قادرا من جهة، على خلق 470.000 منصب شغل مباشر جديد على مجموع التراب الوطني ليتم بذلك تشغيل ما يقارب مليون مغربي عند متم 2020. ومن جهة أخرى،على الرفع من الناتج الداخلي الخام للسياحة بنقطتين للوصول إلى ما يقارب 150 مليار درهم مقابل 60 مليار حاليا.

ولتحقيق هذا الطموح الكبير، سيسعى المغرب تدريجيا على طول العشرية، إلى إخراج ست وجهات سياحية جديدة للوجود وذلك بهدف اللحاق بنمو القطبين الدوليين المنشأين بكل من مراكش و أكادير. وستشكل هذه الوجهات مراسي لسياسة تنمية ترابية تتمركز حول خمس محاور رئيسية تتعلق بإثراء العرض الثقافي، ومواصلة التموقع الفعال على مستوى القرى السياحية البحرية، وخلق عرض ذي صلة وثيقة بالطبيعة، وكذا هيكلة عرض تنشيطي فعال.

ويرتكز إضفاء الطابع الجهوي على قطاع السياحة على مقاربة مندمجة وإرادية لتهيئة المجال الوطني، والتي تعتبر التنمية المستدامة مع مراعاة الخصوصيات المحلية لكل جهة كمحور أساسي لتنمية القطاع.

ولضمان التوجيه على المستوى الوطني وتدعيم الشرعية المؤسسية لقطاع متشعب كالسياحة، تعتزم رؤية 2020 إنشاء هيأة وطنية للتوجيه، تجمع في إطار شراكة متجددة، ما بين الدولة والجهات والقطاع الخاص، كما سيتم خلق وكالات جهوية تابعة لهذه الهيأة.

وفي هذا السياق، تم خلق ثماني مناطق تتوفر على التناسق السياحي والجاذبية بما يؤهلها للتموقع العالمي. وهكذا تتواجد منطقتان تثمن عرض المغرب من المحطات البحرية على الساحلين الأطلسي والمتوسطي وهما منطقة "سوس-الصحراء الأطلسية" والتي تضم مواقع أكادير والمناطق المجاورة لها

(تافراوت، إيموزار إيدا أوتانان...) والعيون وكلميم، ومنطقة "المغرب المتوسط" حول مواقع السعيدية ومارشيكا وكالا إيريس.

كما تتواجد أربع مناطق تثمن الموارد الثقافية والمادية وغير المادية للمغرب وهي منطقة "مراكش الأطلسي" المتصلة بمواقع مراكش وتوبقال والصويرة، ومنطقة "مغرب المركز" والتي تثمن التكامل القوي بين مواقع فاس ومكناس وإفران، ومنطقة "رأس الشمال" المتصلة بمواقع طنجة وتطوان وشفشاون وأصيلا والعرائش، وأخيرا منطقة "المركز الأطلسي" والتي تضم الدار البيضاء والرباط والجديدة لتشكل ساحل الأعمال والترفيه.

وأخيرا، تتواجد منطقتان على مستوى التنمية المستدامة وهما منطقة "الجنوب الأطلسي الكبير" المتمركزة حول موقع الداخلة والتي تجمع ما بين الطبيعة ومجالات رياضية، ومنطقة "الأطلس والأودية" المتصلة بورزازات وبالأودية وبالواحات وبالأطلس الكبير. وتتوفر كل واحدة من هذه المناطق السياحية على تموقع وطموح خاص مصاحب بأهداف واضحة ستشكل دعامة توجيهية لتنميتها وتنافسيتها.

ولقد تطلب وضع هذه الإستراتيجية لأجل التنفيذ إنجاز ست برامج تتمحور حول الثقافة والطبيعة والبحر مع اعتبار التنمية المستدامة كخلفية أساسية. بالإضافة إلى برامج مكملة تتمحور حول مجالات ذات قيمة مضافة عالية وحول فروع معينة تهدف إلى الرفع من جاذبية الوجهات. وتهم مختلف هذه البرامج ما يلي : برنامج "المخطط الأزرق 2020" الذي يهدف إلى بناء عرض متماسك للمغرب على مستوى القرى السياحية البحرية يمكنه التنافس على المستوى العالمي، وبرنامج "التنمية الإيكولوجية المستدامة" الذي يهدف إلى تثمين والحفاظ على الموارد الطبيعية والقروية، والسهر على احترام الأصالة السوسيوثقافية للساكنة المستقبلة، وكذا برنامج "تراث وموروث" الذي يسعى إلى تعزيز الهوية الثقافية للمغرب عبر هيكلة وتثمين التراث المادي وغير المادي للمملكة، والبرنامج المتعلق بالتنشيط والرياضة والترفيه والذي يسعى إلى خلق عرض تنشيطي غني ومتنوع ومتكامل مع البنيات التحتية السياحية الأساسية. وبرنامج يتعلق بالمجالات يهدف إلى جعل المغرب وجهة عالمية جديدة على مستوى سياحة الأعمال والرفاهية والصحة، وأخيرا برنامج السياحة الداخلية الذي يهدف إلىتلبية انتظارات المغاربة من خلال تقديم عرض ملائم يراعي عاداتهم وطرق سفرهم.

إضافة إلى الأهداف المرقمة في إطار رؤية 2020، تم التأكيد على الطابع الإيكولوجي، حيث أن هذه الإستراتيجية الجديدة ستأخذ بعين الاعتبار الإكراهات المتعلقة بالماء والطاقة التي يعرفها المغرب عبر اتخاذ جميع الإجراءات والمبادرات اللازمة للحفاظ على الموارد والمؤهلات الطبيعية.

2.2.6. الأخذ بعين الاعتبار المساواة بين الجنسين واستقلالية النساء

أخذت الاستراتيجية القطاعية للسياحة بعين الاعتبار مسألة المساواة بين الجنسين واستقلالية النساء، وذلك من خلال إنجاز برامج واتفاقيات عديدة تهدف إلى تطوير السياحة القروية، مما يسمح بتحسين ظروف عيش الساكنة المحلية، وبالأخص ظروف المرأة عن طريق خلق أنشطة مدرة للدخل. كما أن السياحة الجبلية والصحراوية تمكن من خلق مناصب شغل جديدة وبالتالي تحد من الهجرة التي تمس على الخصوص الشباب.

كما تم إنجاز برامج سياحية أخرى تأخذ بعين الاعتبار مسألة البيئة، وذلك بهدف تثمين والحفاض على الموارد الطبيعية والقروية، وكذا السهر على احترام الأصالة السوسيوثقافية للساكنة المستقبلة. كما تم تطوير سياحة المجالات لأجل جعل المغرب وجهة عالمية جديدة على مستوى سياحة الأعمال والرفاهية والصحة.

وفيما يتعلق بالمقاربة البينقطاعية للنشاط السياحي، يعتبر قطاع السياحة مجموعة معقدة من الأنشطة والخدمات والتي تتعدد تفاعلاتها مع قطاعات اقتصادية وبيئية واجتماعية أخرى. وهكذا، فإن الطلب السياحي يتأثر بثورة تكنولوجيات المعلومات. وتبقى مسألة تأثير النشاط السياحي على البيئة وكذا على الموارد المائية من بين أبرز الانشغالات على مستوى تطورالسياحة بالمغرب.

3.2.6 تحليل الميزانية وجرد مؤشرات النجاعة

تحليل ميزانية وزارة السياحة

انخرطت وزارة السياحة في نظام شمولية الاعتمادات منذ يوليوز 2007، كما تقوم سنويا بتحيين إطار للنفقات على المدى المتوسط. ويبين تحليل بنية ميزانية الوزارة، أن الغلاف المالي الإجمالي المخصص لهذه الأخيرة برسم سنة 2011 بلغ حوالي 604,202 مليون درهم منها 396,340 مليون درهم (65,6%) مخصصة لميزانية الاستثمار و207,862 مليون درهم (34,4%) لميزانية التسيير.

وتمثل الميزانية العامة لقطاع السياحة[67] ما يقارب 58% من الميزانية العامة المخصصة لوزارة السياحة والصناعة التقليدية. وتمثل ميزانيات الاستثمار والتسيير لقطاع السياحة على التوالي 56,9% و60,3% من الميزانية الإجمالية للاستثمار والتسيير المخصصة لوزارة السياحة والصناعة التقليدية. ويبين تحليل توزيع ميزانية الاستثمار حسب البنية الإدارية أن المكتب الوطني المغربي للسياحة يستحوذ على الحصة الأهم من هذه الميزانية وذلك بنسبة 75,7%.

كما يبين تحليل توزيع ميزانية الاستثمار حسب البرامج أن الحصة الأهم من هذه الميزانية مخصصة لتعزيز الترويج للمنتوج السياحي وذلك بنسبة 75,7% من مجموع ميزانية الاستثمار لقطاع السياحة. وتخصص نسبة 9,7% من هذه الميزانية للتكوين المهني ويخصص ما تبقى من الميزانية لأنشطة أخرى (التوجيه الاستراتيجي والإدارة العامة والهيكلة ودعم وتأطير المهنة وتطوير المنتوج السياحي).

تحليل مؤشرات النجاعة لقطاع السياحة

- **تصنيف مؤشرات النجاعة لوزارة السياحة**

صممت وزارة السياحة مجموعة من مؤشرات الأهداف بالنسبة لميزانية الاستثمار (حوالي ثلاثين مؤشرا بالنسبة لسنة 2011). وتم تصنيف هذه المؤشرات حسب كل بنية إدارية (الإدارة العامة، المديرية، مؤسسة التكوين، المكتب والمصالح الخارجية) وحسب المهام.

إلا أن معظم هذه المؤشرات المصممة هي مؤشرات وسيلة، مما لا يمكن من تتبع أثر مختلف البرامج والأنشطة. ويمكن أن نذكر على سبيل المثال المؤشرات التالية : عدد المرشدين السياحيين المكونين في إطار التكوين المستمر وذلك لدعم و تأطير المهن والأنشطة السياحية، وعدد البحوث المنجزة لتتبع الطلب السياحي، وعدد الندوات والمؤتمرات المنظمة لدعم مرصد السياحة، وعدد الدراسات المتعلقة بإنجاز آليات مصاحبة لإعادة تأهيل المقاولات السياحية، وعدد الندوات التحسيسية الموجهة لمهنيي قطاع السياحة حول التنمية المستدامة وعدد حملات الترويج المنجزة على الصعيد العالمي، إلخ.

- **أنماط إدماج مقاربة النوع الاجتماعي في مؤشرات أهداف النجاعة لوزارة السياحة**

تجدر الإشارة إلى أن معظم المؤشرات المصممة من طرف وزارة السياحة لا تأخذ بعين الاعتبار مقاربة النوع الاجتماعي والتي من شأنها أن تمكن من جهة، من تقدير الجهود المبذولة لتعزيز دور المرأة القروية الهام في تثمين المنتجات المحلية لأجل التنمية المحلية، وتحديد مقدار المصادر الجديدة للأنشطة المدرة للدخل الناجمة عن تطوير السياحة القروية من جهة أخرى.

وعموما، يجب تعميق مؤشرات الأهداف المقترحة من طرف وزارة السياحة حتى تمكن من تتبع بلوغ الأهداف المحددة على مستوى سياسة القطاع. إضافة إلى ذلك، يجب تصنيف بعض المؤشرات حسب الجهات (على سبيل المثال : تكوين المرشدين السياحيين، وعدد الأنظمة المعلوماتية المنجزة لأجل السياحة (الإحصائيات والبحوث والتقارير) حسب الجهة، وعدد البحوث المنجزة لتتبع الطلب السياحي، وعدد الفنادق التي تمت مواكبتها لإنجاز دليل يتعلق بحسن التدبير البيئي بالمجال الفندقي، وعدد الحملات الترويجية المنجزة على الصعيد العالمي والتي يجب تصنيفها حسب الأسواق المحتملة وحسب نوعية المنتوج).

وهناك مؤشرات أخرى يجب تصنيفها حسب الجنس والفئة العمرية ومجال التخصص (على سبيل المثال: عدد خريجي مؤسسات التكوين للسياحة والفندقة وعدد الموظفين المستفيدين من التكوين المستمر).

[67] يرتكز تحليل المعطيات الخاصة بميزانية سنة 2011 على التنظيم القديم لوزارة السياحة التي كانت تضم قطاع الصناعة التقليدية

إضافة إلى ذلك، يجب الاحتفاظ على مستوى اللائحة الحالية لمؤشرات الأهداف لوزارة السياحة بمؤشرات أخرى كانت مدرجة على صعيد قائمة مؤشرات الأهداف للوزارة خلال السنوات السابقة، ونخص بالذكر : "دراسة حول جودة الخدمات بمؤسسات الإيواء" الذي يجب أن يضم إليه مؤشر آخر يسمح بتحديد معدل رضا الزبائن حسب نوع مؤسسات الإيواء (فندق، رياض، دار الضيافة،.....) وحسب نوع الخدمات المقدمة (المطعم، الاستقبال، جودة الإيواء....). كما ينبغي كذلك تطوير مؤشرات أخرى تمكن من تتبع تطور المنتجات المحلية وسياحة المجالات والسياحة القروية التي لازالت تعرف تأخرا.

تصنيف بعض مؤشرات الأهداف المتعلقة ببرامج وزارة السياحة (ميزانية الاستثمار)

المؤشرات	الأهداف المرتبطة أوالمهام	نوع المؤشرات	إمكانية جندرة المؤشر
عدد البحوث المنجزة لتتبع الطلب السياحي	دراسات تتعلق بالآثار الاقتصادية إضافة إلى الإحصائيات	مؤشر وسيلة	تصنيف المؤشر حسب الجهات
عدد الفنادق التي تمت مواكبتها لإنجاز دليل يتعلق بحسن التدبير البيئي بالمجال الفندقي	تنمية السياحة المستدامة	مؤشر وسيلة	تصنيف المؤشر حسب الجهات
عدد المرشدين السياحيين المكونين	دعم وتأطير المهن والأنشطة السياحية	مؤشر وسيلة	تصنيف المؤشر حسب الجهات وحسب برنامج التكوين وحسب الجنس
عدد الحملات الترويجية المنجزة على المستوى العالمي	مساهمة الدولة في نفقات المكتب الوطني المغربي للسياحة	مؤشر وسيلة	تصنيف المؤشر حسب السوق المحتملة وحسب نوع المنتوج

- **اقتراح مؤشرات تتعلق بالأجندة الحكومية للمساواة على مستوى وزارة السياحة**

وتجدر الإشارة إلى أنه لا تتواجد هناك مؤشرات جلية على مستوى الأجندة الحكومية للمساواة خاصة بتتبع تطور مقاربة النوع الاجتماعي على مستوى وزارة السياحة. وفيما يلي، يتم اقتراح مجموعة من المؤشرات المتعلقة باستقلالية النساء بفضل تطوير السياحة القروية. ونذكر على سبيل المثال : عدد الأنشطة المدرة للدخل التي تم خلقها على مستوى كل جهة لفائدة النساء عن طريق تطوير السياحة القروية، إضافة إلى مؤشرات أخرى تتعلق بعدد النساء المستفيدات من الأنشطة المدرة للدخل على مستوى كل جهة، وطبيعة الأنشطة المدرة للدخل التي تم خلقها على مستوى كل جهة، وكذلك عدد المشاريع السياحية التي تحرص على الحفاظ على البيئة والتي يجب تصنيفها حسب الجهات وحسب جنس أصحاب هذه المشاريع.

3.6. تحليل أهم مؤشرات النتائج المتعلقة بالقطاع

من بين أهم مؤشرات النتائج المتعلقة بقطاع السياحة، المؤشر الذي يهم عدد خريجي مؤسسات التكوين للسياحة والفندقة، وكذا المؤشر الذي يهم تطور مناصب الشغل التي تم خلقها بقطاع السياحة (ويجب تصنيف هذا المؤشر حسب الجنس وحسب طبيعة المنتوج السياحي)، والمؤشرات المتعلقة بعدد السياح الوافدين وعدد ليالي المبيت والعائدات السياحية.

فيما يخص عدد السياح الوافدين، انتقل عددهم من 8,3 مليون سائح سنة 2009 إلى 9,3 مليون سائح سنة 2010، أي بزيادة قدرها 11,3% وذلك بالرغم من آثار الأزمة الاقتصادية التي تسببت في تباطؤ اقتصاديات الدول الباعثة للسياح. وفي متم أكتوبر 2011، بلغ عدد السياح 8 مليون أي بزيادة قدرها 1.6% مقارنة بمتم أكتوبر لسنة 2010.

تطور عدد السياح الوافدين خلال الفترة 2001- 2010

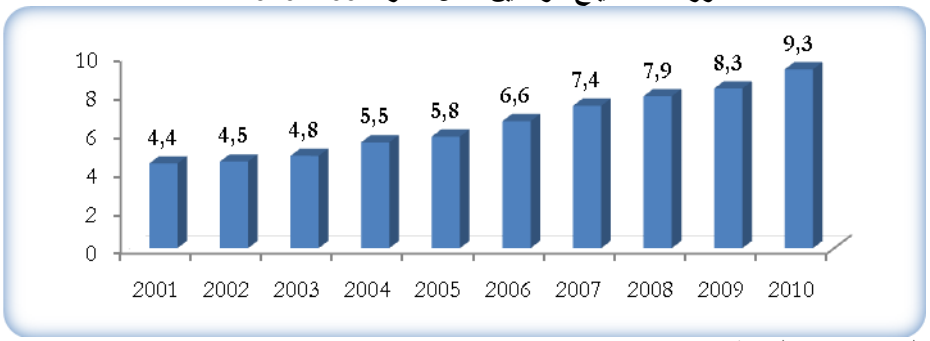

المصدر : وزارة السياحة

أما فيما يتعلق بعدد ليالي المبيت المسجلة بمؤسسات الإيواء السياحية المصنفة، فلقد عرف ارتفاعا مهما بنسبة 11%، حيث انتقل من 16,2 مليون سنة 2009 إلى 18 مليون سنة 2010. غير أن العشر شهور الأولى من سنة 2011 تميزت بتراجع عدد ليالي المبيت المسجلة بمؤسسات الإيواء بنسبة 5.8 %.

ومن جانبها، تأثرت العائدات السياحية بالأزمة الاقتصادية والمالية التي اندلعت ابتداءا من سنة 2008، حيث شهدت هذه العائدات انخفاضا ملحوظا خلال سنتي 2008 و2009. غير أنه خلال سنة 2010، عرفت العائدات السياحية ارتفاعا لتصل إلى 56,6 مليار درهم مقابل 52,8 مليار درهم سنة 2009. ولقد استمر ارتفاع هذه العائدات خلال سنة 2011 ليصل إلى 58,8 مليار درهم.

ويحتل قطاع السياحة مكانة هامة على مستوى الاقتصاد الوطني، حيث أنه يحتل المرتبة الثانية فيما يخص جلب العملة الصعبة ويمكن من خلق حوالي 420.000 منصب شغل مباشر ويساهم بنسبة 9% في تكوين الناتج الداخلي الخام للبلاد. وحسب معطيات المندوبية السامية للتخطيط، شغل قطاع الفنادق والمطاعم ما يقارب 248.170 شخصا خلال سنة 2010، 22,1% منهم نساء. وحسب الوسط، يشغل هذا القطاع 210.198 شخصا بالوسط الحضري، 23,8% منهم نساء، بينما لا يشغل بالوسط القروي سوى 31.758 شخصا، 12,5% منهم نساء.

وبلغ عدد خريجي مؤسسات التكوين للسياحة والفندقة الذين تابعوا تكوينا دائما وتداوليا خلال سنة 2009/2008، حوالي 7.829 خريجا، 41% منهم فتيات. وفيما يخص التكوين عن طريق التدرج المهني، فقد وصل عدد الخريجين الذين تم تكوينهم منذ انطلاق دورات التكوين إلى 7.762 خريجا، كما بلغ عدد المتعلمين الذين هم في طور التكوين إلى 3562 متعلما خلال سنة 2008/2007، منهم 1.067 فتاة. وفي هذا السياق، تم إعطاء الانطلاقة لبرنامج إنشاء مراكز للتكوين داخل المقاولات من خلال إنشاء أربع مراكز ويرتقب إنشاء 18 مركزا آخرا خلال الفترة الممتدة من 2008 إلى 2012.

إضافة إلى ذلك، ومن أجل تحديد الآثار المترتبة عن التدابير المتخذة من طرف قطاع السياحة في خضم الحاجيات المتباينة لمختلف مكونات الساكنة المستهدفة، فلقد بات من المناسب إنجاز مؤشرات قياسية دقيقة تمكن من الإحاطة بهذه الآثار، ومنها على الخصوص، نسبة النساء اللواتي يسيرن مشاريعا سياحية (مالكة فنادق، مسيرة، مستخدمة، إلخ). كما يجب تصنيف هذا المؤشر حسب الجهة وحسب طبيعة النشاط السياحي (منتجع، سياحة قروية، إلخ)، مما سيمكن من تقدير مساهمة المرأة المغربية في تنمية القطاع السياحي، وكذا تحديد المجالات التي تتطلب دعما أو وضع تدابير داعمة لتعزيز مكانة المرأة بالقطاع.

7. وزارة الصناعة التقليدية

يساهم قطاع الصناعة التقليدية بزخمه الثقافي وخصوصياته الجهوية في مبادرات التنمية والحفاظ على الهوية المغربية وفي أهداف التنمية ويستجيب لتحديات العولمة والتبادل الحر والتنافسية. ومن هذا المنطلق، تزايد الاهتمام بهذا القطاع خاصة خلال السنوات الأخيرة على جميع مستويات القرار، مشكلا بذلك منعطفا واعدا للصناع التقليديين وبالتالي للاقتصاد الوطني.

وتضم رؤية 2015 لتنمية قطاع الصناعة التقليدية مجموعة من البرامج والأوراش والمبادرات تهدف إلى تحقيق الأهداف المسطرة. حيث ترمي هذه الإستراتيجية إلى خلق فرص الشغل بقيمة مضافة عالية وتثمين الموارد ورفع رقم المعاملات وإنعاش الصادرات وتطوير التكوين وحماية المهنة مع مراعاة الجودة والبيئة والبعد المؤسساتي والتنظيمي.

1.7. جذاذة تقديمية للقطاع والإطارالمرجعي لحقوق الإنسان

1.1.7. جذاذة تقديمية للقطاع

تتمحور مهام وزارة الصناعة التقليدية حول تفعيل استراتيجية تنمية قطاع الصناعة التقليدية والتنشيط الاقتصادي لمقاولات القطاع والقيام بكل الدراسات المتعلقة بالقطاع على المستوى الوطني والجهوي ووضع وإنجاز برامج للتعاون تهدف إلى تطوير القطاع وتتبع أنشطة غرف الصناعة التقليدية وفيدراليتها.

ومع الدينامية الجديدة للجهوية، تم إعطاء مهام واسعة وجديدة للمديريات الجهوية والإقليمية سواء على مستوى تفعيل الإستراتيجية أوعلى مستوى التسيير الإداري.

ويصل عدد الموظفين لدى وزارة الصناعة التقليديةإلى 1.189 موظف، منهم 475 امرأة، أي بحصة 40% من العدد الإجمالي (358 أو 75% منهن يشتغلن في المصالح الخارجية). ومن حيث مناصب المسؤولية، هناك 10 نساء رئيسات مصالح و3 نساء رئيسات أقسام و3 مديرات إقليميات للصناعة التقليدية.

2.1.7. الإطارالمرجعي لحقوق الإنسان

يندرج عمل وزارة الصناعة التقليدية في إطار تحقيق أهداف الألفية من أجل التنمية وخاصة الأهداف 1، 3، 7 و8 والتي تتجلى على التوالي في تقليص الفقر المدقع والمجاعة وتشجيع المساواة بين الجنسين واستقلالية النساء وضمان بيئة مستدامة وبناء شراكة من أجل التنمية.

وتمثل التوجهات والأولويات المسطرة من طرف وزارة الصناعة التقليديةمكسبا مهما للمغرب من خلال احترامها لمعايير اتفاقية القضاء على كافة أشكال العنف ضد النساء خاصة البند 11، الفقرة (1) والبند 13، الفقرتان (أ) و(ب) والبند 14، الفقرتان (2.ج) و(2.ح).

ويأخذ تدخل وزارة الصناعة التقليدية بعين الاعتبار الإستراتيجية الوطنية للإنصاف والمساواة والتي تشكل مرجعا لتشجيع إدراج مقاربة النوع الاجتماعي في القطاع من خلال عدة مجالات خاصة في إعداد السياسات والبرامج في مجال التشغيل والتنمية القروية وتشجيع القطاع الخاص لضمان تأطير أفضل للنساء وتعزيز التمثيلية النسوية، والإلغاء التدريجي للتباينات في توزيع الموارد بين الرجال والنساء وكذا مضاعفة أشكال الدعم للمبادرات النسائية لخلق المقاولات وإعادة هيكلة الأنشطة غير المنظمة وإعداد مؤشرات تسمح بتتبع الأهداف الاقتصادية والاجتماعية لمختلف المشاريع وانعكاساتها.

وتعتبر وزارة الصناعة التقليدية عضوا في لجان العمل المكلفة بتفعيل الأجندة الحكومية للمساواة. وتنشط في المجال الرابع المتعلق بالولوج المنصف للفتيات والنساء والفتيان والرجال للبنيات التحتية الأساسية وفي المجال السابع الخاص بمحاربة الفوارق القائمة على النوع الاجتماعي في سوق الشغل وكذا في المجال الثامن الذي يهدف محاربة الفقر بجميع أشكاله والهشاشة لدى النساء والفتيات. وكذلك هي عضوفي اللجان المكلفة ببرنامج حماية الطفولة.

2.7. الجهود المبذولة لوضع السياسات العمومية المراعية للنوع الاجتماعي

1.2.7. وضع السياسات والاستراتيجيات القطاعية

التزمت وزارة الصناعة التقليدية منذ 2007 بتفعيل إستراتيجية تنمية القطاع في أفق 2015. وترمي هذه الإستراتيجية إلى وضع سياسة ملائمة لكل الفاعلين في القطاع. وتروم هذه الإستراتيجية مضاعفة رقم المعاملات في الصناعة التقليدية ذات المخزون الثقافي ليصل إلى 24 مليار درهم ومضاعفة الصادرات التقليدية بعشر مرات لتبلغ 7 مليار درهم وزيادة الناتج الداخلي الخام ب 4 مليارات درهم إضافية وخلق 117.500 منصب شغل (37.200 منصب جديد يتم خلقه من طرف المنتجين الكبار و 13.750 منصب من طرف المقاولات الصغرى والمتوسطة و 66.500 من الصناع التقليديين الأفراد الجدد والمشتغلين لدى المقاولات جد الصغيرة) وإنشاء 300 مقاولة للصناعة التقليدية وكذا بلوغ 60.000 خريج للتكوين المهني للقطاع.

وتتمحور أهم محاور هذه الإستراتيجية حول خلق نسيج ديناميكي للمقاولات من خلال إبراز مقاولات كبرى من جهة وتطوير مقاولات صغرى ومتوسطة مهيكلة من جهة أخرى وتحسين دخل الصناع التقليديين الأفراد وتحسين جودة المنتوج وملاءمته لحاجيات السوق ووضع نظام جيد للتكوين ونظام التغطية الصحية الإجبارية وكذا إنعاش أدوات وآليات جديدة لتمويل أنشطة الصناعة التقليدية.

وترتكز رؤية 2015 كذلك على سياسة كبرى للإنعاش تهدف بناء صورة مشرفة للصناعة التقليدية المغربية لدى الأسواق المستهدفة وإدخال منتجات الصناعة التقليدية في قنوات التوزيع العصرية.

ويترجم مخطط العمل الذي تم إعداده، هذه السياسة الإرادية التي تم تحضيرها وتفعيلها بشكل مشترك بين القطاع العمومي والخاص مع تحديد دقيق لأدوار كل متدخل في القطاع. ومن شأن تقاسم

الأهداف والمناهج أن يسمح بتبني رؤية 2015 من طرف كل الفاعلين ويضمن بذلك استمراريتها ونجاحها على المدى الطويل.

2.2.7. أهم البرامج والمشاريع المنجزة

تهم الأوراش المفتوحة في إطار استراتيجية 2015 عدة مجالات تستجيب لتطلعات الصناع التقليديين ومتطلبات تنمية القطاع. وتبين حصيلة هذه الإستراتيجية الإنجازات والنتائج المسجلة مقارنة مع الأهداف المرتقبة على مستوى كل مجال للتدخل.

البنيات الأساسية للإنتاج والتسويق

تهم مشاريع إعادة هيكلة البنيات الأساسية للصناعة التقليدية حوالي 6.000 مستفيد مباشر منهم 160 تعاونية وجمعية مهنية. كما تؤمن هذه البنيات التحتية على مستوى التكوين المهني حوالي 3.000 مقعد سواء التكوين عن طريق التدرج المهني أوالتكوين الدائم.

كما تم بذل جهد كبير من أجل إدماج الفضاءات الخاصة بالصناعة التقليدية في محطات المخطط الأزرق وفي المناطق السياحية الجديدة. وقد تم إنجاز عمل رائد بإرساء مدينة للصناعة التقليدية في القرية السياحية بالسعيدية. وسيتم تعميم هذه التجربة على كل المناطق السياحية الجديدة بإدماج فضاء متميز "مدينة الصناعة التقليدية".

التكوين المهني

تطمح استراتيجية 2015 إلى تكوين 60.000 خريج وبلوغ 10.000 يوم تكويني لكل شخص في السنة بالتكوين المستمر للصناع التقليديين في أفق 2015.

وترمي برمجة هذه الأهداف إلى تطوير أنشطة الصناعة التقليدية وتكييف الطاقات الإنتاجية لحاجيات السوق من خلال تكوين جيل مبدع من الصناع التقليديين مؤهلين مهنيا وفنيا ومنفتحين على التقنيات الحديثة وعلى الطرق الجديدة في التسيير والإنتاج وقادرين على إدارة المقاولات جد الصغيرة والصغرى والمتوسطة.

وفي هذا الصدد، تم الشروع في عدة أوراش تكوينية خاصة:

- المخطط الاستعجالي للتكوين عبر التدرج المهني (تكوين 51.000 خريج في أفق 2015).
- برنامج التصاميم المديرية للتكوين المهني في قطاع الصناعة التقليدية (5 تصاميم مديرية في أفق 2015)، تم تحضير4 تصاميم منها.
- تطوير التكوين المتجول باقتناء وحدات متحركة لتكوين الشباب في المناطق البعيدة.
- تأهيل نظام التكوين المهني عبر تحسين جودة التكوين الأولي للشباب والتكوين المستمر للصناع التقليديين في المهن الخمسة الأساسية. فقد تم استهداف 23.700 مستفيد (2.600 شاب في التكوين الدائم و 6.100 شاب في التكوين بالتدرج المهني و 15.000 صانع تقليدي في التكوين المستمر) خلال الفترة 2010-2013.
- إنجاز برنامج محوالأمية الوظيفية يستهدف 30.000 صانع تقليدي.
- إنجاز برنامج "توسيع الولوج إلى المؤهلات والكفاءات" من أجل دعم ومصاحبة خريجي التكوين المهني للصناعة التقليدية في مجال خلق المقاولات.

الإنعاش والتسويق

من أجل إنعاش منتوج الصناعة التقليدية لمواكبة تطورات السوق لازالت السياسة الوطنية للإنعاش والتسويق قيد الإنجاز. وترتكز خطة الإنعاش، على مستوى الأسواق الخارجية، على تعزيز الأسواق التقليدية واختراق أسواق جديدة في أوروبا الشرقية، آسيا والدول العربية والولايات المتحدة الأمريكية وأمريكا اللاتينية، إضافة إلى اختراق الوحدات الدولية الكبيرة للتوزيع. وبخصوص السوق الداخلية، تم إطلاق عمليات الإنعاش عبر تنظيم معارض جهوية بتعاون مع غرف الصناعة التقليدية والقيام بعمليات التواصل المؤسساتي.

النظافة والصحة وسلامة الصناع التقليديين

وعيا بأهمية الرأسمال البشري في القطاع ونظرا للتطور التقني الذي عرفته مختلف مهن الصناعة التقليدية، تم الشروع في تنفيذ برنامج لتحسين شروط النظافة والصحة والسلامة للصناع التقليديين في العمل. ويتمحور هذا البرنامج حول تأهيل محطات الإنتاج والتحسيس والتكوين والبحث والتطوير. ويتمحور هذا البرنامج حول تأهيل محطات الإنتاج والتحسيس والتكوين والبحث والتطوير وكذا إعداد معايير الإنتاج.

الحفاظ على المهن ذات المخزون الثقافي الكبير

تشكل حماية التراث التقليدي وتثمين حرف الصناعة التقليدية أهم انشغالات القطاع. فقد تم وضع برنامج بهدف مزدوج: الحفاظ على التقنيات التقليدية القديمة عبر تدوينها بشكل دقيق باستخدام التقنيات الحديثة للإعلام وضمان استمرارية المهارات المرتبطة بها بانتقالها عبر الأجيال من خلال شبكة مؤسسات التكوين المهني.

3.2.7. الأخذ بعين الاعتبار المساواة بين الجنسين واستقلالية النساء

تتواجد النساء في مجمل الأوراش المفتوحة كباقي الصناع التقليديين الأفراد الذين يشكلون نسبة كبيرة من الفاعلين في قطاع الصناعة التقليدية. وتستفيد النساء من اهتمام متميز في مجال التكوين والمصاحبة والدعم التقني. كما تستفيد من عمليات الإنعاش والتسويق للمنتوج في داخل البلد أوخارجه. وتؤكد بعض الأرقام والمؤشرات هذه الدينامية:

تعاونيات الصناعة التقليدية

يبلغ عدد تعاونيات القطاع 968 منها 353 تعاونية نسوية تضم 7.660 امرأة. إذ لم يكن يتجاوز هذا العدد 170 تعاونية سنة 2006، أي بتزايد بنسبة 225%. وتحتل التعاونيات النسوية للصناعة التقليدية المرتبة الثانية بعد الفلاحة وتنشط في عدة مهن (النسيج، الزرابي، الخياطة، الطرز، الفخار،...).

التكوين لفائدة النساء

تتواجد النساء بشكل مهم في نظام التكوين المهني للصناعة التقليدية. فقد بلغ عدد المسجلات في التكوين الدائم خلال 2010-2011، حوالي 1.560 متدربة، منهن 579 فتاة، أي 37% من المجموع. وبلغ هذا العدد في التكوين عبر التدرج المهني خلال 2010-2011 ما يناهز 6.152 متعلمة، منهن 2.468 فتاة (40%).

كما وصل عدد المستفيدين من التكوين المستمر خلال سنة 2009-2010 ما يناهز 1.555 مكونة، أي ما يعادل 4.752 يوم تكويني للشخص. وتبلغ نسبة النساء 30%، منهن 12% يعملن في الفخار و 76% في النسيج و30% في الجلد و15% في الحلي.

ومن جهة أجرى، يطمح برنامج محوالأمية الوظيفية، قيد الإنجاز من طرف وزارة الصناعة التقليدية في إطار هيئة تحدي الألفية، إلى محوأمية 30.000 صانع تقليدي، على الأقل 40% منهم نساء و 20% في الوسط القروي. ويهدف المشروع تجميع الجهود لمحوأمية الصناع التقليديين العاملين أوالعازمين خلق وتطوير أنشطة مدرة للدخل في قطاع الصناعة التقليدية من أجل المساهمة في التنمية الاقتصادية للقطاع.

وتشكل النساء 70% من مجموع المستفيدين من التكوين حاليا (15.825 مستفيد) من الفوجين الأولين. وتعمل 63 جمعية على محوأمية كل المستفيدين، 32% منها تترأسها نساء.

خلق "دار الصانعة"

يحتل دعم الصناع التقليديين في فضاءات الإنتاج والتسويق مكانة مهمة في مجهود التنمية. حيث تشكل مجمعات الصناعة التقليدية للنساء فضاء تعمل فيه الصانعات التقليديات في أوراش توضع رهن إشارتهم من أجل تثمين الطاقات الإبداعية للصانعات. حيث تم إعداد قرى للصناع التقليديين، 10 منها أصبحت عملية يستفيد منها كل من الصناع والصانعات.

وفي هذا الإطار، تم خلق "دار الصانعة" من أجل تثمين حضور المرأة في قطاع الصناعة التقليدية وبالتالي منحها فضاء ملائما للإنتاج والتسويق، مع الأخذ بعين الاعتبار الخصوصيات المحلية والثقافية للمنتوج. فقد تمت برمجة 20 "دارا للصانعة" إلى حدود، 2011، تستهدف 840 امرأة. 8 من هذه الدور تم استكمالها سابقا و 6 منها أصبحت عملية ومازالت 6 منها في طور الإنجاز. كما تتم دراسة دور أخرى واستكمال الشؤون المالية واللوجيستيكية المتعلقة بها.

وتجدر الإشارة إلى أن الأرقام أعلاه غير مستوفاة ولا تمس كل الأوراش، مع العلم أن بعد النوع الاجتماعي حاضر في أوراش أخرى منها الإنعاش وتأهيل المقاولات الصغرى والمتوسطة ومشاريع المبادرة الوطنية للتنمية البشرية والنظافة والسلامة وتحسين شروط العمل وكذا المصاحبة في مجال التمويل.

4.2.7. إعداد الميزانية ومؤشرات النجاعة

تحليل الميزانية حسب النوع الاجتماعي

بلغت الميزانية الإجمالية لوزارة الصناعة التقليدية 436,6 مليون درهم سنة 2011، أي بانخفاض طفيف مقارنة مع سنة 2010 (447,4 مليون درهم)، موزعة بين نفقات التسيير (136,6 مليون درهم، أي بحصة 31,3% من الميزانية الإجمالية لكتابة الدولة) و نفقات الاستثمار(300 مليون درهم وتمثل حوالي 68,7% من الميزانية الإجمالية لكتابة الدولة. وبلغت نفقات الأجور 108,6 مليون درهم، لتمثل 79,5% من نفقات التسيير وارتفعت نفقات المعدات والنفقات الأخرى المختلفة إلى 28 مليون درهم.

وتعزى الحصة المهمة لنفقات الاستثمار ضمن الميزانية الإجمالية أساسا إلى الاه تمام الخاص بإنعاش منتوجات الصناعة التقليدية.

تطور توزيع ميزانية كتابة الدولة المكلفة بالصناعة التقليدية (بمليون درهم)

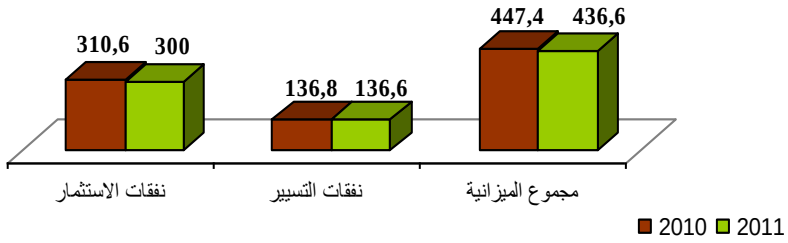

وتجدر الإشارة إلى أن المديريات وزارة الصناعة التقليديةتقوم بإعداد برامج سنوية، تتوزع عليها ميزانيات التسيير والاستثمار. ويبين الرسم البياني التالي توزيع الميزانية حسب المديريات:

ميزانية التسيير لسنة 2011

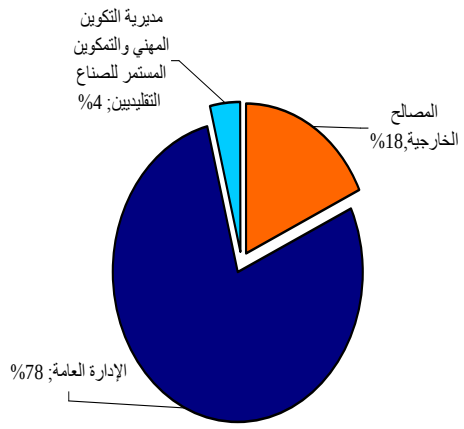

ميزانية الاستثمار لسنة 2011

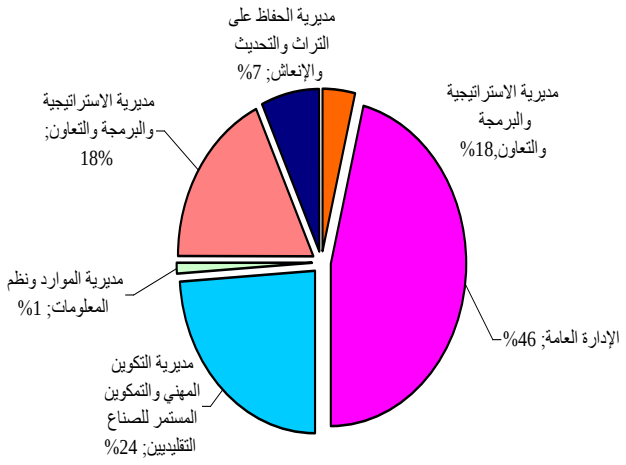

المصدر: كتابة الدولة المكلفة بالصناعة التقليدية

تحليل مؤشرات الأهداف حسب النوع الاجتماعي

انخرط قطاع الصناعة التقليدية سنة 2005 في مسلسل شمولية الاعتمادات. والهدف من ذلك هو عقلنة النفقات بتوخي النجاعة والفعالية. وفي هذا الإطار، قامت وزارة الصناعة التقليديةبإعداد 29 مؤشرا تتعلق بميزانية الاستثمار، تمكنت من خلالهم من تقييم أدائها وقياس درجة بلوغ الأهداف المنشودة. وبتحليل جذاذة مؤشرات الأهداف، يتبين أن جل المؤشرات تراعي بعد النوع الاجتماعي. وتتمثل أساسا في التكوين والدراسات وإحداث وتهيئة فضاءات أنشطة الصناعة التقليدية ودعم إنتاجها. ولقد تم تجميع أهمها في الجدول التالي:

تصنيف أهم مؤشرات الصناعة التقليدية المتعلقة بميزانية الاستثمار

المؤشرات	الأهداف المرتبطة/المهام	نوع المؤشرات	إمكانية جندرة المؤشرات
معدل الأطر المجهزة	تحديث الإدارة	مؤشر وسيلة	تصنيف حسب الجنس والجهة والوسط
المستفيدين من التكوين المستمر	التكوين المستمر	مؤشر وسيلة	تصنيف حسب الجنس والجهة والوسط
عدد القطع الأرضية المهيأة أوالمبنية (مناطق أنشطة الصناعة التقليدية)	المشاركة في إحداث وتهيئة فضاء الصناعة التقليدية	مؤشر وسيلة	تصنيف حسب الجنس والجهة والوسط
عدد ورشات مجمعات الصناعة التقليدية الموضوعة لإعادة التأهيل	المشاركة في إحداث وتهيئة فضاء الصناعة التقليدية	مؤشر وسيلة	تصنيف حسب الجنس والجهة والوسط
الدكاكين والورشات المحدثة	المشاركة في إحداث وتهيئة فضاء الصناعة التقليدية	مؤشر وسيلة	تصنيف حسب الجنس والجهة والوسط
عدد المقاولات الصغرى والمتوسطة المشخصة قبليا	دعم إنتاج الصناعة التقليدية	مؤشر وسيلة	تصنيف أرباب المقاولات حسب الجنس
عدد المقاولات الصغرى والمتوسطة التي استفادت من الخبرات	دعم إنتاج الصناعة التقليدية	مؤشر وسيلة	تصنيف أرباب المقاولات حسب الجنس
التشكيلات الفنية التي تم إطلاقها للصناع التقليديين الأفراد	دعم إنتاج الصناعة التقليدية	مؤشر وسيلة	تصنيف حسب الجنس والجهة والوسط
التشكيلات الفنية التي تم استكمالها للصناع التقليديين الأفراد	دعم إنتاج الصناعة التقليدية	مؤشر وسيلة	تصنيف حسب الجنس والجهة والوسط
عدد عمليات اقتناء التجهيزات المنجزة	دعم إنتاج الصناعة التقليدية	مؤشر وسيلة	تصنيف حسب الجنس والجهة والوسط
عدد الصناع التقليديين المجهزين	دعم إنتاج الصناعة التقليدية	مؤشر وسيلة	تصنيف حسب الجنس والجهة والوسط
عدد الشعب المستفيدة من الدراسات التقنية المنجزة من أجل تحسين تقنيات الإنتاج	دعم إنتاج الصناعة التقليدية	مؤشر وسيلة	تصنيف حسب الجنس والجهة والوسط
عدد المسجلين	التكوين المهني	مؤشر وسيلة	تصنيف حسب الجنس والجهة والوسط
عدد الخريجين	التكوين المهني	مؤشر وسيلة	تصنيف حسب الجنس والجهة والوسط
عدد المقاعد التكوينية الإضافية	التكوين المهني	مؤشر وسيلة	تصنيف حسب الجنس والجهة والوسط
عدد أيام التكوين المستمر لكل صانع تقليدي منفرد	التكوين المستمر للصناع التقليديين	مؤشر وسيلة	تصنيف حسب الجنس والجهة والوسط
عدد خريجي التكوين بالتدرج المهني	الشراكة والدعم	مؤشر وسيلة	تصنيف حسب الجنس والجهة والوسط

ومن خلال تحليل عناصر الميزانية، يتضح حضور بعد النوع الاجتماعي في مختلف الإجراءات والعمليات التي تتعلق بدعم الإنتاج والتكوين والبنيات التحتية وتحسين جودة المنتوج والبيئة وشروط عمل الصناع التقليديين وإنعاش المنتوج وكذا جهود تحديث الإدارة.

3.7. تحليل أهم مؤشرات النتائج المتعلقة بالقطاع

تم تحقيق تقدم مهم منذ تفعيل استراتيجية 2007 للقطاع. حيث تم تسجيل ارتفاع مهم لرقم المعاملات للصناعة التقليدية باعتباره مؤشرا رئيسيا لدينامية القطاع، وهكذا انتقل من 10,3 مليار درهم سنة 2007 إلى 16 مليار درهم سنة 2011، أي بمعدل نموسنوي متوسط يناهز 11,6%، مقتربا بذلك من الهدف المسطر في الإستراتيجية (مضاعفة رقم المعاملات خلال عشر سنوات).

وقد هم ارتفاع رقم المعاملات كل مكونات القطاع، خاصة الصناع التقليديين الأفراد الحضريين (+13,5%) والقرويين (+22%) وكذا المقاولات الصغرى والمتوسطة (+14,5%). وإجمالا، وسجلت كل حرف الصناعة التقليدية تزايدا في رقم معاملاتها. ثلاثة منها تساهم في حدود 50% في رقم المعاملات الإجمالي للقطاع وهي الخشب (20%) والألبسة (18%) والحلي (12%).

وبخصوص عدد المقاولات الصغرى والمتوسطة التي تم خلقها، فتجدر الإشارة إلى أنه تم خلق ما يقارب 345 مقاولة صغرى ومتوسطة تعمل بالقطاع منذ سنة 2007 ليصل العدد الإجمالي 600 مقاولة (الهدف الاستراتيجي هومن 200 إلى 300 مقاولة).

وفي مجال التشغيل، شغل القطاع أكثر من 371.000 شخص سنة 2010، أي يتزايد بنسبة 4,6% بالوسط الحضري و 4% بالوسط القروي مقارنة مع سنة 2009. وتتمركز 70% من مناصب الشغل في القطاع في الوسط الحضري.

وبالنسبة للبنيات التحتية الأساسية للإنتاج، تميزت سنة 2011 بانطلاق إنجاز 10 قرى للصناع التقليديين. وتقدر كلفتها بـ 76 مليون درهم. وتمت برمجة 5 قرى جديدة بمبلغ 53,8 مليون درهم. وبخصوص مجمعات الصناعة التقليدية، يوجد 19 مجمعا في طور الإنجاز أو التأهيل بكلفة تقدر بـ 79,2 مليون درهم.

8. وزارة الشؤون الاقتصادية والحكامة: قطاع الاقتصاد الاجتماعي

تلعب وزارة الشؤون الاقتصادية و الحكامة دورا أفقيا مهما في تنسيق السياسات الحكومية. كما أنها مكلفة بوضع سياسة في مجال الاقتصاد الاجتماعي والتضامني والذي يشكل مكونا أساسيا ضمن سياسات التنمية المستدامة للحكومة.

وفي هذا الإطار، وضعت الوزارة إستراتيجية هيكلية وإصلاحية 2008-2012 من أجل خلق اقتصاد ليبرالي ذي طابع إنساني واجتماعي. وتروم هذه الإستراتيجية خلق دينامية للتنمية المستدامة تتمحور حول تعبئة الموارد والطاقات وتحسين الحكامة الاقتصادية وحماية القدرة الشرائية وإنعاش الاقتصاد الاجتماعي والتضامني ومواكبة الإصلاحات الهيكلية.

1.8. جذاذة تقديمية للقطاع والإطارالمرجعي لحقوق الإنسان

1.1.8. جذاذة تقديمية

تتجلى أهم المهام المنوطة بهذه الوزارة أساسا في المساهمة في إعداد السياسة الحكومية واقتراح كل التدابير التي من شأنها تحسين شروط التنمية الاقتصادية وإعداد وتفعيل وتتبع سياسة التنافسية والمقاصة والأسعار وتأمين المخزون بتعاون مع الوزارات المعنية.

ومن مهامها كذلك التنسيق وتتبع السياسة الحكومية من حيث العلاقات مع المؤسسات التابعة للبنك الدولي وكذا بلورة وتفعيل وتتبع السياسة الحكومية في مجال الاقتصاد الاجتماعي. ولذلك فهي وصية على مكتب تنمية التعاون.

وتعتمد الوزارة في تفعيل إستراتيجيتها على كفاءات بشرية يصل عددها 225 شخصا، تمثل النساء منها 43,6% وهوالمعدل الأعلى بين جميع الوزارات. وتحتل النساء 48,8% من مناصب المسؤولية، موزعة بين رؤساء الأقطاب ورؤساء الأقسام ورؤساء المصالح.

وقد عينت الوزارة عضوين من اللجنة الوزارية الاستشارية كنقط اتصال خاصة بالنوع الاجتماعي من أجل مأسسة المساواة بين الجنسين في الوظيفة العمومية.

2.1.8. الإطارالمرجعي لحقوق الإنسان

تساهم مهام الوزارة، خاصة في مجال الاقتصاد الاجتماعي، في تجسيد حقوق الإنسان الأساسية بالشكل الذي تمت صياغتها في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وفي الميثاق الدولي المتعلق بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وخاصة حق التشغيل.

كما انخرطت الوزارة في عدة اتفاقيات للتبادل الحر (الاتحاد الأوروبي، الولايات المتحدة الأمريكية، تركيا، تونس، الأردن، مصر،...). كما ساهمت في إعلان مراكش حول الحكامة والاستثمار والإعلان المشترك للمقاولات المتعلق بالمناظرة الوزارية لسنة 2009 للمبادرة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا- منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية من أجل الحد من الآثار السلبية للأزمة الاقتصادية وتحقيق الأهداف على المدى البعيد كالتنوع الاقتصادي وخلق مناصب الشغل والمشاركة المتزايدة للنساء في سوق الشغل.

وتأخذ استراتيجية القطاع بعين الاعتبار الإنجازات التي تحققت في مجال الاقتصاد الاجتماعي في المغرب والتي ساهمت في بلوغ المرمى 11 للهدف الثالث: إلغاء الفوارق بين الرجال والنساء للولوج لسوق الشغل والذي يقاس بمؤشر نسبة النساء ضمن السكان النشيطين المشتغلين في القطاع التعاوني (نساء شريكات أوعضوات في التعاونيات).

واعتبارا للدور الهام الذي تلعبه في تحسين ظروف العيش وقابلية النساء للتشغيل وبالتالي استقلالهن، فإن أهداف الاقتصاد الاجتماعي تستجيب لتوصيات اتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد النساء من خلال عمل التعاونيات والجمعيات والتعاضديات. وهكذا، يستجيب عمل القطاع الوزاري لإملاءات اتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد النساء في هذا المضمار خاصة في بنودها 10، 11، 12، 13 و14.

ومن جهة أخرى، تعتبر الوزارة عضوا في لجان العمل المكلفة بإعداد الأجندة الحكومية للمساواة. فهي تنشط في المجال السابع المتعلق بمحاربة الفوارق القائمة على النوع الاجتماعي في سوق الشغل وفي المجال الثامن الذي يستهدف محاربة الفقر بجميع أشكاله والهشاشة لدى النساء والفتيات.

كما تتجلى مساهمة الوزارة في تدابير الحماية الاجتماعية للفئات الهشة. حيث تساهم في تحضير الإجراءات لتطوير الأنشطة المدرة للدخل لدى النساء المحتاجات العاملات في القطاع غير المنظم وفي الوسط القروي وكذا التدابير الخاصة بتنظيم وحدات الإنتاج غير المهيكلة خاصة لدى النساء.

2.8. الجهود المبذولة لوضع سياسات عمومية تأخذ بعين الاعتبار بعد النوع الاجتماعي

1.2.8. وضع السياسات والاستراتيجيات القطاعية

التزمت الحكومة بإنعاش وتطوير الاقتصاد الاجتماعي والتضامني باعتباره اقتصادا للقرب من خلال خلق وتطوير الأنشطة المدرة للدخل. فقد قامت الوزارة، بتعاون مع كل القطاعات الوزارية والفاعلين المعنيين، ببلورة إستراتيجية وطنية من أجل تطوير مبادرات الاقتصاد الاجتماعي والتضامني والتي تشكل خريطة طريق لجميع المتدخلين في هذا المجال في أفق 2020.

وتهدف هذه الإستراتيجية إلى تعزيز وتوحيد التدخل الحكومي في مجال الاقتصاد الاجتماعي سواء على الصعيد الوطني أوالجهوي وتشجيع بروز اقتصاد اجتماعي وتضامني فعال ومهيكل قادر على محاربة الفقر والهشاشة والتهميش الاجتماعي. كما ترمي إلى تنمية مجالية مندمجة قائمة على الاستغلال العقلاني وتثمين الموارد والطاقات المحلية وتحسين معرفة القطاع واستمرارية خلق مناصب الشغل.

كما ترتكز إستراتيجية 2010-2020 على المبادرات الخلاقة للاقتصاد الاجتماعي والتضامني التي تأخذ بعين الاعتبار مقاربة فروع الإنتاج القائمة على السوق والتي لها انعكاسات اقتصادية واجتماعية على شروط عيش الساكنة. وتتميز هذه المبادرات ببعدها المجالي الذي يأخذ بالحسبان الطاقات والخصوصيات المحلية وانخراط المستفيدين في اختيار وتفعيل أنشطتهم.

وتهدف هذه الإستراتيجية كذلك إلى خلق 10.000 تعاونية إضافية (سينتقل السكان المنخرطين في التعاونيات من 3% حاليا إلى 7,5%) وخلق 100.000 منصب شغل مباشر جديد (مناصب ذاتية ومأجورين من 50.000 حاليا إلى 175.000) وكذا مضاعفة مساهمة القطاع في الناتج الداخلي الخام في أفق 2020 (من 1,6% سنة 2010 إلى 3,9% سنة 2020). وتتمحور هذه الإستراتيجية حول 7 محاور:

- تثمين وإنعاش منتجات وخدمات الاقتصاد الاجتماعي والتضامني؛
- تطوير أسواق منتجات الاقتصاد الاجتماعي والتضامني؛
- تعزيز قدرات الفاعلين في قطاع الاقتصاد الاجتماعي والتضامني؛

- توفير مناخ ملائم ومشجع لتطوير مبادرات الاقتصاد الاجتماعي والتضامني؛
- تشجيع ظهور مبادرات الاقتصاد الاجتماعي والتضامني على المستوى الترابي؛
- تسهيل الولوج إلى التغطية الصحية والحماية الاجتماعية؛
- تطوير أدوات التتبع والتقييم واليقظة الإستراتيجية والتواصل والشراكة خاصة عبر إنشاء مرصد للاقتصاد الاجتماعي والتضامني.

2.2.8. البرامج والمشاريع المنجزة

قامت الوزارة، في إطار تفعيل إستراتيجيتها، بعدة مشاريع لتطوير وإنعاش قطاع الاقتصاد الاجتماعي والتضامني. وتتجلى أهم الإنجازات الحالية في المحاور التالية:

تعزيز وتنظيم الفاعلين في القطاع

قامت الوزارة في هذا الصدد بمجموعة من التدابير لصالح مقاولات القطاع منها إطلاق **"برنامج مرافقة"** سنة 2011 الذي يهدف إلى مرافقة التعاونيات حديثة العهد. حيث يمنح هذا البرنامج الممتد خلال خمس سنوات لهذه المقاولات ثلاث خدمات أساسية: تشخيص استراتيجي لكل تعاونية وإعداد مخططها التنموي وتكوين مسيري التعاونيات في مجال التدبير والحكامة والتسويق،... وكذا مصاحبة فردية لمدة سنتين لكل تعاونية وتقديم الدعم التقني لها.

تثمين وإنعاش وتسويق سلع وخدمات القطاع

تنخرط التعاونيات خاصة منها النسوية في البرامج الحكومية لمحاربة التلوث والحفاظ على البيئة. ففي هذا الإطار، ستساهم الوزارة في البرنامج الوطني لاستبدال الأكياس البلاستيكية بأخرى من الثوب مراعية للبيئة. وتبلغ تكلفة المشروع 70 مليون درهم، تتحمل الوزارة 50 مليون درهم منها و20 مليون درهم المتبقية من طرف قطاع البيئة. وستستفيد منه 131 تعاونية نسوية التي ستنتج وتسوق في البداية 2,5 مليون وحدة من الأكياس المصنوعة من الثوب.

ومن جهة أخرى، تم القيام بعدة تدابير تهدف إلى مضاعفة قنوات التسويق. حيث تم تنظيم المعرض الجهوي للاقتصاد الاجتماعي والتضامني في مكناس في يوليوز 2011 وتنظيم 8 محطات للأسواق المتجولة للسلع التضامنية، أحدثها في صفرو(يونيو20011) وسلا (ماي 2011) والرباط (يناير 2011). فقد استفاد ما يقارب 9.000 فاعل في القطاع من هذه الأسواق التي انطلقت سنة 2009. كما ارتفعت المشاركة النسوية في هذه الأسواق لتصل إلى 100% في بعض الأنشطة. وقد ساهمت هذه الأسواق من رفع دخل ما يقارب 7.000 امرأة، عضوات في 70 تعاونية نسوية شاركت في هذه الأسواق.

3.2.8. الأخذ بعين الاعتبار المساواة بين الجنسين واستقلالية النساء

لقد تم الأخذ بعين الاعتبار المساواة بين الجنسين واستقلالية النساء في استراتيجية القطاع 2010-2020. إذ تمنح مبادرات الاقتصاد الاجتماعي والتضامني فرصا أكثر لانخراط المرأة في الحياة العملية من خلال الأنشطة المدرة للدخل والشغل. حيث تسمح ممارسة النشاط الاقتصادي للمرأة بالخروج من الفضاء العائلي التقليدي وتغيير نمط العيش والقدرة على اتخاذ القرار والقيام بأدوار جديدة في الأسرة. كما تسمح بالمساهمة المنتجة في المجتمع واستغلال طاقاتها وتحرير إبداعاتها، مما يمكن من الحد من الأنماط التقليدية لدور النساء والرجال في المجتمع وتحسين وضعيتها في سوق الشغل.

وفي إطار إدماج المساواة بين الجنسين في السياسات التنموية وإنعاش إدارة الأعمال من طرف النساء، شرعت الوزارة في مسلسل دعم دور المرأة في عالم الأعمال. حيث خصصت مشروعا كاملا للمساواة بين الجنسين واستقلالية النساء.

المقاولات النسوية

فعلى غرار باقي دول منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، فالمقاولات المحدثة أوالمسيرة من طرف النساء هي أساسا مقاولات صغرى ومتوسطة أوصناعية والتي تشتغل في قطاع الخدمات (37%)

والتجارة (31%) والصناعة والنسيج (21%). وتتميز برقم معاملات أقل من 2,4 مليون دولار أمريكي وبعمر يقل عن 10 سنوات وتستهدف أساسا الأسواق الوطنية والمحلية.

وتعاني النساء المقاولات من بعض التباينات المرتبطة بالنوع الاجتماعي وتعترضها بعض العراقيل في بداية وأثناء نموالمقاولة وخاصة الحصول المستعصي على التمويل والولوج المحدود للمعلومات ونقص التكوين وضعف البنيات التحتية للاستقبال وكذا الممارسات الاجتماعية والثقافية التمييزية.

وتشتغل الحكومة بشكل فعال، بتعاون وثيق مع القطاع الخاص، من أجل تبسيط عمل المقاولات والاستثمار دون تمييز، خاصة من خلال استمرار تحديث الشق القانوني الذي يهدف إنعاش دور المرأة (إصلاح مدونة الأسرة، مدونة الشغل، قانون الجنسية، قانون الانتخابات، القانون الجنائي،...)، وكذا خلق اللجنة الوطنية لمناخ الأعمال في دجنبر 2009، وإطلاق مخططات قطاعية طموحة تمنح فرصا مهمة للنساء من أجل استثمار وتطوير مشاريعهن. كما ساهم تطوير القروض الصغرى في المغرب من خلق عدة وحدات صغيرة أغلبها من طرف النساء. ومن شأن إعداد استراتيجية خاصة بتنمية المقاولة جد الصغيرة، حيث مساهمة المرأة مهمة، أن تشجع مبادرات إدارة الأعمال لدى النساء من خلال تدابير تحفيزية ضريبية ومالية واجتماعية وأخرى للمواكبة.

4.2.8. إعداد الميزانيات وتقديم مؤشرات النجاعة

تحليل نفقات التسيير والاستثمار

بلغ مجموع الاعتمادات المفتوحة لوزارة الشؤون الاقتصادية والحكامة لقطاع الاقتصاد الاجتماعي والتضامني 30,8 مليون درهم سنة 2011. فبالنسبة لنفقات الاستثمار المسجلة في ميزانية الوزارة، فقد بلغت9,7 مليون درهم موزعة بين مصاريف تنظيم التظاهرات (4,4 مليون درهم) وإنعاش الاقتصاد الاجتماعي والتضامني من خلال الدراسات العامة ووضع نظام المعلومات الجغرافي للاقتصاد الاجتماعي (2,3 مليون درهم) ولتعزيز الشراكة والدعم (3 مليون درهم). وبلغت الاعتمادات المفتوحة لمكتب تنمية التعاون 21,09 مليون درهم سنة 2011 وخصصت في أغلبها لأنشطة إنعاش وتحسيس ومواكبة وتأطير التعاونيات.

وتتطلب من جهتها، عمليات وضع وتفعيل مخططات التنمية الجهوية للاقتصاد الاجتماعي والتضامني تعبئة موارد مالية مهمة وشركاء معينين من أجل توحيد وجهات النظر وخلق الانسجام حول المشاريع الكبرى ذات القيمة المضافة العالية. وفي هذا الإطار، تلعب الوزارة دورا رئيسيا في القيادة والتنسيق والمساهمة في التمويل وتعبئة الشركاء المحليين.

تحليل مؤشرات النجاعة

انخرطت وزارة الشؤون الاقتصادية والحكامة في نظام شمولية الاعتمادات سنة 2005. وفي هذا الإطار، قامت ببلورة مؤشرات أهداف مرتبطة بميزانية الاستثمار والتي تهم أساسا إنعاش الاقتصاد الاجتماعي والتضامني ومؤشرات أخرى تتعلق بميزانية التسيير والتي تتعلق بدعم المهام.

فقد تم إعداد سبعة مؤشرات تتعلق بإنعاش الاقتصاد الاجتماعي والتضامني على مستوى مديرية الاقتصاد الاجتماعي (المؤشرات الثلاث الأولى) وعلى مستوى مديرية الدراسات والتعاون والتشريع (المؤشرات الأربعة الأخيرة). وتهم كل هذه المؤشرات ميزانية الاستثمار لقانون المالية لسنة 2011 والتي يمكن تلخيص خصائصها في الجدول التالي.

تصنيف مؤشرات الاقتصاد الاجتماعي والتضامني لميزانية الاستثمار

المؤشرات المقترحة من طرف الوزارة	الأهداف أوالمهام المرتبطة	نوع المؤشرات	إمكانية جندرة المؤشر
تحسيس التعاونيات حول الإطار القانوني الجديد	التحسيس حول وضع قانون تنظيمي للقطاع التعاوني	مؤشر وسيلة	تصنيف التعاونيات حسب القطاع والوسط والجهات
تحسيس التعاونيات حول الوساطة	التحسيس حول وضع قانون تنظيمي للقطاع التعاوني	مؤشر وسيلة	تصنيف التعاونيات حسب القطاع والوسط والجهات
تنظيم معارض الاقتصاد الاجتماعي	وضع استراتيجية الاتصال	مؤشر وسيلة	تصنيف المشاركين في المعرض حسب الجنس
برامج التنمية الجهوية للاقتصاد الاجتماعي والتضامني التي تم إطلاقها	وضع مخططات التنمية الجهوية للاقتصاد الاجتماعي والتضامني	مؤشر وسيلة	تصنيف حسب الجنس لعدد مقاولات الاقتصاد الاجتماعي التي تم إنشاءها. إنعاش مبادرات الاقتصاد الاجتماعي في الجهة حسب الجنس
البرامج التعاقدية الموقعة	تفعيل مخططات التنمية الجهوية للاقتصاد الاجتماعي والتضامني	مؤشر وسيلة	إدخال مؤشر حول استهداف النساء والجهات في إطار مخططات التنمية الجهوية للاقتصاد الاجتماعي والتضامني
تنظيم الأسواق المتجولة	تطوير أسواق منتجات القطاع	مؤشر وسيلة	تصنيف التعاونيات والمشاركين حسب القطاع والوسط والجهة
التعاونيات المستفيدة من الدعم لولوج الأسواق المتجولة في المتوسط	تطوير أسواق منتجات القطاع	مؤشر وسيلة	تصنيف التعاونيات حسب القطاع والوسط والجهة

ويتبين من خلال تحليل جذاذة المؤشرات الأهداف أن كل هذه المؤشرات قابلة للجندرة ويمكن تصنيفها حسب القطاع والوسط والجهة والجنس. وتهم بالأساس التحسيس حول تفعيل الإطار القانوني للقطاع التعاوني ووضع استراتيجية للتواصل وتطوير أسواق لمنتجات القطاع.

3.8. تحليل أهم مؤشرات النتائج

بعد سنة من تفعيل استراتيجية 2010-2020 لتنمية القطاع التعاوني، ما زال الأداء الاقتصادي للقطاع دون التطلعات التي يفرضها التطور الاقتصادي والاجتماعي الذي يعرفه المغرب. فإلى حد الآن، لا يتجاوز عدد المنخرطين في القطاع التعاوني 3% من الساكنة النشيطة الإجمالية. في حين، يتعين أن يبلغ الحد الأدنى لانطلاق قطاع اقتصادي معين في حدود 6% من السكان النشيطين.

وقد ضم القطاع التعاوني 7.800 تعاونية، عند نهاية سنة 2010، تؤطر 380.000 شخص، مما يمثل 3% من الساكنة النشيطة الإجمالية. فقد سجل القطاع التعاوني، خلال السنوات الأخيرة، نموا برقمين بفضل المبادرة الوطنية للتنمية البشرية. حيث تم خلق أكثر من 2.500 تعاونية بين سنة 2006 و2010.

وقد بلغ عددع التعاونيات في نهاية يوليوز 2011 ما يناهز 8.532 تعاونية، وبلغ عدد المنخرطين فيها 390.622 شخص وراكمت رأسمال إجمالي يناهز 6,3 مليار درهم. وتتوزع التعاونيات على قطاع الفلاحة (5.503 تعاونية) والعقار (1.045) والصناعة التقليدية (1.062) والغابات (189) والصيد البحري (98) والأعشاب العطرية والطبية (81) و النقل (76).

وحسب قطاعات النشاط الاقتصادي، وكما يظهر في المبيان أسفله، فإن أغلبية التعاونيات النسوية تعمل في قطاعات الفلاحة التي تستحوذ على 57% والصناعة التقليدية في حدود 36%.

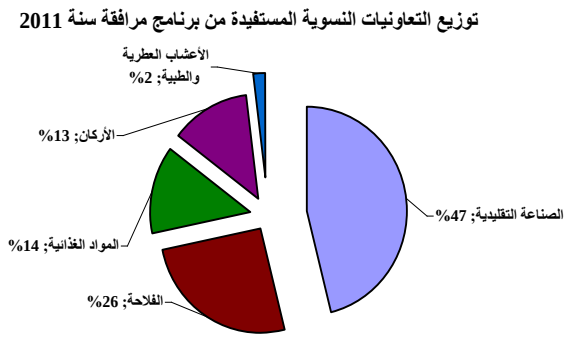

المصدر: مكتب تنمية التعاون

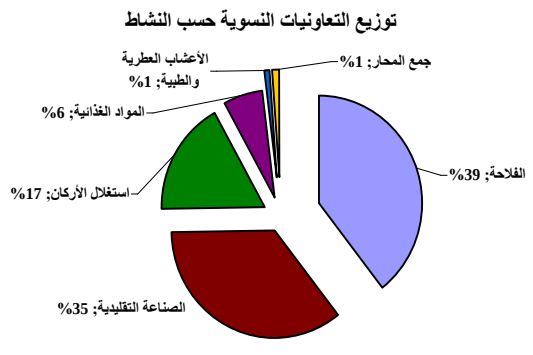

المصدر: مكتب تنمية التعاون

وبتشجيع من المبادرة الوطنية للتنمية البشرية وبتأطير من الفاعلين العموميين، تنخرط المرأة بشكل كبير في القطاع التعاوني. فبالإضافة للتعاونيات المختلطة، حيث حضور المرأة قوي، سجل عدد التعاونيات الخاصة بالنساء فقط ارتفاعا ملحوظا خلال السنوات الأخيرة. حيث قارب عددها في 4 سنوات (2006-2010) رقم 500 تعاونية، ليبلغ العدد الإجمالي للتعاونيات النسوية 990 تعاونية سنة 2010.

وعلى المستوى الجهوي، تحتل جهة سوس-ماسة-درعة الصدارة بـ 217 تعاونية نسوية، أي 22% من المجموع، متبوعة بجهة مراكش-تانسيفت-الحوز، بما يناهز 108 تعاونية (10%)، ثم مكناس-تافيلالت وطنجة-تطوان والتي تضم كل منهما 9% من التعاونيات النسوية.

كما انخرطت أكثر من 8.000 امرأة بين 2006 و2010 في القطاع التعاوني. وبذلك، ارتفع عدد النساء النشيطات في التعاونيات النسوية إلى 22.500 امرأة سنة 2010، دون احتساب النساء النشيطات في التعاونيات المختلطة. وتساهم بذلك التعاونية بشكل فعال في إدماج المرأة في الدورة الاقتصادية وتساهم في تحريرها وتحسين دخلها وشروط عيشها. وتنخرط النساء القرويات بشكل كبير في القطاع التعاوني. حيث أن ما يقارب نصف المنخرطات في التعاونيات النسوية من الوسط القروي.

ومن جهة أخرى، يتعين أن تستفيد سنويا 500 تعاونية حديثة و 2.500 مسؤولا عنها من "برنامج مرافقة" بين 2011 و2015. وتحتل المرأة مكانة مهمة، حيث من بين 500 تعاونية مستفيدة سنة 2011، 124 منها تعاونية نسوية صرفة.

خلاصة عامة

يتزامن تهيئ تقرير النوع الاجتماعي لهذه السنة مع سياق خاص، طبعته التطورات الجديدة المرتبطة باعتماد دستور جديد مع كل ما يطرحه من تحديات جديدة. كما اتضح أن تقييم السياسات العمومية على ضوء مفاهيم حقوق الإنسان الأساسية يظل مهما لسير العمل العمومي حتى يتماشى مع التزامات المغرب في المضي قدما نحو تنمية بشرية مستدامة، قوية، شاملة ومنصفة.

وفي هذا السياق، فإن المنهجية المعتمدة في إعداد تقرير النوع الاجتماعي لسنة 2012 تفتح الطريق أمام تحقيق تقدم ملموس على مستويين:

- المستوى الأول يخص ضرورة التنسيق بين السياسات القطاعية لإدراجها ضمن رؤية متماسكة تخدم التحول الاقتصادي والاجتماعي المنشود.

- المستوى الثاني يهم المقاربة القائمة على تجميع مكونات مختلف أجيال حقوق الإنسان ضمن أقطاب منسجمة تمكن من تحديد الأولويات الوطنية في مختلف مجالات السياسات العمومية.

ويندرج تطوير هذا المقاربة، بما يتضمنه من ضرورة التقدم في إغناء ترسانة المؤشرات المركبة التي تراعي النوع الاجتماعي، في سياق التقدم المستمر الذي عززه الدستور الجديد من خلال إيلاء مكانة متقدمة لقضايا المساواة والإنصاف على مستوى الحقوق والمؤسسات ال كفيلة بتفعيلها وترجمتها على أرض الواقع.

ومن المؤكد، أن المؤسسات الجديدة التي أنشئت بموجب الدستور، خاصة الهيأة المكلفة بالمناصفة ومكافحة جميع أشكال التمييز، إضافة إلى المؤسسات الأخرى الموجودة مثل المجلس الاقتصادي والاجتماعي أو هيئات المراقبة والتقييم، ستستفيد في عملها من الاسهامات العديدة التي أتى بها تقرير النوع الاجتماعي في صيغته الجديدة.

وبالإضافة إلى ذلك، سيوفر مشروع القانون التنظيمي للمالية المطروح حاليا في دواليب النقاش والمصادقة مجالا خصبا لإبراز المهام الأساسية للدولة، و التي ستترجم عبر برامج ومشاريع منسجمة تستمد مشروعيتها انطلاقا من الاهتمام بتوطين السياسات العمومية واعتبارا للحاجيات المحلية وأخذا بمستلزمات ومزايا التدبير عن قرب. وهذا يعني أن مقاربة النوع الإجتماعي ستجد إطارا ملائما للتطور والمأسسة سواء خلال مرحلة البرمجة أو مرحلة تقييم الآثار على مختلف مكونات الساكنة المستهدفة.

وهكذا، فإن أجندة الإصلاحات الهيكلية للبلاد ستصبح أكثر غنى ودقة لتكريس المكتسبات الجديدة سعيا نحو تحسين نجاعة التدبير العمومي وإقرار مبادئ العدالة والإنصاف سواء تعلق الأمر بتقاسم المجهودات أو بالاستفادة المشروعة من النتائج المتو خاة منها. وسيرتبط ذلك حتما بالقدرة على تفعيل هذا الجيل من الاصلاحات وتسريع وتيرة إنجازها انسجاما مع نفس وروح هذه المرحلة الجديدة من تاريخ البلاد بتحدياتها وآفاقها.

ومن ضمن هذه التحديات، سيبقى الطموح في بناء عقد اجتماعي للتضامن والتقدم مرتبطا بالأساس بالتفعيل الأمثل والسريع لهذا الجيل الجديد من الإصلاحات التي افتتحها الدستور الحالي بما يعنيه من تفعيل للمؤسسات الدستورية ومن تعبئة لكل الفاعلين وانخراطهم في دينامية التغيير في إطار جدلية تتصالح ضمنها القيم المرتبطة بالقناعات الخاصة مع القيم التي تحتم على الجميع احترام مبادئ ومقتضيات المسؤولية المشتركة.

المراجع

- Ministère de l'Economie et des Finances, « Morasses budgétaires, 2011 ».
- Ministère de l'Economie et des Finances, « Note de présentation de la Loi de Finances 2011 ».
- Ministère de l'Economie et des Finances, « Indicateurs d'objectifs chiffrés 2011 ».
- Ministère de l'Economie et des Finances, « Rapport genre LF 2011 ».
- Enquête Nationale sur le Niveau de vie des Ménages 2006/2007, HCP.
- HCP, Rapport annuel sur l'emploi 2009.
- HCP, Enquête emploi, 2010.
- Rapport National 2009 sur les Objectifs du Millénaire pour le Développement.
- Convention sur l'élimination de toutes les formes de discrimination à l'égard des femmes (CEDAW)
- Texte de la Constitution 2011.
- Les textes relatifs à la Déclaration Universelle des Droits de l'homme, au Pacte International des Droits Politiques et Civils et Pacte International des Droits Economiques, Sociaux et Culturels.

الولوج العادل للحقوق المدنية والسياسية

وزارة العدل

- Rapport sur l'utilisation d'indicateurs pour la promotion et la surveillance de la mise en œuvre des droits de l'homme, juin 2008.
- Objectifs du Millénaire pour le Développement, Rapport National.
- Fiche relative à l'analyse du secteur pénitentiaire au Maroc, DGAPR, 2009.
- Plan Stratégique de la DGPAR 2010-2012.
- Programme d'appui aux Sections de la Famille pour la mise en œuvre du Code de la Famille, rapport d'activités, mai 2009.
- Programme de mise en place des cellules chargées des femmes et des enfants aux tribunaux : un cas d'application de la BSG pour faciliter l'accès des femmes et des enfants à la justice
- Projet de plateforme stratégique de partenariat et de communication en matière d'application du code de la famille, rapport de consultation, avril 2011
- Manuel 2006 « Intégration de la dimension genre dans la planification et l'élaboration du budget ».
- Loi de Finances pour l'année budgétaire 2011, dépenses du budget général; volume 1/3.
- Rapport sur les indicateurs d'objectifs relatif à la Loi de Finances 2011.

المديرية العامة للجماعات المحلية

- Projet de guide pour l'élaboration du plan communal de développement – Juin 2008
- Système d'information communal : Projet de renforcement du SIC à partir du CBMS (Aspects Genre) – Octobre 2009
- Planification pour le Développement Local des Femmes : cibles et partenaires – Mars 2011
- Rapport relatif aux résultats du diagnostic participatif sur l'état de l'exercice de la fonction de l'élue et de la participation des femmes à la gouvernance locale – Novembre 2010

وزارة التنمية الاجتماعية والأسرة والتضامن

- Texte intégral de la nouvelle Constitution marocaine.
- Ministère du Développement Social, de la Famille et de la Solidarité, 2010, « l'Agenda Gouvernementale pour l'Egalité ».
- Haut Commissariat au Plan, 2010, « Rapport des OMD 2009 ».
- Ministère du Développement Social, de la Famille et de la Solidarité, 2010, « Statistiques sur les violences fondées sur le genre 2009 ».
- Plan d'Action National pour l'Enfance 2006-2015, « Maroc digne de ses enfants ».
- Ministère du Développement Social, de la Famille et de la Solidarité, 2004, « Enquête Nationale sur le Handicap ».
- http://www.pdhre.org/rights/children-fr.html
- http://www.pdhre.org/rights/women-fr.html
- http://www.pdhre.org/rights/disabled-fr.html

وزارة تحديث القطاعات العامة

- Agenda Gouvernemental pour l'Egalité 2011-2015, ?Conseil de Gouvernement, Rabat 10-17 mars 2011-
- Programme stratégique à moyen terme pour l'institutionnalisation de l'Egalité entre les sexes dans le secteur de l'administration publique, MMSP, FAES
- Référentiel des leçons apprises et des bonnes pratiques : expériences d'institutionnalisation de l'égalité entre les sexes dans les réformes publiques sectorielles au Maroc. MDSFS, mars 2011
- Rapport Budget Genre 2011
- Cahier de participation : formation des membres du CCI en matière d'institutionnalisation du genre dans la fonction Publique Octobre 2010,MMSP, FAES

- Statut Général de la Fonction Publique : Dahir du 24 février 1958, BO du 11 avril 1958, p631
- Décret N°464.11 du 11 Avril 2011, BO n°5940 du 5 mai 2011
- Rapport sur la budgétisation sensible au genre du MMSP, juillet 2011

Fonctionnaire des départements ministériels en chiffres au titre de l'année 2009,MMSP

وزارة الاقتصاد والمالية

- «Bilan de la formation au MEF, année 2010 », DAAG, mai 2011.
- «Cadre de Dépenses à Moyen Terme 2009-2011 », MEF, juin 2009.
- Diane Elson « Budgétisation pour les droits des femmes: Suivi de la conformité des budgets publics à la CEDAW », UNIFEM 2006.

وزارة التجارة الخارجية

- Charlie Sever et Lata Narayanaswamy, « Genre et commerce : Boîte à outils », BRIDGE/IDS, 2006.
- Fatimaezzahra Rachdi, « L'entrepreneuriat féminin au Maroc : une étude exploratoire », 2006.
- Marilyn Carr & Martha Alter Chen, « Mondialisation et économie informelle: l'impact de la mondialisation des échanges et des investissements sur les travailleurs », Bureau International du Travail, 2002.
- Ministère du Commerce Extérieur, « Le commerce extérieur marocain : bilan et perspectives », juin 2007.
- Randriamaro, Z., « Genre et commerce : Panorama », BRIDGE/IDS, 2006.
- Vanessa Gautier, « Défendre les droits des femmes au travail dans les pays du Sud », Association Peuples Solidaires, Janvier 2008.
- « L'égalité entre les sexes et le commerce : coordination de la conformité entre les régimes ». Automne 2010. L'Institut Nord-Sud
- Site Web de la Commission Européenne : www.europa.eu

وزارة الشؤون الخارجية والتعاون

- Déclaration de Paris sur l'efficacité de l'aide au développement (2005) et programme d'action d'Accra (2008).
- Convention sur l'élimination de toutes les formes de discrimination à l'égard des femmes, Nations Unies, 1981.
- Stratégie nationale pour l'équité et l'égalité entre les sexes par l'intégration de l'approche genre dans les politiques et les programmes de développement. Secrétariat d'État chargé de la Famille, de l'Enfance et des Personnes Handicapées.
- L'UNDAF : le cadre stratégique commun de l'action des agences, fonds et programmes des Nations Unies au Maroc pour la période 2007-2011, Signé le 23 février 2006 par le Coordonnateur Résident du système des Nations Unies et le ministre des Affaires étrangères et de la Coopération.
- Plan d'action du programme de pays (CPAP) 2007-2011, UNFPA, 2007.
- Le Royaume du Maroc et les instruments internationaux relatifs aux droits de la femme, MAEC
- Intégration de la Budgétisation sensible au Genre dans l'agenda de l'efficacité de l'aide, UNIFEM, 2008.
- www.maec.org.ma, www.unifem.org, www.undp.org; www.unfpa.

وزارة الاتصال

- Rapport de l'étude « Attentes de la femme marocaine en matière de représentation de son image dans les médias audio-visuels», mai 2010, Ministère de la Commination et le fonds d'Appui à l'égalité entre les sexes (FAES) ;
- Rapport de la Commission Européenne «Mise en œuvre de la politique européenne de voisinage en 2010 Rapport pays : Maroc »
- Rapport Trimestriel de la HACA sur le Pluralisme dans les Médias Audiovisuels Du 1er Avril au 30 Juin 2010
- Note de présentation du projet de loi de finances pour l'année 2011, Ministère de l'Economie et des Finances ;
- Fiche relative au Programme à Moyen Terme pour l'institutionnalisation de l'Egalité entre les sexes dans le secteur de la communication, Ministère de la Communication ;
- Présentation «Programme à MT pour l'institutionnalisation de l'égalité entre les sexes dans le secteur de la communication », Ministère de la Communication ;
- Décret fixant les attributions et l'organisation du Ministère de la Communication
- www.mincom.gov.ma;

الولوج المنصف للحقوق الاجتماعية

المبادرة الوطنية للتنمية البشرية

- Les grandes lignes de la deuxième phase 2011-2015 de l'INDH, Coordination Nationale de l'INDH 2011.
- L'INDH, fondements et réalisations, Coordination Nationale de l'INDH, décembre 2010.
- Restitutions du forum international d'Agadir sous le thème « Développement Humain, l'expérience marocaine de l'INDH», novembre 2010.

- « DROIT AU DEVELOPPEMENT AU MAROC : entre Pacte International relatif aux Droits Economiques, Sociaux et Culturels et Objectifs du Millénaire pour le Développement » septembre 2010.
- Site de l'INDH : www.indh.ma

كتابة الدولة المكلفة بالماء والبيئة وقطاع الطاقة

- Ministère de l'Economie et des Finances, « Morasse budgétaire 2011» ;
- Ministère de l'Economie et des Finances, « Indicateurs d'objectifs chiffrés 2011 » ;
- DEPF, « Note sur les enjeux et perspectives du système de gouvernance de l'eau au Maroc », mars 2011 ;
- Ministère de l'Economie et des Finances, « Rapport genre LF 2011 » ;
- Sites de l'ONEP (www.onep.org.ma), du SEEE (www.water.gov.ma).
- Ministère du Développement Social de la Famille et de la Solidarité, « L'Agenda Gouvernemental pour l'Egalité (2001-2015), mars 2011 ;
- Conventions ratifiées par le Maroc : Droit Humain ;
- Conseil Mondial de l'Eau, « Le droit à l'eau, du concept à la mise en œuvre ». Département de l'Energie
- Banque Mondiale, mai 2007, « Rapport de programme relatif à l'octroi du Prêt à la Politique de Développement du Secteur de l'Energie ».
- Ministère de l'Energie et des Mines, février 2007, « Bilan de l'Action Gouvernementale, et Perspectives à moyen terme, Secteur de l'Energie et des Mines ».
- Mounir Debbarh, 2006, « L'énergie : développement énergétique au Maroc depuis 1955, perspectives 2025, rapport sur les perspectives du Maroc à l'horizon 2025 : pour un développement humain élevé ».
- Banque Mondiale, novembre 2006, « Evaluation des Impacts des Réformes Retenues dans le Cadre du Prêt à la Politique de Développement du Secteur de l'Energie ».
- N'Djamena du 16 au 17 janvier 2006, « Energie, modernité et lutte contre la pauvreté », communication faite aux premières journées internationales d'études scientifiques sur le thème : « le Tchad à l'ère pétrolière et son développement durable ».
- Centre de Développement des Energies Renouvelables, « Fiches de présentation des différents projets sur le développement des énergies renouvelables au Maroc ».
- L'enquête nationale sur la consommation et les dépenses des ménages (ENCDM, 2001).
- Statistiques département de l'énergie et l'ONE.

قطاع السكنى

- Conseil Consultatif des Droits de l'homme et Programme des Nations Unies Pour le Développement, Droit au Développement au Maroc : Entre Pacte International relatif aux Droits Economiques, Sociaux et Culturels et Objectifs du Millénaire pour le Développement, septembre 2010.
- Les panels périodiques sur les Droits Economiques et Sociaux et Culturels, Collection éditée par la Fondation Friedrich EBERT (Bureau de Rabat), Le droit au logement, Panel n°2, Novembre 2009.
- Consultation Méditerranéenne sur les femmes et le logement, Barcelone, Mars 2006.
- Site du Ministère de l'Habitat, de l'Urbanisme et de l'Aménagement de l'Espace : www.mhuae.gov.ma

وزارة التجهيز والنقل

- Stratégie nationale pour l'équité et l'égalité entre les sexes par l'intégration de l'approche genre dans les politiques et les programmes de développement. Secrétariat d'État chargé de la Famille, de l'Enfance et des Personnes Handicapées ;
- Convention sur l'élimination de toutes les formes de discrimination à l'égard des femmes, Nations Unies, 1981 ;
- Conventions ratifiées par le MET
- Rapport National sur les OMD 2009.
- Morasses budgétaires 2010.
- Rapport des indicateurs chiffrés 2010.
- Le transport en chiffres, MET, 2010 ;
- Plan de développement logistique 2010-2015, MET, 2010 ;
- Deuxième programme national de routes rurales, Ministère de l'Equipement et du Transport,
- Bilan et perspectives de l'action gouvernementale : Secteurs de l'Equipement et du Transport, 2010 ;
- Rapports d'activité de l'ONCF, l'ADM, l'ONDA

وزارة الصحة

- Ministère de la Santé, « Enquête sur la Population et la Santé Familiale, 2003-2004 ».
- Ministère de la Santé, « Stratégie 2008-2012, réconcilier le citoyen avec son système de santé ».
- Ministère de la Santé, « Santé en chiffres 2010 ».
- HCP, « Enquête Nationale Démographique à Passages Répétés, principaux résultats ».
- Ministère de la santé, « Plan national 2008-2012 pour l'accélération de la réduction de la Mortalité Maternelle et Infantile, état d'avancement », 15 octobre 2010.

- Ministère de la Santé, UNFPA « Réduire la mortalité maternelle au Maroc, partager l'expérience et soutenir le progrès », 2011.
- Ministère de la Santé, « Stratégie de couverture sanitaire mobile ».
- Forum international sur la santé maternelle 2011, « Audit confidentiel des décès maternels au Maroc en 2009 ».
- Forum international sur la santé maternelle 2011, « Gratuité de l'accouchement et de la césarienne , action phare du plan d'action de la réduction de la mortalité maternelle et infantile ».
- www.sante.gov.ma.
- « Comptes Nationaux de la Santé 2006 ».

قطاع التعليم المدرسي وقطاع محوالأمية والتربية غير النظامية

- « Recueil Statistique de l'Education 2010-2011 », Ministère de l'Education nationale, de l'enseignement supérieur, de la formation des cadres et de la recherche scientifique.
- «Atlas : Regards sur l'éducation nationale 2008-2009» Ministère de l'Education nationale, de l'enseignement supérieur, de la formation des cadres et de la recherche scientifique.
- «Cadrage opérationnel et budgétaire des projets du plan d'urgence », version du 22 février 2010, Ministère de l'Education nationale, de l'enseignement supérieur, de la formation des cadres et de la recherche scientifique.
- «Rapport de synthèse du programme d'urgence 2009-2010», Ministère de l'Education nationale, de l'enseignement supérieur, de la formation des cadres et de la recherche scientifique.
- « Plan d'Action Stratégique à Moyen Terme pour l'Institutionnalisation de l'Égalité entre les Sexes (PASMT/IÉS) dans le système éducatif 2009-2011 », Ministère de l'Education nationale, de l'enseignement supérieur, de la formation des cadres et de la recherche scientifique.
- Stratégie nationale pour l'équité et l'égalité entre les sexes par l'intégration de l'approche genre dans les politiques et les programmes de développement, Secrétariat d'État chargé de la Famille, de l'Enfance et des Personnes Handicapées.
- Département de l'Alphabétisation et de l'Education non Formelle, décembre 2006, « Enquête Nationale sur l'Analphabétisme, la non Scolarisation et la Déscolarisation au Maroc ».
- Département de l'Alphabétisation et de l'Education non Formelle, « Alphabétisation et Education Non formelle au Maroc, l'approche et les modalités de gestion ».
- « Convention sur l'élimination de toutes les formes de discrimination à l'égard des femmes ».
- Déclaration Universelle des Droits de l'homme.
- Pacte International relatif au Droits Economiques, Sociaux et Culturels.
- Convention internationale des droits de tous les travailleurs migrants et des membres de leur famille.
- Convention relative aux droits des personnes handicapées.
- Convention internationale sur l'élimination de toutes les formes de discrimination raciale.
- La Déclaration du millénaire des nations Unies.
- Programme d'alphabétisation 2009-2010, septembre 2010.
- Direction de l'Education Non Formelle, bilan de l'activité de l'année 2009-2010.

قطاع التكوين المهني

- La carte de la formation professionnelle, Département de la Formation Professionnelle, 2010

قطاع الشباب

- RGPH 2004, Haut Commissariat au Plan.
- Statistiques collectées auprès du Département de la Jeunesse.
- وزارة الشباب والرياضة, 2011, تقرير حول الحالة الراهنة لقطاع الشباب بالمملكة
- Rapport sur la politique de population. La jeunesse marocaine: attitudes, comportements et besoins, C.E.RE.D, 2004.

الاستفادة المتساوية من الحقوق الاقتصادية

قطاع التشغيل

- Articles : M. Le Ministre de l'Emploi examine avec les responsables de l'OIT la coopération technique en matière de travail et de protection sociale
- Missions et organigrammes des directions -Ministère de l'Emploi et de la Formation Professionnelle - Département de l'Emploi -
- Gestion prévisionnelle des effectifs - ministère de l'Emploi et de la Formation professionnelle-
- Les Principaux Indicateurs dans les domaines de l'Emploi, du Travail, et de la Protection Sociale février 2011.
- Statistiques HCP rapport détaillé de la Direction statistiques.
- Programmes stratégiques à moyen terme pour l'institutionnalisation de l'égalité et équité de genre Ministère de l'Emploi et de la Formation Professionnelle.
- Question de l'Emploi au Maroc Mars 2011 DEPF.
- Discours Ministre de l'Emploi et de la Formation professionnelle 12 novembre 2010.

- Discours du Haut Commissaire au Plan sur l'emploi, mai 2011.

قطاع الفلاحة

- Situation nationale de la femme et son rôle en milieu rural au Maroc, Terre et Vie n°98, juillet 2006
- Application de la dimension genre au secteur de l'Agriculture, MADRPM/DERD
- Haut Commissariat au Plan, femmes et hommes en chiffres, 2010
- Haut Commissariat au Plan, Note d'Information relative aux comptes nationaux provisoires de 2010
- Haut Commissariat au Plan, Activité, Emploi et Chômage, années 2005 à 2010
- L'Intégration de la Femme Rurale dans l'Effort de Développement de la Campagne Marocaine
- Réalisations et Perspectives de la Vulgarisation Agricole (DERD/DVA)

قطاع الصيد البحري

- Diagnostic du secteur de la pêche maritime au Maroc, Ministerio de medio ambiente y medio rural y marino et Organización Internacional del Trabajo, 2007.
- Atlas of Gender and Development : how social norms affect gender equality in non-oecd countries, OECD 2010.
- Genre, pêche et aquaculture : Capital social et connaissances pour la transition vers l'utilisation durable des écosystèmes aquatiques. Rapport de Recherche Halieutique ACP-UE, 2005.
- Les femmes dans le secteur de la pêche. FAO, 1990.
- Note sur l'analyse du secteur des pêches et de l'aquaculture dans le nouveau contexte, DEPF/MEF, 2008.
- Note sur l'évaluation du projet de mise à niveau de la pêche artisanale relevant du programme MCA-Maroc.
- Plan suivi-évaluation du programme MCA-Maroc.
- Projet pêche artisanale : plan d'intégration du genre, APP et ONP, 2010.
- Fiche sur les projets programmés par l'Unité Genre et Développement. UGED/DPM.
- Site Internet du Département des pêches maritimes www.mpm.gov.ma.

قطاع الصناعة والتجارة

- Enquête annuelle sur les industries de transformation (année 2009), Ministère du Commerce et d'industrie ;
- Rapports détaillés de l'emploi éditions 2008 et 2009, Haut Commissariat au Plan :
- Rapport Activité, Emploi et Chômage, premiers résultats édition 2010, Haut Commissariat au Plan
- Contrat Programme 2009-2015 du Pacte National pour l'Emergence Industrielle, Ministère du Commerce et d'industrie et des Nouvelles Technologies, Avril 2010.
- Présentation « Plan de développement du secteur commercial, Rawaj vision 2020 », Ministère du Commerce et d'industrie et des Nouvelles Technologies
- Présentation « Programme Intégré et Modulaire pour le Maroc phase II, Composante I : Développement de l'Entreprenariat Féminin phase », mai 2010, Ministère de l'Industrie, du Commerce des Nouvelles Technologies, Organisation des Nations Unies pour le Développement Industriel (ONUDI) ;
- Présentation « Dispositif de l'ANPME pour l'appui à la jeune et la petite entreprise », Boutaina Ismaili idrissi, Coordinatrice du projet soutien à l'entreprise Agence Nationale Pour la Promotion de la PME : ANPME, 23 février 2011
- Présentation « La femme entrepreneure maghrébine: défis et perspectives : Action de l'ANPME » dans le cadre du Colloque portant sur le rôle des femmes entrepreneures dans le développement économique des pays de l'UMA, mars 2010 ;
- Présentation « L'institutionnalisation de l'approche genre et de l'égalité entre les sexes », Khadija Mosleh, Consultante genre et développement, Février 2008
- Agence Nationale pour la Promotion de la Petite et Moyenne Entreprise ANMPE
- Association des femmes chefs d'entreprise du Maroc, AFEM
- www.anpme.ma
- www.afem.ma
- www.unido.org.
- www.mcinet.gov.ma

قطاع التقنيات الحديثة

- Texte intégral de la nouvelle Constitution marocaine.
- Texte intégral de l'engagement de Tunis pour la société de l'information.
- Aggazi.I, 2005, « Les Tic en tant qu'outils de mise en œuvre de la Déclaration du Millénaire et des OMD ».
- Primature, 2011, « communiqué de presse de la 8ème réunion du Comité de Gestion du Service Universel des Télécommunications ».
- Haut Commissariat au Plan, 2010, « Rapport des OMD 2009 ».
- Agence Nationale de Réglementation des Télécommunications, 2011, « Tableau de bord marché du mobile au Maroc ».
- Agence Nationale de Réglementation des Télécommunications, 2011, « Tableau de bord marché du fixe au Maroc ».

- Agence Nationale de Réglementation des Télécommunications, 2011, « Tableau de bord marché de l'Internet au Maroc ».
- Département de la Poste, des Télécommunications et des Technologies de l'Information, 2005, « Programme de généralisation des TIC dans l'enseignement ».

قطاع السياحة

- Ministère de l'Economie et des Finances, « Morasse budgétaire 2011» ;
- Ministère de l'Economie et des Finances, « Indicateurs d'objectifs chiffrés 2011 » ;
- Ministère de l'Economie et des Finances, « Rapport genre LF 2011 » ;
- Site du département du tourisme (www.tourisme.gov.ma);
- Ministère du Développement Social de la Famille et de la Solidarité, « L'Agenda Gouvernemental pour l'Egalité (2001-2015), mars 2011
- Conventions ratifiées par le Maroc : Droit Humain.

كتابة الدولة لدى وزير السياحة والصناعة التقليدية المكلفة بالصناعة التقليدية

- رؤية 2015 لتنمية الصناعة التقليدية، لجنة القيادة، كتابة الدولة لدى وزير السياحة والصناعة التقليدية المكلفة بالصناعة التقليدية، 22 فبراير 2010
- Contribution du SECA au rapport Genre 2012, juillet 2011.
- Vision 2015 de l'Artisanat: Notre authenticité, moteur de notre essor, Contrat Programme 2006-2015.
- Site Internet : http://www.artesnet.gov.ma/

قطاع الاقتصاد الاجتماعي

- Contribution du Ministère Délégué auprès du Premier Ministre, Chargé des Affaires Economiques et Générales au Rapport Genre 2012, août 2011.
- Stratégie nationale de l'économie sociale et solidaire, 2010-2020, Ministère Délégué auprès du Premier Ministre, Chargé des Affaires Economiques et Générales, Direction des Études, de la Coopération et de la Législation, mars 2011.

ملحقات إحصائية

1- الديمغرافيا

	2003	2004(1)	2005	2006	2007	2008	2009	2010
1.1- الساكنة (بالألف) (2)	**29520**	**29892**	**30172**	**30506**	**30841**	**31177**	**31514**	**31851**
إناث	14831	14914	15210	15403	15595	15786	15975	16167
ذكور	14690	14695	14962	15103	15246	15391	15539	15684
معدل الأنوثة (%)	50,2	49,9	50,4	50,5	50,6	50,6	50,7	50,8

	1994	1995	2004	2005	2006	2007	2008	2009	2010
1.2- الخصوبة									
معدل الخصوبة (3)	3,28	3,31	2,50	2,37	2,33	2,3	2,23	2,20	
الوسط الحضري	2,56	2,17	2,10	2,03	2,01	2	2,00	1,84	
الوسط القروي	4,25	4,50	3,10	3,10	2,77	2,70	0,00	2,70	

	02/03	03/04	04/05	05/06	06/07	07/08	08/09	09/10
1.3- الولادات								
المعدل الخام للولادات (بالنسبة للألف)	21,0	20,4	20,2	20	19,8	19,5	19,2	18,9
الوسط الحضري	19,2	18,8	17,9	17,8	17,8	17,7	17,6	17,5
الوسط القروي	23,3	22,6	23,1	22,8	22,3	21,9	21,4	20,9

	1960	1971	1982	1994	2004	2007	2010
1.4- الزوا ج							
نسبة الإناث العازبا ت من فئة 15- 29 سنة (%)							
15- 19 سنة	41,9	70,2	81,5	87,2	88,9		
20- 24 سنة	6,1	20,4	40,4	55,9	61,3		
25- 29 سنة	2,3	6,0	17,0	35,1	40,7		
نسبة الذكورالعزاب من فئة 15- 29 سنة (%)							
15- 19 سنة	95,0	96,9	97,9	98,9	99,2		
20- 24 سنة	58,4	71,3	80,5	89,0	92,1		
25- 29 سنة	21,9	30,6	44,8	63,5	68,7		
1.5- السن المتوسط للزوا ج الأول							
الوسط الحضري والوسط القروي							
ذكور	24,0	25,0	27,2	30,0	31,2	31,8	31,4
إناث	17,5	19,3	22,3	25,8	26,3	27,2	26,6
الوسط الحضري							
ذكور	24,4	26,0	28,5	31,2	32,2	32,9	32,5
إناث	17,5	20,9	23,8	26,9	27,1	27,9	27,4
الوسط القروي							
ذكور	23,8	24,2	25,6	28,3	29,5	30,2	30,0
إناث	17,2	24,2	20,8	24,2	25,5	26,3	25,6

	2003	2004	2005	2006	2007	2008	2009	2010
أرباب الأسرحسب الجنس (%) (4)								
إناث	**15,5**	**16,1**	**16,3**	**16,5**	**18,7**	**16,9**	**17,0**	**17,2**
الوسط الحضري	19,0	18,6	18,7	18,8	20,4	19,0	19,1	19,3
الوسط القروي	8,7	12,3	12,6	12,8	16,0	13,2	13,4	13,7
ذكور	**84,5**	**83,9**	**83,7**	**83,5**	**81,3**	**83,1**	**83,0**	**82,8**
الوسط الحضري	81,0	81,4	81,3	81,2	79,6	81,0	80,9	80,7
الوسط القروي	91,3	87,7	87,4	87,2	84,0	86,8	86,6	86,3

المصادر : - المندوبية السامية للتخطيط

(1) المصدر : الإحصاء العام للسكان و السكنى 2004
(2) إسقاطات مركز الدراسات و الأبحاث الديمغرافية لسنة 2006
(3), (4)المصدر : المؤشرات الإجتماعية بالسبة ل 2007 و 2008

2- التربية و التكوين

	2009	2004	1994	1990
المعدل الصافي للتمدرس في لتعليم الأولي (%)				
(5-4 سنوات) (1)	**48,2**	**50,1**	**39,4**	**40,5**
إناث	40,5	39,6	23,6	25,1
ذكور	55,6	60,2	54,5	55,2
المعدل الصافي للتمدرس في التعليم الأساسي (%)				
(بين 6 و11 سنة) (1)	**90,5**	**87,0**	**60,2**	**52,4**
ذكور- حضري	90,8	91,2	84,2	77,5
إناث- حضري	90,2	89,8	79,8	71,7
ذكور- قروي	93,2	88,5	55,7	48,8
إناث- قروي	87,9	78,5	30,1	22,5
المعدل الصافي للتمدرس في التعليم الثانوي الإ عدادي (%) (بين				
12 و 14 سنة) (1)	**44,0**	**31,9**	**20,2**	**17,5**
ذكور- حضري	65,1	51,4	43,1	39,5
إناث- حضري	68,4	52,3	37,5	31,9
ذكور- قروي	22,5	14,3	4,6	3,4
إناث- قروي	16,2	8,9	1,6	1,1

	10/11	09/10	08/09	07/08	06/07	05/06	04/05	03/04
عدد تلاميذ التعليم الأولي (بالألف)	**740**	**674**	**718**	**669**	**703**	**705**	**691**	**685**
إناث	302	284	304	267	287	282	267	261
ذكور	438	390	414	403	415	421	422	424
عدد تلاميذ التعليم الأساسي (بالألف)	**5458**	**5378**	**5311**	**5317**	**5336**	**5261**	**5254**	**5231**
إناث	2539	2498	2458	2455	2457	2418	2415	2406
ذكور	2919	2880	2853	2862	2879	2843	2839	2825
عدد تلاميذ التعليم الثانوي (بالألف)	**922**	**862**	**785**	**714**	**681**	**657**	**633**	**603**
إناث	448	424	386	347	328	312	298	283
ذكور	474	437	399	367	354	345	335	321
التعليم العالي (بالألف)		**312**	**294**	**291**	**273**	**301**	**290**	**278**
إناث			137	139	127	139	133	127
ذكور			156	152	145	166	160	150
التكوين المهني (القطاع العام) (بالألف) (2)		**188**	**175**	**151**	**136**	**120**	**106**	**98**
إناث		66	61	51	44	44	36	31
ذكور		121	114	99	91	76	70	67

	2009	2008	2007	2004	1998	1994	1982	1971
معدل الأمية 10 سنوات فما فوق (%) (3)	**39,7**	**40,5**	**41,3**	**44,1**	**48,3**	**54,9**	**65,0**	**75,0**
ذكور	**28,1**	**28,6**	**29,4**	**32,1**	**41,0**	**51,0**	**63,0**	**78,0**
الوسط الحضري		18,6	19,0		25,0	30,0	39,0	58,0
الوسط القروي		42,3	43,5		61,0	68,0	76,0	85,0
إناث	**50,8**	**51,9**	**52,7**	**55,8**	**67,0**	**78,0**	**87,0**	**96,0**
الوسط الحضري		38,4	38,5		49,0	57,0	68,0	88,0
الوسط القروي		70,7	72,2		89,0	95,0	98,0	99,0

المصادر : - المندوبية السامية للتخطيط

(1)التقرير الوطني حول ا هداف الألفية للتنمية 2009

(2) المصدر : كتابة الدولة المكلفة بالتكوين المهني

(3) المصدر : الإحصاء العام للسكان و السكنى بالنسبة لسنوات 1971، 1982، 1994، البحث الوطني حول مستوى معيشة الأسر بالنسبة لسنة 1998/1999
المؤشرات الإجتماعية بالسبة ل 2007 و 2008 و التقرير الوطني حول أهداف الألفية للتنمية 2009

3- نشاط الساكنة والتشغيل والبطالة (15 سنة فما فوق)

	2003	2004	2005	2006	2007	2008	2009	2010
عدد السكان النشيطين إناث (بالآلف)	**2875**	**2966**	**2988**	**2978**	**3021**	**3053**	**2998**	**3066**
الوسط الحضري	1266	1237	1249	1231	1289	1302	1289	1300
الوسط القروي	1609	1725	1735	1752	1741	1730	1710	1771
البنية حسب فئات السن (%)								
على المستوى الوطني								
15- 24 سنة	24,7	24,8	23,2	22,9	22,0	21,6	19,8	19,1
25- 44 سنة	49,3	48,6	49,4	48,3	48,9	49,4	49,5	50,1
45 - 59 سنة	16,5	17,0	18,0	19,6	20,4	21,2	22,9	23,3
على المستوى الحضري								
15- 24 سنة	21,0	22,1	21,1	20,0	20,3	19,6	17,4	17,1
25- 44 سنة	62,8	61,7	62,0	60,3	60,0	60,2	59,9	59,9
45 - 59 سنة	13,7	13,9	14,4	17,7	17,8	18,3	20,8	21,2
على المستوى القروي								
15- 24 سنة	27,4	26,6	24,5	24,9	23,1	23,0	21,5	20,5
25- 44 سنة	39,5	39,7	40,9	40,4	41,1	41,6	42,0	43,0
45 - 59 سنة	18,5	19,0	20,3	20,9	22,3	23,3	24,4	24,8
معدل النشاط إناث (بـــ %)	27,7	28,3	27,9	27,2	27,1	26,6	25,8	25,9
الوسط الحضري	20,9	20,8	20,1	19,3	19,6	19,3	18,6	18,4
الوسط القروي	37,3	38,8	38,6	38,4	37,7	37,0	36,1	36,9
عدد السكان النشيطين المشتغلين إناث (بالآلف)	**2676**	**2786**	**2783**	**2816**	**2839**	**2818**	**2785**	**2837**
الوسط الحضري	950	944	945	979	1024	1040	1037	1046
الوسط القروي	1726	1842	1838	1837	1815	1777	1749	1791
البنية حسب فئات السن (%)								
على المستوى الوطني								
سنة 24 -15	23,8	23,6	22,1	21,7	20,5	20,0	18,2	17,7
سنة 44 -25	47,2	46,9	47,4	47,0	47,6	48,3	48,4	48,8
سنة 59 - 45	18,3	18,7	19,9	21,3	22,3	23,0	24,8	25,2
على المستوى الحضري								
سنة 24 -15	17,6	18,2	17,8	16,3	16,5	15,7	13,5	13,9
سنة 44 -25	61,4	61,2	60,5	59,6	59,4	59,9	59,3	58,6
سنة 59 - 45	17,7	17,6	18,4	21,5	21,7	22,1	24,9	25,3
على المستوى القروي								
سنة 24 -15	27,2	26,4	24,3	24,6	22,8	22,5	21,1	19,9
سنة 44 -25	39,3	39,6	40,7	40,3	41,0	41,5	41,9	43,1
سنة 59 - 45	18,7	19,2	20,6	21,2	22,6	23,6	24,8	25,1

المصادر : - المندوبية السامية للتخطيط

3- نشاط الساكنة والتشغيل والبطالة (15 سنة فما فوق)(تابع)

	2003	2004	2005	2006	2007	2008	2009	2010
بنية السكان الحضريين النشيطين المشتغلين إناث حسب قطاعات الإنتاج (%)								
الفلاحة والغابات والصيد البحري	5,1	6,3	6,1	6,1	6,8	6,4	5,5	
الصناعة	35,9	34,8	34,8	31,1	30,5	31,0	28,8	
البناء والأشغال العمومية	0,6	0,5	0,6	0,6	0,6	0,5	0,8	
التجارة بالجملة وبالتقسيط	8,7	9,5	9,6	9,5	9,5	9,8	10,1	
النـــــــقل والتخزين والمواصلات	2,0	2,2	2,9	2,6	2,8	2,9	3,1	
الخدمات والإدارة العمومية	47,6	46,7	45,9	49,8	49,4	49,0	51,5	
الإدارة العمومية	8,4	8,5	8,0	8,9	8,9	8,0	8,3	
أنشطة غير مصنفة	0,1	0,1	0,2	0,2	0,3	0,4	0,2	
عدد السكان النشيطين العاطلين إناث(بالآلف)	**352**	**328**	**337**	**288**	**298**	**297**	**284**	**293**
الوسط الحضري	326	303	311	257	268	265	255	258
الوسط القروي	25	25	25	31	30	32	29	36
معدل أنوثة السكان النشيطين العاطلين	**28,7**	**28,3**	**28,1**	**27,1**	**27,3**	**27,5**	**27,6**	**28,3**
الوسط الحضري	31,3	30,5	31,0	29,8	30,3	30,8	31,3	31,3
الوسط القروي	14,0	14,8	13,3	15,6	14,3	14,7	13,4	16,7
معدل البطالة إناث حسب وسط الإقامة (%)	**12,2**	**11,1**	**11,3**	**9,7**	**9,9**	**9,7**	**9,5**	**9,6**
الوسط الحضري	25,8	24,3	24,9	20,9	20,8	20,3	19,8	19,8
الوسط القروي	1,6	1,4	1,5	1,8	1,7	1,8	1,7	2,0
معدل البطالة الحضري إناث حسب فئات السن (%)								
15- 24 سنة	37,7	37,3	36,1	35,3	35,9	36,1	37,7	34,8
25- 44 سنة	20,2	18,3	19,1	16,4	21,4	20,7	20,6	21,5
45 - 59 سنة	4,1	4,1	3,8	3,8	3,2	3,9	3,9	4,2
معدل البطالة القروي إناث حسب فئات السن (%)								
15- 24 سنة	2,5	2,2	2,9	2,7	3,0	3,8	3,6	5,0
25- 44 سنة	1,5	1,4	1,5	1,4	1,9	1,9	1,8	1,8
45 - 59 سنة	0,4	0,2	0,5	0,5	0,5	0,4	0,2	0,6

المصادر : - المندوبية السامية للتخطيط

4-الصحة

	2003	2004	2005	2006	2007	2008	2009	2010
أمل الحياة عند الولادة (بالسنوات)	70,5	71,7	72,0	72,2	72,5	72,6	72,8	74,8
إناث	72,7	73,0	73,2	73,5	73,7	73,9	74,2	75,6
ذكور	68,5	70,6	70,8	71,0	71,2	71,4	71,6	73,9

	1992	1995	1997	2003
نسبة استعمال وسائل منع الحمل (%) (1)	41,5	50,3	58,4	63,0
الوسط الحضري	54,4	64,2	65,8	65,5
الوسط القروي	31,5	39,2	51,7	59,7

	1987-1991	1995-2003	2004-2009	2010
معدل الوفيات للأمهات (100000 ولادة حية)	332,0	227,0	132 (*)	112,0
الوسط الحضري	284,0	187,0		
الوسط القروي	362,0	267,0		
نسبة الأمهات اللاتي خضعن لفحص طبي علي الأقل قبل الولادة (%)				
الوسط الحضري والوسط القروي	33,0	68,0	80,0 (*)	
الوسط الحضري	61,0	85,0	94,0 (*)	
الوسط القروي	18,0	48,0	68,0 (*)	
نسبة الولادات تحت إشراف جهاز طبي موهل (%)				
الوسط الحضري والوسط القروي	31,0	63,0	83,0 (*)	
الوسط الحضري	64,0	85,0		
الوسط القروي	14,0	40,0		

المصادر : - المندوبية السامية للتخطيط
(1) وزارة الصحة
(*) البحث الوطني حول الديمغرافيا 2009-2010